شرح رياض الصالحين

المسمى

الفوائد المترعة الحياض في شرح كتاب الرياض

تأليف

العلامة ابن كمال باشا

شمس الدين أحمد بن سليمان بن كمال باشا الرومي الحنفي

المولود في طوقات سنة ٨٧٢ هـ، والمتوفى في القسطنطينية سنة ٩٤٠ هـ

رحمه الله تعالى

الحمـدُ لله الـــذي منحَ أهـل الكمالِ رياضَ الصَّالحينَ، يَرتعُون فيها مُستبشرِينَ، بفضلِ الله مُنشرحين، نظروا إلى هذه الدَّارِ المَشْحُونةِ بالأقذار والأَكدَارِ، التي خُلقت بُلْغةً للمُسافرِ ومَتاعاً إلى حين، فعافُوها وعُوفوا منها، فلم يَجعلْهُم بحُطَامِها مُتدنِّسـين، ولا لآثامِها مُجْترحين، سـلِمت أعمارُهُمْ، وزكَت أسرارُهُم، وعلَتْ أنوارُهُم، فلازمُـوا الذِّكـر، وعانقُوا الفقرَ، ولم يتَّخِذوا لدَفعهِ تَجفَافاً، وضعَ الذِّكرُ عنهُم أوزارَهُم، فيأتونَ يومَ القيامةِ خِفَافاً.

إنَّ المَلِكَ قدِ اصطفى خُدَّاماً، مُتودِّدين مُواصِلين كِرَاماً، رُزقوا المحبَّةَ والخُشوعَ لربِّهِم، فترى دموعَهُم تَسُحُّ سِجَاماً، يُحْيُون ليلَتَهُم بطُول صَلاتِهم، لا يَسأمونَ إذا خلا مَنْ ناما، ساعدَهُم الجَدُّ فشَمَّروا عن ساعدِ الجِدِّ، واتَّخَذُوا اللَّيلَ جمَلاً، واستوعَبُوا النَّهارَ عَمَلاً، فلم يَطُلْ بهِم ليلُ الانتظارِ، ولم يتجرَّعوا غُصـصَ مَـرارةِ الصَّبرِ إلا سـاعةً من نهَار، حتَّى انجلَتْ عنهُم تلك الغَياهِب، ووافَتْهُم وُفودُ المِنَحِ والمَواهب، وبلَغُـوا المُنى والمُـراد، وأَسـفَرَ فَجْرُهُم عن ناصيةِ المُراد.

ونشهدُ أَنْ لا إله إلاَّ اللهُ وحدَهُ لا شريكَ لَهُ شهادةً تُقِرُّ بها الألسنةُ عندَ

انقطاعِ الأعمالِ وانقضاءِ الأعمَار، وتَقَرُّ بها العُيونُ يَوم تَشْخَصُ فيهَا الأبصار.

ونشهدُ أنَّ مُحمَّداً عبدُهُ ورسولُهُ، وحبيبُهُ وخليلُهُ المُصطَفى المُختار، المُنتَمي إلى أكرمِ مَحْتِدٍ ونِجَار، وأشرفِ فرعٍ من أَرُومةِ إلْيَاسِ بنِ مُضَرَ بن نِزَار، الذي شرحَ اللهُ لَهُ صَدْرَه، ووَضَعَ عنهُ وِزْرَه، ورفعَ لَهُ ذكرَه، وجعلَ الذِّلَّةَ والصَّغَارَ على مَنْ خالَفَ أمرَه، فيَا لَهُ مِنْ شَرفٍ وفَخَار، صلَّى اللهُ عليْهِ وعلى آلهِ الأكَارمِ الأَخْيَارِ، وعلَى صَحْبِهِ الأَفاضلِ منَ المُهَاجرينَ والأَنصَار، صلاةً دائمةً مُتواليةً لا تنقطعُ إذا انقطعَ الليلُ والنهار.

أمّا بعد:

فهذِه حَوَاشٍ عَلَّقْتُها على كتابِ «رِيَاضِ الصَّالحين»، جمعتُها من كُتُب التَّفْسيرِ، وشُروحِ الحَديثِ، وكلامِ أئمَّةِ الدِّين؛ تَسهيلاً للأَمرِ على الرَّاغِبين، وتَيسِيراً لطُرُقِ الخَيرِ على المُحَصِّلِين؛ إذ كانَ التَّصدِّي لذلك مُفْتَقراً إلى أَسبابٍ جَمَّةٍ، وفراغِ قَلْبٍ وهِمَّةٍ، وكُتُبٍ كَثيرةٍ تَعْجِزُ عَنها مَقْدِرَةُ الأَكثرين؛ لأنَّها قَلَّمَا اجتمعَت عندَ أفرادِ الطَّالبينَ، وإذا اجتمعَت؛ فالخَطْبُ ليسَ بهَيِّنٍ في تتَبُّعِ شُروحِ الأحاديث، واستقصاءِ مُطَالَعتِها معَ تَبايُنِ تَراجمِ الكُتُبِ، واختلافِ مقاصدِ المؤلِّفينَ.

ثُمَّ بعدَ ذلك لا بُدَّ منِ انتخابِ عُيونها، وطَرْحِ مُعَادَاتِها[1]؛ فإنَّ النُّفوسَ مَجْبولةٌ على مُعَاداتها؛ ولهذا لَم أتعرَّضْ لمُشْكِلاتِ لُغَاتِ الحَديثِ، والفوائدِ التي ذكرها المؤلِّفُ ﷺ في المَتْنِ.

أما التفاسير: جُلُّ اعتمادِي على «تفسير الشَّيخ الإمامِ أبي الفِدَاء عمادِ

(١) أي: المكررات.

الدِّين إسماعيلَ بنِ عُمرَ بن كثيرِ الدِّمشــقيِّ الشَّــافعيِّ رحمه الله»، فأَوَّلُ ما أسوقُ تفسيرُهُ، ولا احتياجَ إلى رمزٍ.

ومَا انتخبتُهُ مِن «تفســيرِ الشَّــيخِ الإمامِ فَخْرِ الدِّينِ مُحمَّدِ بنِ عُمرَ ابنِ الحُسينِ الرَّازي رحمَهُ الله»؛ رمزت له حرف (م).

وسائرُ التَّفاسير أَنُصُّ عليها.

وأما شروحُ الأحاديث: فجعلتُ علامةَ ما انتخبتُهُ من «شرح صحيح مسلم» للإمام مُحْيي الدِّين النَّواويِّ رحمه الله، وسائر مؤلفاته: (ن).

و«شرح مختصرِ [مسلم]» للإمامِ أبي العَبَّاس أحمدَ بنِ عُمرَ بنِ إبراهيمَ الأنصاريِّ القُرْطبِيِّ رحمه الله: (ق).

و«معالم السُّنَن» و«أعلامها» للإمام أبي سليمان الخَطَّابي رحمه الله: (خط).

و«شرح المَصابيح» للشَّيخ شهاب الدِّين التُّورِبِشْتِيِّ: (تو).

و«شرح السُّنَّة» للإمام مُحيي السُّنَّة: (حس).

و«شرحه» للقاضي ناصر الدين البَيضَاويِّ: (قض).

و«شرحه» للشَّيخ المُظْهِر: (مظ).

و«شرحه» للشَّيخ الأَشْرَف: (شف).

و«النِّهاية في غَريب الحديثِ والأثر» للجَزَريِّ: (نه).

و«المُفْرَدات» للرَّاغب: (غب).

و«شرح المِشْكاة» للشيخ الإمام شرف الدين الطِّيبي: (ط).

و«شرح صحيح البخاري» للإمام شمس الدِّين الكَرْماني: (ك).

وما انتخبتُه من كُتب الشيخِ الإمامِ شمس الدِّين ابن قَيِّمِ الجَوْزِيَّة[1] رحمَهُ الله: (ش).

فإذا رمزتُ لأحدٍ من هؤلاء الأئمَّةِ؛ ذكرتُ كلامَهُ إلى أن ينتهيَ إلى رمزٍ آخرَ، أو أكتبَ لفظة: (انتهى)، فتلك علامةٌ لانتهاء كلامهِ.

وما أكتبُ بعدَ ذلكَ: فإن رأيتهُ عَرِيّاً عنِ العَـزْوِ إلى أحـدٍ، أو كتبتُ معنى الحَديثِ، ولم تَجِدْ رَمْزاً أو عَزْواً إلى أحدٍ، وذلك قَليلٌ نادرٌ؛ فمِمَّا فتحَ اللهُ سبحانَهُ عَليَّ، فعَلَّقتُهُ رجاءَ الانتفاعِ به، ومَيَّزتهُ عن كلام الأئمَّةِ السَّـادةِ؛ لِئلاَّ يُنسـبَ إليهم، بل يُنظرُ إلى المَكْتُوب: فمَا كـان منه من صواب؛ فمِنْهُ سُبحانَهُ، وهو المَانُّ بهِ، وما كان منه خطـأً؛ فَمِن نَفْسـي الأمَّارة بالسُّوءِ، المَيَّالةِ إلى الأهواء.

وَسَمَّيتهُ:

«الفَوَائِدَ المُتْرَعَةَ الحِيَاضِ في شَرْحِ كِتَابِ الرِّيَاضِ»

وإلى الله الكريم المَنَّان أرغب، ومنه أسألُ وأطلب، أن يجعلَ سَعْيِيَ فيه خَالصاً لوجهه الكريم، مُوجباً للفوز لديه في جَنَّات النَّعيم، مُفيداً لبَرْدِ العَيْش بعدَ المَوْت، وسبباً لعدَمِ انقطاعِ العملِ إذا فاتتني الاستزادة منه أَيَّ فَوْت، مُستجلباً دعوةً صالحةً تنفعني إذا واراني التُّراب، وودَّعني الأحباب، ونسيني القَريبُ الحَميم، وبَقِيَت رحمةُ رَبِّـيَ الرَّحيم.

---

(١) في الأصل: «القيم الجوزي»، والصواب المثبت.

وهوَ سُبحانهُ المُطَّلِعُ على السَّرائر، العَالِمُ بمَا تُكِنُّ الصُّدورُ والضَّمائر، لا رَبَّ غيرُهُ، ولا إلهَ سِواهُ، وهو حَسْبي ونِعْمَ الحَسيب، عليه تَوكَّلتُ وإليه أُنيب.

❐ ❐ ❐

نُبْذَةٌ
مِن مَنَاقِبِ مُؤَلِّفِ الكِتَابِ
أَفَاضَ اللهُ عَلَيهِ ذُوارِفَ عَوَارِفِهِ وامتِنَانِهِ
وَأَسْكَنَهُ فَرَادِيسَ جِنَانِهِ وَجَعَلَهُ غَرِيقَ بِحَارِ رَحْمَتِهِ وَرِضْوَانِهِ

هو الشيخ الإمامُ العالم المُحقِّق، عُمدةُ الحُفَّاظ، علَمُ الأوليــاء، ذو الفُنون من العلوم المُتكاثرات، والتَّصانيف النَّافعةِ المُستَجادات، الباذلُ نفسَهُ في نُصْرة دين الله، أحدُ عُبَّاد الله العَارفين الجَامِعين بين العِلم والعبَادة، والورَعِ والزَّهادةِ، مُحيي السُّنَّةِ والدِّين أبو زكريّا يَحْيى بنُ شرف [بن مُري] ابن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حِزَام الحزاميُّ النَّوويُّ، ثم الدِّمشقي الشافعيُّ.

وحِزام بكسر الحاء المهملة وفتح الزاي، منسوبٌ إلى جَدِّه حزام، وليس هو الصحابيَّ المعروفَ.

ولد ﵁ بِنَوى قريةٍ من قــرى دمشـــق، بينها وبين دمشـــق دون مرحلتين[1]، في العشر الأوسط من المُحرَّم سنة إحدى وثلاثين وست مئة.

قال الذهبي في «تاريخه»: والنســبة إليها بحذف الألــف، ويجوز إثباتها[2].

---

(١) بينها وبين دمشق (١٠٠) كم تقريباً.

(٢) انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (٥٠/ ٢٤٧).

يُروى عن الشيخ تاج الدِّين السُّبْكي أنه أنشد حين وَلِيَ تدريسَ دار الحديث بعد الإمام النووي رحمه الله:

وفي دارِ الحَديثِ أُطِيلُ مُكْثِي ... أُطَوِّفُ في جَوانبِهَا وَآوِي

لعلِّي أَن أَمَسَّ بحُرِّ وَجهِي ... مَكاناً مَسَّهُ قَدَمُ النَّواوِي[1]

قال والده رحمه الله: كان يحيى نائماً إلى جنبي، وقد بلغ من العُمر سبعَ سنين، وكانت ليلةَ السابع والعشرين من شهر رمضان، فانتبه نَحْواً من نصف الليل وقال: يا أبتِ! ما هذا الضَّوءُ الذي قد ملأ الدَّارَ؟ فاستيقظت أنا وأهلُنا فلم نر شيئاً، قال والده: فعلمت أنها ليلة القدر.

عن المراكشي قال: رأيت الشيخ محيي الدِّين بقرية نوى، وهو ابن عشر سنين والصِّبيانُ يُكرهونه على اللَّعبِ معهم، وهو يهرب منهم ويبكي؛ لإلزامهم إياه، وهو في تلك الحالة يقرأ القُرآنَ، فوقع في قلبي [حبُّه]، وجعله أبوه في دُكَّانٍ، فجعل لا يشتغلُ بالبيع والشِّراء عن القرآن.

قال: فأتيت مُقْرِيَهُ فوصَّيتُه به، وقلت: هذا الصبيُّ يُرجى أن يكون أعلمَ أهل زمانه وأزهدَهُم، وينتفعَ به الناسُ، فقال: أَمُنَجِّمٌ أنت؟ فقلت: لا، وإنما أنطقني الله بذلك، فذكر ذلك لوالده، فحَرِصَ عليه إلى أن ختَم القُرآنَ، وقد ناهز الاحتلامَ.

قال الشيخ محيي الدين: فلما كان عمري ثمانِ عشرة سنة؛ قَدِم بي والدي إلى دمشقَ سنة تسع وأربعين، فسكنت المدرسةَ الرَّواحيةَ، فبقيتُ

---

(١) انظر: «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٨/ ٣٩٦).

نحوَ سنتين لم أضع جنبي على الأرض، وكان قُوتِي فيها جِرَايةَ المدرسة.

قال: حفظتُ «التَّنبيه» في أربعة أشهر ونصف، وحفظت رُبُعَ العبادات من «المُهذَّب» في باقي السنة، قال: وبقيتُ أشرح وأُصحِّحُ على شيخنا العالم الزَّاهد كمال الدين أبي إبراهيم إسحاقَ بن أحمد بن عُثمان المغربيِّ الشَّافعيِّ، ولازمته فأُعجب بي؛ لِمَا رأى من اشتغالي، وملازمتي له، وعدم اختلاطي بالناس، وأحبَّني محبَّةً شديدةً، وجعلني أعيدُ الدُّروسَ في حَلْقته لأكثر الجماعة، فلما كانت سنة إحدى وخمسين؛ حَجَجْتُ مع والدي وكانت وَقْفةَ الجمعة، وكان رحلتنا من أوَّل رجب، فأقمتُ بالمدينة النبوية نحواً من شهرين ونصف.

قال والد الشيخ: لمَّا توجَّهنا من نوى للرحيل؛ أَخذَتْ يحيى الحُمَّى، فلم تفارقْهُ إلى عرفةَ، ولم يتأوَّهْ قَطُّ، ولمَّا قضينا المناسكَ ووصلنا إلى نوى، ونزل دمشق؛ صَبَّ الله عليه العلمَ صَبّاً.

قال الشيخ رحمه الله: كنت أقرأ كل يوم اثني عشر درساً وتصحيحاً على مشايخَ مُتعدِّدةٍ: درسين في «الوسيط»، ودرساً في «المُهذَّب»، ودرساً في «الجمع بين الصحيحين»، ودرساً في «صحيح مسلم»، ودرساً في «اللُّمَع» لابن جِنِّي في النحو، ودرساً في «إصلاح المنطق» لابن السِّكِّيت في اللغة، ودرساً في التَّصريف، ودرساً في أصول الفقه، تارة في «اللُّمع» لأبي إسحاق، وتارة في «المُنْتَخب» لفخر الدِّين الرَّازي، ودرساً في أسماء الرِّجال، ودرساً في [أصول الدِّين، وكنت أُعلِّق جميع ما يتعلق بها: من][1]

---

(١) ما بين معكوفتين من «تذكرة الحفاظ» للذهبي (٤/ ٤٧).

شرح مُشْكل، ووضوح عبارة، وضبط لغة، ودرساً أظنه في «الرافعي».

وبارك الله في أوقاتي واشتغالي، وأعانني عليه.

قال: وخطر لي الاشتغالُ بعلم الطِّبِّ، فاشتريت «القانون»، فأظلم عَليَّ قلبي، وبقيتُ أياماً لا أقدر على الاشتغال بشــيء، فبعتُهُ في الحال، فرجع إليَّ حالي.

كان رحمه الله كثيرَ الاشــتغال والسَّــهَر بالعلم والعبادة والتصنيف، لا يُضيـِّعُ شيئاً من أوقاته حتى في طريقه، وعذَلَهُ بعضُ العلماء في عدم دخوله الحَمَّام، وضـيْقِ عيشه في أكله ولباسـه، وقال: أخشى عليك مرضاً يُعَطِّلُ عليك أفضلَ ممَّا تقصِدُه، فقال: إنَّ فلاناً صامَ وعَبَدَ اللهَ حتى اخضرَّ عَظْمُه، قال: فعرفت أنه لا يلتفت إلى ما نحن فيه.

وقشَرَ بعضُ أصحابه خِيارةً ليُطعمَه إياها، فامتنع من أكلها، وقال: أخشى أن تُرطِّبَ جسمي وتجلِبَ النَّومَ.

وكان لا يأكل في الليل والنهار إلا أكلةً واحدة بعد العشــاء الآخرة، وكان لا يشرب إلا شَرْبةً واحدة عند السَّحَر، وكان لا يأكل من فاكهة دمشق، وسُئل عن ذلك فقال: لأنها كثيرة الأوقافِ وأملاكِ مَنْ هو تحت الحَجْر شرعاً، والتصرُّفُ لهم لا يجوز إلا على وجه الغِبْطة والمصلحة، والمعاملةُ فيها على وجه المُساقاة، وفيها اختلافٌ بين العلماء، ومَنْ جَوَّزها يشترط الغِبْطَة والمصلحة لليتيم والمحجور عليه، والناس لا يفعلونها إلا [على] جزء من ألف جزء من الثمرة للمالك، فكيف تَطِيبُ نفسي بأكل ذلك؟!

وكان يتقوّتُ مِمّا يأتي من بلده من عند أبويه، وكان لا يقبل من أحد شيئاً، ولا يأخذ إلا ممَّن تحقق دينَه وورعه، ولا لـــديه عُلْقَةٌ من إقْراءٍ، أو انتفاع به.

قال الإسنويُّ: إنه لم يتزوج، وكان آمـراً بالمعـــروف وناهياً عن المنكر، يُواجه به المُلوكَ فمَنْ دونهم، وقام على الملك الظَّاهر في دار العدل في قَضيَّة، وكان الملك يقول: أنا أَفزَعُ منه.

حَجَّ مرَّتين، تولى دارَ الحديث الأشرفية بعد الشيخ شهاب الدين أبي شامة، فلم يأخذ من معلومها شـــيئاً إلى أن توفي، كان يلبس ثوباً قطناً وعمامة سَخْتِيانِيَّة[1] وكان في لحيته شعراتٌ بيض، وعليه سكينة ووقار في البحث مع الفقهاء.

وذكر طالبه العَلامةُ علاء الدِّين بن العَطَّار أن بعض الصَّالحين رأى في النوم أنه قُطْبٌ، وأن الشيخ كاشفَهُ في ذلك، واسْتكتَمَهُ، والله أعلم.

وقال: كنت جالساً بين يديه قبل انتقاله بشهرين أو نحوها، وإذا بفقيه، فدخل عليه وقال: الشيخُ فلان يُسلِّمُ عليك، وأرسل معي هذا الإبريقَ، فقبِلَهُ الشيخُ، وأمرني بوضعه في بيت حوائجهِ، فتعجبت منه لِقَبوله، فشعر بتَعجُّبي فقال: أرسل إليَّ بعضُ الفقراء زَرْبُولاً، وهذا إبريقٌ، فهذه آلةُ السفر.

ثم بعد أيام يسيرة كنت عنده فقال: قد أُذن لي في السفر، فقلت: كيف أُذن لك؟ قال: بينا أنا جالسٌ هنا ـ يعني: ببيته في المدرسة الرَّواحيةِ ـ إذ مَرَّ شخصٌ في الهواء، وقُدَّامَهُ طاقةٌ مُشْرِفةٌ عليها، مُستقبلَ القبلة، ومَرَّ

---

(1) في الأصل: «تحتانية»، والصواب المثبت.

كذا ـ يشير من غرب المدرسة إلى شرقها ـ وقال لي: قم سافر لزيارة بيت المقدس.

وكنت حملت كلام الشيخ على سفر العبادة، فإذا سفرُ الحقيقةِ، ثم قال الشيخ: قُم حتى نودِّع أصحابَنا وأحبابَنا، فخرجنا معه في القُبور التي دُفن فيها بعضُ مشايخه، فزارهم وقرأ شيئاً، ودعا وبكى، ثم زار أصحابَه الأحياءَ، ثم سافر ذلك اليوم إلى نوى، وزار القُدس والخليلَ عليه السلام.

ثم رجع إلى نوى فمرض بها عَقيب زيارته في بيت والـــده، وتُوفِّي بقرية نوى ليلة الأربعاء في الثلث الأخير من الليل، الرابع والعشرين من رجب، سنة ست وسبعين وست مئة، وقبره ظاهر يُزار.

وأراد أهله أن يبنوا على ضريحه قُبَّة، فرأت عَمَّتُه في النوم أنه يقول لها: قولي لأخي والجماعة: لا يفعلوا هذا الذي عزموا من البُنيان؛ فإنهم كلَّما بنَوا شيئاً؛ يُهدَمُ عليهم، فامتنعوا من البُنيان، وحَوَّطُوا على قبره بحجارة تمنع الدَّوابَّ وغيرَها.

قال الشيخ ولي الدين أبو الحســن عليٌّ: كنت مريضاً بمرض يُسمَّى النِّقْرسَ في رجلي، فعادني الشيخ مُحيي الدِّين، فلمَّا جلسَ عندي؛ شرع يتكلم في الصَّبر، فلما تكلَّم جعل الألمُ يذهبُ قليلاً قليلاً، فلم يزل يتكلم فيه حتى زال جميع الألم كأن لم يكن قَطُّ، وكنت قبل ذلك لم أنمِ اللَّيلَ من شدة الألم، فعرفت أنَّ زوالَ الألم كان من بركته رحمه الله ورضي الله عنه.

❑ ❑ ❑

الإخلاصِ وإحضارِ النيّة في جميعِ الأعمالِ والأقوالِ والأحوالِ البارزةِ والخفيّة

* قَالَ اللهُ تعَالَى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾[البينة: ٥].

* وَقَالَ تعَالى: ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقۡوَىٰ مِنكُمۡ﴾[الحج: ٣٧].

* وَقَالَ تعَالَى: ﴿قُلۡ إِن تُخۡفُواْ مَا فِي صُدُورِكُمۡ أَوۡ تُبۡدُوهُ يَعۡلَمۡهُ ٱللَّهُۗ﴾[آل عمران: ٢٩].

(الباب الأول)

(في الإخلاص في جميع الأعمال والأقوال والأحوال البارزة والخَفِيّة)

لمَّا علم أربابُ البصائر، وتيَقَّنُوا أن سعادة الآخرة التي هي حياة بلا فناء، وغِنىً بلا عَناء، وصحَّةٌ من غير سُقْم، وشبابٌ غير مُكدَّرٍ بمجيء الهَرَم، لا تُنال إلا بالعلم والعمل؛ سارعوا أولاً إلى تحصيل علم الحال، ثم شمَّروا لتزكية الأعمال، ولا يخفى افتقارُ العمل إلى النية، وإلا كان عَناءً، وافتقارُ النية إلى الإخلاص، وإلا كانت هباءً.

فلهذا قدَّم المصنِّفُ رحمه الله (بابَ الإخلاص وإحضار النية).

تنوَّعت عباراتُ القوم في تفسير الإخلاص، والقصدُ واحد.

فقال سهل: نظر الأكياس في تفسير الإخلاص، فلم يجدوا غير هذا: أن تكون حركاتهُ وسكونه في سِرِّه وعلانيته لله وحده لا شريك له، لا يمازجه شيء؛ لا نفسٌ، ولا هوًى، ولا دُنيا[1].

وقال الجنيد: الإخلاص: سِرٌّ بين الله وبين العبد لا يعلمه ملَكٌ فيكتبُه، ولا هوًى فيُميلُه، ولا عدوٌّ فيفسدُه[2].

وقيل: الإخلاص: ما لا تَشوبُه الآفات، ولا تَتبعُه رُخَصُ التأويلات.

وقال أبو القاسم القُشَيْريُّ: الإخلاص: إفراد الحق سبحانه في الطاعة بالقصد، وهو: أن يريد بطاعته التقرُّبَ إلى الله دون شيء آخر؛ من تصنُّعٍ لمخلوق، أو اكتساب مَحْمَدةٍ من الخَلْق، أو معنًى من المعاني سوى التقرُّبِ إلى الله.

وقال الفضيل: ترك العمل لأجل الناس رياءٌ، والعملُ لأجل الناس شِرْكٌ، والإخلاص: أن يعافيَك الله منهما.

وقيل: الإخلاص: نسيان رؤية الخلق بدوام النظر إلى الخالق، ومَنْ تزيَّنَ للناس بما ليس فيه؛ سقط عن عين الله.

وقال أبو عبد الرحمن السُّلَميُّ: سمعت أبا عثمان المَغربيَّ يقول: الإخلاص: ما لا يكون للنفس فيه خَطَرٌ بحال، وهذا إخلاص العَوامِّ، وإخلاص الخَواصِّ: ما جرى عليهم لا بهم، تبدو عنهم الطاعات، وهم

---

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٨٧٨).

(٢) انظر: «الرسالة القشيرية» للقشيري (ص: ٢٠٩).

عنها بمَعْزِل، ولا يقع لهم عليها رُؤية، ولا بها اعتدادٌ.

وقال ذو النون: ثلاثٌ من علامات الإخلاص: استواءُ المدح والذمِّ من العامة، ونسيان رؤية الأعمال في الأعمال؛ نظراً إلى الله، و[نسيان] اقتضاء ثواب العمل في الآخرة.

وقيل: مَن شهد في إخلاصه الخلاصَ[1]؛ احتاج إخلاصُه إلى إخلاص، فنقصان كل مخلص في إخلاصه رؤيةُ إخلاصه، فإذا سقط من نفسه رؤيةُ إخلاصه؛ صار مُخْلَصاً [لا] مُخْلِصاً.

وقيل: الإخلاصُ: أن لا تطلبَ على عملك شاهداً غيرَ الله، ولا مُجازياً سواه.

وقال بعضهم: الإخلاص: أن لا يَطَّلعَ على عملك إلا الله، ولا ترى نفسك فيه، وتعلم أن المِنَّة لله عليك في ذلك حيث أَهَّلك لعبادته، ووفقك لها، ولا تطلب من الله ثواباً عليه[2].

(خط): النية: قصدُك الشيءَ بقلبك، وتحرِّي الطلب منك له، وقيل: عزيمةُ القلب[3].

(قض): النية: عبارة عن انبعاث القلب نحوَ ما تراه موافقاً لغرض؛ من جَلْب نفع، أو دفع ضُرٍّ، حالاً أو مآلاً، والشرع خصصها بالإرادة المتوجهة نحو الفعل؛ ابتغاءً لوجه الله، وامتثالاً لحُكْمِه[4].

---

(١) في الأصل: «إخلاص»، والصواب المثبت.

(٢) انظر هذه الأقوال في «الرسالة القشيرية» للقشيري (ص: ٢٠٧ ـ ٢٠٩).

(٣) انظر: «أعلام الحديث» للخطابي (١/ ٩).

(٤) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ١٩ ـ ٢٠).

قال الرَّاغبُ: النية: تكون مصدراً واسماً؛ من نويت، وهي: توجه القلب نحو العمل[1].

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ . . .﴾[البينة: ٥] الآيةَ.

(الثعلبي): يعني: ما أمروا في التوراة والإنجيل إلا بإخلاص العبادة لله مُوحِّدين، ﴿حُنَفَآءَ﴾؛ أي: مائلين عن الأديان كلها إلى دين الإسلام، ﴿وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ التي هي أشرف عبادات البدن، ﴿وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ وهي: الإحسان إلى الفقراء والمَحاويج، ﴿وَذَٰلِكَ﴾ الذي أمروا به ﴿دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾؛ أي: المِلَّة والشَّريعة المُستقيمة، أضاف (الدين) إلى (القيِّمة) وهي نَعْتُه؛ لاختلاف اللفظين، وأنث (القيمة) رَداً بها إلى المِلَّة، وقيل: الهاء فيها للمبالغة.

وقيل: القَيِّمةُ: هي الكتب التي جرى ذكرها؛ أي: وذلك دين الكتب القيمة فيما تدعو إليه وتأمر به.

وقال الخليل بن أحمد: القَيِّمة: جمع القَيِّم، والقائم والقَيِّم واحد؛ أي: وذلك دين القائمين لله بالتوحيد[2].

(م): في الآية إشارة إلى أن العبادةَ لازمة لمَحْضِ العُبودية، فمَنْ عَبَدَ الله للثواب، أو للهرب من العقاب؛ فعبادته دَخيلة، و(مخلصين) حال من الضمير في (يعبدوا).

---

(١) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص: ٨٣١).

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (١٠/ ٢٦١).

وفيه: تنبيه على ما يجب من الإخلاص من ابتداء العمل إلى انتهائه، والمُخلص: هو الذي يأتي ما يَحْسُن لحُسنه، لا رياءَ فيها ولا سُمْعة، ولا غرضاً آخر، ولا عوضاً.

وفي التوراة: ما أُريد به وجهي؛ فقليلُه كثيرٌ، وما أُريد به غيرُ وجهي؛ فكثيرُه قليل[1].

* قوله تعالى: ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا﴾ [الحج: ٣٧]:

(قض): أي: لن يُصيبَ رضاه، ولن يقع موقع القَبول منه لحومُ الأضاحي، ولا دماؤُها المهرَاقةُ بالنحر من حيث إنها لحومٌ ودماء، ولكن يصيبه ما يَصْحبُهُ من تقوى قلوبكم التي تدعوكم إلى تعظيم أمر الله، والتقرُّب إليه، والإخلاص له[2].

قال ابن كثير: روى ابن أبي حاتم عن ابن جُرَيْجٍ قال: كان أهلُ الجاهلية يَنْضَحُون البيتَ بلحوم الإبل ودمائها، فقال أصحابُ رسول الله ﷺ: فنحن أحَقُّ أن ننضَح، فأنزل الله: ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾؛ أي: يتقبَّلُ ذلك، ويَجزي عليه؛ كما في الصحيح: «إنَّ الله لا ينظرُ إلى صُورَكُم، ولا إلى ألوانِكُم، ولكن ينظرُ إلى قُلوبِكُم وأَعْمالِكُم»[3].

وما جاء في الحديث: «إنَّ الصَّدَقَةَ لَتقعُ في يدِ الرَّحمنِ قبلَ أنْ تقعَ في يَدِ السَّائلِ، وإنَّ الدَّمَ لَيقعُ منَ الله بمكانٍ قبلَ أن يقعَ في الأرضِ» رواه الترِّمذيُّ

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٤/ ١٢٨).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٤/ ١٢٨).

(٣) رواه مسلم (٢٥٦٤/ ٣٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وحَسَّنه وابنُ ماجه[1]، فمعناه: تحقيق القَبول من الله لِمَنْ أخلص في عمله[2].

* قولــه تعــالى: ﴿قُلْ إِن تُخْفُواْ مَا فِى صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ﴾[آل عمران: ٢٩]؛ أي: إن تخفوا ما في قلوبكم من مَودَّة الكُفَّار، أو تبدوه من مُوالاتهم قولاً أو فعلاً؛ يعلمه الله، و﴿وَيَعْلَمُ مَا فِى﴾[آل عمران: ٢٩] رُفع على الاستئناف؛ يعني: إذا كان لا يخفى عليه شيء في السماوات والأرض؛ فكيف يخفى عليه ما في قلوبكم؟!

* * *

١ ـ وعَن أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ أَبِـي حَفْصٍ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ بنِ نُفَيْلِ ابنِ عَبْـدِ العُزَّى بْنِ رِيَـاحِ بنِ عَبْـدِالله بنِ قُـرْطِ بنِ رَزَاحِ بنِ عَـدِيِّ ابْنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيِّ بنِ غَـالِبٍ القُرَشِـيِّ العَدَوِيِّ ﷺ قـال: سَمِعْتُ رَسُـولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّـاتِ، وإِنَّمَا لِكُلِّ امْـرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُه إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَو امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلى مَا هَاجَرَ

---

(١) روى الجزء الثاني منه الترمذي (١٤٩٣)، وابن ماجه (٣١٢٦)، من حديث عائشة رضي الله عنها، وقال الترمذي: «حديث حسن غريب». لكن قال ابن الجوزي في «العلل» (٢/ ٥٧٠) بعد أن أخرجه: هذا حديث لا يصح، قال يحيى: عبدالله بن نافع (أحد رجال الإسناد) ليس بشيء. وقال النسائي: متروك. وقال البخاري منكر الحديث. وقال ابن حبان: لا يحتج بأخباره. وأما قوله «إن الصدقة . . . إلخ» فرواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٥٧١) موقوفاً على ابن مسعود ﷺ، و(١٢١٥٠) عن ابن عباس موقوفاً أيضاً.

(٢) انظر «تفسير ابن كثير» (١٠/ ٧).

إِلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ. رواهُ إِمَاما المُحَدِّثِينَ: أَبُو عَبدِالله مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْن المُغِيرَةِ بْن بَرْدِزْبَهْ الجُعْفِيُّ البُخَارِيُّ، وَأَبُو الحُسَيْنِ مُسْلمُ بْنُ الحَجَّاجِ بْنِ مُسْلمٍ القُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ رضي الله عنهما فِي «صَحِيحَيْهِما» اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ.

(الأول)

*** قولـه ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ، ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله؛ فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة ينكِحُها؛ فهجرته إلى ما هاجر إليه».**

متفق على صحته، رواه إماما المحدثين أبو عبدالله محمدُ بن إسماعيل ابن إبراهيمَ بن المُغيرة بن بَرْدِزْبَه الجُعفيُّ البخاري، وأبو الحُسين مسلمُ بن الحجاج بن مسلم القُشيري النَّيسابوريُّ، رضي الله عنهما في كتابيهما الذين هما أصحُّ الكتب المُصنَّفة.

(ن): أجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث، وكثرة فوائده وصِحَّته.

قال الشافعيُّ وأحمد بن حنبل وآخرون: هو ثلث الإسلام.

قال الإمام الحافظ أبو بكر أحمدُ بن الحسين بن علي بن موسى البيهقيُّ: لأن كَسْبَ العبد بقلبه ولسانه وجوارحه، فالنية أحد الأقسام الثلاثة، وهي أرجحها؛ لأنه يكون عبادة بانفرادها بخلاف القسمين الآخرين؛ ولذلك كانت نيةُ المؤمن خيراً من عمله، ولأن القول والعمل يدخلُهما الفسادُ بالرياء،

بخلاف النية، والله أعلم.

وقال الشافعيُّ: هذا الحديث يدخل في سبعين باباً من الفقه.

وقال الآخرون: هو رُبُع الإسلام.

وقال عبدُ الرحمن بن مَهْديٍّ وغيرُه: ينبغي لمن صَنَّف كتاباً أن يبدأ فيه بهذا الحديث؛ تنبيهاً للطالب على تصحيح النية[1].

(خط): كان المتقدمون من شيوخنا يستحِبُّون تقدُّمَ هذا الحديث أمام كل شيء يُنشأ ويُبدأ من أمور الدين؛ لعُموم الحاجة إليه في جميع أنواعها، انتهى[2].

روي [عن] ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: إنما يحفظُ الرجلُ على قَدْر نيَّتِه[3].

وقال غيره: إنما يُعطى الناسُ على قَدْر نِيَّاتهم.

وذكر الحافظ أبو الفرج عبدُ الرحمن [بن] الجَوْزيِّ رحمه الله عن ابن دَاسَةَ قال: سمعت أبا داودَ سليمان بنَ الأَشْعَث رحمه الله يقول: كتبتُ عن رسول الله ﷺ خمسَ مئة ألف حديث، وانتخبت منها ما ضمَّنتُه كتابَ

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣/ ٥٣).

(٢) انظر: «أعلام الحديث» للخطابي (١/ ٥).

(٣) رواه الدارمي في «سننه» (٣٧٥)، وفيه: (إنما يُحفظ حديث الرجل... إلخ). وفي إسناده المنهال بن خليفة العجلي، قال عنه الحافظ في «التقريب» (ص: ٥٤٧): ضعيف. وفيه أيضاً مطر الوراق، قال عنه الحافظ في «التقريب» (ص: ٥٣٤): صدوق كثير الخطأ.

«السنن»، جمعت فيها أربعة آلاف وثمان مئة حديث، ويكفي الإنسانَ لدينه لذلك أربعةُ أحاديث:

أحدها: قوله ﷺ: «الأَعمالُ بالنِّيَّاتِ»[1].

والثاني: قوله ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إسلامِ المَرْءِ تركُهُ ما لا يَعْنيه»[2].

والثالث: «لا يكونُ المَرْءُ مُؤمناً حتَّى يَرضى لأخيهِ ما يرضى لِنَفْسهِ»[3].

والرابع: «الحَلالُ بَيِّنٌ، والحرامُ بَيِّنٌ، وبَينهُما أُمورٌ مُشْتبهاتٌ» الحديثَ[4]، انتهى.

قال بعض العلماء: إن مدار الإسلام على أربعة أحاديث مُشارٍ إليها في قول القائل ـ وهو أبو الحسن طاهر بن مُفَوِّزٍ ـ:

عُمدةُ الدِّينِ عندَنا كَلماتٌ ... أَربعٌ قالهُنَّ خَيرُ البَريَّهْ

اتّقِ المُشْبِهاتِ وازهَدْ ودَعْ ما ... ليسَ يَعْنيكَ واعْمَلَنَّ بِنيَّهْ

فلم يذكر الحديث الثالثَ، وذكر بدله قولَهُ ﷺ: «ازهَدْ فِي الدُّنيا؛

---

(١) رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) رواه الترمذي (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٩٧٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال الترمذي: حديث غريب، ثم رواه الترمذي (٢٣١٨) عن علي بن الحسين عن النبي ﷺ مرسلاً وقال: وهذا عندنا أصح من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة. وكذا قال الدارقطني في «العلل» (٣/ ١٠٨): والصحيح قول مَن أرسله عن علي بن الحسين عن النبي ﷺ.

(٣) رواه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه بلفظ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه».

(٤) رواه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩)، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

يُحبُّكَ اللهُ، وازهَدْ فيما عندَ النَّاسِ؛ يُحبُّكَ النَّاسُ»[1].

(ن): قال جماهيرُ العلماء من أهل العربية والأصول وغيرهم: لفظ (إنما) موضوعٌ للحصر، يُثبت المذكور وينفي ما عداه، فمعنى الحديث: أن الأعمال تُحسَبُ إذا كانت بنيَّةٍ ولا تُحسب إذا كانت بلا نية، وفيه: دليل على أن الطهارة ـ وهي: الوضوءُ والغُسل والتَّيمُّمُ ـ لا تصح إلا بالنية، وكذا الصلاة، والزكاة، والصوم، والحَجُّ، والاعتكاف، وسائر العبادات.

وأما إزالة النجاسة: فالمشهورُ عندنا أنها لا تفتقر إلى نية؛ لأنها من باب التُّروك، والتُّروك لا تحتاج إلى نية، وقد نقلوا الإجماعَ فيها، وشَذَّ بعضُ أصحابنا فأوجبها، وهو باطل[2].

(ك): فإن قلت: التُّروك أيضاً عمل؛ لأن الأصحَّ أن التُّروك كَفُّ النفس، فيحتاج إلى نية.

قلت: نعم إذا كان المقصودُ منه امتثالَ أمر الشارع، وتحصيلَ الثواب، أما في إسقاط العقاب: فلا، فالتَّاركُ للزِّنا يحتاج فيه لتحصيل الثواب إلى النية، وما اشتُهر أن التُّروكَ لا تحتاج إليها؛ يريدون به في الإِسْقَاط.

---

(1) رواه ابن ماجه (٤١٠٢)، والحاكم في «المستدرك» (٧٨٧٣)، من حديث سهل ابن سعد رضي الله عنه. وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤/ ٧٤): وقد حسن بعض مشايخنا إسناده، وفيه بُعدٌ؛ لأنه من رواية خالد بن عمرو القرشي، وخالد هذا قد تُرك واتهم ولم أر من وثقه، لكن على هذا الحديث لامعةٌ من أنوار النبوة، ولا يمنع كون راويه ضعيفاً أن يكون النبي ﷺ قد قاله، وقد تابعه عليه محمد بن كثير الصنعاني عن سفيان، ومحمد هذا قد وثقه على ضعفه، وهو أصلح حالاً من خالد.

(2) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣/ ٥٤).

واعلم أنه تقرَّر في الأُصول: أن الجمع إذا ذُكر في مُقابلة الجمع يفيد التوزيع، فمعناه: كلُّ عمل إنما هو بالنية.

فإن قلت: فإن احتاج كلُّ عمل إلى نية، فالنية أيضاً تحتاج إلى نية؛ لأنها عملٌ من أعمال القلب، وهَلُمَّ جَرّاً.

قلت: المرادُ بالعمل عملُ الجوارح؛ نحو الصَّلاة، والزكاة، والنيةُ إذ ذاك خارجةٌ عنه بقرينة العقل؛ دفعاً للتسلسل.

فإن قلت: النيات جمع قِلَّة كالأعمال، وهي للعشرة فما دُونَها، لكن المعنى: أن كلَّ عمل إنما هو بنية، سواء كان قليلاً أو كثيراً.

قلت: الفرق بالقِلَّة والكَثْرة إنما هو في النَّكرات، لا في المَعارف[1].

(ط): كلٌّ من الأعمال والنيات جمعٌ مُحَلًّى بلام الاستغراق، فإما أن يُحملا على عُرف اللغة، فيكون الاستغراق حقيقيًّا، أو على عُرف الشَّرع، وحينئذ إما أن يُراد بالأعمال الواجباتُ والمندوباتُ والمُباحات، وبالنِّيات الإخلاصُ والرِّياءُ، أو أن يُراد بالأعمال الواجباتُ، وما لا يصِحُّ إلا بالنية؛ كالصلاة، ولا سبيل إلى اللُّغويِّ؛ لأنه ﷺ ما بُعث إلا لبيان الشرع، فحينئذ يُحمل: «إنما الأعمال بالنيات» على ما اتفقت عليه أصحابنا؛ أي: ما الأعمالُ مَحسوبةً بشيء من الأشياء - كالشروع فيها والتلبُّس بها - إلا بالنيات، وما خلا عنها؛ لم يُعتَدَّ بها.

فإن قيل: لم خَصَّصْتَ مُتعلَّق الخبر، والظاهر العموم؛ كـ: مُستقِرٌّ أو حاصل؟

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١/ ١٩).

والجوابُ: أنه حينئذ يكون بياناً للُّغة، لا إثباتاً لحكم الشرع، وقد سبق بُطلانه[1].

(ك): قال التَّيميُّ: إنَّ العمل إنما يكون عملاً ويُرجى فيه القَبولُ إذا وَجَّهْتَ قلبك وقصدْتَ به التقرُّبَ إلى الله تعالى.

أقول: حاصلُه أن التقدير: إنما الأعمال تَكمُل بالنيات، وتُقبل بالنيات، والباء للاستعانة.

ذكر الإمام النووي وجهاً ثالثاً لمُتعلَّق لفظ (بالنيات) فقال: إن الأعمال تُحسبُ إذا كانت بنية، ولا تُحسبُ إذا كانت بلا نية، ثم لا يخفى أن: «إنما الأعمال بالنيات» قصَرَ المُسنَد إليه على المُسندِ، و«إنما لكل امرئ ما نوى» قصَرَ المُسنَد على المُسندِ إليه؛ إذ المراد: إنما يعمل كلُّ امرئ ما نوى؛ [إذ] القصرُ بـ (إنما) لا يكون إلا في الجزء الآخِر.

وإذا قلنا: تقديم الخبر على المبتدأ يفيدُ القَصْرَ؛ ففي «إنما لكل امرئ ما نوى» نوعان من الحَصْر[2].

* **قوله ﷺ: «وإنما لكل امرئ ما نوى»:**

(ك): (الامرؤ): الرجل، وفيه لغتان: امرئ؛ نحو: زِبْرِجٍ، ومَرْء؛ نحو فَلْس، ولا جمع له من لفظه، وهو من الغرائب؛ لأن عينَ فعله تابع لِلاَمهِ في الحركات الثلاث دائماً، وكذا في مُؤنثه أيضاً لغتان: امرأة، ومرأة، وفي هذا الحديث استعمل اللغة الأولى منهما من كلا النَّوعين؛ إذ

---

(1) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤١٨).

(2) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١/ ٢١ ـ ٢٢).

قال: «لكل امرئ»، و«إلى امرأة»[1].

(خط): «إنما لكل امرئ ما نوى» تفصيلٌ لبيان ما تقدم ذكره، وتأكيدٌ لـه، وفيه معنـى خاصٌّ لا يُستفاد من الأول، وهو إيجاب تعيين النية للعمل الذي يُباشِـره، فلو نـوى أن يصلي أربع ركَعات؛ تكون عينَ فرضه إن فاته، وإلا؛ فهي تَطوُّعٌ لم يُجْزِه عن فرضه؛ لأنه لم يُمَحِّض النية له، ولم يعينه بأن لا يَشْرُك معه غيره، وإنما داول في النية بين الفرض وبدله، فلم تجد النية قراراً.

وكذا فيمن نوى آخر ليالي شعبان: أن يصوم غداً عن فرض رمضان إن أَهَلَّ الهلالُ، وإلا؛ فهو تطوُّعٌ، فصادفَ صومُه الشَّهرَ؛ لم يُجْزِه عن فرضه.

وأما مواضعُ النيات: فمنها ما يجب مقارنتُها للعمل؛ كالصلاة، والطهارة.

ومنها ما يجوز تقديمُها على العمل؛ كالصيام.

وقد تتأخر نيةُ التَّعيين عن وقت إنشاء الإحرام، ثم يَصْرِفُه إلى ما أَحبَّ من الحَجّ والعُمْرة، مُفْرِداً لكل واحد منهما، أو جامعاً بها بينهما، وقد يقع في بعض الأحوال على إيهَامٍ، ثم يقعُ التعيين لموضعها فيما بعدُ؛ كمَنْ عليه كَفَّارتان من قتل وظِهَار، فأعتق رقبةً، ثم عَيَّنها لأحدهما.

وعلى كل حال: فلا يَنفكُّ عملٌ من أعمال العبادات عن نية، وإنما جاز التقديم والتأخير لأسباب ليس هنا موضعُ ذكرها.

ومما يجبُ عليك أن تُحْكِمَهُ في هذا الباب: أن تعرف الشيء الذي تُعُبِّدتَ به، وأن تعلم أنك مأمورٌ به، وأن تطلب موافقة الآمر فيما تَعَبَّدك به، أو في جُملة المأمورين به، وهذا جُملةٌ من أمر عِلْم النية.

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١/ ١٨).

وقد يُستدلُّ من هذا الحديث في مواضعَ من المُعاملات وما يتصل بها؛ كمن أُكره على الكفر، فتكلَّم به، وهو ينوي خلافه؛ فإنه لا يَكْفُرُ، وكذلك من أُكره على يمين بظُلم، أو على طلاق، إذا خالف باطنَ معناه ظاهرُ اللفظ الذي تكلم به؛ كما [لو] نوى أنه طلقها من الوِثاق، أو ما رأيتُ فلاناً، وهو ينوي أنه لم يصب رايته، أو ما كلَّمتُ عَمراً؛ يريدُ ما جرحته، ونحو ذلك من الكلام المحتمِل للمعاني المختلفة[1].

(ط): يحمل قوله «إنما لكل امرئ ما نوى» على ما تثمره النيات من القَبول والردِّ، والثواب والعقاب، وغير ذلك، ففهم من قوله: «إنما الأعمال بالنيات»: أنَّ الأعمال لا تكون مَحسوبةً ولا مُسقطةً للقضاء إلا إذا كانت مقرونةً بالإخلاص، مُبْعدَةً عن الرِّياء، فالأول قصرَ المُسندَ إليه في المُسند، والثاني عكسه، ويَقرُب منهما الصلاةُ في الأرض المَغصُوبة؛ فإنها مَحسوبةٌ مُسقطةٌ للقضاء، لكن إيقاعها فيها حرامٌ يستحِقُّ به العِقابَ، قاله الإمام النَّوويُّ نقلاً عن أصحاب الشافعي[2].

*** قوله ﷺ: «فمن كانت هجرتـــه إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله»:**

(ط): أصل الهجرة: مفارقة الأوطان والأهل، وقيل: الهجرة أنواع:

الأولى: الهجرةُ إلى الحبشة عندما آذى الكُفَّارُ الصحابةَ.

الثانية: الهجرة من مكَّةَ إلى المدينة.

---

(١) انظر: «أعلام الحديث» للخطابي (١/ ١٠ ـ ١٣).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤١٨).

الثالثة: هجرة القبائل إلى النبي ﷺ؛ لتعلُّم الشَّرائع، ثم يرجعون إلى المواطن ويُعلِّمون قومَهم.

والرابعة: هجرةُ من أسلم من أهل مكة؛ ليأتي إلى النبي ﷺ، ثم يرجعَ إلى مكة.

الخامسة: الهجرة من مَقامٍ لا يُمَكَّنُ فيه من الأمر بالمعروف، والنَّهي عن المنكر، وإقامة حدود الله.

السادسة: الهجرةُ عَمَّا نهى الله عنه.

ومعنى الحديث وحُكمُه ثابتٌ مُتناول الجميع، غير أن حكاية أم قيس تقتضي أن المراد بالحديث الهجرةُ من مكة إلى المدينة؛ ولهذا حَسُنَ في الحديث ذكرُ المرأة دون سائر ما ينوي به الهجرةَ من أغراض الدنيا.

وأقول: إنَّ العِبرةَ بعُموم اللَّفظ لا بخُصوص السَّبب، وفي تكرير لفظة: (إلى الله ورسوله) في الشرط والجزاء تعظيمٌ لمعنى تلك الهجرة، وتفخيمٌ لشأنها؛ أي: هي الهجرة الكاملة التي تستحِقُّ أن تُسمَّى هجرة، وأن ما سواها ليست بهجرة؛ كقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ﴾[المائدة: ٦٧]؛ يعني: ارتكبت أمراً عظيماً، وخطأً جسيماً؛ ولهذا السِّرِّ غَيَّرَ العبارة في مُتعلَّق الجزاء الثاني بلفظة: (ما)؛ حَطّاً من منزلتها؛ أي: ليست هجرةً من الله في شيء؛ فإنه ما طلب بها وجهَ الله، بل طلب الدُّنيا، فله ما طلب؛ كما هو حال الرجل الذي طلب نكاحَ تلك المرأة. انتهى(١).

اتحادُ المبتدأ والخبر، أو الشَّرط والجزاء مُؤذِنٌ بنهاية التَّعظيم في

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤١٩).

الخبر والجزاء، أو بنهاية التحقير فيهما؛ كما في دُعاء بعضهم بعَرفاتٍ: إلهي أنت أنت، وأنا أنا، وكما في قوله تعالى: ﴿وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابًا﴾[الفرقان: ٧١]؛ أي: يكفيه في عُلوِّ الشأن، وجزاءِ الإحسان بالإحسان، والقرُب عند الله والزُّلفى لديه: أن تكون هجرتُه إليه، وكذلك في ضِـدِّه من قوله: «**فهجرته إلى ما هاجر إليه**»؛ أي: كفاه من رَكاكة الحال وخِسَّة المَقْصد، والخَيبةِ والحِرمان، والذُّلِّ والهَوان: أن تكون هجرته إلى دنيا زائلة، وأعواض فانية، أو تزوُّجِ امرأة، عَلَّ فمَلَّ، قيل في الأكثر منها: إنها لَذَّةُ شهر، وكَسْرُ ظَهْرٍ، ولُزومُ مَهرٍ، وغَصَّةُ دهر.

وإلى مثل هذا الغَبْن العظيم أشار القائل:

ومَنْ صَدَّ عنَّا حَسْبُه الصَّدُّ والقِلَى ... ومَـنْ فُتُّـهُ يكفِيـهِ أَنِّـي أَفوتُـهُ

(ك): فإن قلت: المبتدأ والخبر في قوله: «فهجرته إلى ما هاجر إليه» مُتَّحدان، فما الفائدة في الإخبار؟

قلت: لا اتحاد؛ إذ الجزاءُ محذوف، وهو: فلا ثواب له عند الله، والمذكور مُستلزِمٌ له دالٌّ عليه، أو فهي هجرةٌ قَبيحة خَسيسةٌ؛ لأن المبتدأ والخبر، وكذا الشَّرطُ والجزاء، إذا اتحدا صورةً؛ يُعلم منه التَّعظيمُ؛ نحو: أنا أنا، وشِعْري شِعْري، و«من كانت هجرته إلى الله ورسوله»، أو التحقير؛ نحو «فهجرته إلى ما هاجر إليه».

قال الحافظُ التَّيميُّ: النية أبلغ من العمل؛ ولهذا تُقبل النية بغير العمل، فإذا نوى حسنةً؛ فإنه يُجازى عليها، ولو عمل حسنة بغير نية؛ لم يُجازَ بها.

فإن قيل: رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ هَمَّ بحَسنةٍ فلَم يَعمَلْها؛

كُتبَ له واحدةٌ، ومَنْ عَمِلَها؛ كُتبَ له عَشرٌ»[1]، وروي أيضاً أنه قال: «نِيَّةُ المُؤمنِ خَيرٌ من عَملهِ»[2]، فالنية في الحديث الأول دون العمل، وفي الثاني فوق العمل، وخيرٌ منه.

قلت: أما الحديث الأول: فلأن الهامَّ بالحسنة إذا لم يعملها؛ خالف العامل؛ لأن الهامَّ لم يعمل، والعامل لم يعمل حتى همَّ، ثم عمل.

وأما الثاني: فلأنَّ تخليد الله العبدَ في الجنة ليس لعمله، إنما لنيته؛ لأنه لو كان لعمله؛ لكان خلودهُ فيها بقدر عمله أو أضعافِه، إلا أنه جازاه بنيته؛ لأنه كان ناوياً أن يطيع الله تعالى أبداً لو بقي أبداً، فلما اخترمته مَنِيَّتُه دون نيته؛ جزاه عليها، وكذا الكافر.

أقول: الظاهر أن المُرادَ منه أن النية خيرٌ من عمل بلا نية؛ إذ لو كان المرادُ خيراً [من] عمل مع النية؛ يلزم أن يكون الشيء خيراً من نفسه مع غيره، أو المراد: أن الجُزء الذي هو النية خيرٌ من الجزء الذي هو العمل؛ لاستحالة دخول الرياء فيها.

فإن قلت: فهذا في الحسنة فما حُكمه في السيئة؟

قلت: المشهور أنه لا يُعاقب عليها بمُجرَّد النية، واستدلُّوا عليها بقوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾[البقرة: ٢٨٦]؛ فإنَّ اللام

---

(١) رواه البخاري (٦١٢٦)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. ومسلم (١٢٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٩٤٢)، من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٠٩): فيه حاتم بن عباد بن دينار ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وضعف الحديث العراقيُّ في «المغني عن حمل الأسفار» (٢/ ١١٧١).

للخير، فجاء فيها بالكَسْب الذي لا يحتاج إلى تَصرُّفٍ، بخلاف (على) فإنها لمَّا كانت للشرِّ، جاء فيها بالاكتساب الذي لا بُدَّ فيه من التصرُّف [و] المعالجة، لكنَّ الحقَّ أن السيئةَ أيضاً يُعاقبُ عليها بمُجرَّد النية، لكن على النية لا على الفعل، حتى لو عزم أحدٌ على ترك الصَّلاة بعد عشر سنين؛ يأثمُ في الحال؛ لأن العزمَ من أحكام الإيمان، ويُعاقب على العزم، لا على ترك الصَّلاة، فالفرق بين الحسنة والسيئة: أن نية الحسنة يُثاب النَّاوي على الحسنة، ونيةُ السيـّئة لا يُعاقب عليها، بل على نيتها.

فإن قلت: من جاء بنية الحسنة فقد جاء بالحسنة، فله عشر أمثالها، فيلزمُ أن من جاء بنية الحسنة؛ فله عشر أمثالها، فلا يبقى فرقٌ بين [نية] الحسنة ونفس الحسنة.

قلت: لا نُسلِّم أن من جاء بنية الحسنة فقد جاء بالحسنة - وسيأتي في (الحديث التاسع) تتمةٌ مُهِمَّة لهذا المقام عن كلام النووي والكَرماني عليهما الرَّحمة والإكرام، ثم أبسطُ من ذلك في (الحادي عشر) - بل يُثاب على [نية] الحسنة، فظهر الفرقُ؛ أي: بالحسنة المَنْوية.

نعم؛ بنيته لتلك الحسنة حسنةٌ تُحسب له بعشر نِيَّات؛ فإنها وإن لم تندرج تحت قوله ﷺ: «مَن هَمَّ بحَسنَةٍ فعَمِلَها»[1]، لكنها تندرج في حديث «الحَسنةُ بعَشْر أَمثَالِها»[2]، ونحوه، والله أعلم[3].

* * *

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٤١)، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١/ ١٩ - ٢٢).

٢ ـ وَعَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِاللهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَغْزُو جَيْشٌ الكَعْبَةَ، فَإِذا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ، يُخْسَفُ بأَوَّلِهِمْ وآخِرِهِمْ». قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! كَيْفَ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ!؟ قَالَ: «يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْه. هَذا لَفْظُ البُخَارِيِّ.

(الثَّانِي)

رواه البخاري في (كتاب البيوع)[1]، ومسلم في (كتاب الفتن وأشراط الساعة)[2]، وذكره في «المصابيح» في (باب حرم مكة) من (كتاب الحج)[3].

* قوله ﷺ: «يغزو جيش الكعبة»:

(ك): أي: يقصد عسكرٌ من العساكر تخريبَ الكعبة[4].

(ن): (البيداء): كلُّ أرض مَلساء لا شيء فيها، وبيداء المدينة: الشَّرفُ الذي قُدَّامَ ذي الحُلَيفة[5].

(ق): هل هي بيداء المدينة أم لا؟ اختلف في ذلك أبو جعفر، وعبد العزيز

---

(١) رواه البخاري (٢٠١٢).

(٢) رواه مسلم (٢٨٨٢).

(٣) الحديث رقم (١٩٨٤).

(٤) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٠/ ١٣).

(٥) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٥).

ابن رُفَيع؛ كما ذكره مسلم في «صحيحه»[1].

(نه): البيداء: المَفَازة، وهي هاهنا: اسم موضع مخصوص بين مكة والمدينة، ومنه الحديث: «إنَّ قَوماً يَغزُون البيتَ، فإذا نَزلوا بالبَيداءِ؛ بعثَ اللهُ جِبْريلَ فيقولُ: يا بَيداءُ؛ أَبِـيديهمْ، فَيُخسفُ بهِمْ»[2]؛ أي: أهلكيهم، والإبادة: الإهلاك[3].

(مظ): **«يخسف بأولهم وآخرهم»**؛ أي: أُدخلوا قَعْرَ الأرض كلُّهم جميعاً، و**«أسواقهم»** إن كان جمع (سُوق)؛ فتقديره: وفيهم أهل أسواقهم، وإن كان جمع (سُوقَة)، فلا حاجة إلى التقدير[4].

(نه): السُّوقَة من الناس: الرَّعِيَّة، ومَن دون المَلِك. انتهى[5].

ويؤيد الوجهَ الأول أن البخاري في «صحيحه» ترجمَ لهذا الحديث بقوله: (باب ما ذُكر في الأسواق)[6].

و**«من ليس منهم»**؛ أي: مِمَّن لم يقصد تخريبَ الكعبة، بل رافقهم في الطريق، ووافقهم في مُجرد السَّفر إلى مَقصِدٍ شرعي، أو من الذين أُكرهوا في الخروج معهم، أو غَزَوْهم واستضعفوهم. . . إلى غير ذلك.

(ك): فإن قلت: لم يُفهم منه العُمومُ؛ إذ حُكم الوسط غير مذكور.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٢٦).

(٢) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٩٧٦) عن محمد بن علي قوله.

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ١٧١).

(٤) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٣/ ٣٦٢).

(٥) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٤٢٤).

(٦) انظر: «صحيح البخاري» (٢/ ٧٤٥).

قلت: العُرف في مثل هذا التركيب يُحكم به، أو إن الوسط آخِرٌ بالنسبة إلى الأول، أوَّلٌ بالنسبة إلى الآخِرِ[1].

(مظ): أي: ممن لم يقصد تخريبَ الكعبة، بل هم الضُّعفاء والأَسارى[2].

(ك): فالعطف في (ومن ليس منهم) للتفسير والبيان، وقوله: **«ثم يبعثون على نياتهم»**؛ أي: يُخسف الكلُّ بشُؤم الأشرار، ثم إنه تعالى يُعامل كلاً منهم في الحشر بحسب نيته وقصده، إن خيراً فخيرٌ، وإن شراً فشَرٌّ[3].

وفي «الصحيح»: أَنهلِكُ وفينا الصَّالِحُون؟! قال: «نَعَمْ إذا كَثُر الخَبَثُ»[4].

(ك): فإن قلت: لم لا يكون الأمر بالعكس؛ كما قال: «لا يَشْقَى بهِمْ جَلِيسُهمْ»[5] وتغلَّبُ بركةُ الخير على شُؤم الشَّرِّ؟

قلت: هو في القليل كذلك، بخلاف ما إذا كثر الخَبَثُ؛ فإن الأكثر يَغلِبُ الأقلَّ، وحاصله: أن الغلبة للأكثر في الصُّورتين[6].

(ن): في هذا الحديث من الفقه: التباعدُ من أهل الظلم، والتَّحذيرُ من مُجالستهم، ومجالسةِ البغايا ونحوهم من المُبطلين؛ لئلا ينالَه ما يُعاقبون به.

وفيه: أن من كثَّر سوادَ قوم؛ جرى عليه حُكمهم في ظاهر عقوبات

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٠/ ١٤).

(٢) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٣/ ٣٦٢).

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٠/ ١٤).

(٤) رواه البخاري (٦٦٥٠)، من حديث زينب بنت جحش رضي الله عنها.

(٥) رواه مسلم (٢٦٨٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢٤/ ١٩٠).

الدُّنيا[1]. وفي رواية لمسلم: «إنَّ أناساً من أُمَّتي يَؤُمُّون بالبيتِ برجُلٍ من قُريشٍ قد لجأَ بالبيت، حتَّى إذا كَانُوا بالبَيداءِ؛ خُسِفَ بهِمْ» فقُلنا: يا رَسُول الله؛ إنَّ الطَّريقَ قد يَجمعُ الناسَ، قال: «نَعمْ فيهِمْ المُستَبصِرُ، والمَجْبورُ، وابنُ السَّبيلِ، يَهلِكُون مَهْلَكاً واحداً، ويَصدُرونَ مصادرَ شَتَّى، يَبعثُهمُ الله على نِيَّاتِهمْ»[2].

وفي رواية له أيضاً: «سَيعوذُ بهذا البيتِ ـ يعني: الكعبةَ ـ قومٌ ليست لَهم مَنَعةٌ [ولا عَددٌ] ولا عُدَّةٌ، يُبعثُ إلَيهِمْ جَيشٌ»[3]، وفي رواية له عن حفصةَ: «يُخسفُ بأَوسَطهمْ، ويُنادِي أوَّلُهم آخرَهُم، ثمَّ يُخسفُ بهِمْ، فلا يَبقى إلا الشَّريدُ الذي يُخِبرُ عَنهُم»[4].

(ن): المستبصر: هو المستبين لذلك، القاصد له عمداً، والمجبور: المُكْرَه، يقال: أجبرته فهو مُجْبَر، هذه هي اللغة المشهورة، ويقال أيضاً: جبرته فهو مَجبورٌ، حكاها الفرَّاءُ وغيره، وأما ابنُ السبيل: فالمراد به سالكُ الطريق معهم، وليس منهم، انتهى[5].

وذكر الإمام أبو حامد الغزالي في «الإحياء»: أن عيسى عليه السلام مَرَّ على قرية، فوجد أهلَها أمواتاً مُلْقَون على أفنيتهم وطُرقهم، فقال: يا معشرَ الحَواريِّين؛ إن هؤلاء ماتوا عن سُخْط، ولو ماتوا على غير ذلك تدافنوا، فقالوا: يا رُوحَ الله! وددنا أنَّا علمنا خبرَهم، فسأل ربَّه جل جلاله،

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٧).

(٢) رواه مسلم (٢٨٨٤)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) رواه مسلم (٢٨٨٣/ ٧)، من حديث حفصة رضي الله عنها.

(٤) رواه مسلم (٢٨٨٣/ ٦).

(٥) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٧).

فأوحى الله تعالى إليه: إذا كان الليل؛ فنادهم يُجيبوك، فلما كان الليلُ؛ أشرف على نَشْزٍ، ثم نادى: يا أهل القرية! فأجابه مَيْت: لَبيَّك يا روح الله، فقال: ما حالُكم؟ قال: بتنا في عافية، وأصبحنا في الهاوية، قال: وكيف ذلك؟ قال: لحُبِّنا الدنيا، وطاعة أهل المعاصي، قال: وكيف كان حُبّكم للدنيا؟ قال: حُبَّ الصَّبي لأُمه، إذا أقبلت فرحنا، وإذا أدبرت حَزِناً وبكينا، قال: فما بال أصحابك لم يجيبوني؟ قال: إنهم مُلْجَمون بلجامٍ من نار بأيدي ملائكة غِلاظٍ شِدَاد، قال: كيف أجبتني أنت من بينهم؟ قال: لأني كنت فيهم، ولم أكن منهم، فلمَّا نزل بهم العذابُ؛ أصابني معهم، فأنا مُعلَّقٌ على شَفير جهنمَ، لا أدري أنجو منها أم أُكَبكبُ فيها؟ فقال المسيح للحَواريِّين: لأَكلُ خُبز الشَّعير بالملح الجَريش، ولُبسُ المُسوح، والنومُ على المزابل؛ كثيرٌ مع عافية الدنيا والآخرة(١).

* * *

٣ ـ وعَنْ عَائِشَـــة رَضِـيَ اللهُ عَنْهَـا قَالَـتْ: قَالَ النَّبِـيُّ ﷺ: «لا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَـادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَمَعْنَاهُ: لا هِجْرَةَ مِنْ مَكَّةَ؛ لأَنَّهَا صَارَتْ دَارَ إِسْلَامٍ.

(الثَّالِثُ)

*** قوله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا» متفق عليه، ومعناه: لا هجرة من مكة؛ لأنها صارت دار إسلام.**

---

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٣/ ٢٠٥).

(خط): كانت الهجرة على معنيين:

أحدهما: الهجرة من دار الكُفر إلى دار الإسلام، فأُمر من أسلم منهم بالهجرة معهم؛ ليسلم دينُهم، وليزول أذى المشركين عنهم، ولئلا يَفتتِنُوا.

والمعنى الثاني: الهجرة من مكة إلى المدينة؛ فإن أهلَ الدِّين بالمدينة كانوا قليلين ضعيفين يومئذٍ، فأُوجبت الهجرةُ إلى النبي ﷺ على كل من أسلم يومئذ في أيِّ موضع كان؛ ليستعينَ النبي ﷺ بهم إن حدث حادث، وليتفقهوا في الدِّين، فيُعلِّموا أقوامَهم أمرَ الدِّين وأحكامه، فلما فُتحت مكة وأسلموا؛ استغنى النبي ﷺ وأصحابه عن ذلك؛ إذ كان مُعظمُ خوف المؤمنين من أهل مكة، فلما أسلموا؛ أمن المسلمون أن يُغزوا في قعر دارهم، فقيل لهم: أقيموا في أوطانكم، وقَرُّوا على نية الجهاد[1].

(ط): (لكن) تقتضي مخالفة ما بعدها لما قبلها، والمعنى: أن مُفارقةَ الأوطان إلى الله ورسوله التي هي الهجرةُ المعتبرةُ الفاضلة المُميِّزة لأهلها من بين الناس امتيازاً ظاهراً انقطعت، لكن مفارقةُ الأوطان بسبب نية خالصة لله؛ كطلب العلم، والفِرار بدينه من دار الكُفر، أو مِمَّا لا يُقام فيها الأمرُ بالمعروف والنَّهيُ عن المنكر، وزيارةُ بيت الله وحَرمِ رسول الله ﷺ، أو المسجد الأقصى وغيرها = باقيةٌ مدى الدَّهر[2].

(ن): الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام باقيةٌ إلى يوم القيامة، وتأولوا هذا الحديث تأويلين:

---

(١) انظر: «أعلام الحديث» للخطابي (٢/ ٦٩٦).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٨/ ٢٦٤٣).

أحدهما: لا هجرة بعد الفتح من مكة؛ لأنها صارت دارَ الإسلام، فلا يُتصوَّر منها الهجرة.

والثاني ـ وهو الأصح ـ: أن الهجرة الفاضلة المُهِمَّة المطلوبةَ التي يمتاز بها أهلُها امتيازاً ظاهراً انقطعت بفتح مكة، ولكن حَصِّلُوه بالجهاد والنية الصَّالحة، وفيه: الحَثُّ على نية الخير مُطلقاً، وأنه يثاب على النية[1].

(ق): أي: لا وجوبَ هجرة بعد فتح مكة، وكانت الهجرة واجبةً على أهل مكة، واختُلف على من كان بغيرها، فقيل: كانت على كل مسلم؛ تَمسُّكاً بمطلق الأمر بالهجرة، وذَمِّ مَن لم يُهاجر، وبيعته ﷺ على الهجرة؛ كما جاء في حديث مُجَاشِع[2]، وقيل: بل كانت مندوباً إليها، حكاهُ أبو عُبيد، ويُستدلُّ لهذا بقوله ﷺ للأعرابي الذي استشاره في الهجرة: «إنَّ شَأْنَها لَشدِيدٌ، فاعمَلْ مِنْ وراءِ البحَارِ؛ فإنَّ اللهَ لن يَتِركَ مِنْ عَمِلكَ شيئاً» وأذن له في مُلازمة مكانه[3].

وبدليل أنه لم يأمر الوُفودَ عليه قبل الفَتح بالهجرة.

وقيل: إنما كانت واجبةً على من لم يُسلم جميعُ أهل بلده؛ لئلا يبقى تحت أحكام الشِّرك.

قلت: ولا يُختلَفُ في أنه لا يحِلُّ لمسلم المُقام في بلاد الكفر مع التمكن من الخروج منها؛ لجريان أحكام الكفر عليه، ولخوف الفتنة على نفسه،

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣/ ٨).

(٢) رواه البخاري (٢٨٠٢)، ومسلم (١٨٦٣).

(٣) رواه البخاري (١٣٨٤)، ومسلم (١٨٦٥)، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

وهذا حكمٌ ثابت مُؤبّد إلى يوم القيامة، وعلى هذا: فلا يجوز لمسلم دخولُ بلاد الكفر لتجارة وغيرها مِمّا لا يكون ضرورياً في الدِّين؛ كالرسل، وكافتكاك المسلم، وقد أبطل مالكٌ رحمه الله شهادةَ مَنْ دخل بلادَ الهند للتجارة.

وقوله: «ولكن جهاد ونية»؛ يعني: باقيان؛ أي: نية في الجهاد، أو في فعل الخيرات، وهو يدُلُّ على استمرار حُكم الجهاد إلى يوم القيامة، وأنه لم يُنسخ، لكنه يجب على الكفاية، وإنما يجب إذا دهَم العدوُّ بلداً من بلاد المسلمين، فيتعيَّن على كل من تَمكَّن من نُصرتهم، وإذا استَنْفرهُم الإمامُ؛ تعيَّن على كلِّ مَن استنفره[1].

(ن): الجهادُ اليومَ فرض كفاية، إلا أن ينزل الكُفَّار ببلد المسلمين، فيتعَيَّنُ عليهم الجهاد، وإن لم يكن من أهل ذلك البلد كفايةٌ؛ وجب على من يليهم تَتميمُ الكفاية، وأما في زمن النبي ﷺ: فالأصحُّ عند أصحابنا: أنه كان أيضاً فرضَ كفاية؛ لأنه كان يغزو السَّرايا وفيها بعضهم دون بعض، وقيل: كان فرضَ عين[2].

(نه): في حــديث آخر: «لا تَنقطِعُ الهِجْــرةُ حَتَّى تَنقطِعَ التَّوبةُ»[3]، والجمع بينهما: أن الهجرة هجرتان:

إحداهما: التي وعد الله سبحانه عليها الجنَّةَ في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٦٩).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣/ ٩).

(٣) رواه أبو داود (٢٤٧٩)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨٧١١)، من حديث معاوية ابن أبي سفيان رضي الله عنه. وفي إسناده أبو هند البجلي، قال عنه ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٣/ ٢٥٨): مجهول لا يعرف بغير هذا.

﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾[التوبة: ١١١]، فكان الرجلُ يأتي النبيَّ ﷺ، ويدَعُ أهلَه ومالَه لا يرجع في شيء منه، وكان النبي ﷺ يَكرهُ أن يموت الرجلُ بالأرض التي هاجر منها.

فمِنْ ثَمَّ قال: «لكنِ البائسُ سَعدُ بنُ خَولةَ»[١] يرثي له أَنْ مات بمكة.

وقال حين قدم مكة: «اللَّهُمَّ؛ لا تَجعلْ مَنايَانا بِها»[٢]، فلما فُتحت مكةُ صارت دارَ إسلام كالمدينة، وانقطعت الهجرة.

الثانية: مَنْ هاجر من الأعراب، وغزا مع المسلمين، ولم يفعل كما فعل أصحابُ الهجرة الأولى؛ فهو مُهاجر، وليس بداخل في فضل مَن هاجر تلك الهجرةَ، وهو المرادُ بقوله: «لا تَنقطِعُ الهِجْرةُ حَتَّى تَنقطِعَ التَّوبةُ»[٣].

* * *

٤ ـ وَعَنْ أَبي عَبْدِاللهِ جَابِـرِ بْنِ عَبْدِاللهِ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنهما، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِـيِّ ﷺ في غَزَاةٍ، فَقَالَ: «إنَّ بالمَدِينَةِ لَرِجَالاً مَا سِرْتُمْ مَسِيراً وَلا قَطَعْتُمْ وَادِياً إلاَّ كَانُوا مَعَكُمْ، حَبَسَهُمُ المَرَضُ»، وَفِي روايَةٍ: «إلاَّ شَرَكُوكُمْ فِي الأَجْرِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

ورواهُ البُخَارِيُّ عَنْ أَنَـسٍ رضي الله عنه، قَالَ: رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تبُوكَ

---

(١) رواه البخاري (١٢٣٣)، ومسلم (١٦٢٨)، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٥)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٥/ ٢٤٣)، والحديث تقدم تخريجه.

مَعَ النَّبِـيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ أَقْوَاماً خَلْفَنَا بالمَدِينَةِ مَا سَلَكْنَا شِعْباً وَلا وَادِياً إلاَّ وَهُمْ مَعَنَا، حَبَسَهُمُ العُذْرُ».

(الرَّابع)

* قوله ﷺ: «إلا شركوكم في الأجر»:

(ن): قال أهل اللغة: (شَرِكه) بكسر الراء بمعنى شاركه.

فيه فضيلة النية في الخير، وأن من نوى الغزو أو غيره من الطَّاعات، فعرض له عُذرٌ منعه؛ حصل له ثوابُ نيته، وأنه كلَّما أكثر التأسُّفَ على فوات ذلك، وتمنى كونَه من الغُزاة أو نحوهم؛ كان أكثرَ ثواباً[1].

والمعذورون؛ أي: مَن له عذرٌ ابتداء، لا من نوى فحبسه العُذرُ عن المَنْوي: ليس لهم ثوابُ المجاهدين، بل لهم ثواب نِيَّاتهم إن كانت لهم نية صالحة؛ كما قال ﷺ: «ولكِنْ جِهادٌ ونِيَّةٌ»[2].

(ط): في قوله: «شركوكم» دلالة على أن القاعدين الأضـرَّاء يشاركون المجاهدين في الأجر، ولا يدل على استوائهما فيه، والدالُّ على نفي الاستواء: قوله تعالى: ﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً﴾ [النساء: ٩٥]؛ أي: على الأَضـرَّاء منهم وقوله: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٍ﴾ [النساء: ٩٥ ـ ٩٦]؛ أي: على غير الأَضـرَّاء، وفَضَّل الله

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣/ ٥٧).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣/ ٤٢)، والحديث رواه البخاري (١٧٣٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

المجاهدين على القاعدين الأَضِـرَّاء درجةً، وهي: الغنيمة، ونُصْرة دين الله في الدنيا، وفَضَّل الله عليهم درجاتٍ في العُقبى، انتهى[1].

هذا الذي ذكره الطِّيبي رحمه الله أحدُ الوجهيـن في تفـــسير الآية، وضعَّفه غيرُ واحد من أئمة التفسير؛ منهم مُحيي السنة، والحافظ إسماعيل بن كثير، وصحَّحوا الوجهَ الآخر المَرْويَّ عن الحَبْر والبحر تَرْجُمان القرآن عبدالله بن عباس ﵄: أن أُولي الضَّرر يُساوون المجاهدين؛ لأن العُذرَ أقعدهم، واحتجوا بهذا الحديث، وبما روى أحمدُ وأبو داود: «لَقدْ تَركتُم بالمَدينةِ أَقواماً ما سِرْتُم مَسيراً، ولا أَنفقتُم مِنْ نَفَقةٍ، ولا قَطعتُم من وادٍ إلاَّ وهُم مَعَكُم فيه» قالوا: وكيفَ يا رَسولَ الله يَكونُون معَنا، وهم بالمدينةِ؟ قال: «حَبسَهُمُ العُذْرُ»[2].

وإلى هذا المعنى أشار القائل:

يا رَاكبينَ إلى البَيـتِ العَتيـقِ لَقـدْ	سِرْتُم جُسوماً وسِرْنَا نَحنُ أَرْواحَا
إنَّا أَقمنـا علـى عُـذرٍ وعَـنْ قَـدَرٍ	ومَنْ أقامَ علـى عُـذْرٍ فَقـدْ رَاحـا

(ق): ظاهر الحديث: أن للمعذور من الأجر ما يساوي أجرَ الفاعل؛ بدليل أن الثواب على الأعمال إنما هو تفضُّلٌ من الله تعالى، فيهبُه لمن يشاء على أيِّ شيء صدر عنه؛ لأن النية الصادقةَ هي أصل الأعمال، فإذا صَحَّت

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٨/ ٢٦٤١).

(٢) انظر: «معالم التنزيل» للبغوي (١/ ٤٦٨)، و«تفسير ابن كثير» (٤/ ٢٢٤)، والحديث رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٠٣)، وأبو داود (٢٥٠٨)، من حديث أنس بن مالك ﵁. ورواه البخاري (٤١٦١).

في فعلِ طاعة، فعجَز عنها لمانع منع منها؛ فلا بُعدَ في مُساواة أجر ذلك العاجز لأجر القادر الفاعل، أو يزيد عليه، وقد دل على هذا قولُه ﷺ: «نيّةُ المُؤمنِ خيرٌ مِنْ عَملهِ»[1]، وقوله في هذا الحديث: «إلاَّ كانُوا مَعَكُم، حَبسهُمُ العُذرُ»، وأيضاً ما في هذا الباب؛ حــديثُ أبي كبشـــة الأنمـــاري قال: قال النبي ﷺ: «إنّما الدُّنيا لأربعةِ نفرٍ: رَجُلٍ آتاه اللهُ مالاً وعِلْماً، فهو يَتَّقي ربَّهُ، ويَصِلُ فيه رَحِمَه، ويعلم لله حَقّاً، فهذا بأَفضلِ المَنازلِ، ورَجُلٍ آتاه الله عِلْماً، ولم يُؤته مالاً، يقول: لو أنَّ لي مالاً؛ لعملتُ فيه بعَملِ فُلانٍ، فهو نِيَّة، فأجرُهما سَواءٌ، ورَجُلٍ آتاه اللهُ مالاً، ولم يُؤتِهِ عِلْماً، فهو لا يَتَّقي فيه ربَّه، ولا يَصِلُ فيه رَحِمَه، ولا يعلمُ لله حَقّاً، فهذا بأخبثِ المَنازلِ، ورَجُلٍ لم يُؤته اللهُ مالاً ولا عَملاً، فهو يقولُ: لو أنَّ لي مالاً لعَمِلتُ فيه بعَملِ فُلان، فهو نِيَّتهُ، فوِزْرُهما سَواء»[2].

وسيأتي لهذا الحديث مزيدُ بيان في (الباب العشرين) في قوله ﷺ: «مَنْ دلَّ على خيرٍ فلهُ مثلُ أَجرِ فَاعلهِ»[3].

* * *

٥ ـ وَعَنْ أَبِـي يَزيدَ مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الأَخْنَسِ رضي الله عنهم، وَهُوَ وَأَبُوهُ وَجَدُّهُ صَحَابِـيُّونَ، قَالَ: كَانَ أَبِـي يَزيدُ أَخْرَجَ دنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا،

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٧٢٨)، والحديث رواه الترمذي (٢٣٢٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢٣١). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٣) رواه مسلم (١٨٩٣)، من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي المَسْجِدِ، فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: وَاللهِ! مَـا إِيَّـاكَ أَرَدْتُ، فَخَاصَمْتُه إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ ما أَخَذْتَ يَا مَعْنُ» رواه البخاريُّ.

(الخامس)

رواه البخاري في (كتاب الزكاة) في (باب إذا تصـدَّق على ابنه وهـو لا يَشعُر).

وأوَّلُ الحديث: (قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ أنا وأبي وجَدِّي، وخطب عليَّ، فَأنكَحنِي، وخاصمتُ إليه) الحديثَ[1].

(ك): **«معن»** بفتح الميم وسكون العين المُهملة، وبالنون **«ابن يزيد»** من الزيادة[2] السُّلَمي الكُوفي، يقال: إنه شهد بدراً مع أبيه وجَدِّه، ولم يَتَّفق ذلك لغيرهم.

ومعنى: (خطب عليَّ)؛ أي: طلب من وليِّ المرأة أن يُزوِّجَها مني.

وقوله: **«لك ما نويت»** من أجر الصَّدقة؛ لأنك نويت أن تتصدق بها على من يحتاجُ إليها، وابنك يحتاج إليها.

«ولك ما أخذته يا معن» لأنك أخذتها مُحتاجاً إليها[3].

وسيأتي بيانُ الصدقة على الأصول والفروع، وصدقة الزوجة على

---

(١) رواه البخاري (١٣٥٦).

(٢) في الأصل: «بالزيادة»، والصواب المثبت.

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٧/ ١٩٢).

زوجها في (الباب السادس والثلاثين).

* * *

٦ ـ وَعَنْ أَبِـي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أَبِـي وَقَّاصٍ مَالِكِ بْنِ أُهَيْب بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زُهْرَةَ بْنِ كِلابِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ القُرَشِيِّ الزُّهْرِيِّ ﷺ، أَحَدِ العَشَرَةِ المَشْهُودِ لَهُمْ بِالجَنَّةِ ﷺ، قَالَ: جَاءَنِي رسولُ الله ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الوَداعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بي، فَقُلْتُ: يَا رَسُـولَ اللهِ! إِنِّي قَـدْ بَلَغَ بِـي مِنَ الوَجَعِ مَا تَـرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلا يَرِثُنِـي إلاَّ ابْنَةٌ لِـي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: «لا»، قُلْتُ: فَالشَّطْرُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فقَالَ: «لا»، قُلْتُ: فَالثُّلُثُ يَا رَسول الله؟ قَالَ: «الثُّلُثُ، والثُّلُثُ كَثِيرٌ ـ أَوْ كَبِـيرٌ ـ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِـنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ الله إلاَّ أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْـرَأَتِكَ». قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُـولَ اللهِ! أُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحَابي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلاً تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ الله إلاَّ ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ. اللَّهُمَّ أَمْضِ لأَصْحَابِـي هِجْرَتَهُم، وَلا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِـهِمْ، لَكِنِ البَائِسُ سَعْدُ ابْنُ خَوْلَةَ» يَرْثِي لَهُ رسولُ اللهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ. متفقٌ عليه.

(السَّادِسُ)

* قوله: «عام حجة الوداع»: هو بفتح الحاء، وسيأتي سبب إضافتها

إلى (الوداع) في (الباب السادس والعشرين).

* **قوله: «بلغ بي من الوجع ما ترى»:**

(ك): أي: أثَّرَ الوجعُ فيَّ ووصلَ غايته[1].

(ن): الوجع: اسمٌ لكُلِّ مرض[2].

(خط): **«إلا ابنة لي»**؛ أي: ليس لي وارثٌ من أصحاب الفُروض إلا ابنتي، وليس المراد أنه لا وارثَ له غير ابنته، بل كانت له عصبةٌ كثيرة[3].

(ك): اسم ابنته عائشة، ثم جاءه بعد ذلك أولادٌ[4].

(ط): لعل تخصيص البنت بالذِّكر لعجزها، المعنى: ليس يرثني مِمَّن أخاف عليه إلا ابنتي[5].

(ق): ثم عُوفي، [و]حصل له ثلاثةٌ من الولد ذكوراً، أحدُهم: اسمه عامر، راوي هذا الحديث عن أبيه[6].

* **قوله: «الثلث والثلث كثير»:**

(ن): وقع في بعض الروايات (كثير) بالمثلثة، وفي بعضها بالموحدة، وكلاهما صحيح.

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٧/ ٨٩).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ٧٦).

(٣) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٤/ ٨٣).

(٤) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٧/ ٨٩).

(٥) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٧/ ٢٢٥١).

(٦) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٥٤٣).

قال القاضي: يجوز نَصْبُ (الثلث) الأول ورفعهُ، وأما النصب: فعلى الإغراء؛ أي: افعل؛ أي: أعط الثلث، وأما الرفع: فعلى أنه فاعل؛ أي: يكفيك الثلث، أو على أنه مبتدأ وحُذف خبره، أو خبرٌ محذوفُ المبتدأ.

وفي هذا الحديث مراعاة العدل بين الورثة، والوصية.

قال جمهور العلماء: يُستحبُّ النَّقصُ من الثُّلث مطلقاً.

قال أصحابنا وغيرهم: إن كانت الورثةُ أغنياءَ؛ استُحِبَّ أن يوصيَ بالثُّلث تبرعاً، وإن كانوا فقراءَ؛ استُحِبَّ أن ينقصَ من الثُّلث.

وعن أبي بكر الصديق ﷺ: أنه أوصى بالخُمُس[1]، وعن علي ﷺ نحوه[2]، وعن ابن عمر ﷺ، وإسحاق: بالرُّبع، وقال آخرون: بالسُّدُس، وآخرون: بدونه، وآخرون: بالعُشر.

وقال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الوَصيَّةَ بمثل نصيب أحد الورثة[3].

وروي عن علي وابن عباس وعائشة ﷺ وغيرهم: أنه يُستحبُّ لمن له ورثة ومالُه قليل تَركُ الوصِيَّة[4].

(ق): شَذَّ بعضُ العلماء وقال: لا يجوز إلا بالرُّبع، لكن لمَّا استكثرَ

---

(١) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٢٧٠).

(٢) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٢٧٠).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٩٣٨).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ٧٦) وانظر: «المصنف» لابن أبي شيبة (٣٠٩٤٣)، (٣٠٩٤٥)، (٣٠٩٤٦).

النبيُّ ﷺ الثلث؛ قال ابن عباس: [لو أنَّ الناسَ][1] غَضُّوا من الثُّلث إلى الربع؛ حَضّاً إلى ذلك.

وكل ذلك رِفْقٌ بالورثة، وترجيحٌ لجانبهم على الصَّدقة للأجانب.

قلت: وعلى هذا: فمن حَسُنت نيته فيما يُنفقه لورثته؛ كان أجرُه في ذلك أعظمَ من الصدقة، لا سيما إذا كانوا ضِعَافاً[2].

(ن): وأجمع العلماءُ على أن مَنْ له وارثٌ لا تَنفُذ وصيته بزيادة على الثلث إلا بإجازته، وأجمعوا على نُفوذها بإجازته في جميع المال، وأما من لا وارث له: فمذهبنا ومذهبُ الجمهور: أنه لا تصِحُّ وصيته فيما زاد على الثلث، وجَوَّزه أبو حنيفة وأصحابه، وإسحاقُ وأحمدُ في إحدى الروايتين عنه، وروي عن عليٍّ وابن مسعودٍ رضي الله عنهما.

وقوله: **«أفأتصدق بثلثي مالي»**: يحتمِلُ أنه أراد بالصَّدقة الوصيةَ، ويحتملُ أنه أراد الصَّدقةَ المُنَجَّزةَ، وهما عندنا وعند العُلماء كافَّةً سـواءٌ، لا يَنفُذ ما زاد على الثُّلث إلا برضا الوارث.

وخالف أهلُ الظاهر فقالوا: للمريض مرضَ الموت أن يتصدَّقَ بكل ماله، ويتبرعَ به كالصحيح.

و**«أن تذر»**: بفتح الهمزة وكسرها، روايتان صحيحتان[3].

---

(١) ما بين معكوفتين من «المفهم» للقرطبي (٤/ ٥٤٥).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٥٤٥).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ٧٧).

(ق): (أَنْ) مع الفعل بتأويل المصدر في موضع رفع بالابتداء، وخبره (خير)، والمبتدأ وخبره خبر (إنك) تقديره: إنك تَرْكُكَ ورثَتَك أغنياءَ خيرٌ من تركهم فقراء، وقد وهم من كسر الهمزة وجعلها شرطاً؛ إذ لا جواب له، ويبقى (خير) لا رافع له[1].

(ط): إذا صحَّتِ الروايةُ؛ فلا التفات إلى من لم يُجوِّز حذفَ الفاء من الجملة الاسمية، بل هو دليل عليه.

قال الإمام محمدُ بن مالك في كتاب «شواهد التوضيح لمشكلات الجامع الصحيح»: تقديره: إن تركت ورثتك أغنياءَ؛ فهو خيرٌ، فحذف الفاء والمبتدأ، نظيره قوله ﷺ لأُبيِّ بن كعب: «فَإِن جاءَ صاحبُها، وإلاَّ؛ استَمْتِعْ بهَا»[2]، وذلك مما زعم النَّحْويون أنه مخصوصٌ بالضرورة، وليس مخصوصاً بها، ومَنْ خَصَّ هذا الحذفَ بالشعر؛ حادَ عن التحقيق، وضَيَّق حيثُ لا تضييقَ[3].

(ن): **(العالة)**: الفقراء، و**(يتكففون)**: يسألون الناس في أَكُفِّهم[4].

(ق): أو يسألون الصدقةَ من أَكُفِّ الناس[5].

قال الزمخشري في «الفائق»: تكفَّف السائلُ: إذا بسط كفَّه للسؤال،

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٥٤٥).

(٢) رواه البخاري (٢٣٠٥).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٧/ ٢٢٥١).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ٧٧).

(٥) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٥٤٥).

أو سأل الناس كفاً كفاً من طعام، أو ما يَكُفُّ الجَوْعةَ[1].

* **قوله: «يا رسول الله أخلف بعد أصحابي؟»:**

(ن): قال القاضي: معناه: أُخَلَّف بمكة بعد أصحابي، فقاله إما إشفاقاً من موته بمكة؛ لكونه هاجر منها، وتركها لله تعالى، فخشي أن يقدح ذلك في هجرته، أو في ثوابه عليها، أو خشي بقاءَه بمكة بعد انصراف النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، وكانوا يكرهون الرجوعَ فيما تركوه لله تعالى.

قال القاضي: قيل: كان حكم الهجرة باقياً بعد الفتح؛ لهذا الحديث.

وقيل: إنما ذلك لمن كان هاجر قبل الفتح، فأما من هاجر بعده: فلا.

وأما قوله ﷺ: «إنك لن تخلف فتعمل عملاً»: المراد بالتخلُّف طولُ العمر، والبقاء في الحياة بعد جماعات من أصحابه، وفي هذا الحديث: فضيلةُ طول العُمر؛ للازدياد من العمل الصالح، والحثُّ على إرادة وجه الله تعالى بالأعمال.

وقوله ﷺ: «لعلك تخلف حتى ينتفع بك أقوام»، وفي بعض النسخ المصحَّحة: (تنتفع) بزيادة التاء، وهو الأصح.

هذا من المعجزات؛ فإن سعداً عاش حتى فتح العراقُ وغيره، وانتفع به أقوامٌ في دينهم ودنياهم، وتضرر به الكُفار في دينهم ودنياهم؛ فإنهم قُتلوا وسُبيت نساؤهم وأولادهم، وغُنمت أموالهم وديارهم، وولي العراق فاهتدى على يده خلائقُ بإقامة الحق فيهم من كُفّار ونحوهم.

---

(١) انظر: «الفائق في غريب الحديث» للزمخشري (٢/ ٢٤٤).

قال القاضي: قيل: لا يُحبِط أجرَ هجرة المهاجرين بقاؤه بمكة، وموته بها؛ إذ كان لضرورة، وإنما يُحبط ما كان بالاختيار.

وقال قوم: موتُ المهاجر بمكة يُحبِط هجرةً كيف ما كان.

قال: وقيل: لم تفرض الهجرةُ إلا على أهل مكة خاصَّةً.

وقوله ﷺ: **«اللهم! أمض لأصحابي هجرتهم، ولا تردهم على أعقابهم»**، قال القاضي: استدلَّ به بعضُهم على أن بقاء المهاجر بمكةَ كيف كان قادحٌ في هجرته، ولا دليل فيه عندي؛ لأنه دعاء لهم دعاء عاماً.

ومعنى **«أمض لأصحابي هجرتهم»**؛ أي: أتمها لهم، ولا تبطلها، ولا تردَّهم على أعقابهم بترك هجرتهم، ورجوعهم عن مُستقيمِ أحوالهم المَرْضِيَّة. انتهى[1].

زاد البخاري في «صحيحه»: ثم وضع رسول الله ﷺ يدَه على جَبْهتِه، ثم مسح يده على[2] وجهي وبطني، ثم قال: «اللَّهُمَّ! اشفِ سَعْداً، وأتِمَّ له هجرتَهُ»، فما زلتُ أجِدُ بردَهُ على كَبِدي فيما يُخَالُ إليَّ حتَّى السَّاعةَ[3].

(ق): هذا الدعاء يقتضي أن يبقى عليهم حالُ هجرتهم وأحكامُها، ويفيد أن استصحاب أحكامها كان واجباً على من هاجر، فيحرم عليه الرجوعُ إلى وطنه، وتركُ المدينة إلى أن يموت فيها، وإن كان قد ارتفع حكمُ وجوب أصلها عَمَّن لم يهاجر يوم الفتح حيثُ قال: «لا هِجْرةَ بعدَ

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ٧٨).

(٢) في الأصل: «به وجهي».

(٣) رواه البخاري (٥٣٣٥).

الفَتْحِ»[1]، وقال: «إنَّ الهجرةَ قد مَضَتْ لأَهْلِها»[2].

وقال الآخرون: إنَّ وجوبَ الهجرة ووجوبَ استدامة حُكمها قد ارتفع يوم الفتح، وإنما أقاموا بالمدينة؛ لنصرته ﷺ، ولأَخْذ شريعته، وللكون معه؛ اغتناماً لبركته، ثم لما مات؛ فمنهم من أقام بالمدينة، وأكثرُهم ارتحل عنها، واستوطن الشامَ قومٌ منهم، وآخرون العراقَ، وآخرون مصرَ، وللأولين أن يَنْفصلوا عن هذا بأن يقولوا: إنما استوطنوا تلك الأمصار؛ للجهاد وفتح البلاد، وإظهار الدين، ونَشْر العلم حتى أنفدوا في ذلك أعمارَهم، ولم يقضوا من ذلك أَوْطارَهُم[3].

* **قوله ﷺ: «لكن البائس سعد بن خولة»:**

(ن): (البائس): هو الذي عليه أثر البُؤس، وهو الفقر والقِلَّة.

قيل: إنه لم يهاجر من مكة[4] حتى مات بها، قاله عيسى بن دينار، وذكر البخاريُّ: أنه هاجر وشهد بدراً، ثم انصرف إلى مكة ومات بها[5].

قال ابنُ هشام: إنه هاجر إلى الحبشة الهجرةَ الثانية، وشهد بدراً وغيرها، وتُوفِّي بمكة في حَجَّة الوداع سنة عشر، وقيل: توفي بها سنة سبع في الهُدْنة، وخرج مُختاراً من المدينة إلى مكة، فعلى هذا وعلى قول عيسى

---

(١) رواه البخاري (٢٦٣١)، ومسلم (١٣٥٣)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاري (٢٨٠٢)، ومسلم (١٨٦٣)، من حديث مجاشع بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٥٤٧).

(٤) في الأصل: «بمكة».

(٥) انظر: «صحيح البخاري» (٣٧٧٠).

ابن دينار: سببُ بؤسه سقوطُ هجرته؛ لرجوعه مُختاراً، أو موته بها، وعلى قول الآخرين: سببُ بؤسه موتُه بمكة على أيِّ حال كان وإن لم يكن باختياره؛ لما فاته من الأجر والثواب الكامل بالموت في دار هجرته[1].

* **قوله: «يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة»:**

(ن): هذا من كلام الراوي: أنه ﷺ كان يَتوجَّع له، ويَرِقُّ عليه؛ لكونه مات بمكة، واختلفوا في هذا القائل، فقيل: هو سعدُ بن أبي وَقَّاص، وقيل: إنه من كلام الزُّهري.

في هذا الحديث: استحبابُ عيادة المريض، وأنها مُستحَبَّة للإمام كاستحبابها لآحاد الناس.

وفيه: جواز ذكر المريض ما يجده لغرض صحيح؛ من مُداواة، أو دعاءِ صالح، أو وصية، أو استفتاءٍ عن حاله، ونحو ذلك، وإنما يُكره من ذلك ما كان على سبيل السُّخط أو نحوه؛ فإنه قادح في أجر مرضه.

وفيه: دليلٌ على إباحة جمع المال؛ لأن قوله: «وأنا ذو مال» لا يُستعمل في العُرف إلا لمال كثير.

وفيه: الحَثُّ على صلَة الأرحام، والإحسان إلى الأقارب، والشفقة على الورثة، وأن صلةَ القريب الأقرب والإحسانَ إليه أفضلُ من الأبعد، واستدل به بعضُهم على ترجيح الغِنى على الفقر.

وفيه: استحبابُ الإنفاق في وجوه الخير؛ لقوله: «إلا أُجرت بها».

وفيه: أن الأعمال بالنيات، وأنه إنما يُثاب على ما عمل بنية.

---

(1) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ٧٩).

وفيه: أن الإنفاقَ على العِيال يُثاب عليه إذا قصد به وجهَ الله تعالى.

وفيه: أن المباحَ إذا قصد به وجه الله تعالى؛ صار طاعةً، ويثاب عليه، وقد نبه ﷺ على هذا بقوله: «حتَّى اللُّقْمةَ تجعلُها فِي فِي امرَأتِكَ»؛ لأن زوجة الإنسان هي من أخصِّ حُظوظه الدنيوية، وشهواته ومَلاذِّه المُباحة، وإذا وضع اللُّقمةَ في فيها؛ فإنما يكون ذلك في العادة عند الملاعبة والملاطفة والتلذُّذ بالمُباح، فهذه الحالة أبعــدُ الأشــياء عن الطاعة وأمور الآخرة، ومع هذا فأخبر ﷺ أنه إذا قصد بهذه اللقمة وجهَ الله تعالى؛ جعل الله له الأجرَ بذلك، فغيرُ هذه الحالة أولى بحُصول الأجر إذا أراد به وجهَ الله تعالى.

ويتضمن ذلك أن الإنسان إذا فعل شيئاً أصلُه على الإباحة، وقصد به وجهَ الله تعالى؛ يثاب عليه؛ كالأكل بنية التَقَوِّي لطاعة، والنَّوم للاستراحة؛ ليقوم إلى العبادة نشيطاً، والاستمتاع بزوجته وجاريته؛ ليَكُفَّ نفسَه وبصرَه ونحوَهما عن الحرام، وليقضيَ حقَّها، وليُحَصِّل ولداً صالحاً، وهذا معنى قوله ﷺ: «وفي بُضْعِ أَحدِكُم صَدقةٌ»[1].

(ك): تمثيله ﷺ باللقمة مبالغةٌ في تحقيق هذه الطاعة التي ذكرناها؛ لأنه إذا ثبت الأجر في لقمة لزوجة غير مضطرة، مع ما فيها من حظوظ النفس؛ فكيف بمن أطعم محتاجاً، أو فعل من العبادات الدينية ما مَشقَّتهُ فوق مشقة اللقمة، الذي هو من الحقارة بالمحل الأدنى؟![2]

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ٧٦ ـ ٧٨)، والحديث رواه مسلم (١٠٠٦)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٢) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١/ ٢١٦).

(ق): في قوله: «إنك لن تنفق نفقة...» إلى آخره: أن الأجر في النفقات لا يحصل إلا بقصد القربة وإن كانت واجبةً، واستُفيد من مفهومه: أن من لم يَقصِد القُربةَ؛ لم يُؤجر.

وقوله: «حتى اللقمة»: يجوز فيه الحركات الثلاث؛ كقوله: (أكلتُ السَّمكةَ حتى رأسها)، وروايتنا النَّصبُ لا غير، ويفهم من هذا: أن من يطعم ولده لذائذَ الأطعمة ولطيفَها؛ ليؤديَ شهوته، ويمنعه من التشوُّق لما يراه بيد الغير، ويُرِقَّ طبعَه، فيَحْسُن فهمُه، ويقوى حفظُه، إلى غير ذلك؛ يُثاب عليه إذا صحَّت فيها نية القُرب.

وفيه: التنبيه على الفوائد التي تحصُل بسبب المال؛ فإنه إن مات؛ أُثيب على ترك ورثته أغنياءَ من حيث إنه وصل رَحمَهم، وأعانهم بماله على طاعة الله، وإن لم يمت؛ حصل له أجرُ النفقات الواجبة والمندوب إليها.

ويخرج من هذا الحديث: أن كسب المال وصرفَه على هذه الوجوه أفضلُ من ترك الكسب، أو الخروج عنه جملة واحدة، وكلُّ هذا إذا كان الكسبُ من الحلال الخَلِيِّ من الشُّبهات الذي يتعذَّر الوصولُ إليه في هذه الأوقات[1].

(خط): فيه دليل على كراهة نقل الموتى [من] بلد إلى بلد، ولو كان جائزاً لأَمَرَ بنقله إلى دار مُهَاجَرِه[2].

(ن): قال القاضي: وقد رُوي في هذا الحديث: أن النبي ﷺ خَلَّف

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٥٤٥ _ ٥٤٧).

(٢) انظر: «أعلام الحديث» للخطابي (١/ ٣٣٢).

على سعد بن أبي وَقَّاصٍ رجُلاً وقال له: «إنْ تُوفِّيَ بمكَّةَ؛ فلا تَدْفِنْهُ بهَا»[1].

* * *

٧ ـ وَعَـنْ أَبِـي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صخْرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ لا يَنْظُرُ إلَى أَجْسَامِكُمْ، وَلا إلَى صُوَرِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إلى قُلُوبِـكُمْ وأَعْمَالِكُمْ» رواه مسلم.

(السابع)

*** قوله ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صوركم»:**

(نه): معنى النظر: هو الاختيارُ والرَّحمة والعَطْفُ؛ لأن النظر في الشاهد دليلُ المَحبَّة، وترك النظر دليلُ البُغْض والكَراهِيَة، وميلُ الناس إلى الصور المُعْجِبة، والأموال الفائقة، والله يتقدَّسُ عن شبَهِ المخلوقين، فجُعل نظره إلى ما هو السِّرُّ واللُّبُّ، وهو القلب والعمل، والنظرُ يقع على الأجسام والمَعاني، فما كان بالأبصار؛ فهو للأجسام، وما كان بالبصائر؛ كان للمعاني[2].

(ق): نظرُ الله سبحانه: هو رؤيته للموجودات، واطّلاعُه عليها لا يختص موجوداً دون موجود، بل يَعُمُّ جميعَ الأشياء؛ إذ لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ٨٠)، والحديث رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٧٢٩).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٥/ ٧٦).

ثم قد جاء في الشرع بمعنى رحمته للمنظور إليه، وبمعنى قَبول أعماله ومجازاته عليها، وهذا هو النظر الذي يَخُصُّ بعضَ الأشياء، ويُنفى عن بعضها؛ كما قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[آل عمران: ٧٧].

فمعنى: «لا ينظر الله إلى صوركم»؛ أي: لا يُثيبكم عليها، ولا يُقرِّبكم منه ذلك؛ كما قال: ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُم بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ آمَنَ﴾[سبأ: ٣٧] الآية[1].

ويُستفاد من هذا الحديث فوائد:

أحدها: صرفُ الهِمَّة، والاعتناء بأحوال القلب وصفاته بتحقيق علومه، وتصحيح مقاصده وعزومه، وتطهيره من مذموم الصفات، واتصافه بمَحْمُودها؛ فإنه لمَّا كان القلب هو محلَّ نظر الله تعالى؛ فحَقٌّ على العالِم أن يُقدِّر اطِّلاعَ الله على قلبه، ويفتشَ عن صفات قلبه وأحوالها؛ لئلا يذَرَ في قلبه وصفاً مذموماً يَمْقُته الله تعالى بسببه.

---

(١) مذهب السلف إثبات العين للباري سبحانه وتعالى، وأنها صفة له سبحانه، لحديث البخاري ومسلم وغيرهما حين ذُكر الدجال عند النبي ﷺ فقال: «إن الله لا يخفى عليكم، إن الله ليس بأعور»، وأشار بيده إلى عينه، الحديث. قال القرطبي: قال العلماء منهم البيهقي: وفي هذا نفي نقص العور عن الله تعالى، وإثبات العين له صفة، وعرفنا بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ أنها ليست بحدقة، وأن الوجه ليس بصورة وأنها صفة ذات، انتهى.
فنثبت أن لله سبحانه وتعالى عيناً، ولا نعرف ماهيتها ولا كيفيتها.
وانظر للاستزادة: «أقاويل الثقات» للشيخ مرعي الحنبلي (ص: ١٤٨).

الثانية: أن الاعتناء بإصلاح القلب مُقدَّمٌ على الأعمال بالجوارح؛ لأن أعمالَ القلوب هي المُصحِّحةُ للأعمال الظاهرة؛ إذ لا يَصِحُّ عملٌ شرعيٌّ إلا من مؤمن عالم بمن كَلَّفه، مُخلِصٍ له فيما يعمله، ثم لا يكمُل ذلك إلا بمراقبة الحق فيه، وهو الذي عَبَّر عنه بالإحسان حيث قال: «أَنْ تَعبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَراهُ»[1].

وقال ﷺ: «إنَّ في الجَسدِ مُضْغةً إذا صلَحَتْ صلَحَ الجَسدُ كلُّه» الحديثَ[2].

الثالثة: لما كانت القلوبُ هي المُصحِّحةَ للأعمال الظاهرة، وأعمال القلب غَيْبٌ عنا؛ فلا يُقطع بمُغَيَّب أحد؛ لما يرى عليه من صورة أعمال الطاعة أو المخالفة، فلعل مَنْ يحافظ على الأعمال الظاهرة يعلمُ الله من قلبه وصفاً مذموماً لا يصِحُّ معه تلك الأعمالُ ولعل من رأينا منه تفريطاً أو معصية يعلم الله من قلبه وصفاً محموداً يغفر له بسببه، فالأعمال أماراتٌ ظنية، لا أدلة قطعية.

ويترتب عليه عدمُ الغُلوِّ في تعظيم من رأينا عليه أفعالاً صالحةً، وعدمُ الاحتقار لمسلم رأينا عليه أفعالاً سيئة، بل يُحتقر ويُذَمُّ تلك الحالةُ السيئة، لا تلك الذات المُسيئةُ، فتدبر هذا؛ فإنه نظر دقيق[3]، انتهى.

ويستفاد منه فائدة رابعة، وهي: أن الاعتناء بتزيين الظواهر ليس من شأن أهل البصائر، قال تعالى في المنافقين: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ

---

(١) رواه البخاري (٥٠) من حديث أبي هريرة ﷺ، ورواه مسلم (٨) من حديث عمر ابن الخطاب ﷺ.

(٢) رواه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩)، من حديث النعمان بن بشير ﷺ.

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٥٣٧ ـ ٥٣٩).

﴿وَإِن يَقُولُواْ تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ﴾[المنافقون: ٤]، وفي الحديث: «يُرى الرَّجُل العَظِيمُ السَّمِينُ لا يَزِنُ عندَ الله جناحَ بَعُوضةٍ»[1].

وقيل: نِعْمَ مَصَادُ المَرء للشَّهادة اللِّحيةُ الضَّخمةُ والسَّجَّادةُ.

* * *

٨ ـ وَعَنْ أبي مُوسَى عَبْدِاللهِ بْنِ قَيْسٍ الأَشْعَرِيِّ ﷺ، قَالَ: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، ويُقَاتِلُ حَمِيَّةً وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، أَيُّ ذلِكَ في سَبِيلِ اللهِ؟ فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

(التَّأمُّن)

* **قوله: «الرجل يقاتل شجاعة»**؛ أي: أنه متصف بهذا الخُلق، فهو في وقت له متابع لهواه، يحب مُبارزةَ الأبطال، وتلبية دعوة نزال، بشجاعته يُحاكي شجاعةَ الأسد وغيره من الحيوانات؛ كما كان حال ذلك الرجل الفاجر الذي قاتل مع المسلمين قتالاً شديداً، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّهُ من أَهلِ النَّارِ» فكاد بعضُ المُسلمينَ أن يرتابَ، فلم يَصبرْ على الجِراح؛ وقتل نفسَهُ[2]، فهذا الفاجر كان قتاله شجاعة.

(ن): (الحمية): هي الأنفة والغيرة والمحاماة عن العشيرة[3].

---

(١) رواه البخاري (٤٤٥٢)، ومسلم (٢٧٨٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) رواه البخاري (٢٨٩٧)، ومسلم (١١١)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣/ ٤٩).

وفي رواية لمسلم: (الرَّجلُ يُقاتل [حَمِيَّةً])[1]:

(الراغب): حَمِي النهار، وأَحْمَيتُ الحديدةَ إحماء، وحُمَيَّا الكأس: ثورتُها وحرارتها، وعُبِّـر عن القوة الغَضَبيّة إذا ثارت وكثرت بالحَمِيَّة[2].

وفي رواية لمسلم: (الرَّجل يُقاتل للمَغْنمِ، والرَّجلُ يُقاتلُ ليُذكَر، والرَّجلُ يقاتلُ ليُرى مكانُه)[3]، وفي رواية: (الرَّجلُ يُقاتلُ غضَباً، ويقاتلُ حَمِيةً)[4].

وفي رواية في «صحيح البخاري»: جاء رجل فقال: يا رسول الله؛ ما القتالُ في سبيل الله؛ فإن أحدنا يقاتل غضباً، ويقاتل حمية؟ فقال: «مَنْ قاتلَ لتكُون كلمةُ الله هيَ العُليا؛ فهوَ في سبيلِ الله»[5].

(ك): **(الغضب)**: حالة تحصل عند غليان دم القلب؛ لإرادة الانتقام، و(الحَمِيّة): هي المحافظة على الحُرَم، والأول: الإشارةُ إلى مقتضى القُوَّة الغَضبية، والثاني: إلى مقتضى القوة الشَّهوانية، والأول لأجل دفع المَضرَّة، والثاني لأجل جَلْب المنفعةِ[6].

(ط): **(كلمة الله)**: عبارة عن دين الحق؛ لأن الله تعالى دعا إليه، وأمر الناس بالاعتصام به؛ كما قيل لعيسى عليه السلام: كلمة الله، و**(هي)** ضمير فصل، والخبر **(العليا)**، فأفاد الاختصاصَ؛ أي: لم يقاتل لغرض

---

(١) رواه مسلم (١٩٠٤/ ١٥٠).

(٢) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص: ١٣٢).

(٣) رواه مسلم (١٩٠٤/ ١٤٩).

(٤) رواه مسلم (١٩٠٤/ ١٥١).

(٥) رواه البخاري (١٢٣).

(٦) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢/ ١٤٧).

من الأغراض إلا لإظهار الدين[1].

(ق): (كلمة الله): دين الإسلام، وأصله: أن الإسلام ظهر بكلام الله تعالى الذي أُظهر على لسان رسوله ﷺ، ويفهم منه: اشتراطُ الإخلاص في الجهاد، وكذلك في جميع العبادات؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾[البينة: ٥].

والإخلاص لا يتأتى إلا بأن يكون الباعثُ على عملها قصدَ التقرُّب إلى الله تعالى، فأما إذا كان الباعثُ عليها غيرَ ذلك من أغراض الدنيا؛ فلا تكون عبادةً، بل معصية.

فأما لو انبعث لتلك العبادة بمجموع الباعثَيْنِ؛ باعث الدنيا[2]، وباعث الدين، فإن كان باعث الدنيا أقوى، أو مُساوياً؛ لَحِق بالقسم الأول في الحكم بإبطال ذلك العمل؛ لما في الحديث حكايةً عن الله تعالى: «مَنْ عَمِلَ عَملاً أَشركَ مَعي فيه غَيري؛ تَرَكتُه وشِرْكَهُ»[3].

فأما لو كان باعثُ الدين أقوى: فقد حكم المُحاسبيُّ بإبطال ذلك العمل؛ تمسُّكاً بهذا الحديث، وبما في معناه، وخالفه في ذلك الجمهور، وقالوا بصِحَّة ذلك العمل.

ويُستدل على هذا بقوله ﷺ: «إنَّ مِنْ خَيرِ مَعاشِ النَّاسِ لهم رجُلاً مُمسِكاً فرسَهُ في سَبيلِ الله» الحديثَ[4]، فجعل الجهادَ ممَّا يصح أن يُتّخذ

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٨/ ٢٦٤١).

(٢) في الأصل: «الراغب».

(٣) رواه مسلم (٢٩٨٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) رواه مسلم (١٨٨٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

للمَعاش، ومن ضرورة ذلك أن يكون مقصوداً، لكن لما كان باعثُ الدِّين على الجهاد هو الأقوى والأغلبَ؛ كان ذلك الغرض مُلْغىً، فيكون معفواً عنه؛ كما إذا توضأ قاصداً رفعَ الحدث والتبرُّدَ، فأما لو انفرد باعث الدين بالعمل، ثم عرَض باعثُ الدُّنيا في أثناء العمل؛ فأَوْلى بالصحة(1).

(ن): فيه: أن الأعمال إنما تُحسب بالنيات الصَّالحة، وأن الفضلَ الذي ورد في المُجاهدين مُختصٌّ لمن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، انتهى(2).

قال ابن أبي جمرة الأزدي في «شرحه على صحيح البخاري»: وفيه: أن من حاول الجهاد الأكبر وهو جهاد النفس، فينبغي أن تكون مجاهدةً لأن تكون كلمة الله هي العليا، فأما مجاهدة الجُهَّال لخرق العادة والكرامات: فتلك داخلة تحت قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٖۖ﴾[الحج: 11]، وفيه: تقديم العلم على العمل(3).

(ك): فإن قلت: السؤال عن ماهية القتال، والجوابُ ليس عنها، بل عن المُقاتل.

قلت: فيه الجواب وزيادة، أو أن القتال بمعنى اسم الفاعل؛ أي: المُقاتل؛ بقرينة لفظ: «فإنَّ أحدَنا».

فإن قلت: فمن قاتل لطلب ثواب الآخرة، أو لطلب رضاء الله، فهل في سبيل الله قتاله؟

---

(1) انظر: «المفهم» للقرطبي (3/ 742 ـ 743).

(2) انظر: «شرح مسلم» للنووي (13/ 49).

(3) انظر: «بهجة النفوس» لابن أبي جمرة (1/ 149، 151).

قلت: نعم؛ لأن طلب إعلاء الكلمة، وطلبَ الثواب والرضا، كلُّها متلازمة.

وحاصلُ الجواب: أن القتالَ في سبيل الله قتال مَنْشؤُه القوَّة العقلية لا القوة الغضبية أو الشَّهوانية، وانحصار القوّة الحيوانية في الثلاث مذكور في موضعه.

قال ابن بَطَّال: جوابُ النبي ﷺ بغير لفظ سؤاله ـ والله أعلم ـ من أجل أن الغضبَ والحَمِيَّةَ قد يكونان لله تعالى، وهو كلام مُشترك، فجاوبه النبي ﷺ بالمعنى لا باللفظ الذي سأله السائل؛ إرادةَ إفهامه، وخشيةَ التباس الجواب عليه لو قَسَّم له وُجوهَ الغضب والحَمِيّة، وهذا من جوامع الكلم الذي أُوتيه ﷺ[1].

* * *

٩ ـ وَعَنْ أبي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الحَارِثِ الثَّقَفِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إذا التَقَى المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، قُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ! هَذَا القَاتِلُ، فَمَا بَالُ المَقْتُولِ؟ قَالَ: «إنَّهُ كَانَ حَرِيصاً عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ» مُتَّفَقٌ عليه.

(التَّاسِع)

*** قوله ﷺ: «إذا التقى المسلمان بسيفهما؛ فالقاتل والمقتول في النار»:**

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢/ ١٤٧).

(ن): هذا محمولٌ على من لا تأويلَ له، ويكون قتالهما عَصَبيةً ونحوَها، ثم كونه في النار معناه: مُستَحِقٌّ لها ويجازى بذلك، وقد يعفو الله تعالى عنه، هذا مذهبُ أهل السُّنة.

واعلم أن الدماء التي جرت بين الصحابة ﵃ ليست بداخلة في هذا الوعيد، ومذهب أهل السنة والحقِّ إحسانُ الظَّنِّ بهم، والإمساكُ عمَّا شجر بينهم، وتأويلُ قتالهم، وأنهم مُجتهدون مُتأوِّلون لم يقصدوا معصيةً، ولا مَحْضَ الدُّنيا، بل اعتقد كلُّ فريق أنه المُحِق، ومخالفهُ باغٍ، فوجب عليه قتالُه؛ ليرجع إلى أمر الله، وكان بعضُهم مُصيباً، وبعضهم مُخطئاً معذوراً في الخطأ؛ لأنه بالاجتهاد، والمُجتهدُ إذا أخطأ لا إثمَ عليه.

وكان عليٌّ ﵁ هو المُحِقَّ المُصِيبَ في تلك الحروب، وكانت القضايا مُشتبِهةً، حتى إن جماعة من الصحابة تَحيَّروا فيها، فاعتزلوا الطَّائفتين، ولم يقاتلوا، ولو تَيَقَّنوا الصَّوابَ؛ لم يتأخروا عن مساعدته ﵁[1]، انتهى.

قال ابن أبي جمرة الأَزديُّ: «إذا التقى المسلمان» عامٌّ مَخصوصٌ؛ إذ قد يلتقيان بغير قصد، أو على اختلاف تأويل؛ كما شجر بين الصحابة، والفريقان مَشهودٌ لهما بالجنة، وقد يكون التقاؤهما لتعلُّم الحرب، وقد يكون أحدهما يدفع عن نفسه، والآخر طالبٌ له بالظلم، فيتناول الوعيدُ الظالمَ وحده، ولهذا وجوهٌ عديدة، فظهر أن هذا العُموم مَخصوصٌ بأن يكون كلُّ واحد منهما قاصداً لقتل صاحبه ظُلماً وعُدواناً بغير تأويل ولا شُبهةٍ ولا حقٍّ.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ١١).

وفيه دليلٌ لأهل السنَّة في أنهم لا يُكَفِّرون أحداً من أهل القبلة بذنب؛ إذ سُمِّيا مُسلمَيْن مع ارتكاب هذا الذَّنْبِ العظيم.

وقوله: «بسيفيهما» خرج مخرج الغالب من عُدَّة القتال، وهو السَّيف، وكلُّ من تلاقى بأي نوع من السلاح المعتدة للقتل بهذه النية يتناولُه الحديثُ.

وفيه: أن بعض عصابة هذه الأمة يدخلون النار[1].

* **قوله ﷺ: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه»:**

(ن): فيه دليل للمذهب الصَّحيح الذي عليه الجُمهور: أن من نوى المعصيةَ وأَصرَّ على النية يكون آثماً وإن لم يفعلها ولا تَكلَّم بها[2].

(ق): لا يقال: هذه المؤاخذة إنما كانت لأنه قد عمل بما استقرَّ في قلبه من حمل السِّلاح عليه، لا بمُجرَّد حِرْص القلب؛ لأنا نقول: هذا فاسدٌ؛ لأنه ﷺ نَصَّ على ما وقعت به المُؤاخذةُ، وأعرض عن غيره فقال: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه»، فلو كان حملُ السلاح هو العِلَّةَ للمؤاخذة؛ لنبَّه عليه ولم يَنُصَّ على غيره؛ لأن ذلك خلافُ البيان الواجب عليه عند الحاجة[3].

(ك): **«هذا القاتل»** مبتدأ وخبر؛ أي: هذا يَستحِقُّ النارَ لأنه قاتل، والمقتول لِمَ يَستحِقُّ وهو مظلومٌ؟

فإن قلت: قالوا في قوله تعالى: ﴿وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾[البقرة: ٢٨٦]: اختيار

---

(١) انظر: «بهجة النفوس» لابن أبي جمرة (١/ ٥٦).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ١٢).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٣٤١).

باب الافتعال؛ للإشعار بأنه لا بد في الشر من الاعتمال والمعالجة، بخلاف الخير؛ فإنه بالنية المجردة يثاب عليه، فما وجهُ [كون] المقتول بمُجرَّد القَصد في النار، وقال ﷺ: «إنَّ الله تَجاوزَ لأُمتِي ما حَدَّثت بهِ أنفُسَها ما لم يَتكلَّمُوا أو يَعْمَلُوا بهِ»[1]، وفي الحديث الآخر: «إذا هَمَّ عَبدِي بسيِّئةٍ؛ فلا تَكْتُبوها عَلَيهِ»[2].

قلتُ: مَنْ عزم على المعصية بقلبه، ووطَّنَ نفسَهُ عليها، آثمٌ في اعتقاده وعزمه؛ ولهذا جاء بلفظ (الحرص) فيما نحن فيه، ويُحمل ما وقع في هذه الظواهر وأمثالها على أن ذلك فيما لم يُوطِّن نفسَه عليها، وإنما مَرَّ ذلك بفكره من غير استقرار، ويسمى هذا هَمّاً، ويفرق بين الهَمِّ والعَزم، وأن هذا العزم يُكتب سيئةً، فإذا عملها؛ كُتبت معصية ثانية.

فإن قلت: فلم أدخل الحرصَ على القتل وهو صغيرةٌ في سِلْك القتل وهو كبيرةٌ؟

قلت: أدخلهما في سلك واحد في مُجرَّد كونهما في النار فقط، وإن تفاوتا صِغَراً وكِبَراً وغيرَ ذلك في النار[3].

* * *

١٠ ـ وَعَنْ أبِـي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قال رسولِ الله ﷺ: «صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلاَتِهِ فِي سُوقِهِ وبَيْتِهِ بِضْعاً وَعِشْرِينَ

---

(١) رواه البخاري (٤٩٦٨)، ومسلم (١٢٧)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) رواه البخاري (٧٠٦٢)، ومسلم (١٢٨)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١/ ١٤٣).

دَرَجَةً، وَذلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى المَسْجِدَ لا يُرِيدُ إلاَّ الصَّلاةَ، لا يَنْهَزُهُ إلاَّ الصَّلاَةُ، لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إلاَّ رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ حَتَّى يَدْخُلَ المَسْجِدَ، فَإذَا دَخَلَ المَسْجِدَ، كَانَ فِي الصَّلاَةِ مَا كَانَتِ الصَّلاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ، وَالمَلائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذي صَلَّى فِيهِ، يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ» متفقٌ عليه، وَهَذَا لَفْظُ مُسْلمٍ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «يَنْهَزُهُ» هُوَ بِفَتْحِ اليَاءِ وَالهَاءِ وَبالزَّايِ؛ أَيْ: يُخْرِجُهُ وَيُنْهِضُهُ.

(الشرح)

* **قوله ﷺ: «صلاة الرجل في جماعة»:**

سيأتي شرح الحديث بتمامه في (الباب الرابع عشر بعد المائة في فضل صلاة الجماعة).

والمُراد في هذا الباب قوله: «**لا يريد إلا الصلاة**»؛ يعني: أن هذا الفضل العظيم؛ من زيادة الصلاة إلى سبعة وعشرين، وكونِ كل خطوة ترفع درجةً، وتَحُط خطيئةً ليس إلا لمن أخلص في عمله ونيته؛ بأن لا يكون سببُ خروجه شيئاً من الأشياء قَلَّ أو كثر، جَلَّ أو حقُر، إلا الصلاة، أكده بالنفي و(إلا) المفيدة للقصر.

وزاده مبالغة وتأكيداً وقصراً مرة أخرى بقوله: «**لا ينهزه إلا الصلاة**»؛

أي: لا يُقيمه ويَنْهَزُهُ شيءٌ إلا الصلاة، فمن خرج إلى المسجد للصلاة وله حاجة في طريقه أو في المسجد، وأراد قضاءها والصلاةَ؛ لم يكن مُخلصاً.

قال الإمام الغزالي رحمه الله: من انبعث لقصد التقرُّب، ولكن امتزج بهذا الباعث باعثٌ آخر، إما من الرياء، أو من غيره من حظوظ النفس؛ خرج عملُه من حد الإخلاص؛ كمن يصوم لينتفع بالحِمْية الحاصلة من الصوم مع قصد التقرب، أو يُعتق عبداً ليتخلص من مؤنته وسوء خلقه، أو يحج ليصِحَّ مزاجُه بحركة السفر، أو ليتخلص من شر يَعرِضُ له في بلده، أو ليهرب من عدوٍ له في منزله، أو لشُغل هو فيه فأراد أن يستريحَ منه أياماً، أو يغزو ليمارس الحرب ويتعلمَ أسبابه، أو يصلي بالليل وله غرض في دفع النُّعاس؛ ليراقب رحله وأهله، أو يتعلم ليَسهُل عليه طلبُ ما يكفيه من المال، أو ليكون عزيزاً بين العشيرة، أو ليكون عقاره وأمواله محروساً بعز العلم عن الأطماع، أو اشتغل بالدرس والوعظ ليتخلص عن كَرْبِ الصَّمت، ويتفرَّجَ بلذَّة الحديث، أو يكفل خدمة العلماء والصوفية؛ لتكون حرمته وافرةً عندهم وعند الناس، أو لينال به رفيقاً في الدنيا، أو كتب مصحفاً ليجوِّد بالمواظبة على الكتابة خَطَّه، أو حج ماشياً ليخُفِّف عن نفسه الكِراء، أو توضأ ليتنظَّفَ أو ليتبرَّد، أو اغتسل ليُطيِّب رائحتَه، أو روى الحديثَ ليعرف الإسناد، أو اعتكف [في] المسجد ليخِفَّ عليه كِراءُ المسكن، أو صام ليُخففَ عن نفسه التردد في طبخ الطعام، أو ليتفرغ لأشغاله فلا يشغله الأكلُ عنها، أو يعود مريضاً ليُعاد إذا مرض، أو يُشيِّع الجنائزَ لتُشيع جنائز أهله، فمهما كان باعثه هو التقرُّبَ إلى الله تعالى ولكن

انضاف إليه خَطْرةٌ من هذه الخَطَرات حتى صار العمل أخفَّ عليه بسبب هذه الأمور؛ فقد خرج عملُه عن حد الإخلاص، وخرج [عن] أن يكون خالصاً لوجه الله تعالى، وتطرق الشِّرك إليه، وقال تعالى: «أنا أَغْنى الشُّركاءِ عنِ الشِّركِ»[1]، والخالص: هو الذي لا باعث له إلا طلبُ القُرب من الله تعالى[2].

* * *

١١ ـ وَعَنْ أَبي العَبَّاس عَبْدِالله بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ ﷺ، عَنْ رسولِ الله ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّـهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ: فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كتبَهَا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا، كتبَهَا اللهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مئَةِ ضِـعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسيـِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كتبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بهَا فَعَمِلَهَا، كتبَهَا اللهُ سَيـِّئَةً وَاحِدَةً» متفقٌ عليه.

(الحَادِي عَشَر)

(ط): قوله ﷺ: «فمن هم» الفاء فيه تفصيلية؛ لأن قوله: «كتب الحسنات والسيئات» مُجملٌ لم يفهم منه كيفية الكتابة، ففصله بقوله:

---

(١) رواه مسلم (٢٩٨٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٣٧٩).

«فمن هم» إلى آخره[1].

* قوله ﷺ: «إلى سبع مائة ضعف إلى أضعاف كثيرة»:

(ن): فيه: التصريح بالمذهب الصَّحيح المُختار عند العلماء: أن التضعيفَ لا يقفُ على سبع مئة ضعف، وحكى أبو الحسن أقضى القضاة الماوَرْديُّ عن بعض العلماء: أن التضعيفَ لا يجاوز سبعَ مئة، وهو غلطٌ؛ لهذا الحديث[2].

(ط): إنما جُوزي من هَمَّ بسيئة ولم يعملها بحسنة كاملة؛ لأنه خاف مقام ربه، ونهى النفس عن الهوى، و«حسنة كاملة» مفعول ثانٍ لـ «كتبها» بمعنى صَيَّر[3].

* قوله ﷺ: «فإن عملها كتبها الله سيئة واحدة»، وفي الحديث الآخر: «إذا هَمَّ عَبدِي بسيِّئةٍ؛ فلا تَكْتُبوها عَلَيهِ، فإن عَمِلها؛ فاكتُبوها سَيِّئةً»[4]، وفي الحديث الآخر: «إنَّما ترَكَها مِنْ جَرَّايَ»[5]، وفي الحديث الآخر: «إنَّ اللهَ تجَاوزَ لأُمّتِي ما حَدَّثَتْ به أنفُسَها ما لم يتكلَّمُوا، أو يعمَلُوا بهِ»[6].

قال الإمام المازَرِيُّ رحمه الله: مذهبُ القاضي أبي بكر بن الطَّيِّب: أنَّ

---

(1) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٧٦).
(2) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ١٥٢).
(3) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٧٦).
(4) تقدم تخريجه.
(5) رواه مسلم (١٢٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(6) تقدم تخريجه.

من عزم على المعصية بقلبه، ووطَّن نفسه عليها، آثِمٌ في اعتقاده وعزمه، ويُحمل ما وقع في هذه الأحاديث وأمثالها على أن ذلك فيمن لم يُوطِّن نفسَه على المعصية، وإنما مرَّ ذلك بفكره من غير استقرار، ويُسمَّى هذا هَمّاً، ويفرق بين الهَمِّ والعزم.

هذا مذهبُ القاضي أبي بكر، وخالفه كثيرٌ من الفقهاء والمُحدِّثين، وأخذوا بظاهر الحديث، قال القاضي عِياضٌ: عامةُ السَّلف وأهل العلم من الفقهاء والمُحدِّثين على ما ذهب إليه القاضي أبو بكر؛ للأحاديث الدالة على المؤاخذة بأعمال القلوب، لكنهم قالوا: إن هذا العزمَ يكتب سيِّئةً، وليست السيئةَ التي هَمَّ بها؛ لكونه لم يعملها، وقطعه عنه قاطع غيرُ خوف الله تعالى والإنابة، لكن نفس الإصرار والعزم معصيةٌ فتكتب سيئةً، فإذا عملها؛ كُتبت معصية ثانية، فإن تركها خشيةً لله؛ كتب له حسنة؛ كما في الحديث: «إنَّما ترَكهَا مِنْ جَرَّايَ»، فصار تركُها لخوف الله تعالى، ومجاهدةُ نفسه الأمارة بالسوء في ذلك، وعصيانُه هواه حسنةً.

فأما الهَمُّ الذي لا يكتب: فهي الخواطر التي لا يُوطِّن النفسَ عليها، ولا يصحبها عَقْدٌ ولا نية وعَزْم، وذكر بعض المُتكلِّمين خلافاً فيما إذا تركها لغير خوف الله تعالى، بل لخوف الناس، هل يكتب حسنة؟ قال: لأنه إنما حَمل على تركها الحياءُ، وهذا ضعيف لا وجه له، هذا آخر كلام القاضي، وهو ظاهر حسن لا مزيد عليه.

وقد تظاهرت نصوصُ الشَّرع بالمؤاخذة بعزم القلب المستقر؛ من ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَـٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ١٩]، وقوله تعالى: ﴿ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]،

والآيات في هذا كثيرة، وقد تظاهرت نصوصُ الشَّرع وإجماعُ العلماء على تحريم الحسد، واحتقارِ المسلمين، وإرادة المَكْروه بهم، وغير ذلك من أعمال القلوب وعزمها، والله أعلم.

قال الإمام أبو جعفر الطَّحاويُّ: في هذه الأحاديث دليلٌ على أن الحَفَظَةَ يكتبون أعمالَ القلوب وعَقْدَها، خلافاً لمن قال: إنها لا تكتب إلا الأعمالَ الظاهرة[1]، انتهى.

قال الغزالي: الحقُّ في هذه المسألة لا يُوقف عليه ما لم تقع الإحاطةُ بتفصيل أعمال القلوب من مبدأ ظهورها إلى أن يظهر العملُ على الجوارح، فنقول:

أولُ ما يَرِدُ على القلب الخاطرُ؛ كما لو خطر له مثلاً صورةُ امرأة، وأنها من وراء ظهره في الطريق، ولو التفت إليها لرآها.

والثاني: هَيجانُ الرغبة إلى النظر، وهو حركة الشهوة التي في الطبع، وهذا مُتولِّد من الخاطر الأول، ونُسمِّيه مَيْلَ الطَّبْعِ، ويُسمَّى الأول حديثَ النفس.

والثالث: حكمُ القلب بأن هذا ينبغي أن يفعل؛ أي: ينبغي أن ينظر إليها، ويسمى هذا اعتقاداً، وهو يتبع الخاطرَ والمَيْل.

والرابع: تصميم العزم على الالتفات، وجزم النية فيه، وهذا نُسمِّيه هَمّاً بالفعل، ونيةً وقصداً، وهذه الهَمَّةُ يكون لها مبدأٌ ضعيف، ولكن إذا أصغى القلبُ إلى الخاطر الأول حتى إذا طالت مجاذبته النفسَ؛ أُكِّدت هذه

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ١٥١).

الهَمَّة، وصارت إرادةً مجزومةً، فإذا انجزمت الإرادة؛ فربما يندم بعد الجزم فيترك العمل، وربما يغفُل بعارض فلا يعمل بها ولا يلتفت إليه، وربما يُعوِّقُه عائق فيتعذَّرُ عليه العمل.

فهاهنا أربعة أحوال لقلب قبل العمل بالجارحة: الخاطر، وهو حديثُ النفس، ثم المَيْلُ، ثم الاعتقاد، ثم الهَمُّ فنقول:

أما الخاطر: فلا يؤاخذ به؛ لأنه لا يدخل تحت الاختيار، وكذلك المَيْلُ وهَيَجانُ الشَّهوة لا يدخلان أيضاً تحت الاختيار، وهما المُرادان بقوله ﷺ: «عُفِيَ عَن أُمَّتِي ما حَدَّثَتْ به أَنفُسَها»[1]، فحديث النفس عبارةٌ عن الخواطر التي تَهجِسُ في النفس، ولا يتبعها عزم على الفعل.

وأما العزم والهم: فلا يُسمَّيان حديثَ [نفس].

وأما الثالث ـ وهو الاعتقادُ وحكم القلب بأنه ينبغي أن يفعل ـ: فهذا متردد بين أن يكون اضطراراً واختياراً، والأحوال تختلف فيه، فالاختياريُّ يؤاخذ به، والاضطراري لا يُؤاخَذُ به.

وأما الرابع ـ وهو الهَمُّ بالفعل ـ: فإنه لا يُؤاخذ به، إلا أنه إن لم يفعل نُظر: فإن تركه خوفاً من الله، وندم على هَمِّه؛ كُتب له حسنةٌ؛ لأن همَّه سيئة، وامتناعه ومجاهدته نفسَه حسنة، وإن تَعوَّق الفعل بعائق، أو تركه لعذر، لا خوفاً من الله تعالى؛ كُتبت سيئةٌ؛ فإن هَمَّه فعلٌ من القلب اختياريٌّ، والدليل عليه قوله ﷺ: «إنَّما تركَهُ مِنْ جرَّايَ»[2].

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

وأما إذا عزم على فاحشة، وتعذرت عليه بسبب؛ فكيف يكتب له حسنة؟! وقال ﷺ: «إنَّما يُحشر النَّاسُ على نِيَّاتِهِم»[1]، ونحن نعلم أن من عزم ليلاً على أن يصبح ويقتل مسلماً، أو يزنيَ بامرأة، فمات تلك الليلة؛ مات مُصِرّاً، ويُحشر على نِيَّته، وقد هَمَّ بسيئة ولم يعملها.

والدليل القاطع فيه: قوله ﷺ: «إذا التقَى المُسْلِمَان بسَيْفِهِمَا؛ فالقاتلُ والمَقْتولُ في النَّارِ» الحديثَ[2]، وهذا نصٌّ في أنه صار من أهل النار بمُجرَّد الإرادة، مع أنه قُتل مظلوماً، فكيف يُظَنُّ أن الله لا يُؤاخِذ بالنية والهَمِّ، وكلُّ ما دخل تحت اختيار العبد فهو مأخوذٌ به، إلا أن يُكفِّرَه بحسنةٍ، ونقضُ العزم بالندم حسنةٌ؛ فلذلك كتب له حسنةً، وأما فوات المراد بعائق: فليس بحسنة.

وأما الخواطرُ وحديثُ النفس وهَيَجانُ الرغبة: فكل ذلك لا يدخل تحت الاختيار، فالمؤاخذة به تكليفُ ما لا يطاق، فهذا هو كشف الغطاء عن هذا الالتباس، وكل من ظن أن كل ما يجري على القلب حديثُ النفس، ولم يُفرِّق بين هذه الأقسام؛ فلا بُدَّ وأن يغلَطَ.

وكيف لا يُؤاخَذ بأعمال القلوب، والكِبْرُ والعُجْبُ، والرِّياءُ، والنِّفاقُ، والحَسدُ، وجملة الخبائث من أعمال القلوب، بل السمعُ، والبصرُ، والفؤاد، كلُّ أولئك كان عنه مسؤولاً؛ أي: ما يدخل تحت الاختياري، انتهى[3].

---

(1) رواه ابن ماجه (٤٢٢٩) و(٤٢٣٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٩٢)، من حديثي أبي هريرة وجابر رضي الله عنهما. وانظر حديث عائشة رضي الله عنها عند البخاري (٢٠١٢)، ومسلم (٢٨٨٤).

(2) رواه البخاري (٣١)، ومسلم (٢٨٨٨)، من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(3) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٣/ ٤١).

قال الإمامُ فَخر الدِّين الرازيُّ: وقد نظم بعضُ الأئِمَّة أقسامَ ما يخطُر على القلب فقال:

خَواطرُ القَلْبِ ما فَتَّشْتَ عن جُمَلٍ ... هَـمٌّ وخَطْـرةُ فَحْـشاءٍ ووَسْـواسُ
ونيَّـةٌ ثُـمَّ عَقْـدٌ ثُـمَّ عَـزْمُ هَـوىً ... فَتِلكَ عَفْوٌ وذا يَـشْقَى بـهِ النَّـاسُ

* * *

١٢ ـ وَعَنْ أَبي عَبْدِ الرَّحْمَن عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﵄، قال: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «انطَلَقَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى آوَاهُمُ المَبِيتُ إِلَى غَارٍ، فَدَخَلُوهُ، فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الجَبَلِ، فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الغَارَ؛ فَقَالُوا: إِنَّهُ لا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إلاَّ أَنْ تَدْعُوا اللهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ. قالَ رجلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ كانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لاَ أَغْبِـقُ قَبْلَهُما أَهْلاً وَلا مالاً، فنأَى بِي طَلَبُ الشَّجَرِ يَوْماً، فَلَمْ أُرِحْ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا، فَحَلَبْت لَهُمَا غَبُوقَهُمَا، فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ، فَكَرِهْت أَنْ أُوقِظَهُمَا، وَأَنْ أَغْبِـق قَبْلَهُمَا أَهْلاً أَوْ مَالاً، فَلَبِـثْتُ ـ وَالقَدَحُ عَلَى يَدِي ـ أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الفَجْرُ، وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ عِنْدَ قَدَمي، فَاسْتَيْقَظَا، فَشَرِبَا غَبُوقَهُمَا. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْـتُ ذلك ابْتِغَـاءَ وَجْهِكَ، فَفَـرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَة، فَانفَرَجَتْ شَيْئاً لا يَسْتَطِيعُونَ الخُرُوجَ مِنْهُ.

قال الآخر: اللَّهُمَّ إنَّهُ كانتْ ليَ ابْنَةُ عَمٍّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إلَيَّ ـ وفي رواية: كُنْتُ أُحِبُّهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ ـ فَأَرَدْتُهَا عَلَى نفْسِهَا، فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمَّتْ بِها سَنَةٌ مِنَ السِّنِينَ، فَجَاءَتْنِي، فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِئَةَ دِينَارٍ عَلَى أنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا، فَفَعَلَتْ، حَتَّى إذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا ـ وفي رواية: فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا ـ قَالَتِ: اتَّقِ اللهَ، وَلا تَفُضَّ الخَاتَمَ إلاَّ بحَقِّهِ، فَانْصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إلَيَّ، وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا، اللَّهُمَّ إنْ كُنْتُ فَعلْتُ ذَلِكَ ابْتغَاءَ وَجْهِكَ، فافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فانفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ، غَيْرَ أنَّهُمْ لا يَسْتَطِيعُونَ الخُرُوجَ مِنْهَا.

وَقَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ اسْتَأْجَرْتُ أُجَرَاءَ، وَأَعْطَيْتُهم أَجْرَهُمْ، غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذي لَهُ وَذَهَبَ، فَثَمَّرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الأَمْوَالُ، فَجَاءَني بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ: يَا عَبْدَاللهِ! أَدِّ إلَيَّ أَجْرِي، فقلْتُ: كُلُّ مَا تَرى مِنْ أَجْرِكَ؛ مِنَ الإبلِ، وَالبَقَرِ، وَالغَنَمِ، وَالرَّقِيقِ، فَقَالَ: يا عَبْدَاللهِ! لا تَسْتَهْزِئْ بي! فَقُلْتُ: لا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فاسْتَاقَهُ، فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئاً، اللَّهُمَّ إنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذلِكَ ابْتِغاءَ وَجْهِكَ، فافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ». متفقٌ عَلَيْهِ.

(الثاني عشر)

هذا الحديث رواه ابن حبان في «صحيحه»، وتَرجمَ عليه بقوله: (بابُ ذكر الخِصَال التي يرجى للمرء باستعمالها زوالُ الكُرَب في الدُّنيا عنه) ولفظه:

«خرجَ ثلاثةُ نفرٍ ممَّن كان قبلَكُم يَرتادُونَ لأهْلِيهم، فأصابَتْهمُ السَّماءُ، فلجؤوا إلى جَبلٍ، فوقَعَتْ علَيهِمْ صَخْرةٌ، فقالَ بعضُهُم لبعضٍ: عَفا الأثَرُ، ووقَعَ الحَجَرُ، ولا يَعلَمُ مكانَكُم إلا الله؛ ادعوا الله بأَوْثَقِ أَعْمَالِكُم» الحديثَ، انتهى[1].

(النفر): ما دون العشرة من الرجال.

(ن): **(الغار)**: الثُّقْبُ في الجبل[2].

(نه): آوى وأوى بمعنى واحد، والمقصـــور منها لازم ومُتعدٍّ، يقال: أويت إلى المنزل، وأويت غيري وآويته، وأنكر بعضهم المقصورَ المُتعدِّي، قال الأزهري: هي لغة فصيحة[3].

(ط): **«بصالح أعمالكم»**؛ أي: خالصة لوجه الله تعالى، لا رياءَ فيها ولا سُمْعةً، يدل عليه قوله: «ابتغاء وجهك» فيما بعد[4].

(ن): **«فنأى بي طلب الشجر»** وفي بعض النسخ: (ناء)، فالأولى بجعل الهمزة قبل الألف، وبه قرأ أكثر القُرّاء، والثاني عكسه، وهما لغتان،

---

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٩٧١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ١٩٨).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٨٢).

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣١٦٩).

ومعناه: بَعُدَ، والنَّأْيُ: البُعْدُ.

وقوله: «**فلم أرح عليهما**» معناه: ولم أَرُدَّ الماشيةَ من المرعى إليهم وإلى موضع مَبِيتها، وهو مُراحُها بضَمِّ الميم، يقال: أَرَحْتُ الماشيةَ، ورِحْتُها، ورَوَّحتُها بمعنىً.

و«**يتضاغون**»؛ أي: يصيحون ويستغيثون من الجوع، يقال: ضغا يَضْغو ضُغُوّاً وضَغاً بالمعجمتين: إذا صاح وضَجَّ، ومنه الحديثُ: أنه ﷺ قال لعائشةَ، وقد سألت عن أولاد المشركين: «لَو شِئْتِ دَعَوتُ اللهَ أَنْ يُسمِعَكِ تَضاغِيَهُم في النَّارِ»[1].

«**لا أغبق قبلهما أهلاً ولا مالاً**»؛ أي: كنت لا أُقدِّم عليهما أحداً في شُرب نصيبهما من اللبن الذي يشربانه، و(الغبوق): شُرب آخر النهار، مُقابل الصَّبُوح، انتهى[2].

وغبَق بفتح الباء في الماضي، يَغْبُق بضمها، يقال: غَبَقتُه فاغتبق.

(ك): فإن قلت: نفقة الفروع مُقدَّمة على الأصول، فلِمَ تركهم جائعين؟

قلت: لعل في دينهم نفقةَ الأصل مقدمةٌ، أو كانوا يطلبون الزيادة على سَدِّ الرَّمَقِ، أو الصِّياحُ لم يكن من الجوع.

والمراد من الوجه الذَّاتُ، ويحتمل أن يراد جهة التقرُّب إليك؛ أي: طلب رضاك.

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٤٣٦). قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٣/ ٢٤٦): حديث ضعيف جدًّا؛ لأن في إسناده أبا عقيل مولى بهية وهو متروك.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٥٦).

والكاف في «**كأشد**» زائدة، أو أراد تشبيهَ محبَّته بأشدِّ المَحَبَّات[1].

(ط): «كأشد» يجوز أن يكون صفةَ مصدر محذوف، و(ما) مصدرية؛ أي: أُحبها حباً مثلَ أشدِّ حُبِّ الرجال النساءَ، أو حالاً؛ أي: أُحبها مشابهاً حبي أشدَّ حُبِّ الرجال النساءَ[2].

(ك): و«**الخاتم**» بكسر التاء وفتحها كنايةٌ عن البَكارةِ، و«**إلا بحقه**»؛ أي: إلا بالنكاح؛ أي: لا تُزِلْ بكارتي إلا بحلال[3].

(ط): هذا المَقامُ أصعب المقامات وأشقُّها؛ فإنه رَدْع النفس عن الهوى فرَقاً من الله تعالى ومقامِه، قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ۝٤٠ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠ ـ ٤١].

قال الشيخ أبو حامد: شهوةُ الفرج أغلبُ الشَّهَوات على الإنسان، وأعصاها عن الهَيَجان على العقل، فمن ترك الزِّنا خوفاً من الله تعالى مع القُدْرة وارتفاع المَوانع وتيسير الأسباب لا سيَّما عند صدق الشهوة؛ نال درجة الصِّدِّيقين[4].

(ن): استدل به أصحابنا على أنه يستحب للإنسان أن يدعوَ في حال كَرْبه في الاستسقاء وغيره، ويتوسَّل بصالح عمله إلى الله تعالى؛ فإن هؤلاء فعلوه واستُجيب لهم، وذكره النبيُّ ﷺ في مَعْرِض الثَّناء عليهم.

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٠/ ٦٦ ـ ٦٧).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣١٦٩).

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٠/ ٦٧).

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣١٧٠).

وفيه: فضلُ بِرِّ الوالدين وإيثارهما على مَنْ سواهما من الأهل والولد.

وفيه: فضلُ العَفاف والانكفاف عن المحرمات لا سيَّما بعد القُدرة عليها.

وفيه: جوازُ الإجارة، وفضلُ حُسن العهد وأداء الأمانة، والسَّماحة في المُعاملة.

وفيه: إثبات كرامات الأولياء، وهو مذهب أهل الحقِّ.

وتمسك به أصحاب أبي حنيفة وغيرهم ممَّن يجوِّز بيعَ الإنسان مالَ غيره، والتصرُّفَ فيه بغير إذنه إذا أجازه المالكُ بعد ذلك.

وأجاب أصحابنا: بأن هذا إخبارٌ عن شرع من قبلنا، وفي كونه شرعاً لنا خلافٌ، فإن قلنا: إنا مُتعبَّدون به، فهو مَحمولٌ على أنه استأجره [بفرَقٍ] في الذمَّة، ولم يسلِّمْهُ إليه، بل عرضه عليه فلم يقبِضْه، فلم يتعين ولم يصر ملكَهُ، فالمستأجرُ قد تصرَّف في ملك نفسه، ثم تبرَّع بما اجتمع منه[1].

[(خط)][2] إنما تطوَّع صاحبه وتقرَّب به إلى الله تعالى؛ ولذلك توسَّل به للخلاص، ولم يكن يلزمه في الحكم أن يعطيَهُ أكثرَ من الذي استأجره عليه؛ فلذلك حُمِدَ فعلُه، انتهى[3].

قال الشيخ الفقيه إمام الدِّين محمَّدُ المهجردي الإيجيُّ رحمه الله: في هذا الحديث من الفوائد: تركُ الإياس من رَوْح الله تعالى، وتفريجُ الكُرَب

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٥٦)، و«شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣١٧٠ - ٣١٧١).

(٢) بياض في الأصل.

(٣) انظر «أعلام الحديث» للخطابي (٢/ ٥٤٩).

وإن عَظُمت؛ فإنه لا يحول دون قُدرته شيءٌ؛ فكما لا يجوز القُنوط في أمر الآخرة وإن عَظُمت الذُّنوب دون الكفر، وهكذا ينبغي أن لا يَيْئس العبدُ من كرم الله تعالى، وإن وقع أمر عظيم من أمور الدنيا.

ومنها: أن ذكر الأعمال الصالحة ليس من العجب في شيء، وليس بمَنْهيٍّ عنه.

ومنها: أن مَنْ عملُه أصلحُ فدعاؤه إلى الإجابة أقرب.

ومنها: أن العمل إنما يُنتفع به إذا كان خالصاً لوجه الله تعالى.

ومنها: أن يُرغَّبَ في الأعمال الصالحة بذكر سِيَر الصَّالحين؛ ليكون ذلك داعياً إلى الاقتداء بهم.

ومنها: أن بركةَ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قد يحدثُ منها كراماتٌ؛ لقولها: «اتق الله».

ومنها: أن النهيَ عن المنكر لا ينبغي أن يُترك في أيِّ حال كان؛ فإنها نَهَتْهُ فنفع.

ومنها: أن هؤلاء الثلاثةَ قد ترك كلٌّ واحد منهم شيئاً من الحقوق؛ الأول: ترك الحقَّ الماليَّ، الثاني: ترك مقتضى شهوة النفس، الثالث: أتى بتعظيم أمر الوالدين، فدل على أن الثلاثةَ مُتقارنةٌ.

ومنها: أنه باجتماع الهمم قد تنكشف العظائم؛ فإنهم كانوا ثلاثة، وبدُعاء كل واحد انكشف ثلثُ ذلك، وجمع الهِمَّة لها تأثيراتٌ، ولهذا شُرعت الجمعةُ والجماعاتُ والحَجُّ، والله أعلم.

٢ ـ باب
التوبةِ

قال العلماءُ: التَّوبَةُ واجبةٌ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، فَإنْ كانَتِ المَعْصِيةُ بَيْنَ العَبْدِ وبَيْنَ الله تعَالَى لا تتعَلَّقُ بحَقِّ آدمِيٍّ؛ فَلَهَا ثلاثةُ شُرُوطٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ يُقْلِعَ عَنْ المَعْصِيَةِ.

والثَّاني: أَنْ يَنْدَمَ عَلَى فِعْلِهَا.

والثَّالِثُ: أَنْ يَعْزِمَ أَنْ لاَ يَعُودَ إِلَيْهَا أَبَداً.

فَإِنْ فُقِدَ أَحَدُ الثَّلاثَةِ، لَمْ تَصِحَّ تَوْبَتُهُ.

وإنْ كَانَتِ المَعْصِيةُ تَتَعَلَّقُ بآدَمِيٍّ، فَشُرُوطُهَا أَرْبَعَةٌ: هَذِهِ الثَّلاثَةُ، وأَنْ يَبْرَأَ مِنْ حَقِّ صَاحِبِها؛ فَإِنْ كَانَتْ مَالاً أَو نَحْوَهُ، رَدَّهُ إلَيْه، وإنْ كَانَتْ حَدَّ قَذْفٍ ونَحْوَهُ، مَكَّنَهُ مِنْهُ، أَو طَلَبَ عَفْوَهُ، وإِنْ كانَتْ غِيبَةً، اسْتَحَلَّهُ مِنْهَا.

وَيجبُ أَنْ يَتُوبَ مِنْ جَمِيعِ الذُّنُوبِ، فإِنْ تَابَ مِنْ بَعْضِها، صَحَّتْ تَوْبَتُهُ عِنْدَ أَهْلِ الحَقِّ مِنْ ذلِكَ الذَّنْبِ، وبَقِيَ عَلَيْه البَاقي.

وقَدْ تَظَاهَرَتْ دَلائلُ الكتَابِ والسُّنَّةِ وإجْمَاعُ الأُمَّةِ عَلَى وجُوبِ التَّوْبَةِ:

* قال الله تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾[النور: ٣١].

* وقال تعالى: ﴿ٱسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّكُمۡ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِ﴾[هود: ٣].

* وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةً نَّصُوحًا﴾ [التحريم: ٨].

(الباب الثاني)

(في التوبة)

قال الراغب: التوبة: ترك الذَّنْب على أحد الوجوه، وهو أبلغ ضُروب الاعتذار؛ فإن الاعتذارَ على ثلاثة أوجه: إما أن يقول المعتذرُ: لم أفعل، أو يقول: فعلت لأجل كذا، أو فعلت وأسأت، ولقد أقلعت، ولا رابع لذلك، وهذا الأخير هو التوبة.

ثم التوبة في الشرع: ترك الذنب لقُبحه، والندمُ على فرط منه، والعزمُ على ترك المُعَاودة، وتدارك ما أمكنه أن يتدارك [من] الأعمال بالإعادة، فمتى اجتمع هذه الأربعُ؛ فقد كَمل شرائطُ التوبة، وتاب إلى الله[1].

* قوله: «**التوبة واجبة من كل ذنب**»؛ أي: بالإجماع، وعلى الفور، قاله الغزالي، قال: أما وجوبها على الفَوْر: فلا يُسترابُ فيه؛ إذ كون المعاصي مُهلكاتٍ من نفس الإيمان، وهو واجب على الفور؛ فإن الخائفَ من الهلاك في هذه الدنيا يجب عليه تركُ السُّموم وما يَضُرُّه من المأكولات في كل حال وعلى الفور؛ فإن الخائفَ من هلاك الأبد أولى بأن يجبَ عليه ذلك.

---

(١) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص: ٧٦).

وإن كان مُتناول السُّمِّ إذا ندم يجبُ عليه أن يتقيأ ويرجعَ عن تناوله بإطلاقه وإخراجه من المَعدة على سبيل الفَوْر والمُبادرة؛ تلافياً لبدنه المُشرف على هلاكٍ، لا يُفَوِّتُ عليه إلا هذه الدنيا الفانيةَ؛ فمُتناول سُموم الدِّين وهي الذُّنوبُ أولى بأن يجبَ عليه الرجوعُ عنها بالتدارك الممكن ما دام يبقى للتدارك مُهْلةٌ وهو العُمر؛ فإن المَخُوفَ من هذا السم فَواتُ الآخرة الباقية التي فيها النَّعيمُ المُقيم والمُلْك العظيم، وفي فواتها نارُ الجحيم والعذابُ المقيم الذي تتصرَّم أضعافُ أعمار الدُّنيا دون عُشْر عشير مدته[1].

(ش): المُبادرةُ إلى التوبة من الذَّنب فرضٌ على الفَوْر لا يجوز تأخيرها، فمن أخرها عصى بالتأخير، فإذا تاب من الذنب؛ بقي عليه توبة أخرى، وهي توبته من تأخير التوبة، وقَلَّ أن يخطُرَ هذا ببال التائب، ولا يُنْجِي من هذا إلا توبةٌ عامّةٌ ممَّا يَعلمُ من ذُنوبه وممَّا لا يعلمُ؛ فإن ما لا يعلمه العبدُ من ذنوبه أكثرُ ممَّا يعلمه، ولا ينفع في عدم المُؤاخذة منها جهلُه إذا كان مُتمكِّناً من العلم؛ فإنه عاصٍ بترك العلم والعمل، فالمعصية في حقه أشدُّ.

وفي «صحيح ابن حبان»: أن النبي ﷺ قال: «الشِّرْكُ في هَذِهِ الأُمَّة أَخْفَى من دَبيبِ النَّمْل» فقالَ أبو بكرٍ ﷺ: فكيفَ الخلاصُ منه يا رسولَ الله؟ قال: «أن يقول: اللَّهُمَّ! إنِّي أَعوذُ بكَ أن أُشْركَ بكَ شَيْئاً وأَنا أَعلَمُ، وأَستَغْفِرُكَ لِمَا لا أَعْلَمُ»[2].

---

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٧).

(٢) انظر: «مدارج السالكين» لابن القيم (١/ ٢٧٣)، والحديث رواه أبو يعلى في «مسنده» (٦٠)، وابن حبان في «المجروحين» (٣/ ١٣٠). من حديث أبي بكر ﷺ، وفي إسناده يحيى بن كثير، قال ابن حبان: الشيخ يروي عن الثقات ما ليس من =

* **قوله: «أن يقلع عن المعصية»**؛ أي: يتركها؛ إذ يستحيل التوبة مع مُباشرة الذَّنب.

* **قوله: «الثاني: أن يندم على فعلها»**: إذ مَنْ لم يندم على القبيح؛ فذلك دليلٌ على رضاه به، وإصرارِه عليه.

قال الإمام الغزالي: النَّدمُ: توجع القلب عند شعوره بفوات المَحْبوب، فمن استشعر عُقوبةً نازلة بولده، أو ببعض أعزته؛ طال عليه مصيبته وبكاؤه، وأيُّ عزيز أعزُّ عليه من نفسه؟! وأيُّ عقوبة أشدُّ من النار؟! وأيُّ سبب أدلُّ على نزول العقوبة من المعاصي؟! وأيُّ مُخبرٍ أصدقُ من الله ورسوله؟! فألم الندم كلَّما كان أشدَّ كان تكفيرُ الذُّنوب به أرجى، والندم على ما سبق والتحزن عليه واجبٌ، وهو رُوح التَّوبة، وبه تَمام التَّلافي.

فإن قلت: تألم القلب أمر ضروري لا يدخل تحت الاختيار، فكيف يُوصف بالوجوب؟ فاعلم أن سببه تحقُّقُ العلم بفوات المحبوب، وله سبيل إلى تحصيل سببه، ولمثل هذا المعنى دخل العلمُ تحت الوجوب، لا بمعنى أن العلم يخلُقهُ العبد في نفسه؛ فإن ذلك مُحالٌ[1].

(ن): إذا تاب من الذَّنب ثم ذكره؛ هل يجب تجديد الندم؟ فيه خلافُ الأصحاب وغيرهم من أهل السُّنَّة.

= أحاديثهم، لا يجوز الاحتجاج به. ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٤٠٣) من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٢٤): رجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي، ووثقه ابن حبان. قلنا: أبو علي أحد رجال الإسناد.

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٣٤).

قال ابن الباقِلانيِّ: يجبُ، وقال إمام الحرمين: لا يجبُ[1].

* **قوله: «والثالث: أن يعزم على أن لا يعود إليها»:** قال الغزالي: لأن الندم الذي هو تألم قلب الإنسان بسبب فعله المُفَوِّت لمحبوبه إذا غلب على القلب واستولى؛ انبعث في القلب حالة أخرى تسمَّى قصداً وإرادة إلى فعلٍ له تعلُّقٌ بالحال والماضي والاستقبال.

أما تعلقه بالحال: فبالترك للذنب الذي كان مُلابساً [له]، وأما بالاستقبال: فبالعزم على ترك الذنب المُفَوِّت للمحبوب إلى آخر العمر، وأما بالماضي: فبتلافي ما فات بالجَبْر والقضاء إن كان قابلاً للجَبْر.

والعلمُ والندمُ والقصدُ المتعلِّق بالترك في الحال والاستقبال والتَّلافي للماضي ثلاثةُ مَعانٍ مترتبة في الحصول، يطلق اسم التوبة على مجموعها.

وكثيراً ما يطلق اسم التوبة على معنى الندم وحده، ويُجعل العلمُ كالسَّابقة والمُقدِّمة، والتَّرك كالثمرة والتابعِ المُتأخر، وبهذا الاعتبار قال ﷺ: «النَّدمُ تَوْبةٌ»[2]؛ إذ لا يخلو الندم عن علمٍ أوجبه، وعن عزم يتبعُه ويتلوه، فيكون الندم محفوفاً بطرَفَيْه؛ أعني: ثمرَهُ ومُثْمِرَهُ[3].

(ش): هل يشترط على أن لا يعود إلى الذنب أبداً، أم ذلك ليس بشرط؟

فشرط بعضُهم عدمَ مُعاودة الذنب وقال: متى عاد؛ تبين أن التوبة كانت باطلةً غيرَ صحيحة، والأكثرون على أن ذلك ليس بشرط، فإن عاوده

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٥٩).

(٢) رواه ابن ماجه (٤٢٥٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٦١٢)، من حديث عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٣).

مع عزمه حال التوبة على أن لا يُعاودَه؛ صار كمن ابتدأ المعصية، ولم تبطل توبته المُتقدِّمة، والمسألة مبنية على أصل، وهو أن العبدَ إذا تاب من الذنب ثم عاوده؛ فهل يعود إليه إثمُ الذنب الذي قد كان تاب منه ثم عاوده؛ بحيث يستحِقُّ العقوبةَ على الآخر والأول إن مات مُصِراً، أو أن ذلك بطل بالكُلِّية فلا يعود إثمُه؟

قالت طائفة: يعود إليه إثمُ الذنب الأول؛ لفساد التوبة وبُطلانها بالمُعاودة؛ لأن التوبةَ من الذنب بمنزلة الإسلام من الكُفر، والكافر إذا أسلم؛ هدمَ إسلامُه ما قبلَه من إثم الكُفر وتوابعه، فإن ارتد؛ عاد إليه الإثمُ الأول مع إثم الرِّدَّة؛ كما في الحديث الصَّحيح: «مَنْ أَحْسنَ في الإسلامِ لَمْ يُؤاخَذْ بمَا عمِلَ في الجَاهِلِيّةِ، ومَنْ أساءَ في الإسْلامِ أُخِذَ بالأوَّلِ والآخِرِ»[1].

قالوا: والتوبة واجبةٌ وجوباً مُضَيَّقاً مدى العمر، فوقتها مُدَّة العُمر؛ إذ يجب عليه استصحابُ حكمها في مدة عمره، فهي بالنسبة إلى العمر كالإمساك عن المُفَطِّرات في صوم اليوم، فمَنْ أمسك مُعظمَ النهار ثم أفطر؛ بطل ما تقدَّمه.

قالوا: ويدلُّ على هذا الحديثُ الصَّحيحُ: «إنَّ العبدَ لَيعملُ بعَملِ أَهْلِ الجَنَّةِ حتَّى ما يكونُ بينَهُ وبينها إلا ذِراعٌ، فيَسبِقُ علَيهِ الكِتابُ، فيَعملُ بعَملِ أَهْلِ النَّارِ فَيدخُلُها»[2].

وهذا أعَمُّ من أن يكون هذا العملُ الثاني كُفراً موجباً للخلود، أو معصية موجبةً للدخول؛ فإنه لم يقل: فيرتد فيفارق الإسلام، وفي بعض السُّنن: «إنَّ العبدَ لَيعمَلُ بطاعةِ الله سِتِّينَ سنةً، فإذا كانَ عندَ المَوتِ؛ جارَ في

(١) رواه البخاري (٦٥٢٣)، ومسلم (١٢٠)، من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٣٠٣٦)، ومسلم (٦٢٤٣)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وَصِيَّتِهِ، فدخلَ النَّارَ»[1]، فالخاتمة السيئة أعَمُّ من أن تكون خاتمةً بكفر أو بمعصية، والأعمال بالخواتيم، وعلى أصلهم: إذا تاب؛ عادت إليه حسناته، ولم يكن له حكمُ المستأنِف لها، بل يقال له: تُبت على ما أسلفت من خير؛ فإن الحسناتِ التي قد فعلها في الإسلام أعظمُ من الحسنات التي يعملها الكافرُ في كُفره، وقال ﷺ لحَكيم: «أَسْلَمْتَ على ما أَسْلَفْتَ»[2]، وذلك أن الإساءةَ المُتخلِّلةَ بين الطَّاعتين قد ارتفعت بالتوبة، وصارت كأنها لم تكن، فتلاقت الطائفتان واجتمعتا.

وقالت طائفة: إن ذلك الإثمَ قد ارتفع بالتوبة، وصار بمنزلة مَن لم يعمل، فكأنه لم يكن، فلا يعود إليه بعد ذلك، وإنما العائدُ إثمُ المُستأنِف، ولا يشترط في صحة التوبة العصمةُ إلى الممات، قالوا: وليس هذا كالكفر الذي يُحبط الأعمالَ؛ فإن الكفرَ له شأن آخر؛ ولهذا يُحبط جميعَ الحسنات، بخلاف الذنب، قالوا: والتوبة من أكبر الحسنات، فلو أبطلها مُعاودةُ الذنب؛ لأبطل غيرَها من الحسنات، وهذا باطلٌ قطعاً مُخالفٌ للمَعْقُول والمَنْقول، ومُوجَبِ العدل؛ فإن الله لا يظلم مثقالَ ذرَّة، وإن تك حسنةً يضاعِفْها.

قالوا: وقد ذكر الإمام أحمد في «مسنده» مرفوعاً إلى النبيِّ ﷺ: «إنَّ اللهَ يُحِبُّ العبدَ المُفتَّنَ التَّوَّابَ»[3]، وهو الذي كلَّما فُتن بالذنب تاب منه،

---

(1) رواه أبو داود (٢٨٦٧)، والترمذي (٢١١٧)، وابن ماجه (٢٧٠٤)، من حديث أبي هريرة ﷺ. قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

(2) رواه مسلم (١٢٣).

(3) رواه عبدالله ابن الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٨٠) عن علي بن أبي طالب ﷺ. وهو حديث ضعيف. انظر: «المغني عن حمل الأسفار» للعراقي (٢/ ٩٨٣).

فلو كان مُعاودته تُبطل توبتَه؛ لما كان محبوباً للربِّ، ولكان ذلك أدعى إلى مَقْتِه.

قالوا: وقد علَّق الله سبحانه قَبولَ التوبة بالاستغفار وعدم الإصرار، دون عدم المعاودة، فقال: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا﴾ [آل عمران: ١٣٥] الآيةَ، والإصرار: عَقْدُ القلب على ارتكاب الذنب متى ظفِر به، فهو الذي يمنعُ مغفرتَهُ.

قالوا: وأما استمرار التوبة: فشرط في صحة كمالها ونفعها، لا شرط في صحة ما مضى منها، وليس ذلك كصيام اليوم، وعدد ركعات الصلاة؛ فإن تلك عبادةٌ واحدة لا تكون مقبولة إلا بالإتيان بجميع أركانها وأجزائها.

وأما التوبة: فهي عباداتٌ مُتعدِّدة بتعدد الذنوب، فكل ذنب له توبة مُختصَّة، فإذا أتى بعبادة وترك أخرى؛ لم يكن ما ترك مُوجباً لبطلان ما فعل كما تقدم تقريره، بل نظير هذا أن يصوم رمضان ويفطر منه بلا عذر، فهل يكون ما أفطر منه مُبطلاً لأجر ما صامه؟ بل نظيره من[1] صلى ولم يصم، أو زكى ولم يحج، انتهى[2].

واعلم أن المصنف رحمه الله أجمل وأهمل شرطاً آخر أَظنُّه ذكره الإسنوي أيضاً، وهو عدم الصُّحبة بعده مع الفُسَّاق، [و]شرطاً آخر من شروط التوبة نبه عليه الإسنوي في «المُهمّات» فقال: هو أن يكون ذلك كلُّه

---

(١) في الأصل: «ما».

(٢) انظر: «مدارج السالكين» لابن القيم (١/ ٢٧٦).

لله تعالى، حتى لو عُوقب على جريمة، فندم وعزم على عدم العود لأجل ما حل به، أو خوفاً من وقوع مثله؛ لم يَكْفِ؛ كذا ذكره أصحابنا الأصوليون، ولا بدَّ منه كما أوضحته في «شرح منهاج الأصول»، ومثَّلوه بما إذا قتل ولدَه وندم لكونه ولده، وبما إذا بذل الشَّحيحُ ماله في معصية، وندم لأجل غرامة المال، انتهى.

وقد يقال: اشتراط ذلك معلومٌ في جميع الأعمال، فاكتفى باندارجه تحت القاعدة الكلية، والله أعلم.

*** قولـــــه: «فإن كانت المعصية حقَّ أدمي؛ فشروطها أربعة: هذه الثلاثة، وأن يبرأ من حق صاحبها، فإن كانت مالاً أو نحو؛ ردَّه إليه»:**

(ن): يشترط في توبة معصية [القذف] القولُ، فيقول القاذفُ: القذف باطل، وأنا نادم عليه، ولا أعود إليه، وكذا شهادة الزور[1].

قال الغزالي: إن كان المتناولُ مالاً تناوله بغصبٍ أو خيانةٍ أو غَبْنٍ في معاملةٍ بنوعِ تلبيسٍ؛ كترويجِ زائفٍ، أو سَتْرِ عيبٍ من المَبيع، أو نقص أجرة أجير، أو منع أجرته، فكل ذلك يجب أن يُفتِّشَ عنه، لا مِن حَدِّ بلوغه، بل من مُدة وجوده؛ فإن ما يجب في مال الصبي يجب إخراجه بعد البلوغ إن كان الولي قَصَّر فيه، فإن لم يفعل؛ كان ظالماً مُطالَباً به؛ إذ يستوي في الحقوق المالية الصبيُّ والبالغُ، ويحاسب نفسَه على الحَبَّات والذرَّات من أول يوم حياته إلى يوم توبته، فإذا حصل مجموعُ ما عليه بظنٍّ غالبٍ ونوعٍ من الاجتهاد مُمكنٍ؛ فليكتبه، وليكتب أساميَ أصحاب

---

(١) انظر: «روضة الطالبين» للنووي (١١/ ٢٤٨).

المظالم واحداً واحداً، وليطُف في نواحي العالم، وليَطْلُبْهم وَلْيستَحِلَّهم، أو ليرُدَّ حقَّهم.

وهذه التوبة تشُقُّ على الظَّلَمة وعلى التجار؛ فإنهم لا يقدرون على طلب المعاملين كلِّهم، ولا على طلب ورثتهم، ولكن على كل واحد منهم أن يفعل ما قدَر عليه، فإن عجز؛ فلا يبقى له طريقٌ إلا أن يُكثر من الحسنات حتى تَفيضَ منه يوم القيامة، فتُؤخذ حسناتُه، وتوضع في موازين أرباب المظالم، ولتكن كثرةُ حسناته بقدر كثرة مظالمه، فإنه [إن] لم تف بها حسناتُه؛ حُمل من سيئات أرباب المظالم، فيهلِكُ بسيئات غيره.

هذا حكم المظالم الثابتة في ذمته، وأما أموالُه الحاضرة: فليؤد إلى المالك ما يعرف له مالكاً مُعيَّناً، وما لا يعرف له مالكاً؛ فعليه أن يتصدق به، فإن اختلط الحرام بالحلال؛ عرَفَ قدرَ الحرام بالاجتهاد، وتصدَّق بذلك المقدار[1].

(ش): قالت طائفة: إذا أدى ما عليه من المال إلى الوارث؛ فقد برئ من عُهدته في الآخرة كما برئ منه في الدُّنيا، وقالت طائفة: بل المطالبةُ لمن ظلمه بأخذه باقيةٌ يوم القيامة، وهو لم يستدرك ظُلامته بأخذ وارثه؛ فإنه منعه من انتفاعه به طُولَ حياته، ومات ولم ينتفع به، وبنوا على هذا: أنه لو انتقل حقٌّ من واحد إلى واحد، وتعدد الورثة؛ كانت المطالبة للجميع؛ لأنه حق كان واجباً عليه دفعه إلى كل واحد منهم عند كونه هو الوارثَ، وهذا قول طائفة من أصحاب مالك وأحمد، وفَصَّل شيخُنا بين

---

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٣٧).

الطائفتين فقال: إن تمكَّن المورِّث من أخذ ماله والمطالبة به، فلم يأخذه حتى مات؛ صارت المطالبة به للوارث في الآخرة؛ كما هي كذلك في الدنيا، وإن لم يتمكن من طلبه، بل حال بينه وبينه ظُلماً وعُدواناً؛ فالطلب له في الآخرة.

وهذا التفصيل من أحسن ما يقال؛ فإن المال إذا استهلَكه ظالمٌ على المُورِّث وتعذر عليه أخذُه منه؛ صار بمنزلة عبده الذي قتله قاتلٌ، ودارِه التي أحرقها غيرُه، وطعامهِ وشرابه الذي أكله وشربه غيره، وهذا إنما تلف على المُورِّث لا على الوارث، فحق المطالبة لمن تلف على ملكه، فينبغي أن يقال: فإذا كان المال عَقاراً أو أرضاً أو أعياناً قائمةً باقية بعد الموت؛ فهي ملك الوارث، يجب على الغاصب دفعُها إليه كل وقت، فإذا لم يدفع إليه أعيان ماله؛ استُحِقَّ المطالبةُ بها عند الله؛ كما يُستحَقُّ المطالبة بها في الدنيا، وهذا سؤال قويٌّ لا مَخْلَصَ منه إلا بأن يقال: المطالبة لهما جميعاً؛ كما لو غصب مالاً مشتركاً بين جماعة، وكما لو استولى على وقف مرتب على بطون؛ كانت المطالبةُ يوم القيامة لجميعهم[1].

* **قوله: «فإن كانت حد قذف أو نحوه؛ مكَّنه منه، أو طلب عفوه، وإن كانت غِيبة؛ استحله منها»:**

(الغزالي): مظالم العباد إما في النفوس، أو الأموال، أو الأعراض، أو القلوب، أعني به: الإيذاءَ المَحْضَ.

أما الأموال: فقد سبق حكمُها، وأما النفوس: فإن جرى عليه قتل

(١) انظر: «الجواب الكافي» لابن القيم (ص: ١٠٢).

خطأ؛ فتوبته بتسليم الدِّيَةِ، ووصولها إلى المُستحِقِّ؛ إما منه، أو من عاقلته، وإن كان عمداً مُوجِباً للقصاص؛ فبالقصاص، فإن لم يُعرف؛ فيجب أن يعترف عند ولي الدم، ويُحكِّمُه في رُوحه، فإن شاء؛ عفا عنه، وإن شاء؛ قتله، ولا يجوز له الإخفاءُ.

وليس هذا كما [لو] زنا، أو شرب، أو سرق، أو قطع [الطريق]، أو باشر ما يجب فيه حدٌّ لله تعالى؛ فإنه لا يلزمه بالتوبة أن يفضَح نفسَه ويَهتِكَ سِتْرَه، بل عليه أن يتستر بستر الله تعالى، ويقيم حد الله على نفسه بأنواع المجاهدة، فالعفو في مَحْض حقوق الله تعالى قريبٌ من التائبين النادمين.

فإن رفع أمرَهُ إلى الوالي حتى أقام عليه الحدَّ، فالحدُّ يقع موقعَهُ، وتكون توبته صحيحةً مقبولةً عند الله تعالى؛ بدليل حديث ماعز والغامدية.

وأما القِصاص وحَدُّ القذف: فلا بُدَّ من تحكيم المُستَحِقِّ.

وأما الجناية على القلوب بمشافهة الناس ما يسوؤهم ويَعيبُهم في الغَيبة: فليطلب كلَّ من تعرّض له بلسانه، أو آذى قلبه بفعل من أفعاله، ولْيستحلَّ واحداً واحداً منهم، ومن مات أو غاب؛ فقد فات أمره، ولا تدارك له إلا بتكثير الحسنات؛ لتؤخذ عوضاً في القيامة، وأما من وجده وأحلَّه بطِيبة قلب منه: فذلك كفارته، وعليه أن يُعرِّفه قدرَ جنايته وتعرضَه له، فالاستحلال المُبهَم لا يكفي، وربما لو عرف ذلك، وكثرةَ تعدِّيه عليه؛ لم تطب نفسُه بالإحلال، وادخر ذلك في القيامة ذخيرةً يأخذ من حسناته، أو يُحَمِّله من سيئاته(١).

---

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٦/ ٣٦).

(ن): أما الغِيبة: فإن لم تبلغ المُغتاب؛ فرأيت في «فتاوى الحنَّاطي»: أنه يكفي الندم والاستغفار، وإن بلغته؛ فيأتي المغتابَ ويستحلُّ منه، فإن تعذَّر بموته، أو تعسَّر لغَيبته البعيدة؛ استغفر الله له، ولا اعتبارَ بتحليل الورثة[1].

قال الغزالي: فإن كان في جملة جنايته ما لو ذكره المَجْنيُّ عليه، أو عرفه لتأذى بمعرفته؛ كزناه مع جاريته أو أهله، أو نسبته باللِّسان إلى عيب من خفايا عيوبه يعظُم أذاه مهما شَوَّفَهُ به؛ فقد انسد عليه طريق الاستحلال، فليس له إلا أن يستحلَّ مُبهِما، ثم تبقى له مظلمة فليجبرها بالحسنات؛ كما يجبرُ به مَظلمة الميت أو الغائب، وأما الذكر والتعريف: فهو سيئة جديدة يجب الاستحلال منها، ومهما ذكر جنايتَه وعَرَّف المجنيَّ عليه فلم تسمح نفسه بالإحلال؛ بقيت المظلمة، فإن هذا حقُّه، فعليه أن يتلطف به، ويسعى في مُهماته وأغراضه، فإن الإنسان عبدُ الإحسان، وكلُّ من نفر بسيئة مال بحسنة، وإن أبى إلا الإصرار فيكون تلطُّفهُ واعتذاره إليه من جملة حسناته التي يمكن أن يجبرَ بها في القيامة جنايتُه.

وليكن قدر سعيه في فرحه وسرور قلبه كقدر سَعْيِهِ في إيذائه، حتى إذا قاوم أحدُهما الآخرَ، أو زاد عليه؛ أخِذ ذلك منه عوضاً في القيامة بحكم الله فيه؛ كمن أتلف في الدنيا مالاً فجاءه بمثله، فامتنع مَنْ هو له عن القَبول، أو عن الإبراء؛ فإن الحاكم يحكم عليه بالقبض منه شاء أم أبى، فكذلك يحكم في صعيد القيامة أحكمُ الحاكمين وأعدل المُقْسطينَ.

---

(١) انظر: «روضة الطالبين» للنووي (١١/ ٢٤٧).

وفي المتفق عليه من «الصحيحين» عن أبي سعيد الخدري: أن نبي الله ﷺ قال: «كانَ فيمَنْ كانَ قبلَكُم رَجُلٌ قتلَ تِسْعةً وتِسْعينَ نَفْساً» الحديثَ[1].

فبهذا تعرف أنه لا خلاص إلا برُجحان ميزان الحسنات ولو بمثقال ذرَّة، فلا بُدَّ للتائب من تكثير الحسنات[2].

* **قوله: «ويجب أن يتوب من جميع الذنوب، فإن تاب من بعضها؛ صَحَّت توبته عند أهل الحق من ذلك الذنب»:**

قال الغزالي: قيل: إن التوبة عن بعض الذنوب دون بعض لا يصحُّ، وقال قائلون: يصح، ولفظة الصحة في هذا المقام مُجمل، بل نقول لمن قال: (لا يصحُّ): إن عنيت به أن تركه بعض الذنوب لا يفيد أصلاً، بل وجودُه كعدمه؛ فما أعظم خطأك؛ فإنا نعلم أن كثرة الذنوب سببٌ لكثرة العقاب، وقلَّتَها سببٌ لقلَّته.

ونقول لمن قال: (يصح): إن أردت أن التوبة عن بعض الذنوب توجب قَبولاً يوصل إلى النجاة والفوز؛ فهذا أيضاً خطأ، بل النجاة والفوز بترك الجميع، هذا حكم الظاهر، ولسنا نتكلم في خفايا أسرار عفو الله.

وإن قال من ذهب إلى أنها لا تصح: إني أردت أن التوبةَ عبارةٌ عن الندم، وإنما يندم على السرقة مثلاً لكونها معصية، ويستحيل أن يندم عليها دون الزنا إن كان توجُّعه لأجل المعصية؛ فإن العلة شاملة لهما؛ إذ من يتوجع على قتل ولده بالسيف يتوجعُ على قتله بالسكِّين؛ لأن توجُّعَه

---

(١) رواه البخاري (٣٢٨٣)، ومسلم (٢٧٦٦).

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٣٨).

لفوات محبوبه سواء كان بالسيف أو بالسكين، فكذلك [توجُّع] العبد بفوات محبوبه، وذلك بالمعصية سواء كان بالسرقة أو بالزِّنا، وكيف يتوجع على البعض [دون البعض]؟! فالندم حالة يوجبها العلمُ بكون المعصية مفوتةً للمحبوب من حيث إنه معصية، فلا يتصور أن تكون بعض المعاصي دون بعض، ولو جاز هذا؛ لجاز أن يتوب من شرب الخمر من أحد الدَّنَّين دون الآخر، فإن استحال ذلك من [حيث إن] المعصية في الخمرين واحدة، وإنما الدِّنانُ ظروف؛ فكذلك أعيان المعاصي آلاتٌ للمعصية، والمعصية من حيث مخالفةُ الأمر واحدة.

فإذاً؛ معنى عدم الصحة: أن الله وعد التـائبين رتبة، وتلك الرتبة لا تنال إلا بالندم، ولا يتصور [الندم] على بعض المتماثلات دون البعض.

وهذا كلام يستنطق المنصفَ بتفصيل فنقول: التوبة عن بعض الذنوب لا تخلو: إما أن [تكون عن] الكبائر دون الصغائر، أو عن الصغائر دون الكبائر، أو عن كبيرة دون كبيرة.

[الأول]: فأما التوبة عن الكبائر دون الصغائر: [فأمر] ممكن؛ إذ يعلم أن الكبائر أعظم عند الله تعالى، وأجلب لسخط الله ومَقته، والصغائر أقرب إلى تطرق العفو إليها، فلا يستحيل أن يتوب عن الأعظم ويندم عليه؛ كالذي يجني على أهل المَلِك وحُرَمه، ويجني على دابته، فيكون خائفاً من الجناية على الأهل، مستحقراً للجناية على الدابة، فالندم بحسب استعظام الذنب، واعتقاد كونه مُبعداً عن الله تعالى.

وهذا ممكنٌ وجودُه في الشرع، فقد كثر التائبون في الأعصار [الخالية]،

ولم يكن واحد منهم معصوماً، فلا تستدعي التوبة العصمةَ، والطبيب قد يُحذر المريضَ العسلَ تحذيراً شديداً، ويحذره السُّكَّرَ تحذيراً أخفَّ منه، فيتوب المريض بقوله عن العسل دون السُّكَّر، فهذا غير مُحال وجودُه، وإن أكلهما جميعاً بحكم شهوته؛ ندم على أكل العسل دون السُّكَّر.

الثاني: أن يتوب عن بعض الكبائر دون البعض: وهذا أيضاً ممكن؛ لاعتقاده أن بعض الكبائر أشـــدُّ من بعض وأغلظ عند الله تعالى؛ كالذي يتوب عن القتل والنَّهْب والظلم ومظالم العباد لعلمه بأن ديوان العباد لا يترك، وما بينه وبين الله تعالى يتسارع العفو إليه.

وهذا أيضاً ممكن، وكذلك قد يتوب عن الخمر دون الزنا؛ إذ يتضح [له] أن الخمر مفتاح كل شر.

الثالث: أن يتوب عن صغيرة أو صغائرَ وهو مُصرٌّ على كبيرة، وهو يعلم أنها كبيرة، كالذي يتوب عن الغيبة، أو النظر إلى غير مُحرَّم، أو ما يجري مجراه، وهو مُصِرٌّ على شرب الخمر، وهو أيضاً ممكنٌ، ووجه إمكانه أنه ما [من] مؤمن إلا وهو خائفٌ على معاصيه، ونادم على فعله ندماً إما ضعيفاً أو قوياً، ولكن تكون لذَّة نفسه في تلك المعصية أقوى من تألم قلبه في الخوف منها لأسباب توجب ضعف الخوف؛ من الجهل والغفلة، وأسباب توجب قوة الشهوة، فيكون الندم موجوداً، ولكن لا يكون مليئاً بتحريك العزم، ولا قوياً عليه، وإن سلم عن شهوة أقوى منه؛ بأن لم يعارضه إلا ما هو أضعف؛ قهر الخوفُ الشهوةَ وغلبها وأوجب ذلك ترك المعصية.

وقد تشتد ضراوة الفاسق بالخمر، فلا يقدر على الصبر عنه، وتكون له ضراوةٌ مّا بالغيبة وثَلْب الناس والنظر إلى غير المُحرَّم، وخوفُه من الله قد بلغ مبلغاً يقمَعُ هذه الشهوةَ الضعيفةَ دون القويَّة، فيوجب غلبةُ جُند الخوف انبعاثَ العزم للترك.

بل يقول هذا الفاسق في نفسه: إنْ قهرني الشيطانُ بواسطة غلبة الشهوة في بعض المعاصي؛ فلا ينبغي أن أخلعَ العِذارَ وأرخيَ العِنانَ بالكلية، بل أُجاهده في بعض المعاصي، فعساني أغلبهُ، فيكون قهري له في البعض كفارةً لبعض ذنوبي، ولو لم يُتصوَّر هذا؛ لما تُصوِّر من الفاسق أن يصومَ ويصلّيَ، ولقيل له: إن كانت صلاتك لغير الله؛ فلا تصح، وإن كانت لله؛ فاترك الفسق [لله]، وهذا مُحال، بل يقول: لله عليَّ أمران، ولي على المخالفة فيهما عقوبتان، وأنا مَليءٌ في أحدهما بقهر الشيطان، عاجزٌ عنه في الآخرة، فأنا أقهره، فيما أقدِرُ عليه، وأرجو بمجاهدتي فيه أن يُكفَّرَ عنِّي ما عجزت عنه لفَرْط شهوتي، وكيف لا يُتصوَّرُ هذا وهو حال كل مسلم؟! إذ لا مُسلمَ إلا وهو جامعٌ بين طاعة الله تعالى ومعصيته، ولا سببَ له إلا هذا.

وإذا فُهِمَ هذا؛ فُهِم أن غلبة الخوف للشهوة في بعض الذنوب ممكنٌ وجودُها، والخوف إذا كان من فعل ماض أورث الندمَ، والندمُ يُورِث العزمَ، وقد قال ﷺ: «النَّدمُ تَوبَةٌ»[1]، ولم يَشترط الندمَ على كل ذنب، وقال ﷺ: «التَّائبُ منَ الذَّنْبِ كَمَنْ لا ذَنْبَ لَهُ»[2] ولم يقل: التائب من الذنوب كلها.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) رواه ابن ماجه (٤٢٥٠) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. وهو حديث حسن بشواهده. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٦٥٢٦).

وبهذه المعاني تبين أن التوبة عن بعض الدِّنان غيرُ ممكن؛ لأنها متماثلة في حق الشهوة، وفي حق التعرض لسخط الله تعالى.

نعم؛ يجوز أن يتوب عن الخمر دون النبيذ لتفاوتهما في اقتضاء السُّخط، ويتوب عن الكثير دون القليل؛ لأن لكثرة المعصية تأثيراً في كثرة العقوبة، فيساعد الشهوة في القدر الذي يعجِزُ عنه، ويترك بعض شهوته لله تعالى؛ كالمريض الذي حذره الطبيبُ الفاكهةَ؛ فإنه قد يتناول قليلها، لكن لا يستكثر منها.

وقد حصل من هذا أنه لا يمكن أن يتوبَ عن شيء ولا يتوبَ عن مثله، بل لا بد وأن يكون ما تاب عنه مخالفاً لما بقي عليه؛ إما في شدة المعصية، وإما في غلبة الشهوة، وإذا حصل هذا التفاوت في اعتقاد التائب؛ تُصوِّر اختلافُ حاله في الخوف والندم، فيُتصوَّر اختلافُ حاله في الترك، فندمه على ذلك الذنب ووفاؤه بعزمه على الترك يُلحقه بمن [لم] يُذنب، وإن لم يكن أطاع الله في جميع الأوامر والنواهي[1].

* **قوله: «وقد تظاهرت دلائل الكتاب والسنة وإجماع الأمة على وجوب التوبة، قال الله تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[النور: ٣١]»**؛ أي: توبوا إلى الله من التقصير الواقع في أمره ونهيه، وظاهر الأمر للوجوب، فيجب التوبة على جميع المؤمنين.

(الكشاف): أوامر الله ونواهيه في كل باب لا يكاد العبد الضعيف يقدر على مُراعاتها، وإن ضبط نفسه واجتهد، ولا يخلو من تقصير يقع

---

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٣٩).

منه؛ فلذلك وصَّى المؤمنين جميعاً بالتوبة والاستغفار، وبتأميل الفلاح إذا تابوا واستغفروا، وقال بعض العلماء: إن من أذنب ذنباً، ثم تاب عنه، يلزمه كلما تذكَّره أن يُجدِّد عنه التوبةَ؛ لأنه لا يلزمه أن يستمر على ندمه وعزمه إلى أن يلقى ربه، وسبق الخلاف في هذه المسألة قريباً[1].

(م): معنى (لعل) راجع إلى العباد، كقوله: ﴿لَعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٤٤]؛ أي: اذهبا أنتما على رجائكما وطمعكما في إيمانه، ثم الله تعالى عالم بما يؤول إليه أمرُه، وقيل: (لعل) بمعنى: كَيْ[2].

(الكشاف): (لعل) للإطماع، والكريمُ إذا أطمع؛ فعل ما يُطْمِعُ فيه لا مَحالة، فجرى إطماعُه مَجْرى وعده المَحْتوم؛ فلهذا قيل: (لعل) في كلام الله تعالى بمعنى كَيْ[3].

(الثعلبي): (المفلحون): الناجون والفائزون، فازوا بالجنة ونجَوا من النار، ويكون الفلاح بمعنى البقاء؛ أي: الباقون في النعيم المُقيم[4]، وأصل الفَلْح: القطع والشَّقُّ، ومنه سُمِّي الزَّراعُ فلاَّحاً؛ لأنه يشُق الأرضَ، وفي المَثَل: الحديدُ بالحديد يُفْلَح، فهم المقطوعُ لهم بخير الدنيا والآخرة.

* **قوله: «[وقال] تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِ﴾**[هود: ٣]»:

(م): الفرق بين هاتين المرتبتين من وجوه:

---

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ٢٣٨).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (٢/ ٩٢).

(٣) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ١٢٣).

(٤) انظر: «تفسير الثعلبي» (١/ ١٤٩).

الأول: معنى (استغفروا): اطلبوا المغفرةَ من ربكم لذنوبكم، ثم [بيّن] الشيء الذي يطلب به ذلك وهو التوبة، فقال: ﴿ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِ﴾؛ لأن الداعيَ إلى التوبة والمُحرّضَ عليه هو الاستغفار، وهذا يدل على أنه لا سبيل إلى طلب المغفرة من عند الله إلا بإظهار التوبة، والأمر في الحقيقة كذلك؛ لأن المُذنبَ مُعرِضٌ عن طريق الحق، والمُعرض المُتمادي في التباعد ما لم يرجع عن ذلك الإعراض لا يُمكنه التوجُّه إلى المطلوب، والمقصودُ بالذات هو التوجُّه إلى المطلوب، إلا أن ذلك لا يمكن إلا بالإعراض عما يضادُّه، فيثبت أن الاستغفار مطلوب بالذات، والتوبة مطلوبة؛ لكونها من مُتمِّمات الاستغفار، وما كان أخيراً في الحصول كان أولاً في الطلب؛ فلهذا السبب قدم ذكرَ الاستغفار على التوبة.

الثاني: استغفروا من سالف الذنوب، ثم توبوا من أُنُفِ الذنوب.

الثالث: استغفروا من الشِّرك والمعاصي، ثم توبوا من الأعمال الباطلة.

الرابع: الاستغفار: طلب من الله لإزالة ما [لا] ينبغي، والتوبة سعيٌ من الإنسان في إزالة ما لا ينبغي، فقدم الاستغفار ليدلَّ على أنه ينبغي للعبد أن لا يطلبَ التوبةَ إلا من مَولاه؛ فإنه هو الذي يقدر على تحصيله، ثم ذكر التوبة؛ لأنها عمل يأتي به الإنسان، ويتوسل به إلى دفع المكروه، والاستعانة بفضل الله مُقدَّمةٌ على الاستعانة بسعي النفس[1].

* قوله: «[وقال] تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (١٧/ ١٤٥).

نَّصُوحًا﴾[التحريم: ٨]»؛ أي: توبة صادقة جازمة تمحو ما قبلها من السيئات، وتلُمُّ شَعْثَ التائب وتجمعه، وتكُفُّه عمَّا كان يتعاطاه من الدناءة.

روي عن عمر بن الخطاب، وعبدالله بن مسعود، وأُبيِّ بن كعب: أن التوبة النَّصوحَ: هي أن يتوب من الذنب ولا يعودَ فيه[١]، وروى أحمدُ عن ابن مسعود مرفوعاً، والموقوفُ أصحُّ [قال: قال رسول الله ﷺ: «التَّوبةُ منَ الذَّنْبِ: أَنْ يتوبَ مِنهُ، ثمَّ لا يَعودَ فيهِ»[٢]][٣] وروى ابن أبي حاتم عن زِرِّ بن حُبيش، عن أُبي بن كعب قال: قيل لنا أشياء تكون في آخر هذه الأُمة عند اقتراب الساعة:

منها: نكاح الرجل امرأته وأمتَه في دُبرها، وذلك ممَّا حرَّم الله ورسولُه، ويَمقُت الله عليه ورسولُه.

ومنها: نكاح المرأةِ المرأةَ، وذلك ممَّا حرَّم الله ورسولُه، ويَمقُت الله عليه ورسولُه.

وليس لهؤلاء صلاةٌ ما أقاموا على هذا إلى أن يتوبوا إلى الله توبة نصوحاً.

قال زِرٌّ: فقلت لأُبي بن كعب: فما التوبة النَّصوح؟ فقال: سألت عن ذلك رسولَ الله ﷺ فقال: «هُو النَّدمُ على الذَّنبِ حينَ يَفرُطُ مِنكَ، فتستَغْفِرُ اللهَ بندامَتِكَ عندَ الحَاضرِ، ثمَّ لا تعود فيه أبداً»[٤].

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٢٨/ ١٦٧).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٤٤٦).

(٣) ما بين معكوفتين من «تفسير ابن كثير» (١٤/ ٦١).

(٤) انظر: «تفسير ابن كثير» (١٤/ ٦١ ـ ٦٢).

وروى ابن أبي حاتم عن أبي عمرو بن العَلاء قال: سمعت الحسنَ يقول: التوبة النصوحُ: أن تُبغضَ الذنبَ كما أحببته، وتستغفر منه إذا ذكرته[1].

وهل من شرط التوبة النَّصوحِ الاستمرارُ على عدم العود حتى الممات، أم يكفي العزمُ على أن لا يعود في تكفير الماضي؛ بحيث لو وقع منه ذلك الذنبُ بعد ذلك؛ لا يكون ضاراً في تكفير ما تقدم؛ لعُموم قوله ﷺ: «التَّوبةُ تَجُبُّ ما قَبْلَها»؟

وللأول أن يحتجَّ بما ثبت في «الصحيح»: «مَنْ أَحسنَ في الإسلامِ؛ لم يُؤاخَذْ بما عَمِلَ في الجَاهليَّةِ، ومَنْ أساءَ في الإسلامِ؛ أُخِذَ بالأوَّلِ والآخِرِ»[2]، فإذا كان هذا في الإسلام الذي هو أقوى من التوبة؛ فالتوبة بطريق الأَوْلى[3].

(حس): (نصوحاً)؛ أي: توبة ذاتَ نُصْح تنصحُ صاحبَها بترك العود إلى ما تاب منه.

قال عمرُ وأُبيٌّ ومعاذٌ ﷺ: التوبة النصوح: أن يتوبَ ثم لا يعود؛ كما لا يعود اللَّبنُ إلى الضَّرْع.

وقال الحسن: هي أن يكون العبد نادماً على ما مضى، مُجْمِعاً على أن لا يعود فيه.

---

(١) المرجع السابق (١٤/ ٦٢).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (١٤/ ٦٢).

وقال الكلبي: أن يستغفر باللسان، ويندمَ بالقلب، ويمسك بالبدن، يجمعها أربعةُ أشياء: الاستغفارُ باللسان، والإقلاعُ بالأبدان، وإضمارُ ترك العود بالجَنان، ومهاجرةُ مُسيءِ الإخوان[١].

(الكشاف): عن السُّدِّي: لا تصح التوبةُ إلا بنصيحة النفس والمؤمنين؛ لأن من صَحَّت توبته أحبَّ أن يكونَ الناسُ مثلَه، وقيل: (نصوحاً) من نصاحة الثوب؛ أي: توبة تَرفُو خروقَك في دينك، وتَرُمُّ خَلَلك، وقيل: خالصة؛ من قولهم: عسل ناصح: إذا خلَص من الشَّمع، ويجوز أن يُراد: توبة تنصح الناسَ؛ أي: تدعوهم إلى مثلها؛ لظهور أثرها في صاحبها، واستعماله الجِدَّ والعزيمةَ في العمل على مقتضياتها.

وقرئ: (نُصوحاً) بالضم، وهو مصدرُ نَصَحَ، والنُّصح والنُّصوح؛ كالشُّكر والشُّكور، والكُفر والكُفور؛ أي: ذاتَ نُصوح، أو تنصح نصوحاً، أو توبوا لنصح أنفسكم، على أنه مفعول له[٢].

و(فَعُول) من أبنية المبالغة يقع على الذكر والأنثى، فكأن الإنسان بالغ في نصح نفسه بها.

* * *

١٣ ـ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قال: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ: «واللهِ! إنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللهَ وأَتُوبُ إلَيْهِ في اليَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِين

---

(١) انظر: «معالم التنزيل» للبغوي (٤/ ٣٦٧).

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٤/ ٥٧٤).

مَرَّةً» رواه البخاري.

١٤ ـ وعَن الأَغَرِّ بْن يَسَارٍ المُزَنِيِّ ﷺ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يا أَيُّهَا النَّاسُ! تُوبُوا إلى اللهِ واسْتَغْفِرُوهُ؛ فإنِّي أَتُوبُ في اليَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ» رواه مسلم.

(الأول والثاني)

*** قوله ﷺ: «والله؛ إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة»، وفي رواية: «وإني أتوب إليه في اليوم مائة مرة»:**

(ق): هذا يدل على استدامة التوبة؛ لأنه من حُصول الذنب على يقين، ومن الخروج عن عقوبته على شَكّ، فحقُّ التائب أن يجعل [ذنبَه] نُصْبَ عينيه، وينوح دائماً عليه، حتى يتحقق أنه قد غُفر له ذنبُه، ولا يتحقَّقُ أمثالنا ذلك إلا بلقاء الله.

فواجبٌ عليه ملازمةُ الخوف من الله، والرجوعُ إليه بالندم على ما فعل، وبالعزم على أن لا يعودَ، وبالإقلاع عنه، ثم لو قدَّرنا أنه تحقق أن قد غُفر له ذلك الذنبُ؛ تعيَّنت عليه وظيفة الشكر؛ كما قال ﷺ: «أَفلا أَكونُ عَبْداً شَكُوراً؟»(١).

وإنما أخبر النبيُّ ﷺ بأنه يكرِّر توبتَهُ في كلِّ يوم مع كونه مغفوراً له؛ ليُلْحِقَ به غيرُه نفسَهُ بطريق الأَوْلى، وكذلك القولُ في الاستغفار والتوبة

---

(١) رواه البخاري (١٠٧٨)، ومسلم (٢٨١٩)، من حديث المغيرة بن شعبة ﷺ.

يقتضي شيئاً يُتاب منه، إلا أن ذلك ينقسم بحسب حال من صدر منه ذلك الشيءُ، فتوبة العَوامِّ من السيئات، وتوبة الخَواصِّ من الغَفَلات، وتوبة خواصِّ الخَواصِّ من الالتفات إلى الحسنات، هكذا قاله بعضُ أرباب القلوب، وهو كلام حسَنٌ في نفسه، بالغٌ في فَنِّه[1].

وأما سببُ توبته ﷺ واستغفاره: فسيأتي في آخر الكتاب في (باب الاستغفار).

* * *

١٥ ـ وعَـنْ أَبِـي حَمْـزَةَ أَنَـسِ بنِ مَـالِكٍ الأَنْصَارِيِّ خَادِمِ رسولِ اللهِ ﷺ، رضي الله عنه، قالَ: قالَ رسـولُ الله ﷺ: «لَلهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ سَقطَ عَلَى بَعِيرِهِ وَقَدْ أَضَلَّهُ في أَرْضٍ فَلاةٍ» متفقٌ عليه.

وفي رواية لمُسْلمٍ: «لَلهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضٍ فَلاةٍ، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ وعَلَيْهَا طَعَامُهُ وشَرَابُهُ، فأَيِسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ في ظِلِّهَا، وقَدْ أَيِسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذلكَ، إِذْ هُوَ بها قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وأنا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الفَرَحِ».

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٨).

(الثالث)

* قوله: «لله أشد فرحاً»:

(خط): معناه: أَرْضى بالتوبة وأَقْبلُ لها، والفرحُ المُتعارفُ في نُعوت بني آدم غيرُ جائز على الله، إنما معناه الرِّضا، وكذا الضَّحك والاستبشار، والمُتقدِّمون من أهل الحديث فهموا منها ما وقع الترغيبُ فيه من الأعمال والإخبار عن فضل الله ﷻ، وأثبتوا هذه الصفاتِ لله تعالى، ولم يشتغلوا بتفسيرها، مع اعتقادهم أن الله تعالى مُنَزَّهٌ عن صفات المَخلوقين، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشورى: ١١][1].

(ط): هذا هو المذهبُ المُحْتاط، وقلَّما يزيغ عنه قدمُ الراسخ، ومن اشتغل بالتفسير والتأويل؛ فله طريقان:

أحدهما: أن التشبيه مُركَّب عقلي من غير نظر إلى مُفردات التركيب، بل تؤخذ الزُّبْدةُ والخُلاصة من المجموع، وهي غاية الرِّضا ونهايته، وإنما أُبرز ذلك في صورة التشبيه؛ تقديراً لمعنى الرِّضا في نفس السامع، وتصويراً لمعناه.

وثانيهما: تمثيلي، وهو أن يتوهَّم للمُشبَّه الحالاتِ التي للمُشَبَّه [به]، وينزله منها ما يناسبه حالةً حالةً؛ بحيث لم يختلَّ منها شيء، فإنك إذا أَمْعَنت النظرَ في التمثيل الآتي في حديث بَسْطِ اليدين ليتوبَ المُسيءُ[2]؛ حُلَّ لك هذا

---

(١) انظر: «أعلام الحديث» للخطابي (٣/ ١١٧٥)، وانظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٤٨٢).

(٢) رواه مسلم (٢٧٥٩)، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

المُعضِلُ، وانكشف لك الحال[1].

(ش): هذا الفرح له شأن لا ينبغي للعبد إهمالُه والإعراضُ عنه، ولا يطَّلع عليه إلا من له معرفة خاصَّة بالله وأسمائه وصفاته، وما يليق بعِزِّه وجلاله.

فاعلم أن الله سبحانه اختصَّ نوعَ الإنسان من بين خلقه بأن كرَّمه وفضَّله وخلقه لنفسه، وخلق كل شيء له، وسخر له ما في سماواته وأرضه وما بينهما، حتى ملائكته الذين هم أهل قُرْبه، واستخدمهم له، وجعلهم حفظة له في منامه ويقظته وإقامته، وأنزل إليه وعليه كُتبه ورسلَه، وأرسل إليه وخاطبه وكلَّمه منه إليه، واتخذ منهم الخليلَ والكليمَ، والأولياء، والخواصَّ، والأَحِبّاء، وجعلهم مَعْدِنَ أسراره، ومَحَلَّ حكمته، وموضع حُبِّه، وخلق لهم الجنةَ والنار، فالثواب والعقاب مدارُه على النوع الإنساني؛ فإنه خلاصة الخلق.

فالإنسان ليس كسائر المخلوقات، وقد خلق أباه بيده، ونفخ فيه من رُوحه، وأَسجد له ملائكتَه، وعلَّمه كل شيء، وأظهر فضله على الملائكة فمن دونهم من جميع المخلوقات، فطرد إبليسَ عن قُربه وأبعده عن بابه؛ إذ لم يسجد له مع الساجدين، واتخذه عدواً له، فالمؤمنون من نوع الإنسان خيرُ البرية على الإطلاق؛ فإنه خلقه ليُتِمَّ نعمتَه عليه، وليَخُصَّه من كرامته بما لم تنله أُمنيته، فاتخذه محبوباً له، وأعدَّ له أفضل ما يُعدُّه مُحبٌّ غنيٌّ قادر جواد لمحبوبه إذا [قدم] عليه، وعهد إليه عهداً تقدم إليه [فيه] بأوامره ونواهيه.

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٤٨٣).

وللمحبوب عدو هو أبغضُ خلقه إليه، قد جاهره بالعداوة، واستقطع عبادَه، واتخذ منهم حزباً ظاهروه ووالَوْه على ربهم، يَدْعون إلى سُخطه، ويطعنون في ربوبيته وإلهيته، ويسبُّونه ويؤذون أولياءه بأنواع الأذى، فعرَّفه بهذا العدوِّ وطرائقهم وأعمالهم وما لهم، وحذَّره مُوالاتهم.

وأخبره في عهده أنه أكرم الأكرمين، وأرحم الراحمين، وأنه قد سبقت رحمتُه غضبَه، وأفاض على خلقه النعمة، وكتب على نفسه الرحمة، وأحبُّ ما إليه أن يجود على عباده، ويُوسِعَهم فضلاً، فإذا تعرض عبده ومحبوبه المكرَّم لغضبه، وارتكب مساخِطَه، وأَبِق منه، ووالى عدوَّه، وقطع طريقَ نعمه وإحسانه إليه التي هي أحب شيء إليه، وفتح طريق العقوبة والانتقام والغضب؛ فقد استدعى من الجواد الكريم خلافَ ما هو موصوفٌ به من الجُود والإحسان والبِرِّ، وانقلب شارداً راداً لكرامته مائلاً عنه إلى عدوه، مع شدة حاجته إليه، وعدم استعلائه طرفة عين.

فبينا ذلك الحبيبُ مع العدوِّ في طاعته وخدمته، ناسياً لسيده، مُنهمكاً في مُوافقة عدوه؛ إذ تذكَّر بِرَّ سيده وعطْفَه وجودَه وكرمه، وعلم أنه لا بدَّ له منه، وأنه إن لم يَقْدَمْ إليه بنفسه؛ قَدِمَ به عليه على أسوأ الأحوال، ففر إلى سيده من بلد عدوه، وجَدَّ في الهرب إليه حتى وصل إلى بابه، فوضع خده على عتبة بابه، وتوسَّد ثرى أعتابه، متذللاً، مُتضرِّعاً، خاشعاً، باكياً، أسِفاً، يتملَّق سيده ويسترحمه ويعتذر إليه، قد ألقى بيده واستسلم له، فعلم سيدُه ما في قلبه، فعاد مكانُ الغضب عليه رِضاً، وأبدله بالعقوبة عفواً، وبالمنع عطاءً، واستدعى بالتوبة من سيده ما هو أهله، وما هو موجَبُ أسمائه الحسنى، فكيف يكون فرح سيده به، وقد عاد إليه حبيبه

ووليه طوعاً واختياراً، وراجع ما يحبه سيده منه ويرضاه؟!

وهذا موضع الحكاية المشهورة عن بعض العارفين: أنه حصل له إباقٌ عن سيده، فرأى في بعض السكك باباً قد فُتح، وخرج منه صبيٌّ يستغيث ويبكي، وأُمّه خلفه تطرده حتى خرج، فأغلقت الباب في وجهه ودخلت، فوقف الصبي غير بعيد، ثم توقف مفكراً، فلم يجد له مأوىً غير البيت الذي خرج منه، ولا يُؤويه غيرُ والديه، فرجع مكسورَ القلب حزيناً، فوجد البابَ مُرْتَجاً، فتوسَّدَه ووضع خدَّه على عتبة الباب ونام، وخرجت أُمُّه، فلمَّا رأته على تلك الحال؛ لم تملك أن رمت نفسَها عليه، والتزمته تُقبِّله وتبكي وتقول: يا ولدي! أين تذهب عني؟ ومَنْ يُؤويك سواي؟ ألم أقل لك: لا تُخالفني، ولا تَحْمِلني بمَعصيتِكَ لي على خلاف ما جُبلتُ عليه من الرحمة لك، والشفقة عليك، وإرادة الخير لك؟

فتأمل قول الأم: لا تحملني بمعصيتك لي على خلاف ما جُبلتُ عليه من الرحمة، وتأمل قولَه ﷺ: «للهُ أَرْحَمُ بعبادِهِ منَ الوَالدَةِ بوَلَدِها»[1]، وأين تقع رحمة الوالدة من رحمة الله؟

فهذه نَبْذةٌ يسيرة تُطلعك على سرِّ فرح الله بتوبة عبده أعظمَ من فرح هذا الواجد لراحلته في الأرض المُهلكة بعد اليأس منها، ووراء هذا ما تجفو عنه العبارةُ، ويَدِقُّ عن إدراكه الأذهانُ.

هذا إذا نظرت إلى تعلق الفرح الإلهي بالإحسان والجود، وأما إن لاحظت تعلقه بإلهيته وكونه معبوداً؛ فذلك مشهد أجلُّ من هذا وأعظمُ

---

(١) رواه البخاري (٥٦٥٣)، ومسلم (٢٧٥٤)، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

منه، [وإنما يشهده] خواصُّ المُحبين؛ فإن الله سبحانه خلق الخلق لعبادته الجامعةِ لمحبته والخُضوع له، وهذا هو الحق الذي خلقت به السماوات والأرض، ونفيه هو الباطل، والعبث الذي نزَّه نفسَه عنه، وهو السُّدى الذي لا يُترك الإنسان عليه، وهو سبحانه لا يعبأ بخلقه شيئاً لولا محبَّتُهم وطاعتُهم له، فإذا خرج العبد عمَّا خُلق له من طاعته وعبوديته؛ فقد خرج من أَحبِّ الأشياء إليه، وعن الغاية التي خلقت لأجلها الخليقةُ؛ إذ لم تُخرج أرضه [البذر] الذي وضع فيها، بل قلبته شوكاً ودَغَلاً، فإذا راجع ما خُلق له، وأُوجد لأجله؛ فقد رجع إلى الغاية التي هي أحب الأشياء إلى خالقه وفاطره، ورجع إلى مقتضى الحكمة التي خلق لأجلها، وخرج عن معنى العبَث والسُّدى والباطل، فاشتدت محبة الربِّ له؛ فإن الله يحب التوابين، وأوجبت هذه المحبةُ فرحاً كأعظم ما يُقدَّر من الفرح.

ولو كان في الفرح المشهود في هذا العالم نوع أعظمُ من هذا الذي ذكره النبي ﷺ؛ لذكره، ولكن لا فرحةَ [أعظم من فرحة] هذا الواجد الفاقد لمادة حياته وبلاغه في سفره بعد إياسه من أسباب الحياة بفقده، وهذا لشدة محبته لتوبة التائب، فمن اشتدت محبتك له وهو غَرْسُك وتربيتُك، فأَعْرَضَ عنك وأَسَرَه العدو، وعرَّضه لأنواع الهلاك، ثم وجدته على بابك يتملَّقك ويترضاك، ويمرِّغُ خدَّه على ثرى أعتابك؛ فكيف يكون فرحك به؟!

هذا ولستَ الذي أوجدْتَه وخلقْتَه وأسبغتَ عليه نعمك!

والله ﷻ هو الذي أوجد عبده، وأسبغ عليه نعمَه، وهو يحب أن يتمَّها عليه، فيصير مُظْهراً لنعمه، قابلاً لها، شاكراً لها، مُحباً لوليها، مُطيعاً

له، عابداً له، مُعادياً لعدوِّه، مُبغضاً له، فتنضاف محبتُه لعبادته وطاعته إلى محبته لعداوة عدوه، فتشتد المحبة [منه] سبحانه مع حصول محبوبه، وهذا حقيقة الفرح.

وفي صفة النبي ﷺ في بعض الكتب المتقدمة: (عبدي الذي سُرَّت به نفسي)، وهذا لكمال محبته له جعله مما تُسَرُّ به نفسُه.

وليس في إثبات هذه الصفة محذورٌ البتةَ؛ فإنه فرحٌ ليس كمثله شيء، وحكمه حكم رضاه، ومحبته، وإرادته [وسائر صفاته، فالبابُ واحد، لا تمثيلَ ولا تعطيل، وليس ما يُلزِمُ به المعطِّلُ المثبتَ إلا ظلمٌ محضٌ وتناقضٌ وتلاعب، فإن هذا لو كان لازماً لَلَزِمَ رحمتَه وإرادتَه][1]، ومشيئتَه، وسمعَه، وبصره، وعلمه، وسائر صفاته، فكيف جاء هذا اللزوم لهذه الصفة دون الأخرى؟ وهل يجد ذو عقل إلى الفرق سبيلاً؟ فلم يبق إلا التعطيل المطلق، أو الإثبات المطلق لكل ما ورد به النص، والتناقض لا يرضاه المُخلصون[2].

*** قوله: «سقط على بعيره»:**

(نه): أي: يعثر على موضعه ويقع عليه؛ كما يسقط الطائر على وَكْره، ومنه المثل: (على الخَبير سَقَطْتَ)؛ أي: على العارف به وقعت[3].

(ن): وقع في جميع نسخ مسلم: «إذا استيقظ على بعيره»، واتفقت

---

(١) من «مدارج السالكين» لابن القيم (١/ ٢١٦ ـ ٢١٧).

(٢) انظر: «مدارج السالكين» لابن القيم (١/ ٢١٠) فما بعدها.

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٣٧٨).

عليه الرِّوايةُ، وقال بعضهم: هو وهَمٌ، وصوابه: (إذا سقط على بعيره) كما رواه البخاري؛ أي: وقع عليه وصادفه من غير قصد، وقال القاضي: جاء في الحديث الآخر عن ابن مسعود: «فوضَعَ رأسَهُ على سَاعدِهِ ليمُوتَ، فاستيقَظَ وعندَهُ راحِلَتُه»[١].

وفي رواية للبخاري: «فنامَ نَوْمةً، فوضعَ رأسَهُ؛ فإذا راحِلَتُه عندَهُ»[٢]، وهذا يصحح رواية: (استيقظ)، لكن وجهُ الكلام وسياقُه يدلُّ على سَقطٍ[٣].

(مظ): (قائمة) حال؛ أي: إذا الرجل حاضر بتلك الراحلة حالَ كونها قائمةً عنده بلا طلب[٤].

(ش): وفي الحديث من قواعد العلم: أن اللفظ الذي يجري على لسان العبد خطأً من فرح شديد، أو غيظٍ شديد ونحوه، لا يُؤاخذ به؛ ولهذا لم يُكْفَر هذا بقوله: (أَنت عَبْدي وأنا ربُّك)، ومعلوم أن تأثير الغضب في عدم القصد يصل إلى هذا الحال، أو أعظمَ منها، فلا ينبغي مُؤاخذة الغضبان بما صدر منه في حال شدة غضبه من نحو هذا الكلام، ولا يقع طلاقُه بذلك، ولا رِدَّتُه، وقد نصَّ أحمدُ [على تفسير الإغلاق في][٥] قوله ﷺ: «لا طَلاقَ في إِغْلاقٍ»[٦] بأنه

---

(١) رواه مسلم (٢٧٤٤).

(٢) رواه البخاري (٥٩٤٩)، من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٦٣).

(٤) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٣/ ١٨٠).

(٥) من «مدارج السالكين» لابن القيم (١/ ٢٠٩).

(٦) رواه ابن ماجه (٢٠٤٦)، والحاكم في «المستدرك» (٢٨٠٢)، من حديث عائشة رضي الله عنها. وهو حديث حسن. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٧٥٢٥).

الغضبُ، وفسَّره غيره بالجنون والإكراه، وهو يَعُم هذا كلَّه، وهو من الغَلَق؛ لانغلاق قصد المتكلم عليه، وكأنه لم ينفتح قلبُه لمعنى ما أراده[1].

* * *

١٦ ـ وعَنْ أبي مُوســى عَبْدِاللهِ بنِ قَيْسٍ الأَشْعَرِيِّ ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ تَعَالى يَبْسُــطُ يَدَهُ باللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِــيءُ النَّهَارِ، ويَبْسُطُ يَدَهُ بالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِـها» رواه مسلم.

(الرَّابِع)

* **قوله ﷺ: «إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار. . .»** إلى آخره:

(ن): معناه: يَقبل التوبة من المسلمين ليلاً ونهاراً حتى تَطلُع الشمسُ من مغربها، ولا يختص قَبولها بوقت، فبَسْط اليد استعارةٌ في قبول التوبة.

قال المازَرِيُّ: وذلك لأن العرب إذا رضي أحدُهم الشيء؛ بسط يدَه لقبوله، وإذا كرهه؛ قبضها عنه، فخوطبوا بأمر حِسّيٍّ يفهمونه، وهو مجاز[2].

(تو): بَسْطُ اليد عبارةٌ عن التوسُّع في الجُود، والتنزُّه عن المنع عند

---

(١) انظر: «مدارج السالكين» لابن القيم (١/ ٢٠٩).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٧٦).

اقتضاء الحكمة، ومنه: الباسط[1]، وفي الحديث تنبيهٌ على سَعة رحمة الله، وكثرة تجاوزه عن الذُّنوب.

(نه): معناه: يكُفُّها لأجله، يتقاضى منه التوبةَ؛ ليقبلها منه[2].

(ق): هذا الحديث أُجري مُجْرى المثل الذي يُفهم منه دوامُ قَبول التوبة، وهو ينزل عن مقتضى الغني القوي القاهر إلى مقتضى الرؤوف اللطيف الغافر، وهو نحو قوله تعالى: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾[البقرة: ٢٤٥]، وقوله: «مَنْ يُقرِضُ غيرَ عَدِيمٍ ولا ظَلُوم»[3]، فمِنْ لطيف لطفه: أنه خاطبنا مخاطبةَ الآخذ لنفسه المحتاج، ومن عجيب كرمه: أنه استقرض منا مالَه استقراضَ مَن احتاج، فنسأله بعظمته وجلاله، وبحق محمد وآله، أن يعاملَنا بعفوه ولطفه وإفضاله[4].

* * *

١٧ ـ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قالَ رسـولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِـها، تَابَ الله عَلَيْه» رواه مسلم.

---

(١) وجماهير السلف على إثبات العين واليد والوجه والقدم وجميع ما ورد في القرآن وصحيح السنة النبوية من صفات للباري سبحانه وتعالى، من غير تمثيل ولا تأويل ولا تعطيل ولا تشبيه، بل نسلِّم بها كما جـاءت، ونـؤمن بها كما وردت، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشورى: ١١].

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٥/ ١٩٦).

(٣) رواه مسلم (٧٥٨/ ١٧١)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٠٦).

١٨ ـ وعَنْ أَبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﵄، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الله ﷻ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ» رواه الترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ.

(الخامس والسادس)

*** قوله ﷺ: «من تاب قبل طلوع الشمس من مغربها»:**

(ق): يعني: أن التوبة تصح وتُقبل دائماً إلى الوقت الذي تطلُع فيه الشمس من حيث تغرُب، فإذا كان ذلك؛ طُبع على كل قلبٍ، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾[الأنعام: ١٥٨]، وسبب ذلك: أنه أولُ قيام الساعة، فإذا شُوهد ذلك وعُوين؛ حصل الإيمان الضروري، وارتفع الإيمان بالغيب الذي هو المُكلَّف به[١].

(مظ): قالوا: التوبة بعد طلوع الشمس من المغرب لا تقبل إلى يوم القيامة.

وقال بعضهم: هذا مخصوصٌ بمن شاهد طُلوعَها، والمُختار: أن من شاهد ذلك، أو وُلد بعد ذلك وسَمع من جماعة حصل له يقينٌ بقولهم؛ لا تقبل توبته وإيمانه، ومن لم ير ولم يسمع؛ قُبل إيمانُه وتوبتُه[٢].

(ن): ومعنى **«تاب الله عليه»**: قَبِلَ توبته، ورضي بها، وللتوبة شرط

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٠٥).

(٢) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٣/ ١٧٩).

آخر، وهو: أن يتوب قبل الغَرْغَرة؛ كما جاء في الحديث الصحيح[1].

* **قوله: «ما لم يغرغر»:**

(نه): (الغرغرة): أن يُجعل المشروبُ في الفم، ويُردَّد إلى أصل الحلق، فلا يبلع، فالمعنى: ما لم تبلغ روحُه حلقومَه، فيكون بمنزلة الشيء الذي يَتغرغر به المريضُ[2].

(قض): المعنى: أن توبة العبد المُذنب مَقبولةٌ ما لم يحضره الموتُ، فإذا احتُضر لم ينفعه؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ﴾ [النساء: ١٨]، وذلك لأن من شرط التوبة العزمَ على ترك الذنب المَتُوب عنه، وعدمَ المعاودة، وذلك إنما يتحقَّقُ مع تمكُّن التائب منه، وبقاء آوان الاختيار[3].

(مظ): هذا الخلاف في التوبة من الذنوب، أما لو استَحَلَّ من مظلمة؛ صَحَّ تحليلُه، وكذا لو أوصى بشيء، أو نصبَ وليّاً على أطفاله، أو على خير؛ صَحَّت وصيتُه، ومن لطف الله أنه جعل نزعَ الرُّوح عن القلب واللسان آخراً؛ ليكون لسانه ذاكراً، وليتوب وليرضى.

قال ابن عباس: تُقبل التوبة ما لم يُعاين ملكَ الموت[4]؛ يعني: ما لم يتيقن الموتَ، فإذا تيقنه؛ بأن رأى مَلَكَ الموت، أو أحس بخروج الرُّوح

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٢٥).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٣٦٠).

(٣) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٢/ ٧٦).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٣٠٠).

من بعض أعضائه؛ لا تُقبل توبته، وهذا مثل طلوع الشمس من مغربها[1].

* * *

١٩ ـ وَعَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ ﷺ أَسْأَلُهُ عَن المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ يَا زِرُّ؟ فَقُلْتُ: ابْتِغَاءُ العِلْمِ، فقالَ: إِنَّ المَلائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ العِلْمِ رِضاً بِمَا يَطْلُبُ، فَقُلْتُ: إنَّه قَدْ حَكَّ في صَدْرِي المَسْحُ عَلَى الخُفَّيْنِ بَعْدَ الغَائِطِ والبَوْلِ، وَكُنْتَ امْرَأً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجِئْتُ أَسْأَلُكَ: هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ في ذلِكَ شَيْئاً؟ قَالَ: نَعَمْ، كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْراً ـ أَوْ مُسَافِرِينَ ـ أَنْ لا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ إلاَّ مِنْ جَنَابَةٍ، لَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ. فَقُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُر في الهَوَى شَيْئاً؟ قَالَ: نَعَمْ كُنَّا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ في سَفَرٍ، فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْوَرِيٍّ: يَا مُحَمَّدُ! فَأَجَابَهُ رسولُ اللهِ ﷺ نَحْواً مِنْ صَوْتِهِ: «هَاؤُمُ»، فَقُلْتُ لَهُ: وَيْحَكَ اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ؛ فَإِنَّكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وقَدْ نُهِيتَ عَنْ هَذَا! فقالَ: وَاللهِ لا أَغْضُضُ. قَالَ الأَعْرَابِيُّ: المَرْءُ يُحِبُّ القَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ يَوْمَ القِيَامَةِ»، فَمَا زَالَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى ذَكَرَ بَاباً مِنَ المَغْرِبِ مَسِيرَةُ عَرْضِهِ ـ أَوْ يَسِيرُ

---

(١) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٣/ ١٨٧ ـ ١٨٨).

الرَّاكِبُ في عَرْضِـهِ ـ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ عاماً. قَالَ سُفْيَانُ أَحَدُ الرُّوَاةِ. قِبَلَ الشَّامِ. «خَلَقَهُ اللهُ تَعَالَى يَوْمَ خَلَقَ السَّماوَاتِ وَالأَرْضَ مَفْتُوحاً لِلتَّوْبَةِ لا يُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّـمْسُ مِنْهُ» رواه الترمذي وغيرُه، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(السَّابِعُ)

*** قوله ﷺ: «إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم»:**

(نه): (حَكَّ في صدري)؛ أي: أَثَّر فيه ورسخ، يقال: ما يَحيك كلامُك في فلان؛ أي: ما يُؤثِّر، وقد تكرر في الحديث، ومنه: «الإِثْمُ ما حَاكَ في النَّفْسِ»[1].

(ط): (سَفْراً): جمع سافر؛ كـ: تَجْر جمع تاجـر، وصَحْـب جمع صاحب، و[(لكن من غائط)][2]، حقُّ (لكن) أن يخالف ما بعدها لما قبلها نفياً وإثباتاً، مُحققّاً أو مُؤَوَّلاً، فالمعنى: أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزعَ خِفَافَنا في الجنابة، لكن لا ننزع ثلاثةَ أيام ولياليَهُن من بول أو غائط أو غيرهما إذا كنا سَفْراً، فعلى هذا: لا يلزم رَدُّ هذه الرواية على ما ذهب إليه الشيخ التُّورِبِـشْتِيُّ؛ لأن هذا ميل إلى المعنى دون اللفظ.

قال ابن جِنِّي في قوله تعالى: (وما يُخْدَعُونَ إلا أَنفُسَهُمْ) على قراءة

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٤٧٠)، والحديث رواه مسلم (٢٥٥٣)، من حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه.

(٢) من «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ٨٤٤).

عبد السلام بن شداد: هذا من أشد مذاهب العربية؛ وذلك أنه موضعٌ يَملِكُ فيه المعنى عِنانَ الكلام، فيأخذه إليه ويُصَرِّفُه بحسَبِ ما يُؤثِّرُه[١].

(مظ): فإن قيل: لِم لا يجوز المسح على الخُفِّ للمغتسل، ويجوز للمتوضئ؟

قلنا: لأن الجنابة يقلُّ وقوعُها، فلا يكون في نزع الخف مَشقَّةٌ، بخلاف سائر الأحداث[٢].

(تو): هذا الحديث أحسنُ ما روي في التوقيت، مع ما فيه من الحُجَّة القائمة على الفرقة الزَّائغة عن القول بمسح الخُفّ، وهو قولُ الصحابي: (كان رسولُ الله ﷺ يأمرُنا)، ولفظ الأمر فيه من أقوى الحُجج وأَقومِ الدَّلائل على أنه الحَقُّ الأَبْلَجُ[٣]، والسُّنةُ القائمة.

* **قوله: «إذ ناداه أعرابي»:**

(ك): (العرب): هم الجيل المعروف من الناس، والنسبة إليهم عربي، وهم أهل الأمصار، والأعرابُ منهم سكان البادية خاصة، والنسبة إليها: أعرابي؛ لأنه لا واحد له، وليس الأعراب جمعاً للعرب[٤].

(نه): **«بصوت له جَهْوَري»**؛ أي: شديد عالٍ، والواو زائدة، وهو منسوب إلى جَهْوَرَ بصوته، يقال: جهر وجَهْوَر.

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ٨٤٤).

(٢) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (١/ ٤٤٦).

(٣) في هامش الأصل: «أبلجُ الوجه؛ أي مُشرقُ الوجه ومُسْفِرُه».

(٤) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢/ ٤).

و[(هاؤم) أصله][1] هاك؛ أي: خذ، فحذفت الكاف، وعُوِّضت منها المَدَّة والهمزة، يقال للواحد: هاءِ، وللاثنين: هاؤُمَا، وللجمع: هاؤُمُ، انتهى[2].

وأما قول الأعرابي: **(يا محمد)**، وقوله: **(والله! لا أغضض)**: فيحتمل أنه كان من المُحبين، والمُحِبُّ يسامَح بما لا يسامَحُ به غيره؛ كما سُومح نُعَيْمانُ لمحبته لله ولرسوله، يدل على ذلك سؤالُه عن المحبة، وملاطفتُه ﷺ به بإجابته نحواً من صوته.

ثم اطَّلِعْ بعد ذلك على كلام حسنٍ للشيخ التِّرمذي الحكيم، قال: كان هذا السائل فيما أَحسِبُ من المُشتاقين، ألا ترى أنه لم يذكر من عُدَّته شيئاً من أعمال البرِّ، وإنما ذكر الذي كان بين يدي قلبه؟ فأجابه: «أَنْتَ معَ مَنْ أَحْبَبْتَ»[3]، والمُوحِّدون كلُّهم يُحبون الله، ولكن ذاك حب إيمان لا يقلق، ولا يَجِيشُ[4] به الصدر؛ لأن الغالبَ عليه نفسُه ودنياه وشهواته، إنما يقلقه ذاك ويَجِيشُ به صدرُه إذا فات شيءٌ من شهواته ونَهَماته من دار الدنيا، فذاك إنما يُعِدُّ للساعة حسناتِه وأعمالَ بِرِّه يرجو بها الثوابَ من الله تعالى، حتى إذا ورد القيامة؛ حصلت سرائرُه، فإن وُجد صادقاً؛ أكرم وأُثيب على قدره، وإن وُجد كاذباً؛ رمي به في وجهه كالثوب الخَلَق.

وهذا السائل قد كانت الأشياء كلُّها تلاشت عن قلبه في جنب معبوده،

---

(١) ما بين معكوفتين زيادة يقتضيها النص.

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٣٢١، ٥/ ٢٣٦).

(٣) رواه البخاري (٣٤٨٥)، ومسلم (٢٦٣٩)، من حديث أنس ﷺ.

(٤) في الأصل: «يخشى».

فلحُبه إياه جَيَشانٌ وغَليانٌ في صدره، فكان ذلك عُدَّتَه؛ فلذلك قال: «أَنتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبَتَ»، وصاحب هذه القصة أشدُّهم اجتهاداً، وأخلصُهم قلباً، وأظهرُهم إيماناً، وأبعدُهم من كل رِيبةٍ وريَبٍ، وهذا السائلُ كان رجلاً من أهل البادية، وكم من بدَويٍّ من رجال الله وخاصَّتِه لا يُعرف ولا يُؤْبَه له[1].

(ن): فيه: فضيلةُ حُبِّ الله ورسـوله والصَّالحين وأهل الخير الأحياءِ والأموات، ومن أفضل محبة الله ورسوله امتثالُ أمرهما واجتنابُ نَهيْهما والتأدُّبُ بالآداب الشرعية، ولا يشترط في الانتفاع بمحبة الصَّالحين أن يعملَ عملَهم؛ إذ لو عَمِله لكان منهم ومثلَهم، وقد صُرِّح بهذا.

«**ولما يلحق بهم**» قال أهل اللغة: (لما) لنفي الماضي المستمر، فتدل على نفيه في الماضي وفي الحال، بخلاف (لم) فإنها تدل على الماضي فقط، ثم إنه لا يلزم من كونه معهم أن تكون منزلته وجزاؤه مثلَهم من كل وجه[2].

(**خط**): ألحقه ﷺ بحُسْن النية من غير زيادة عمل بأصحاب الأعمال الصالحة[3]، انتهى.

* **وقوله: «باباً من المغرب»**: يحتمل أن يكون إبرازاً للمعقول في صورة المحسوس، ويكون مجازاً؛ أي: إن هذا الباب واسع جداً جداً، مفتوح على العُصاة ليلاً ونهاراً، وفي جميع الأزمنة، وكونه بالمغرب إشارةٌ إلى أنها لا تُغلق إلا إذا طلعت الشمسُ منه.

---

(١) انظر: «نوادر الأصول» للحكيم الترمذي (٢/ ١٤٤).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٨٦).

(٣) انظر: «أعلام الحديث» للخطابي (٣/ ١١٥٩).

قال بعض الأئمة في قوله: «يسير الراكبُ في عَرْضه أربعين عاماً أو سبعين عاماً»: يحتمل أن يكون المراد مدةَ أعمار بني آدم، ومُهْلَتَهُم للتوبة، وسَيْرَهم في هذه الدار على مَعَادِهم.

* * *

٢٠ ـ وَعَنْ أَبي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مالكِ بْن سِنَانٍ الخُدْرِيِّ ﷺ: **أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ قال: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وتِسْعينَ نفْساً، فَسَأَلَ عَن أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقالَ: إنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وتِسْعِينَ نفْساً، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فقالَ: لاَ، فقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِئَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعلَمِ أهْلِ الأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فقالَ: إنَّهُ قَتَلَ مِئَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فقالَ: نعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَة؟ انْطَلِقْ إلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فإنَّ بهَا أُنَاساً يَعْبُدُونَ الله تعالى، فَاعْبُدِ اللهَ مَعَهُمْ، وَلا تَرْجِعْ إلَى أَرْضِكَ؛ فَإنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ، فانْطَلَقَ، حَتَّى إذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ، أتاهُ المَوْتُ، فاخْتَصَمَتْ فيهِ مَلائكَةُ الرَّحْمَةِ ومَلائكَةُ العَذَابِ، فقالَتْ مَلائكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِباً مُقْبِلاً بِقَلْبِهِ إلَى اللهِ تعالى، وقالَتْ مَلائكَةُ العَذَابِ: إنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْراً قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ في صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ ـ أَيْ: حَكَماً ـ فقَالَ: قِيسُوا ما بيْنَ الأَرْضَيْنِ، فَإلَى أَيَّتِهِمَا كَانَ أَدْنَى فَهْو لَهُ، فَقَاسُوا فَوَجَدُوهُ أَدْنَى إلَى الأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلائكَةُ الرَّحْمَة». متفقٌ عليه.**

وفي روايةٍ في الصحيح: «فَكَانَ إِلَى القَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ بِشِبْرٍ، فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا».

وفي رِوايــة فـي الصحيــح: «فَأَوْحَى اللهُ تَعَــالَى إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي، وإِلَى هَذِهِ أَنْ تَقَرَّبِـي، وقَالَ: قِيسُوا مَابَيْنَهُمَا، فَوَجَدُوهُ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِبْرٍ فَغُفِرَ لَهُ».

وفي روايةٍ: «فَنَأَى بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا».

(الثَّامِنُ)

(ق): قول الراهب: إنه لا توبة له، دليلٌ على قلة علمه وفطنته؛ حيث لم يُصِبْ وجهَ الفُتيا، ولا سلك طريق التحرُّز على نفسه، فمَنْ صار القتلُ له عادةً، وصار مثلَ الأسد الذي لا يُبالي بمَنْ يفترسُه، فكان حقه أن يداريَه، لكنه أعان على نفسه؛ فإنه لمّا آيسه من التوبة؛ قتله بحكم سَبُعيته ويأْسِه من رحمة الله، ولما لطَف الله به؛ بقي في نفسه البحثُ عن توبته إلى أن ساقه الله إلى هذا العالم فقال: ومَنْ يحول بينه وبينها؟! مُفتياً ومُنكراً على من ينفيها.

ثم إنه أحاله على ما ينفعه، وهو مفارقته لأرضه التي كانت غلبت عليه عادةُ أهلها الفاسدةُ، ولقومه الذي كانوا يُعينونه على ذلك ويَحْملُونه.

وبهذا يُعلم فضل العلم على العبادة؛ فإن الأول غلبت عليه الرَّهبانيةُ فأفتى بغير علم، فهلَك وأهلك، والثانيَ كان مُشتغلاً بالعلم، فوُفِّق للحق، فأحياه الله في نفسه، وأحيا به[1].

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٨٩ ـ ٩٠).

(ن): مذهبُ أهل السنة وإجماعُهم على صِحَّة توبة القاتل عمداً، ولم يخالف أحد منهم إلا ابنُ عباس ﵄، وأما ما نقل عن بعض السلف خلافَ هذا: فمرادُ قائله الزَّجرُ [عن سبب][1] التوبة، لا أن يعتقد بطلان توبته، وهذا الحديث ظاهر فيه، وهو وإن كان شرعاً لمن قبلنا وفي الاحتجاج به خلافٌ؛ فليس هذا موضعَ الخلاف، وإنما موضعه إذا لم يَرِد شرعُنا بموافقته وتقريره، فإن ورد؛ كان شرعاً لنا بلا شك، وهذا قد ورد شرعُنا به، وهو قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾[الفرقان: ٦٨ ـ ٧٠].

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدٗا فِيهَا﴾[النساء: ٩٣]، فالصواب في معناها: أن جزاءه [جهنم]، وقد يُجازى به، وقد يُجازى بغيره، وقد لا يُجازى، بل يُعفى عنه، فإن قَتَلَ عمداً مستحلاً له بغير حق ولا تأويل؛ فهو كافر مرتد يُخلَّد في جهنم بالإجماع، وإن اعتقد تحريمَه؛ فهو فاسقٌ عاصٍ مُرتكبٌ كبيرةً جزاؤُها جهنم خالداً[2] فيها، لكن بفضل الله تعالى ثَمَّ أخبر أنه لا يخلد [من مات] موحداً فيها، وقد يُعفى عنه فلا يدخل[3] النار أصلاً[4].

(مظ): في الحديث إشكالٌ، وهو أن حقوق بني آدم لا تُسقطها التوبة، بل توبتها أداؤها إلى مُستحقِّها، أو الاستحلالُ منها.

---

(١) من «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٨٢).

(٢) في الأصل: «خالدين».

(٣) في الأصل: «يخلد».

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٨٢).

والجواب: أن المراد من قَبول توبته أن الله تعالى لا يطردُه من بابه، ولا يُضيِّع شيئاً من طاعاته التي عملها قبل القتل وبعده، بل يثيبه، وما عليه من حقوق الآدميين فهو في مشيئة الله: إن شاء يرضي بكرمه خُصماءَه، وإن شاء آخذه بحقوقها[1].

* **قوله: «ولا ترجع إلى أرضك»:**

(ن): فيه استحبابُ مفارقة التائب المواضعَ التي أصاب بها الذنوب، والأَخْدَانَ المُساعدين له على ذلك، ومقاطَعَتِهم ما داموا على حالهم، وأن يستبدل بهم صُحْبَةَ أهل الخير والصلاح، وتتأكد بذلك توبته.

و**«نصف الطريق»** بتخفيف الصاد: بلغ نصفَها[2].

(ط): **«أتاه الموت»**؛ أي: أماراته وسَكَراتُه، انتهى[3]؛ إذ مخاصمة الملكين كان عند معالجته سكراتِ الموت؛ أَيُّهما يقبضُ روحَه؟ ويدل عليه آخرُ الحديث: **«فقبضته ملائكةُ الرحمة»**.

(ن): **«فناء بصدره»**؛ أي: نهض، ويجوز تقديمُ الهمزة على الألف[4].

(ق): قوله: **«ملائكة الرحمة: إنه جاء تائباً مقبلاً بقلبه»** نصٌّ صريحٌ في أن الله تعالى أطلع ملائكة الرحمة على ما في قلبه من صِحَّة قصده إلى

---

(١) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٣/ ١٧٥).
(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٨٣).
(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٤٠).
(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٨٤).

التوبة، وأن ذلك خفيَ على ملائكة العذاب، ولو اطَّلَعَتْ لَمَا صح لها أن تقول: إنه لم يعمل خيراً قط، لكن شهادة ملائكة الرحمة على إثبات، وشهادة ملائكة العذاب على نفي، والإثبات مُقدَّمٌ، فلا جَرَمَ لمَّا تنازعا وخرجا عن الشـــهادة إلى الدعاوي؛ بعث الله ملكاً حاكماً يفصِلُ بينهما، وصوَّره بصورة بني آدم إخفاءً عن الملائكة، وتنويهاً ببني آدم، وأن فيهم مَنْ يصلح لأن يفصِلَ بين الملائكة إذا تنازعوا.

وفي قوله: **«فجعلوه بينهم»** حجةٌ لمالك: أن المُتخاصمَينِ إذا حَكَّما بينهما رجلاً يصلح للحكم؛ لزمهما ما يحكم به، خلافاً للشافعي.

وفي قوله: **«قيســوا ما بين الأرضين»** دليل أن الحاكم إذا تعارضت الأقوالُ عنده، وأمكنه أن يستدل بالقرائن على ترجيح بعض الدَّعاوى؛ نَفَذ الحكمُ بذلك؛ كما فعله سليمان عليه الســلام في قوله: «ائتوني بالسِّكِّين أشقُّه بينكما».

قال القاضي: جعل الله قُربَه للقرية علامةً للملَكين عند اختلافهم، مع عدم فهم معرفة حقيقة باطنه التي اطَّلع الله عليها ولو تحقَّقوا توبتَه لم يختلفوا.

قلت: هذه غفلة منه عن قول ملائكة الرحمة: «جاء تائباً مقبلاً بقلبه إلى الله»، وهذا نصٌّ في أن ملائكةَ الرحمة علمت ما في قلبه، فلو علمته ملائكة العذاب لَمَا تنازعوا؛ لأن الملائكة[1] كلَّهم لا يخفى عليهم أن التوبةَ إذا صَحَّت مَقبولةٌ بفضل الله، وإنما جعل الله قُربَ تلك الأرض سبباً

---

(١) في الأصل: «تلك الأرض».

مُرجِّحاً لحُجَّة ملائكة الرحمة، ومُصدِّقاً لصحة التوبة، وفيه: أن أعمال الظاهر عُنوانٌ على الباطن.

ويُستفاد من قوله: **«أوحى الله إلى هذه أن تباعدي»** أن الرجل كان أقربَ إلى الأرض التي خرج منها، ولو تُرِك الأرضُ على حالها؛ لَقبضتْهُ ملائكة العذاب، [لكن] غمرته الألطافُ الإلهيةُ فقرَّبت البعيدَ، وألانت الحديدَ.

وفيه: أن الذنوب وإن عظُمت فعَفوُ الله أعظمُ منها، وأن من أُلهِم صدقَ التوبة فقد سُلِكَ به طريقُ اللُّطف والقُرْبة[1].

(مظ): وفيه: التحريض على التوبة، ومنع اليأس من الرحمة؛ إذ لا مَلْجأَ ولا مَنْجا، ولا مُجير للمذنبين سواه[2].

* * *

٢١ ـ وعَنْ عَبْدِالله بنِ كَعْبِ بنِ مَالكٍ، وكَانَ قائِد كَعْبٍ ﵁ مِن بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بنَ مَالكٍ ﵁ يُحَدِّثُ بحَدِيثِهِ حِين تَخَلَّفَ عن رسول الله ﷺ في غَزْوَةِ تبُوكَ. قَالَ كَعْبٌ: لَمْ أتَخَلَّفْ عَنْ رسول الله ﷺ في غَزْوَة غزَاهَا قَطُّ إلاَّ في غَزْوَةِ تبُوكَ، غيْرَ أنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ في غَزْوَةِ بَدْرٍ، ولَمْ يُعَاتَبْ أحَدٌ تخَلَّفَ عَنْهُ، إنَّمَا خَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ والمُسْلِمُونَ يُريدُونَ عِيرَ قُرَيْش حَتَّى

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٩١).

(٢) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٣/ ١٧٦).

جَمَعَ اللهُ تعالَى بيْنَهُم وبيْنَ عَدُوِّهِمْ علَى غَيْرِ ميعادٍ. ولَقَدْ شَهدْتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ لَيْلَةَ العَقَبَةِ حينَ تَواثَقْنَا عَلَى الإسْلام، وَما أُحِبُّ أنَّ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ، وإنْ كانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ في النَّاسِ مِنْهَا.

وكَانَ مِن خَبَري حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رسـولِ الله ﷺ في غَزْوَةِ تَبُوكَ: أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ في تِلْكَ الغَزْوَةِ، وَاللهِ مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا في تِلْكَ الغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إلاَّ وَرَّى بِغَيْرِهَا حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الغَزْوَةُ، فَغزَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ في حَرٍّ شَدِيد، وَاسْتَقْبَلَ سَفَراً بَعِيداً وَمَفَازاً، وَاستَقْبَلَ عَدَداً كَثِيراً، فَجَلَّى لِلمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ؛ ليتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ غَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمُ الَّذِي يُرِيدُ، وَالمُسْلِمُونَ مَعَ رسولِ اللهِ كثيرٌ، وَلاَ يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ - يُرِيدُ بذلِكَ: الدِّيوَانَ -، قالَ كَعْبٌ: فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إلاَّ ظَنَّ أَنَّ ذلِكَ سَيَخْفَى بِهِ مَا لَمْ يَنْزِل فيهِ وَحْيٌ مِنَ اللهِ، وَغَزَا رسول الله ﷺ تِلْكَ الغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ والظِّلالُ، فَأَنَا إلَيْهَا أَصْعَرُ، فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُ، فَأَرْجعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً، وَأَقُولُ في نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذلكَ إذَا أَرَدْتُ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَمادَى بي حَتَّى اسْتَمَرَّ بالنَّاسِ الجِدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَادِياً وَالمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئاً، ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً، فَلَمْ يَزَلْ

يَتَمَادَى بي حَتَّى أسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الغَزْوُ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ، فَيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ، ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ ذَلِكَ لِي، فَطَفِقْتُ إذَا خَرَجْتُ في النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَحْزُنُنِي أَنِّي لا أَرَى لِي أُسْوَةً، إلاَّ رَجُلاً مَغْمُوصاً عَلَيْه في النِّفَاقِ، أوْ رَجُلاً مِمَّنْ عَذَرَ اللهُ تعالَى مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرني رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ، فقالَ وَهُوَ جَالِسٌ في القَوْمِ بِتَبوكَ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟»، فقالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ: يا رَسُولَ اللهِ! حَبَسَهُ بُرْدَاهُ، وَالنَّظَرُ في عِطْفَيْهِ. فقالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ﷺ: بِئْسَ ما قُلْتَ! وَاللهِ يا رسـول الله مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إلاَّ خَيْراً، فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَبَيْنَا هُوَ عَلَى ذلكَ، رَأى رَجُلاً مُبيِّضاً يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ، فقالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كُنْ أبَا خَيْثَمَةَ»، فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الأَنْصَارِيُّ، وَهُوَ الَّذي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ المنَافِقُونَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلاً مِنْ تَبُوكَ، حَضَرَنِي بَثِّي، فَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الكَذِبَ، وَأَقُولُ: بِمَ أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَداً؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذلكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ: إنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ أَظَلَّ قادماً، زَاحَ عَنِّي البَاطِلُ، حَتَّى عَرَفْتُ أنِّي لَمْ أَنجُ مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَداً، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَادِماً، وكَانَ إذا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ بالمَسْجِدِ، فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ، جَاءَهُ المُخَلَّفُونَ

يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ، وَيَحْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضْعاً وَثَمَانِينَ رَجُلاً، فَقبِلَ مِنْهُمْ عَلانِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللهِ تعالَى، حَتَّى جِئْتُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ: «تَعَالَ، تَعَالَ»، فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فقالَ لِي: «مَا خَلَّفَكَ، أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رسولَ اللهِ! إِنِّي واللهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ؛ لَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلاً، وَلَكِنَّنِي ـ وَاللهِ ـ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، لَيُوشِكَنَّ اللهُ [أَنْ] يُسْخِطَكَ عَلَيَّ، وإِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللهِ ﷻ، وَاللهِ! مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ، وَاللهِ! مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ.

قَالَ: فقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ فيكَ»، وَسَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللهِ! مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْباً قَبْلَ هَذَا، لَقَدْ عَجَزْتَ في أَنْ لا تَكُونَ اعتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بمَا اعْتَذَرَ إِليهِ الْمُخَلَّفُونَ، فَقَدْ كَانَ كَافِيَكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَكَ. قَالَ: فَواللهِ! مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونَنِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأُكَذِّبَ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِيَ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ، لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلانِ قَالا مِثْلَ مَا قُلْتَ، وَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ،

قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِـيعِ العَمْرِيُّ، وهِلالُ ابْنُ أُمَيَّةَ الوَاقِفِيُّ؟ قالَ: فَذَكَروا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْراً فِيهِمَا أُسْوَةٌ. قالَ: فَمَضَيْت حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي. وَنَهى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كَلامِنَا ـ أَيُّهَا الثَّلاثَةُ ـ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، قَالَ: فَاجْتَنَبَنَا النَّاسُ ـ أَوْ قالَ: تَغَيَّرُوا لَنَا ـ حَتَّى تَنَكَّرَتْ لي في نَفْسِـي الأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِـثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً. فَأَمَّا صَاحِبَايَ، فَاسْتَكَانَا، وَقَعَدَا في بُيُوتهمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا، فَكُنْتُ أَشَبَّ القَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلاَةَ مَعَ المُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ في الأَسْوَاقِ، وَلا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتِي رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَهُوَ في مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلاةِ، فَأَقُولُ في نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْه بِرَدِّ السَّلامِ أَمْ لا؟ ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيباً مِنْهُ، وَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَفتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَال ذلكَ عَلَيَّ مِنْ جَفوَةِ المُسْلِمِينَ، مَشَيْت حَتَّى تَسَوَّرْت جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْن عَمِّي، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْت عَلَيْهِ، فَوَاللهِ! مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلامَ، فَقُلْت لَه: يَا أَبَا قَتَادَةَ! أَنْشُدكَ باللهِ! هَلْ تَعْلَمُنِي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَه ﷺ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْت فَنَاشَدْتُه، فَسَكَتَ، فَعُدْت فَنَاشَدْته، فَقَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الجِدَارَ. فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي في سُوقِ المَدِينَةِ، إِذَا نَبَطِيٌّ مِنْ نَبَطِ أَهْلِ الشَّام مِمَّنْ قَدِمَ

بالطَّعَامِ يَبيعُهُ بالمـــدينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَـــدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالكٍ؟ فَطَفقَ النَّاسُ يُشيرُونَ لَهُ إلَيَّ حَتَّى جاءَني، فَدَفَعَ إلَيَّ كتاباً من مَلِكِ غَسَّانَ، وكُنْتُ كَاتِباً، فَقَرأْتُهُ فإذَا فِيهِ: أمَّا بَعْدُ: فإنَّهُ قَدْ بَلَغنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، ولَمْ يَجْعَلْكَ اللهُ بدَارِ هَوَانٍ ولا مَضْيَعَةٍ، فَالحَقْ بِنَا نُوَاسِكَ، فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُهَا: وَهَذِهِ أَيْضاً مِنَ البَلاءِ، فَتَيَمَّمْتُ بهَا التَّنُورَ فَسَجَرْتُهَا، حَتَّى إذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الخَمْسِينَ، وَاسْتَلْبَثَ الوَحْيُ، إذَا رَسُولُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَأْتِينِي، فقَالَ: إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتزِلَ امْرأَتَكَ، فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا، أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لا، بَلْ اعْتَزِلْهَا فَلا تَقْرَبَنَّهَا، وأَرْسَلَ إلَى صَاحِبَيَّ بِمِثْلِ ذلِكَ. فَقُلْتُ لامْرأَتِي: الحَقِي بِأَهْلِكِ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ في هَذَا الأَمْرِ، فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ لَهُ: يا رَسولَ اللهِ! إنَّ هِلالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: «لا، وَلَكِنْ لا يَقْرَبَنَّكِ». فَقَالَتْ: إنَّهُ وَاللهِ! مَا بِهِ مِنْ حَرَكَةٍ إلَى شَيْءٍ، وَوَاللهِ! مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إلَى يَوْمِهِ هَذَا. فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَو اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ في امْرأَتِكَ، فَقَدْ أَذِنَ لامْرَأَةِ هِلالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ؟ فَقُلْتُ: لا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا اسْتَأْذَنْتُهُ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ! فَلَبِثْتُ بِذلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، فَكَمُلَ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً منْ حينَ نُهِيَ عَنْ كَلاَمنَا.

ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلاةَ الفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالسٌ عَلَى الحَالِ الَّتي ذكَرَ اللهُ تَعَالَى مِنَّا، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الأَرْضُ بمَا رَحُبَتْ، سَمعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى على سَلْعٍ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ! أَبْشِرْ، فَخَرَرْتُ سَاجِداً، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ.

فَآذَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ بِتَوبَةِ اللهِ ﷻ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلاةَ الفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، فَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبَيَّ مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ رَجُلٌ إلَيَّ فَرَساً، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي، وَأَوْفَى عَلَى الجَبَلِ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي، نزَعْتُ لَهُ ثَوْبَيَّ، فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ ببشارَتِهِ، وَاللهِ! مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، وَانْطَلَقْتُ أَتَأَمَّمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجاً فَوْجاً يُهَنِّئُونَنِي بِالتَّوْبَةِ، وَيَقُولُونَ لِي: لِتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللهِ عَلَيْكَ، حَتَّى دَخَلْتُ المَسْجِدَ، فَإِذا رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِاللهِ رضي الله عنه يُهَرْوِلُ حَتَّى صَافَحَنِي، وَهَنَّأَنِي، واللَّهِ! مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، فَكَانَ كَعْبٌ لا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، قالَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُور: «أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ»، فَقُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يا رَسُولَ اللهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللهِ؟ قَالَ: «لا، بَلْ مِنْ

عِنْدِ الله ﷻ»، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ إذا سُرَّ، اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ! إنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إلى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، فقلتُ: إنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذي بِخَيْبَر. وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! إنَّ الله تَعَالَى إنَّمَا أَنْجَانِي بِالصِّدْقِ، وإِنَّ مِنْ تَوْبَتي أَنْ لا أُحَدِّثَ إلاَّ صِدْقاً مَا بَقِيتُ، فَوَاللهِ! مَا عَلِمْتُ أَحَداً مِنَ المُسْلِمِينَ أَبْلاهُ الله تعالى في صِدْقِ الحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذلِكَ لِرَسُولِ الله ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلانِي الله تعالى، وَاللهِ! مَا تَعَمَّدْتُ كِذْبَةً منذُ قلتُ ذلِكَ لِرسولِ الله ﷺ إلَى يَوْمِي هَذا، وإنِّي لأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللهُ تعالى فيمَا بَقِيَ.

قال: فأَنْزَلَ الله تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ حتَّى بَلَغَ: ﴿إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝١١٧ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧ ـ ١١٩].

قَالَ كَعْبٌ: واللهِ! ما أَنْعَمَ اللهُ عَلَيَّ مِن نِعمَةٍ قَطُّ بَعْدَ إِذْ هَدانِي اللهُ للإِسْلامِ أَعْظَمَ في نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ الله ﷺ أَنْ لا أَكُونَ كَذَبْتُهُ، فَأَهْلِكَ كما هَلَكَ الَّذين كَذَبُوا؛ إنَّ الله تعالى قال لِلَّذينَ

كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الوَحْيَ شَرَّ مَا قالَ لأَحَدٍ، فقالَ الله تعالى: ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ۖ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ ۖ فَإِن تَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾[التوبة: ٩٥ ـ ٩٦].

قالَ كَعْبٌ: كُنَّا خُلِّفْنَا ـ أَيَّهَا الثَّلاثَةُ ـ عَنْ أَمْرِ أُولئِكَ الَّذين قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ، وَاسْتَغْفَرَ لهم، وأَرجأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى الله تعالَى فيه بذلك؛ قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾، وَلَيْسَ الَّذي ذكَرَ مِمَّا خُلِّفْنَا تَخَلُّفَنَا عن الغَزْوِ، وإنَّمَا هُوَ تَخلِيفُهُ إيَّانا وإرْجاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ له، واعْتَذَرَ إلَيْهِ، فَقبِلَ مِنْهُ. متفقٌ عليه.

وفي رواية: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ في غَزْوَةِ تبُوكَ يَوْمَ الخمِيسِ، وكانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الخمِيسِ.

وفي رواية: وَكانَ لا يَقْدَمُ من سَفَرٍ إلاَّ نَهَاراً في الضُّحَى، فإذَا قَدِمَ، بَدَأَ بالمسْجِدِ، فَصَلَّى فيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ.

(التَّاسِع)

(ق): (العير): الإبل التي عليها أحمالها[1].

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٩٤).

(ن): (ليلة العقبة): هي التي [بايع نبيُّ] الله[1] ﷺ الأنصارَ فيها على الإسلام، وأن يُؤووه ويَنصُروه، وهي العقبة التي [في] طرف مِنىً، التي تضاف إليها جمرة العقبة، وكانت بيعةُ العقبة مرتين في سنتين؛ في السنة الأولى كانوا اثني عشر، وفي الثانية كانوا سبعين، كلهم من الأنصار ﷺ.

«وتواثقنا على الإسلام»: تبايعنا عليه وتعاهدنا.

وقوله: «أذْكَر في الناس»؛ أي: أشهرَ عند الناس بالفضيلة.

وقوله: «ورّى بغيرها»؛ أي: أَوْهَمَ غيرها، وأصله مِنْ وراء، كأنه جعل البيانَ وراء ظهره.

وقوله: «سفراً بعيداً»؛ أي: بَرِّيةً طويلة، أو قليلةَ الماء يخاف فيها الهلاك.

وقوله: «فجلى للمسلمين أمرهم» هو بتخفيف اللام؛ أي: كشفَه وبيَّنه وأوضحه، وعرَّفهم ذلك على جهته من غير تَوْريةٍ، يقال: جلوت الشيء: كشفته.

و«أهبة غزوهم» بضم الهمزة وإسكان الهاء؛ أي: لِيَسْتعدُّوا بما يحتاجون إليه في سفرهم ذلك، وحُكي فتحها، وهو فارسي مُعرَّب، وقيل: عربي.

وقوله: «بوجههم»؛ أي: بمقصِدهم.

و«الديوان» بكسر الدال على المشهور، وحُكي فتحها، فارسي مُعرَّب، وقيل: عربي.

---

(١) في الأصل: «التي في طرف الله».

قال أبو زُرعة الرَّازيُّ: كانوا سبعين ألفاً.

قال ابن إسحاق: ثلاثين ألفاً، وهو المشهور، وجمع بينهما بعضُ الأئمة: بأن أبا زرعة عَدَّ التابعَ والمَتْبوعَ، وابن إسحاق عَدَّ المَتْبوعَ فقط.

قوله: «أَصْعَر»؛ أي: أميل.

«استمر بالناس الجد» بكسر الجيم، و«جهازي» بكسر الجيم وفتحها: أُهْبَةُ سفري.

و**«تفارط الغزو»**؛ أي: تَقدَّمَ الغزاة، وسبقوا وفاتوا[1].

و**«مغموصاً عليه بالنفاق»**؛ أي: مُتَّهَماً به، وهو بالغَيْنِ المعجمة والصاد المهملة.

وقوله: «حتى بلغ تبوكاً»، هكذا هو في أكثر النسخ من «صحيح مسلم»: (تبوكاً) بالنصب، وكأنه صرفها لإرادة المَوْضع دون البُقْعةِ[2].

(ق): **«البردان»**؛ يعني به: الرِّداءَ والإزار، أو الرِّداء والقَميص، وسمَّاهما بُردين لأن القميص والإزار قد يكونان من بُرْد، والبرود: ثياب من اليمن فيها خُطوطٌ، ويحتمل أن تسميتهما بُرْدَين على طريقة العُمَرين والقَمَرين[3].

(ن): «وعطفيه»؛ أي: جانبيه، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه ولباسه.

وفي قوله: **«بئس ما قلت»**: دليلٌ لرَدِّ غيبة المسلم الذي ليس بمُنْهَمِكٍ

---

(١) في الأصل: «قالوا».

(٢) في الأصل: «قالوا».

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧ / ٨٧) فما بعدها.

في الباطل، وهو من مُهمَّات الآداب، وحقوق الإسلام.

و«**المبيض**» بكسر الياء: لابسُ البياض، يقال: هم المُبيِّضة والمُسوِّدة بالكسر فيهما؛ أي: لابسو[1] البيض والسود.

و«**يزول به السراب**»؛ أي: يتحـرَّك وينهَضُ، والسـراب: ما يظهر للإنسان في الهَواجر في البَراري كأنه ماءٌ.

و«**كن أبا خيثمة**»: معناه: أنت أبو خيثمة؛ قال ثعلب: العرب تقول: كن زيداً؛ أي: أنت زيد.

قال القاضي: الأشبه عندي: أن (كن) هنا للتحقيق والوجود؛ أي: لتُوجَدْ يا هذا الشخصُ أبا خيثمة حقيقة.

وهذا الذي قاله القاضي هو الصوابُ، وهذا معنى قول صاحب «التحرير»: [تقديره]: اللهم اجعله أبا خيثمة، واسمه: عبدالله[2]، وقيل: مالك بن قيس.

و«**لمزه المنافقون**»؛ أي: عابوه واحتقروه، انتهى[3].

قال ابن إسحاق: ثم إن أبا خيثمة رجع بعدما سار رسول الله ﷺ أياماً إلى أهله في يوم حارٍّ، فوجد امرأتين له في عريشين لهما في حائطه، قد رَشَّت كل واحدة منهما عريشَها، وبَرَّدت له فيه ماءً، وهيأت له فيه طعاماً، فلمَّا دخل؛ قام على باب العريش، فنظر إلى امرأتيه وما صنعتا له، فقال:

---

(١) في الأصل: «لابس».

(٢) في الأصل: «عبد الرحمن»، والتصويب من «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٩٠).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٨٩).

رسولُ الله ﷺ في الضِّحِّ[1] والرِّيح والحَرِّ، وأبو خيثمة في ظل بارد، وطعام مُهيأ، وامرأة حسناء، في ماله مُقيمٌ، ما هذا بالنَّصَف، ثم قال: والله لا أدخل عريشَ واحدة منكما حتى ألحقَ برسول الله ﷺ، فهَيِّئا زاداً، ففعلتا، ثم قَدم ناضِحَهُ فارتحله، ثم خرج حتى أدركه بتبوك، فلمَّا بلغ؛ أقبل فسلَّم على رسول الله ﷺ، فقال له: «أَوْلَى لكَ يا أبا خَيْثَمةَ»، ثم أخبر رسولَ الله ﷺ الخبرَ، فقال له خيراً، ودعا له بخير[2].

قال ابن هشام: وقال أبو خيثمة في ذلك:

ولمَّا رأيتُ النَّاسَ في الدِّين نافَقُوا	أَتيـتُ الَّتـي كَانـت أَعـزَّ وأَكْرَمـا
وبايعـتُ بـاليُمنى يَـدِي لمُحَمَّـدٍ	فلَم أَكتسِبْ إِثْماً ولم أَغْشَ مَحْرَما
تركتُ خَضِيباً في العَريشِ وصِرْمَةً	صَفَايا كِراماً بُسْرُها قـد تَحَمَّما
وكنتُ إذا شَكَّ المُنافقُ أَسْمحَتْ	إلى الدِّين نفسِي شَطْرَهُ حيثُ يَمَّما

(ن): و**(البث)**: أشدُّ الحُزن، و**«أظلَّ قادماً»**: دنا قدومُه كأنه أُلقيَ على ظِلِّه، و**«زاح»**؛ أي: زال، و**«أجمعت صدقه»**؛ أي: عزمت عليه، يقال: أجمع على أمره وعزم عليه بمعنًى، انتهى[3].

* **قوله: «بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين»:**

(ق): إنما كان يفعل ذلك ليبدأ بتعظيم بيت الله قبل بيته، وليقومَ

---

(١) في الأصل: «النضح»، والضِّحُّ: عكس الظل.

(٢) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٥/ ٢٠٠ ـ ٢٠١).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٩٠).

بشكر نعمة الله عليه في سلامته، ويُسلِّم عليه الناسُ، وليَسُنَّ ذلك في شرعه[1].

(ن): «جدلاً»؛ أي: فصاحة وقوة في الكلام وبراعة؛ بحيث أخرج عن عُهْدَةِ ما يُنسبُ إليَّ إذا أردت.

* و«المغضب» بفتح الضاد؛ أي: الغَضْبانُ.

* و«ليوشكن» بكسر الشين؛ أي: ليُسْرِعَنَّ.

* و«عقبى الله»؛ أي: يُعقبني خيراً، وأن يُثيبني عليه.

و«يؤنبونني» بهمزة بعد الياء ثم نون ثم مُوحَّدة؛ أي: يلومونني أشدَّ اللَّوم.

وقوله: «مرارة بن ربيعة العامري»، كذا وقع: (ابن ربيعة [العامري]) في «مسلم»[2]، وهو غلط، وصوابه: (ابن الربيع العَمْري) بفتح العين وإسكان الميم؛ كما في «البخاري»[3].

(ق): منسوبٌ لعمرو بن عَوْف[4].

(ن): (الواقفي) بقاف ثم فاء، منسوبٌ إلى بني وَاقِف، بطنٍ من الأنصار.

و«أيتها الثلاثة» بالرفع صفة لـ (أيّ)، وموضعه النَّصبُ على الاختصاص،

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٩٧).

(٢) انظر: «صحيح مسلم» (٢٧٦٩).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٩٢)، و«صحيح البخاري» (٣٧٦٨).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٩٧).

روى سيبويه: اللهم اغفر لنا أيَّتُها العِصابةُ، وهذا مثله.

وفي هذا هِجْرانُ أهل البِـدَع والمَعاصي[1].

(ق): هو دليل على هِجْران مَنْ ظهرت معصيتُه، فلا يُسلَّم عليه إلى أن يُقلِعَ ويُظهرَ توبته[2].

(ن): **«فما هي بالأرض التي أعرف»** معناه: تَغيَّر عليَّ كلُّ شيء حتى الأرضُ، فإنها توحَّشت عليَّ، وصارت كأنها أرضٌ لم أعرفها؛ لتوحُّشها عليَّ.

* **«فاستكانا»**؛ أي: خَضَعا.

* **«أشب القوم وأجلدهم»**؛ أي: أصغرُهم سِناً وأقواهم.

* و**«تسورت جدار حائط أبي قتادة»**: عَلَوْتُه وصَعِدتُ سُورَه، وهو أعلاه.

وفيه: دليلٌ لجواز دُخول الإنسان بستانَ صديقه وقريبه الذي يُدِلُّ عليه[3]، ويعرف أنه لا يَكْره له ذلك بغير إذنه، بشرط أن يعلم أنه ليس هناك زوجةٌ مَكشوفةٌ أو نحو ذلك.

وقوله: **«فوالله ما رد علي السلام»**: إنما لم يردَّ عليه؛ لعموم النَّهْيِ عن كلامهم.

وفيه: أنه لا يُسلَّم على المبتدعة ونحوهم.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٩٢).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٩٨).

(٣) أي: ينبسط عليه، كتدلل.

وفيه: أن السَّلام كلامٌ، وأن من حلف: لا يُكلِّم إنساناً، فسلم عليه، أو رد عليه سلاماً؛ حَنِثَ.

و«**أنشدك**» بفتح الهمزة وضم الشين؛ أي: أسألك بالله، ومنه: النَّشيد، وهو رفع الصوت بالشعر وغيره.

وقوله: «الله ورسوله أعلم»: قال القاضي: لعل أبا قتادة لم يَقصِدْ بهذا تكليمَه؛ لأنه مَنْهِيٌّ عن كلامه، وإنما قال لنفسه لمَّا ناشده اللهَ، فقال أبو قتادة مُظْهراً لاعتقاده، لا ليسمعه، ولو حلف رجل لا يُكلِّم رجلاً فسأله عن شيء، فقال: الله أعلم، يريدُ إسماعَهُ وجوابَه؛ حَنِثَ[١].

(ق): يحتمل أن أبا قتادة فهم أن الكلامَ المَنْهيَّ عنه هو المُباسطةُ معه، وإفادةُ المعاني، فأما مثل هذا الكلام الذي يقتضي الإبعادَ والمُنافرةَ: فلا، ألا ترى أنه لم يَرُدَّ عليه السلامَ، ولم يلتفت لحديثه؟[٢]

(ن): النَّبَطُ والأَنباطُ والنَّبِيطُ: هم فَلاَّحو[٣] العجم[٤].

(ق): سُمّوا بذلك؛ لأنهم يَنبِطُون المياهَ؛ أي: يستخرجونها[٥].

(ن): «**المضيعة**»: فيها لغتان، كسر الضاد وإسكان الياء، وإسكان الضاد وفتح الياء؛ أي: في موضعٍ أو حالٍ يُضاع فيه حقُّك.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٩٢).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٩٩).

(٣) في هامش الأصل: «ملاحوا».

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي: (١٧/ ٩٣).

(٥) انظر: «المفهم» (٧/ ٩٩).

«نواسك»: معناه: نشاركك فيما عندنا، وفي بعض نسخ مسلم: (نواسيك) بزيادة الياء، وهو صحيحٌ؛ أي: ونحن نواسيك، وقطعه عن جواب الأمر.

و**«تيممت»**: معناه: قصدت.

* و**«سجرتها»**؛ أي: حَرَقْتُها، أَنَّثَ الضميرَ إرادةً لمعنى الكتاب، وهو الصحيفة، انتهى[1].

قوله: «وهذه أيضاً من البلاء»؛ أي: ما كنتُ فيه من تَخلُّفي عن هذا[2] المشهد العظيم ثم إعراضِ المُصْطَفَيْنَ عنِّي بلاءٌ، وطمَعُ أعداء الله في رجوعي عن ديني بلاءٌ أعظمُ من ذلك، فكأنه خاف على نفسه الاستدراجَ؛ لأن الجِنْسيةَ عِلَّةُ الضَّمِّ[3].

(ن): **«استلبث الوحي»**؛ أي: أبطأ.

وفي قوله: **«الحقي بأهلك»**: دليلٌ على أن هذا[4] اللفظَ ليس صريحاً في الطلاق، وإنما هو كِنايةٌ، ولم يَنْوِ به الطلاقَ فلم يقع.

وقوله: «وأنا رجل شاب»: معناه: إني قادرٌ على خِدْمة نفسي،

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٩٤).

(٢) في الأصل: «هذه».

(٣) يعني: أن شبيه الشيء منجذب إليه، فمثلاً المشركون واليهود والنصارى لما اشتركوا في العداوة لهذا الدين، صارت هذه الجهة موجبةً لانضمام بعضهم إلى بعض، وقرب بعضهم من بعض. انظر: «تفسير الرازي» (١٥/ ١٦٨).

(٤) في الأصل: «هذه».

وأخافُ على نفسي أن أُصيبَ امرأتي وقد نُهيت عنها.

وقوله: **«وكمل لنا خمسون ليلة»** هو بفتح الميم وضمها وكسرها.

و**«بما رحبت»**؛ أي: بما اتسعت، ومعناه: ضاقت عليَّ الأرضُ مع أنها مُتَّسعةٌ.

و**«أوفى على سلع»**؛ أي: صَعِده وارتفع عليه، و**«سلع»**: بفتح السين المهملة وإسكان اللام: هو جبل بالمدينة معروف.

وقوله: **«يبشروننا»**: فيه دليل لاستحباب التبشير والتهنئة لمن[1] تَجدَّدت له نعمةٌ ظاهرة من أمر الدِّين والدُّنيا، وكذلك [من] اندفعت عنه كُربةٌ شديدة، ونحو ذلك.

في قوله: **«فخررت ساجداً»** دليلٌ للشَّافعيِّ ومُوافقيه في استحباب سُجود الشُّكر في كلِّ نعمة ظاهرة حصلت، أو نِقْمةٌ ظاهرة اندفعت[2].

وقال أبو حنيفة وطائفة: لا تُشرع.

(ق): أحد قولي مالك: استحبابُ سجدة الشُّكر، ومشهورُ مذهبه: الكَراهةُ.

وكِسْوةُ البشير ثوبَيه مع كونه ليس له غيرُهما دليلٌ على جواز مثل ذلك إذا ارتجى حصولَ ما يستتر به، وهو دليل على جواز إظهار الفرح بأمور الخير والدِّين، وجواز البذل والهبات عندها، وقد نحر عمرُ ﷺ لمَّا

---

(١) في الأصل: «لتهنئة من».

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٩٤).

حفظ (سورةَ البقرة) جَزُوراً[1].

(ن): فيه: استحبابُ إجازة البشير بخِلْعةٍ، وإلا فبغيرها، والخِلْعةُ أحسنُ، وهي المُعتادة.

وفيه: جواز عارية الثوب لِلُبْسٍ.

و«**أتأمم**»؛ أي: أقصد.

و«**الفوج**»: الجماعة.

وفي قوله: «**فقام طلحة**»: استحبابُ مُصافحة القادم، والقيام له إكراماً، والهَرْولةِ إلى لقائه بَشاشةً وفرحاً[2].

(ق): «**لا ينساها لطلحة**»؛ أي: تلك القَوْمةَ والبَشاشةَ التي صدرت له منه، ومعناه: أن تلك الفِعْلةَ أكدت في قلبه محبَّته، وألزمته حُرمتَه، حتى عدَّها من الأيدي الجَسِيمة، والمِننِ العظيمة[3].

(ن): «**أبشر بخير يوم مر عليك**»: معناه: سوى يومِ إسلامك، وإنما لم يستثنيه؛ لأنه معلومٌ ولا بُدَّ منه.

ومعنى: «**أنخلع من مالي**»: أخرج عنه وأَتصدَّق به.

وفيه: استحبابُ الصدقة شكراً للنِّعم المُتجدِّدة، ولاسيَّما [ما] عظُمَ منها، وإنما أمره ﷺ بالاقتصار [على الصدقة] ببعضه؛ خوفاً من تضرُّره بالفقر، وخوفاً أن لا يصبرَ على الإضاقة، ولا يخالفُ هذا صدقةُ أبي بكر رضي الله عنه

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٠١).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٩٥ ـ ٩٦).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٠٢).

بجميع ماله؛ فإنه كان صابراً راضياً.

وقوله: «من مالي» لا ينافي قوله: «ما أملك غيرهما»؛ فإن المُرادَ به: من الثياب ونحوها ممَّا يُخْلَعُ ويليق بالبشير، وكان ماله الأرضَ والعَقارَ[1].

(ق): هذا البعض الذي أمره بإمساكه هو الأكثرُ، والمُتصدَّقُ به هو الأقَلُّ؛ كما قال في حديث سَعْد: «الثُّلُثُ والثُّلُثُ كَثيرٌ»[2].

(ن): وفيه دليلٌ على جواز تَخصيص اليمين بالنية، فإذا حلف: لا مالَ له، ونوى نوعاً؛ لم يَحْنَثْ بنوع آخر، أو: لا يأكل، ونوى تمراً؛ لم يَحْنَثْ بالخبز.

وقوله: «أبلاه في صدق الحديث»؛ أي: أنعم عليه، والبلاءُ والإبلاء يكون في الخير والشرِّ، لكن إذا أُطلق كان للشرِّ غالباً، فإذا أُريد الخَيرُ قُيِّدَ كما قَيَّده هنا، فقال: **«أحسن مما أبلاني»**.

و**«كذباً»** بإسكان الذال وكسرها.

وقوله: «أن لا أكون كذبته»: هكذا هو في جميع نسخ «مسلم»، وكثير من روايات «البخاري»[3]، ولفظة: (لا) في (أن لا أكون كذبته) زائدةٌ، ومعناه: أن أكون كَذَبْتُه؛ كقوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾[الأعراف: ١٢].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٩٦ ـ ٩٧).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٠٣)، والحديث رواه البخاري (٢٥٩١)، ومسلم (١٦٢٨).

(٣) انظر: «صحيح البخاري» (٤١٥٦، ٤٣٩٦).

وقوله: «**فأهلك**» هو بكســـر اللام على الفصيح المشـهور، وحُكي فتحها، وهو شاذٌّ ضعيف.

و«**إرجاؤه أمرنا**»؛ أي: تأخيره.

واعلم أن في حديث كعب هذا فوائدَ كثيرةً:

منها: إباحةُ الغَنيمة لهذه الأمة؛ لقوله: «يريدون عِيَر قريش».

ومنها: فضيلةُ أهل بدرٍ وأهل العَقَبة.

ومنها: جواز الحَلِف من غير استحلاف في غير الدَّعوى عند القاضي.

ومنها: استحبابُ التَّوْريةِ لأمير الجيش؛ لئلا يسبقَهُ الجَواسيسُ ونحوُهم بالتحذير، إلا إذا كانت سَفْرتُهم بعيدةً.

ومنها: التأسُّفُ على ما فات من الخير، وتمنيه لو كان فعله؛ لقوله: «يا ليتني فعلت».

ومنها: رَدُّ غيبة المسلم؛ لقوله: «بئس ما قلت».

ومنها: فضيلة الصدق وملازمته، وإن كان فيه مَشقَّةٌ؛ فإن عاقبتَه خَيرٌ.

ومنها: صلاة القادم من سفرٍ ركعتين في مسجد مَحلَّتهِ أولَ قدُومه قبل كل شيء.

ومنها: أنه إن كان مشهوراً يقصِدُه الناس للسَّلام أن يقعد لهم في مجلس بارز هَيـِّنِ الوصول إليه.

ومنها: الحكم بالظاهر، والله يتولَّى السَّرائرَ، وقَبولُ مَعاذير المنافقين ما لم يترتب على ذلك المَفسدةُ.

ومنها: استحبابُ هِجْران أهل البِـدَع والمَعاصي الظاهرة، وتركُ السَّلام عليهم، ومقاطعتُهم؛ تحقيراً لهم وزَجْراً.

ومنها: استحبابُ بكائه على نفسه إذا وقعت منه معصيتُهُ.

ومنها: أن مُسارقةَ النظر في الصلاة لا يبطلها.

ومنها: أن السَّلامَ يُسمَّى كلاماً، فمن حلف: لا يُكلِّم إنساناً، فسلم عليه، أو رَدَّ؛ حَنِثَ.

ومنها: وجوبُ إيثار طاعة الله ورسوله ﷺ على مَودَّةِ الصَّديق والقريب وغيرها.

ومنها: أنه إذا حلف: لا يُكلِّم إنساناً، فتكلم ولم يَقصِدْ كلامَهُ، بل قصد غيرَه، فسمع المحلوفُ عليه؛ لم يَحْنَثِ الحالفُ؛ لقوله: «الله ورسوله أعلم»[1]؛ فإنه مَحمولٌ على أنه لم يقصد كلامَهُ.

ومنها: جوازُ إحراقِ ورقةٍ فيها ذكرُ الله تعالى لمصلحة؛ كما فعل الصحابة بالمَصاحف غير المُصحف الذي أجمعت الصحابةُ عليه؛ لأن كعباً أحرق الورقة، وفيها: (ولم يَجْعَلْكَ اللهُ بدار هَوَان).

ومنها: إخفاءُ ما يخشى من إظهاره مفسدةً، وإتلافُه.

ومنها: جواز خدمة المرأة زوجَها برضاها، وذلك جائزٌ بالإجماع.

ومنها: الكِنايات في ألفاظ الاستمتاع بالنِّساء ونحوها.

ومنها: الورعُ والاحتياط بمجانبة ما يخاف منه الوقوعَ في مَنْهيٍّ عنه؛

---

(١) في الأصل: «والله أعلم»، والصواب المثبت.

لأن كعباً لم يستأذن في خدمة امرأته.

ومنها: استحبابُ اجتماع الناس عند إمامهم وكبيرهم في الأمور المُهِمَّة من بِشارةٍ ومَشورة وغيرها.

ومنها: استحبابُ المُصافحة عند التَّلاقي، وهو سُنَّةٌ بلا خلاف.

ومنها: استحبابُ سُرور الإمام وكبير القوم بما يَسُرُّ أصحابَه.

ومنها: أنه يُستحبُّ لمن حصلت له نعمةٌ ظاهرةٌ، أو اندفعت عنه كُرْبةٌ ظاهرة، أن يتصدَّقَ بشيء صالحٍ من ماله شُكراً لله على إحسانه.

وذكر أصحابنا: أنه يستحبُّ سُجودُ الشُّكر والصدقةُ جميعاً، وقد اجتمعا في هذا الحديث.

ومنها: أنه يُستحبُّ لمن خاف أن لا يصبرَ على الإضاقة أن لا يتصدَّقَ بجميع ماله، بل ذلك مَكروهٌ له.

ومنها: أنه يُستحبُّ لمن تاب بسبب من الخير أن يحافظَ على ذلك السبب؛ فهو أبلغُ في تعظيم حُرُمات الله تعالى؛ كما فعل كَعبٌ في الصِّدْقِ، انتهى(١).

قال ابن إسحاق: فأقام رسولُ الله ﷺ بتبُوكَ بضعَ عشرة ليلةً لم يتجاوزها، ثم انصرف قافلاً إلى المدينة.

عن ابن عباس رضي الله عنهما: قوله تعالى: ﴿ وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ﴾ الآيةَ [التوبة: ١٠٢]، قال: كانوا عشرة

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٩٧).

رَهْط تخلَّفوا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبُوكَ، فلمَّا حضر رجوعُه؛ أوثق سبعةٌ منهم أنفسَهم بسِوار المَسجد، فلمَّا مرَّ بهم رسولُ الله ﷺ؛ قال: «مَنْ هَؤُلاء؟» قالوا: أبو لُبابة وأصحابُه، تخلَّفوا عنك حتَّى تُطْلِقَهُم وتَعْذِرَهُم.

قال: «وأنا أُقسِمُ بالله لا أُطْلِقُهُم حتَّى يكونَ اللهُ ﷻ هو الذي يُطلِقُهم، رَغِبُوا عَنِّي وتخلَّفوا عنِ الغَزْو معَ المُسلِمِينَ».

فلما أن بلغهم ذلك؛ قالوا: نحن لا نُطلِقُ أَنفُسَنا حتَّى يكونَ اللهُ هو الذي يُطلِقُنا، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعۡتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمۡ﴾ الآيةَ.

و(عسى) من الله واجبة، فلما نزلت أرسل إليهم رسولُ الله ﷺ فأطلقهم وعذَرهم، فجاءوا بأموالهم فقالوا[1]: يا رسولَ الله! خذ أموالَنا فتصدَّقْ بها علينا واستغفر لنا، فقال: «ما أُمِرتُ أَن آخُذَ أَموالَكُم».

فأنزل الله تعالى: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ﴾ الآيةَ [التوبة: ١٠٣] إلى قوله: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرۡجَوۡنَ لِأَمۡرِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ١٠٦]، وهم الذين لم يربطوا أنفسَهم بالسَّواري، فأُرجئوا حتى نزل قوله تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ إلى قوله: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ [التوبة: ١١٧ - ١١٨][2].

قال ابن كثير الحافظُ: وقد كان المُخلَّفون عن غزوة تبوك أربعةَ أقسام: مأمورون، مأجورون؛ كعليٍّ بن أبي طالب، ومحمد بن سلَمة،

---

(١) في الأصل: «فقال».

(٢) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١١/ ١٢).

وابن أُمِّ مَكتوم، ومَعْذُورون، وهم الضعفاءُ والمَرضى، والمُقِلُّون[1]، وهم البَكّاؤون، وعُصاةٌ مذنبون، وهم الثلاثة؛ وأبو لُبابةَ وأصحابُه، وآخرون مَلُومون مَذْمومون، وهم المنافقون[2].

* * *

٢٢ ـ وَعَنْ أبي نُجَيْدٍ ـ بضَمِّ النُّونِ وفتحِ الجِيم ـ عِمْرَانَ بْنِ الحُصَيْنِ الخُزَاعِيِّ رضي الله عنهما: أنَّ امْرَأةً مِنْ جُهَيْنَةَ أتَتْ رَسُولَ الله ﷺ وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزِّنَا، فقالَتْ: يا رَسُولَ اللهِ! أَصَبْتُ حَدّاً فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، فَدَعا نبِيُّ اللهِ ﷺ وَلِيَّهَا، فقالَ: «أَحْسِنْ إِلَيْهَا، فإذَا وَضَعَتْ فَائتِني»، فَفَعَلَ، فأَمَرَ بهَا نبيُّ الله ﷺ، فَشُـدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، ثـمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عليْهَا. فقالَ لَهُ عُمَرُ: تُصَلِّي عَلَيْهَا يا رَسُولَ اللهِ وقَدْ زَنَتْ؟ قالَ: «لَقَدْ تابَتْ تَوْبَةً لَو قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ المدينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ أَفضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بنَفْسِهَا للهِ عز وجل؟!» رواه مسلم.

(الغِشَار)

*** قولها: «أصبت حداً فأقمه علي»:**

(ن): إنما لم تستر على نفسها وتتوب، فيكون كافياً في سقوط

---

(١) في الأصل: «المعلون».

(٢) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (٥/ ٢٧).

الإثم؛ لأن بالحَدِّ تُتيقَّن البراءةُ من الذنب، والطهارةُ عنه، بحيث لا يتطرَّق إليه احتمالٌ.

وأما التوبة: فيخاف أن لا تكونَ نَصوحاً، وأن يُخَلَّ بشيء من شُروطها[1].

* **وقوله ﷺ: «أحسن إليها»:**

(ن): هذا الإحسان له سببان:

أحدهما: الخوفُ من أقاربها أن تحملَهم الغَيْرةُ ولُحُوق العار بهم أن يؤذوها، فأوصى بالإحسان تحذيراً لهم من ذلك.

الثاني: أمر به رحمة بها إذ تابت، وحَرَّض على الإحسان لمَا في النفوس من النُّفْرةِ من مثلها، وإسماعها[2] الكلامَ المُؤذي، ونحو ذلك، فنهى عن هذا كُلِّه.

وفي الحديث: دليلٌ على أنه لا تُرجَم الحُبْلى حتى تضعَ، سواء كان حَمْلُها من زنًى أو غيره، وهذا مُجْمعٌ عليه؛ لئلا يُقتلَ جنينُها، وكذا لو كان حَدُّها الجلدَ وهي حامل؛ لم تُجلد بالإجماع حتى تضع.

ولا تُرجم الحاملُ الزانية بعد وضعها أيضاً حتى تسقيَ ولدها اللِّبَأ[3]، ويستغني عنها بلبن غيرها، فإن لم تجد أرضعته حتى تفطِمَه، ثم رُجمت، هذا مذهبُ الشَّافعيِّ وأحمدَ وإسحاق، والمشهورُ من مذهب مالك.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ١٩٩).

(٢) في هامش الأصل: «لعله: مثله وإسماع».

(٣) في الأصل: «النساء».

يـدل عليه ما في «صحيح مسـلم»: فلمَّا وضعـت الغامِدِّيةُ؛ قال رسول الله ﷺ: «إذاً؛ لا نَرجُمُها ونَدَعُ ولدَها صَغيراً ليسَ له مَنْ يُرضـعُهُ»، فقام رجلٌ من الأنصار فقال: إليَّ رَضاعُه يا رسولَ الله، قال: فرجَمَها[1].

وفي رواية له: فلمَّا ولدت أتته بالصبيِّ في خِرْقةٍ، قالت: هذا قد وَلَدْتُه، قال: «اذهَبِي فأرْضِـعيهِ حتَّى تَفْطِميهِ»، فلمَّا فطمَتْه أتته بالصبيِّ في يده كِسْرة خُبْز، فقالت: هذا يا نبيَّ الله قد فَطَمْتُه، وقد أكلَ الطَّعامَ، فدفعَ الصبيَّ إلى رجُلٍ منَ المُسلمينَ، ثم أَمر بها فحُفِر لها إلى صَدرها، وأمر الناسَ فرجَمُوها[2].

ومذهب أبي حنيفة، ورواية عن مالك: أنها إذا وَضعـت رُجـمت، ولا يُنتظر حصولُ مُرضعة.

وفيه: استحبابُ جمع أثوابها عليها وشَدِّها؛ بحيث لا تنكشف في تَقلُّبها وتَكرُّر اضطرابها.

واتَّفق العلماءُ على أنها لا تُرجم إلا قاعدةً، وأما الرجلُ: فجمهورُهم على أنه يُرجم قائماً. وقال مالك: قاعداً. وقيل: يَتخيَّر الإمامُ بينهما.

وفيه: دلالةٌ للشافعي وموافقيه: أن الإمامَ وأهلَ الفَضْل يُصلُّون على المَرجوم، والفُسَّاق، والمقتولين في الحُدود والمحاربة، كما يُصلِّي عليه غيرُهم، وكرهها مالك وأحمدُ للإمام ولأهل الفضل دون باقي الناس.

وقال الزهري: لا يصلي أحدٌ على المَرجوم وقاتلِ نفسه.

---

(١) رواه مسلم (١٦٩٥)، من حديث بريدة رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم (١٦٩٥/ ٢٣)، من حديث بريدة رضي الله عنه.

وقال قتادة: لا يُصلَّى على ولد الزِّنا، انتهى[1].

ولعل تخصيصَ أهـل المدينة بالذِّكـر، وهم الذين يُتلى عليهم آياتُ الله، وفيهم رسولُه الكريمُ ﷺ، إشارةٌ على أن مَعاصيَهم أشنعُ وأفظعُ، فالتوبةُ التي تسع الجَمَّ الغَفيرَ والخَلْقَ الكثير من عُصاتِهم تكون توبةً عظيمةً، ولهذا أكدها بقوله: «**وهل وجدتْ**» بسكون التاء؛ أي: هذه المرأة «**توبةً أفضلَ من أَنْ جادت بنفسها لله**».

وهذه الجُهَنيةُ هي الغَامِديَّةُ التي سَبَّها خالدُ بن الوليد، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَهْلاً يا خالدُ، والذي نفْسي بيدِه لقد تابَتْ تَوبةً لو تابهَا صَاحبُ مُكْسٍ لغُفِرَ لَهُ»[2].

فعظَّم أمرَ توبتها باعتبارٍ آخرَ؛ لأن المُكْسَ من أقبح المعاصي المُوبقات؛ لكثرة مطالبات الناس وظُلاماتهم، وأخذِ أموال الناس بغير حقها، وصَرْفِها في غير وجهها، فتوبةٌ تأتي على هذه المَظالم العظيمة التي لا تَصِحُّ إلا بالخروج من حقوق العباد حَقِيقٌ بأن تُعَدَّ عظيمةً.

ولما رُجِمَ ماعزُ بن مالك؛ قال رسولُ الله ﷺ: «استَغْفِروا لمَاعِزٍ»، وقال: «لَقدْ تَابَ توبةً لو قُسِّمَتْ بينَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُم» رواه مسلم[3].

وفي «سنن أبي داود»: أنه ﷺ قال في ماعز: «والذي نَفْسِي بيده إنَّه

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ٢٠٥).

(٢) رواه مسلم (١٦٩٥/ ٢٣)، من حديث بريدة رضي الله عنه.

(٣) رواه مسلم (١٦٩٥)، من حديث بريدة رضي الله عنه.

الآنَ في أنهارِ الجَنَّةِ يَنْغَمِسُ فيهَا»[1].

وفي حديث آخر: «لهَوُ أَطْيبُ عندَ الله مِنْ رِيحِ المِسْكِ»[2].

* * *

٢٣ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لَوْ أَنَّ لابْنِ آدَمَ وَادِياً مِنْ ذَهَبٍ، أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ، وَلَنْ يَمْلأَ فَاهُ إلاَّ التُّرابُ، وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ» متفقٌ عليه.

(الحادي عشر)

*** قوله ﷺ: «وليس يملأ فاه إلا التراب»، ورواية لمسلم: «ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب»:**

(ن): معناه: أنه لا يزال حريصاً على الدنيا حتى يموتَ ويمتلئَ جوفُه من تراب قبره، وهذا الحديث خرج على حُكم غالب بني آدم في الحِرْصِ على الدُّنيا.

ويؤيده قوله: **«ويتوب الله على من تاب»**، وهو مُتعلِّقٌ بما قبله، ومعناه: إن الله تعالى يقبل التوبةَ من الحِرْص المَذموم وغيره من المذمومات.

---

(١) رواه أبو داود (٤٤٥٨)، من حديث أبي هريرة ﷺ. وإسناده ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٢٩٥٧).

(٢) رواه أبو داود (٤٤٣٥)، من حديث اللجلاج العامري ﷺ. وإسناده حسن. انظر: «صحيح سنن أبي داود».

وفيه: ذمُّ الحرص على الدنيا، وحُبِّ المُكاثرة بها، والرغبة فيها[1].

(ط): معناه: أن بني آدم مَجْبُولون على حُبِّ المال، والسَّعْيِ في طلبه، إلا من وُفِّق لإزالة هذه الجِبِـلَّةِ عن نفسه، وقليلٌ ما هُم، فوضع: «ويتوب الله على من تاب» موضِـعَهُ؛ إشعاراً بأن هذه الجِبِـلَّةَ المَركوزةَ فيه مذمومةٌ، جارية مَجْرى الذنب، وأن إزالتَها مُمكنةٌ، لكن بتوفيق الله.

ونحوه قولُه تعالى: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]، أضاف الشُّحَّ إلى النفس دلالةً على أنها غريزةٌ فيها، وبيَّن إزالتَه بقوله: ﴿يُوقَ﴾، ورتّب عليه قولَه: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾.

وفي ذكر بني آدم تلويحٌ إلى أنه مخلوقٌ من التراب، وفي طبعه اليَبَسُ والقَبْضُ، فيمكن إزالته بأن يُمطر الله عليه سحائبَ توفيقه، فيُثمرَ الخِلالَ الزكية، والخِصالَ المَرْضِـيَّةَ، فمَنْ لم يتداركه التوفيقُ، وتركه وحرصَهُ؛ لم يزدد إلا حرصاً وتهالكاً على جمع المال.

وموقعُ قولـه: **«ولا يملأ جـــوف ابن آدم إلا التراب»** موقعُ التذييل والتقرير للكلام السابق، ولذلك أعاد ذكر بني آدم، ونِيطَ به حكمٌ أشملُ وأعَمُّ، كأنه قيل: ولا يُشْبِـعُ مَنْ خُلق من التراب إلا الترابُ.

وموقعُ: **«ويتوب الله على من تاب»** موقعُ الرجوع؛ يعني: إن ذلك لَعسيرٌ صَعْبٌ، ولكن يسيرٌ على من يَسَّره الله عليه، فحَقيقٌ أن لا يكون هذا من كلام البشر، بل من كلام خالق القِوى والقُدَر[2].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٣٩).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣٣٢٢).

(ك): فإن قلت: وقع في رواية: (جوف بني آدم)[1]، وفي رواية: (عين بني آدم)[2]، وفي رواية: (فاه)[3].

قلت: ليس المقصودُ منه الحقيقةَ؛ بقرينة عدَم الانحصار على التراب؛ إذ يملؤه غيره أيضاً، بل هو كِنايةٌ عن الموت؛ لأنه مستلزم للامتلاء، فكأنه قال: لا يشبع من الدنيا حتى يموت، فالغرضُ من العبارات كلِّها واحدٌ ليس فيها إلا التَّفنُّنُ في الكلام، انتهى[4].

وفي «مسند الإمام أحمد»، و«سنن البيهقي» في حديث أبي واقدٍ اللَّيْثيِّ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُوحي إليه أتيناه يُعلِّمُنا مِمَّا أُوحي إليه، فجئت ذات يوم، فقال: «إنَّ اللهَ تعالى يقولُ: إنَّا أنزلنا المالَ لإقَامِ الصَّلاةِ وإيتَاءِ الزَّكاةِ، ولو أَنَّ لابنِ آدمَ وادياً منَ الذَّهبِ؛ لأحَبَّ أن يكونَ إليه ثانٍ، ولو كانَ لهُ ثانٍ؛ لأَحَبَّ أن يكونَ إلَيهِما ثالثاً، ولا يَملأُ جوفَ ابنِ آدمَ إلا التُّرابُ، ويَتوبُ اللهُ على مَنْ تابَ»[5].

وروى الطبرانيُّ عن أبي موسى الأَشْعريِّ قال: نزلت سُورةٌ نحو (براءة)، ثم رُفعت وحُفِظ منها: «إنَّ اللهَ تعالى يُؤيِّدُ هذا الدِّينَ بأَقْوامٍ لا خَلاقَ

---

(1) رواه مسلم (١٠٤٨)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(2) رواه البخاري (٦٠٧٣)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(3) رواه البخاري (٦٠٧٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(4) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢٢/ ٢٠٧).

(5) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢١٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢٧٧). وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (١٧٨١).

لَهُم، ولـو أنَّ لابنِ آدمَ وادِيَيْنِ من مـالٍ لتَمَنَّـى واديـاً ثـالثاً، ولا يَملأُ. . . » الحديثَ[1].

قال بعضُ الحكماء: من عجيب أمر الإنسان: أنه إذا نُودي بدوامِ البقاء في أيام الدُّنيا؛ لم يكن في قِوى خِلْقَتهِ الحِرْصُ على الجمع أكثرَ ممَّا قد استعمله مع قِصَر مُدَّة التمتُّعِ، وتوقُّع الزوال.

وأنشد بعضُهم:

أَراكَ يزيــدُكَ الإثــراءُ حِرْصــاً ... علــى الــدُّنيا كأنَّــك لا تَمـوتُ

فهَلْ لـكَ غَايـةٌ إنْ صِـرْتَ يَومـاً ... إِليهَا قُلْتَ حَسْبِـي قَدْ رَضِـيتُ

قال بعضُهم: رأيت تاجراً في مالٍ كثير في بعض المَفَازات قُطع عليه الطريق، وطُعن في بطنه طَعْنة أخرجت أمعاءَه، فهو يحشوها تراباً، فقلت: ماذا تصنع؟ فقال: أملؤها بالتراب حتى تشبعَ، وماتَ حزيناً سَلِيباً.

* * *

٢٤ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «يَضْحَكُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ يَدْخُلانِ الجَنَّةَ، يُقَاتِلُ هَذَا في سَبيل اللهِ فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللهُ عَلَى القَاتِلِ فَيُسْلِمُ، فَيُسْتَشْهَدُ» متفقٌ عليه.

---

(١) ورواه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (٢/ ١٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥/ ٢٧٤). قال الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (٢/ ٨٩٤): وفيه علي بن زيد متكلَّم فيه.

(الثاني عشر)

* قوله ﷺ: «يضحك الله إلى رجلين»: قال القاضي: المراد [الرضا] بفعلهما والثوابُ عليه، وحَمْدُ فعلهما ومحبَّته، وتلقِّي رسل الله لهما بذلك؛ لأن الضحك من أحدنا إنما يكون عند موافقته ما يرضاه وسُروره له، وبِرِّه[1] لمن يلقاه.

قال: ويحتمل أن يكون المرادُ هنا: ضحكَ ملائكة الله الذين يُوجِّههم لقبض رُوحه، وإدخاله الجنة؛ كما يقال: قتل السُّلطانُ فلاناً: إذا أمر بقتله[2].

(ط): عَدَّى (يضحك) بـ (إلى)؛ لتضمينه معنى الانبساط والإقبال، يقال: ضَحِكتُ إلى فلان: إذا توجَّهتُ إليه بوجه طلقٍ وأنت عنه راضٍ[3].

(ش): ليس في إثبات صفة الضَّحك له سبحانه إذا أتى عبدُه من العُبودية بأعظم ما يُحبه مَحْذورٌ؛ إذ هذا ضحكٌ ليس كمثله شيء، وحكمُه حكمُ رضاه ومَحبَّتِه وإرادته، وسائر صفاته، فالباب بابٌ واحدٌ لا تمثيلَ ولا تعطيلَ[4].

وقد تقدم في الحديث الثالث في (باب التوبة) زيادةُ بيان لهذا، والله أعلم.

❑ ❑ ❑

---

(١) في الأصل: «ويراه».

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣/ ٣٦).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٨/ ٢٦٣٦).

(٤) انظر: «مدارج السالكين» لابن القيم (١/ ٢١٦). وهذا الذي عليه السَّلف، وقد نبَّه عليه الإمام ابن القيم وقبله شيخ الإسلام ـ رحمهما الله ـ كثيراً في كتبهما، ونقل الشارح هنا نبذاً من كلام ابن القيم وفي مواطن عدة من كتابه هذا.

٣ - باب

الصَّبْرِ

* قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

* وقال تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [البقرة: ١٥٥].

* وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [الزمر: ١٠].

* وقال تعالى: ﴿ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾ [الشورى: ٤٣].

* وقال تعالى: ﴿ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [البقرة: ١٥٣].

* وقال تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [محمد: ٣١].

والآياتُ في الأمرْ بالصَّبْر وبيَانِ فَضْلِه كثيرةٌ مَعْرُوفةٌ.

(الباب الثالث)

(في الصبر)

(غب): (الصبر): الإمساك في ضيق، صَبَرْتُ الدابَّـةَ: حبـستُها بلا علَفٍ، والصبر: حبس النفس على ما يقتضيه العقل أو الشرع، فربَّما خُولف بين أسمائه بحسب اختلاف مواقعه، فإن كان حبسَ النفس لمصيبة؛ سُمِّي صبراً لا غير، ويضادُّه الجَزَعُ، وإن كان في مُحاربة؛ سُمِّي شجاعةً، ويضادُّه الجُبْنُ، وإن كان في نائبة مُضْجِرة؛ سُمِّي رَحْبَ الصَّدر، ويضادُّه الضَّجَرُ، وإن كان في إمساك الكلام؛ سُمِّي كِتْماناً، وضدُّه الإفشاءُ[1].

(ش): الصبر: حبس النفـس عن الجزَع والتَّسـخُّطِ، وحبسُ اللِّسان عن الشَّكوى، وحبسُ الجوارح عن التَّشويش، وهو على ثلاثة أنواع:

صبرٌ على طاعة الله، وصبرٌ عن معصية الله، وصبرٌ على امتحان الله، والثالث: صبرٌ على ما لا كَسْبَ للعبد فيه.

والصبر على أداء الطاعات أكملُ من الصبر على اجتناب المُحرَّمات وأفضل؛ فإنَّ مصلحةَ فعلِ الطاعة أحبُّ إلى الشارع من مصلحة ترك المعصية.

ولشيخ الإسلام أبي العَبّاس أحمدَ بن عبد الحليم ابن تيمية الحَرَّانيِّ رحمه الله مُصنَّفٌ في هذا، قَرَّره بنحو من عشرين وجهاً.

قال الإمام أحمدُ: ذكرَ اللهُ الصبرَ في القرآن في نَحْوٍ من تسعين موضعاً، وهو واجبٌ بإجماع الأُمة، وهو نصفُ الإيمان؛ فإن الإيمانَ نصفان: نصفٌ صبر، ونصفٌ شُكر[2].

---

(١) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص: ٢٧٣).

(٢) انظر: «مدارج السالكين» لابن القيم (٢/ ١٥٢، ١٥٦).

* قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟﴾[آل عمران: ٢٠٠]: قال الحسن: أُمروا أن يصبروا على دينهم الذي ارتضاه الله لهم، وهو الإسلام، فلا يدعوه لسَرَّاء ولا ضَرَّاء، ولا لشدة ولا رخاءٍ، حتى يموتوا مسلمين، وأن يصابروا الأعداء الذين يَملُّون دينَهم(١).

وأما المُرابطة: فهي المُداومة في مكان العِبادة والثَّبات، وقيل: المراد: انتظار الصَّلاةِ بعد الصَّلاة.

وفي «صحيح مسلم» عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسـولُ الله ﷺ: «ألا أَدُلُّكُم [على] ما يَمْحُو اللهُ بهِ الخَطايا، ويرفعُ بهِ الدَّرَجاتِ؟ إسْباغُ الوُضوءِ على المَكارِهِ، وكثرةُ الخُطا إلى المَساجِدِ، وانتظارُ الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ، فذَلِكُمُ الرِّباطُ، فَذَلِكُمُ الرِّباطُ، فَذَلِكُمُ الرِّباطُ»(٢).

ورواه ابن مَرْدَويه عن يزيدَ بن عبد الرحمن قال: أقبل عليَّ أبو هُريرةَ يوماً فقال: أَتدري يا بنَ أخي فيما أُنزلت هذه الآيةُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟﴾[آل عمران: ٢٠٠]؟ قلت: لا، قال: إنه لم يكن في زمان النبيِّ ﷺ عدوٌّ يرُابطونَ فيه، ولكنها نزلت في قومٍ يَعْمرُون المساجدَ، يُصَلُّونَ الصَّلواتِ في مَواقيتها، ثم يذكرون الله فيها، فعليهم أُنزلت: ﴿ٱصْبِرُوا۟﴾؛ أي: على الصَّلوات الخَمْس، ﴿وَصَابِرُوا۟﴾ أنفُسَكم وهواكم، ﴿وَرَابِطُوا۟﴾ في مَسـاجِدِكُم، ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ فيمـا عليكـم ﴿لَعَلَّكُمْ

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٢٠ ـ ٢٢١)، وفيه مكان «وأن يصابروا الأعداء»: «وأمرهم أن يصابروا الكفار وأن يرابطوا المشركين».

(٢) رواه مسلم (٢٥١).

تُفْلِحُونَ ﴾، وهكذا رواه الحاكم في «المستدرك»[1].

وقيل: المراد بالمُرابطة هنا: مُرابطةُ الغزْو في نُحور العَدُوِّ، وحِفظُ ثُغور الإسلام وصيانتُها عن دخول الأعداء إلى حَوْزَةِ بلاد المسلمين.

وقد وردت الأخبارُ بالتَّرغيب في ذلك، وكثرة الثَّواب فيه:

ففي «صحيح البخاري» عن سهل بن سعد رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «رِباطُ يَومٍ في سبيلِ الله خَيْرٌ منَ الدُّنيا وما عَلَيْهَا»[2].

وفي «صحيح مسلم» عن سلمان: [عن] رسول الله ﷺ أنه قال: «رِبَاطُ يَوم ولَيلةٍ خَيرٌ من صِيام شَهرٍ وقيامِهِ، وإِنْ ماتَ جرى عليهِ الذي كان يعمَلُه، وأُجْرِيَ عليهِ رزقُهُ، وأَمِنَ الفتَّانَ»[3].

ورواه أحمدُ، ولفظه: «ويَأْمَنُ فِتْنَةَ القَبْرِ»[4].

(م): هذه الآية مُشتملةٌ على جميع الآداب؛ وذلك [لأن أحوالَ][5] الإنسان قسمان: [منها] ما يتعلق به وحدَه، ومنها ما يكون مُشتركاً بينه وبين غيره.

فالقسمُ الأول: لا بدَّ فيه من الصبر، والثاني: لا بدَّ فيه من المُصابرة.

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» (٣١٧٧)، وانظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٢/ ٤١٧).

(٢) رواه البخاري (٢٧٣٥).

(٣) رواه مسلم (١٩١٣).

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٢٠)، من حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه، وانظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ٣١٤).

(٥) في الأصل: «وذلك لأحوال».

أما الصبر: فيندرج تحته أنواع:

أولها: الصبر على مَشقَّة النظر والاستدلال في معرفة التَّوحيد والعَدْل والنبوة والمَعاد، وعلى مَشقَّة الجواب عن شُبُهات المُخالفين.

ثانيها: أن يصبرَ على أداء الواجبات والمَندُوبات.

ثالثها: أن يصبرَ على مَشقَّة الاحتراز عن المَنْهيات.

رابعها: الصبر على شدائد الدنيا وآفاتها، من المَرض والفَقْر والقَحْط والخَوف.

فقوله: ﴿ٱصْبِرُوا۟﴾ يدخل تحته هذه الأقسام، وتحت كل واحد من هذه الأقسام الثلاثة أنواعٌ لا نهايةَ لها.

وأما المصابرة: فهي عبارة عن تَحمُّل المَكاره الواقعة بينه وبين الغير، ويدخل فيه تَحمُّلُ الأخلاق الرَّدِيَّة من أهل البيت، ومن الجيران، ومن الأقارب، ويدخل فيه تركُ الانتقام مِمَّن أساء إليك، والإيثارُ على الغير، والعفوُ عَمَّن ظلمك، والأمرُ بالمعروف، والنَّهيُ عن المُنكر، والجهادُ، والمُصابرة مع المُبْطلين بحَلِّ شُكوكهم.

واعلم أن الإنسان وإن تكلَّف الصبرَ والمُصابرةَ إلا أن فيه أخلاقاً ذَميمةً تحملُه على أضدادها، فما لم يشتغل الإنسان طُولَ عمره بمجاهدتها وقَهْرِها؛ لا يمكنه الإتيانُ بالصبر والمُصابرة، ولهذا قال: ﴿وَرَابِطُوا۟﴾.

ولما كانت هذه المُجاهدةُ فعلاً من الأفعال؛ فلا بُدَّ للإنسان في كل فعل يفعله من غرض وداعيةٍ؛ وجبَ أن يكون للإنسان في هذه المُجاهدة غرضٌ وباعثٌ، وذلك هو تقوى الله لنيل الفلاح[1].

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٩/ ١٢٦).

* قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ﴾[البقرة: ١٥٥]:

أخبر سبحانه أنه يبتلي عباده؛ أي: يَخْتَبرهم ويمتحنهم، فتارةً بالسَّرَّاء، وتارة بالضَّرَّاء.

وقوله: ﴿بِشَيْءٍ﴾؛ أي: بقليل من ذلك، ﴿وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ﴾؛ أي: ذهاب بعضها، ﴿وَالْأَنفُسِ﴾ كموت الأَصحاب والأقارب والأحباب، ﴿وَالثَّمَرَاتِ﴾؛ أي: لا تُغِلُّ الحدائقُ والمزارع كعادتها، كما قيل: كانت بعضُ النَّخيل لا تثمر غير واحدة، وكلُّ هذا وأمثالُه مِمَّا يختبر الله عبادَه، فمن صبر أثابه.

ولهذا قال: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾، ثم وصفهم بقوله: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ﴾ الآيَةَ [البقرة: ١٥٦]؛ أي: تَسلَّوا بقولهم هذا عَمَّا أصابهم؛ فإنهم عبيدُه وراجعون إليه، وأخبر تعالى عَمَّا أعطاهم على ذلك فقال: ﴿أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾؛ أي: ثناء من الله عليهم، ﴿وَرَحْمَةٌ﴾؛ أي: أَمَنَةٌ من العذاب[1].

(م): قال القفال: هذا يتعلق بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾[البقرة: ١٥٣]؛ فإنا نبلوكم بالخوف، وبكذا.

والحكمة في تقديم تعريف هذا الابتلاء وجوه:

أحدها: ليُوطِّنوا أنفسَهُم على الصبر عليها إذا وردت؛ ليكون أبعدَ لهم من الجزَع.

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٢/ ١٢٩).

ثانيها: أنه إذا علموا أنه ستصل إليهم تلك المِحَنُ؛ اشتدَّ حُزنُهم، فيكون ذلك الحزنُ تعجيلاً للابتلاء، فيستحقون به مزيدَ الثواب.

ثالثها: أن من الكفار من أظهر الإسلام طمعاً في المال، فإذا اختُبر بنزول هذه المِحَن؛ يتميز الخبيثُ من الطَّيِّب.

رابعها: أن إخلاصَ الإنسان حالةَ [البلاء] ورجوعَه إلى باب الله أكثرُ.

خامسها: أنه تعالى أخبر بوقوع ذلك الابتلاء، فيقع ذلك الخبرُ على ما أخبر عنه، فيكون مُعْجِزاً.

واعلم أن الخوفَ: تألُّمُ القلب لانتظار ما هو مَكروهٌ، والجوع: المراد منه القَحْط وتَعذُّر تحصيل القُوت، والخوفُ الشديد كان في وقعة الأحزاب، قال تعالى: ﴿هُنَالِكَ ٱبْتُلِىَ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا۟﴾[الأحزاب: ١١].

وأما الجوعُ: فقد أصابهم في أول الهجرة إلى المدينة، والنقصُ من الأموال والأَنفُس حصل عند الغَزوات والحُروب.

والخطابُ في ﴿وَبَشِّرِ﴾ للرسول ﷺ، أو لكلِّ من تتأتَّى به البِشارةُ[1].

* **قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[الزمر: ١٠]:** قال الأَوزاعيُّ: ليس يُوزن لهم ولا يُكال، إنما يُغرف لهم غَرفاً.

قال ابنُ جُريجٍ: بلغني: أنه لا يُحسَبُ عليهم ثوابُ عملهم قَطُّ،

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٤/ ١٣٦).

ولكن يُزادون على ذلك[1].

(م): معناه: بغير نهاية؛ لأن كلَّ شيء دخل تحت الحساب فهو مُتناهٍ.

وقيل: تكون منافعَ كاملةً في نفسها، وعقلُ المطيع ما كان يصل إلى كُنْهِ ذلك الثواب؛ ففي الجَنَّة ما لا عينٌ رأت، ولا أُذُن سمعت، ولا خطَر على قلب بشر.

وكلُّ شيء يشاهدونه من أنواع الخيرات وجدوه أزيدَ مما تَصوَّروه وتوقَّعوه، وما لا يتوقعه الإنسان قد يقال: إنه ليس في حسابه.

وقيل: لا يُقدَّر بالمِكْيال والمِيزان.

روي عن النبي ﷺ أنه قال: «يَنصُبُ اللهُ المَوازينَ يومَ القِيامَةِ، فُيؤتى بأَهلِ الصَّلاة، فيُوفَّوْنَ بأُجورِهم بالمَوازينِ، ويُؤتى [بأَهلِ الصَّدقةِ][2] فَيُوفَّوْن بالمَوازينِ، ويُؤتى بأَهلِ الحَجِّ، فيُوفَّوْنَ بالمَوازينِ، ويُؤتى بأهلِ البَلاءِ فلا يُنصَبُ لَهُم مِيزانٌ، ولا يُنشَرُ لَهُم دِيوانٌ، ويُصَبُّ علَيهِم الأَجْرُ صَبّاً، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[الزمر: ١٠]، حَتَّى يتمَنَّى أَهلُ العَافيةِ في الدُّنيا أَنَّ أجسامَهُمْ تُقْرَضُ بالمَقَاريضِ؛ لِمَا يذهبُ بهِ أَهلُ البَلاءِ منَ الفَضْلِ»[3].

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١٢/ ١١٧).

(٢) في الأصل: «بالصدقة».

(٣) انظر: «تفسير الرازي» (٢٦/ ٢٢١)، والحديث رواه الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٢٥)، من حديث أنس بن مالك ﷺ. وفي إسناده ضرار بن عمرو ويزيد الرقاشي، وكلاهما ضعيفان. انظر: «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (٣/ ٢٠٠).

* قوله تعالى: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣]: لما ذَمَّ الله تعالى الظلمَ وأهله، وشَرَعَ القِصاصَ؛ قال نادباً إلى العَفو والصَّفح [﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ﴾][(١)]؛ أي: مَنْ صبر على الأذى وسَتَر السَّيئةَ؛ فإن ذلك لمن عزم الأمور.

قال سعيد بن جبير: يعني: من حَقِّ الأُمور التي أمر الله بها؛ أي: لَمِنَ الأُمور المَشكورة، والأفعال الحميدة التي عليها ثوابٌ جَزيلٌ، وثناءٌ جميلٌ.

قال الفضيل بن عياض: إذا أتاك رجل يشكو إليك رجلاً؛ فقل: يا أخي! اعفُ عنه؛ فإن العفو أقربُ إلى التقوى، فإن قال: يحتمل قلبي العفوَ، ولكن أنتصرُ كما أمرني الله ﷻ؛ قل له: إن كنت تحسن أن تنتصر، وإلا؛ فارجع إلى باب العفو؛ فإنه بابٌ واسع، فإنه من عفا وأصلح فأجرُه على الله، وصاحبُ العفو ينام على فراشه بالليل، وصاحبُ الانتصار يُقلِّبُ الأمور.

وعن أبي هريرة ﷺ: أنَّ رجلاً شتَم أبا بكر ﷺ والنبيُّ ﷺ جالسٌ، فجعلَ النبيُّ ﷺ يعجبُ ويتبسَّمُ، فلما أكثر؛ رَدَّ عليه بعضَ قوله، فغضب النبيُّ ﷺ وقام، فلحقه أبو بكر وقال: يا رسولَ الله! كان يَشتِمُني وأنت جالسٌ، فلمَّا رددتُ عليه بعضَ قوله غضبتَ وقمتَ، قال: «كانَ معَك ملَكٌ يرُدُّ عليه، فلمَّا رددتَ وقع الشَّيطانُ، فلَمْ أَكُنْ لأَقعُدَ معَ الشَّيطَانِ» ثم قال: «يا أبا بكرٍ؛ ثلاثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ: مَا مِنْ عَبدٍ ظُلِمَ مَظْلمةً فيُغضِي عنها لله إلا أَعزَّ اللهُ بها نَصْرَهُ، وما فتحَ رجلٌ بابَ عَطِيَّةٍ يريدُ بها صِلةً إلا زادَهُ اللهُ بها كَثْرةً، وما فتحَ رجلٌ بابَ مَسألةٍ يريدُ بها كثرةً إلا زادَهُ اللهُ بها قِلَّةً» رواه

---

(١) من «تفسير ابن كثير» (١٢/ ٢٩٠).

أحمد وأبو داود[1].

وهذا الحديثُ في غاية الحُسن في المعنى، وهو مناسبٌ للصِّدِّيق[2].

(م): حذف الراجعَ؛ لأنه مفهوم؛ كما حذف من قولهم: السَّمْنُ مَنَوانِ بدرهم.

وحكي: أن رجلاً سَبَّه رجلٌ في مجلس الحسن، وكان المَسبوبُ يَكظِمُ ويَعْرَقُ، فيمسحُ العرَق، ثم قام وتلا هذه الآية، فقال الحسنُ: عقَلَها وفَهِمَها لمَّا ضَيَّعها الجاهلون[3].

* قوله تعالى: ﴿وَٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ﴾[البقرة: ٤٥]:

قال مُقاتِلُ ابن حَيَّان: استعينوا على طلب الأجر بالصبر على الفرائض والصلاة، وأما الصبر: قيل: إنه الصيام، نَصَّ عليه مُجاهدٌ، ولهذا سُمِّي رمضان شهرَ الصبر.

وروي عن النبيِّ ﷺ: «الصَّومُ نِصْفُ الصَّبرِ»[4].

قيل: المرادُ من الصبر: الكَفُّ عن المعَاصي؛ ولهذا قرنه بأداء العبادات، وأعلاها فعلُ الصلاة.

روى ابن أبي حاتمٍ عن عمرَ رضي الله عنه قال: الصبر صبران: صبرٌ عند المُصيبة

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٤٣٦)، وأبو داود (٤٨٩٦ ـ ٤٨٩٧). وهو صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٥٦٤٦).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (١٢/ ٢٩٠).

(٣) انظر: «تفسير الرازي» (٢٧/ ١٥٦).

(٤) رواه الترمذي (٣٥١٩) عن رجلٍ من بني سُلَيم، وابن ماجه (١٧٤٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه. وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف سنن الترمذي» و«ضعيف سنن ابن ماجه».

حَسنٌ، وأحسنُ منه الصبرُ عن مَحارم الله[1].

وروي عن الحسن نحوُ قول عمر.

وعن سعيد بن جبير قال: الصبرُ اعترافُ العبد لله بما أصابَ فيه، واحتسابُه عند الله، ورجاءُ ثوابه، وقد يجزَعُ الرجلُ وهو يَتجلَّد لا يُرى منه إلا الصبرُ، وأما الصلاة: فإنها من أكبر العَوْن على الثَّبات في الأمر؛ فإنها تنهى عن الفَحْشاء والمُنكر[2].

وعن حذيفة ﷺ قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا حَزَبَهُ أمرٌ صَلَّى. رواه أحمدُ وأبو داودَ وابنُ جرير، ولفظه: إذا حَزَبَهُ أَمرٌ فَزِعَ إلى الصَّلاة[3].

ورواه محمدُ بن نصر المَرْوزيُّ عن حذيفة قال: رجعت إلى النبي ﷺ ليلةَ الأحزاب وهو مُشْتمِلٌ في شَمْلةٍ يُصلِّي؛ كان إذا حزَبَهُ أَمرٌ صَلَّى[4].

وعن عليٍّ ﷺ: لقد رأيتُنا ليلةَ بدرٍ وما فينا إلا نائمٌ، غيرَ رسول الله ﷺ يُصلِّي ويدعو حتَّى أصبحَ[5].

قال ابن جرير: ورُوي عنه عليه الصلاة والسـلام: أنه مَرَّ بأبي هريرة وهو مُنبطِحٌ على بطنه، فقال: «اشْـكَمْت دَرْد؟» فقال: نعم، قال: «قُم

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤٨٤).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤٨٥).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣٨٨)، وأبو داود (١٣١٩)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (١/ ٢٦٠). وهو حديث حسن. انظر: «صحيح الجامع الصغير».

(٤) رواه محمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢١٢).

(٥) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٨٩٩)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨٢٣).

فَصَلِّ ؛ فإنَّ الصَّلاةَ شِفاءٌ»[1].

وروى ابنُ جرير أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه نُعِيَ إليه أخوه قُثَمُ وهو في سفره، فاسترجع ثم تَنَحَّى عن الطريق، فأناخ، فصلَّى ركعتين أطالَ فيهما الجُلوسَ، ثم قام يمشي إلى راحلته وهو يقول: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ الآيةَ [البقرة: ٤٥][2].

قال ابن جرير: إنهما مَعونتان على رحمة الله.

والضميرُ في ﴿إِنَّهَا﴾ عائدٌ إلى الصلاة، قاله مُجاهد، واختاره ابن جرير.

ويحتمل أن يكون عائداً إلى ما دَلَّ عليه الكلامُ، وهو الوصِيَّةُ بذلك؛ كقوله في قصة قارون: ﴿وَلَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلصَّٰبِرُونَ﴾ [القصص: ٨٠].

* وقوله تعالى: ﴿وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فصلت: ٣٥]؛ أي: وما يُلقَّى هذه الوصيةَ، ﴿وَمَا يُلَقَّىٰهَآ﴾؛ أي: يُؤْتاها ويُلَهَمُها، وقوله: ﴿لَكَبِيرَةٌ﴾؛ أي: مُشِقَّةٌ ثَقيلةٌ[3].

(م): اختلف في المُخاطَبين بقوله: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟﴾، فقيل: هم المؤمنون، ولا يُمنع أن يقعَ الخطابُ أولاً في بني إسرائيل، ثم يقعَ بعد ذلك خطاباً للمؤمنين.

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (١/ ٢٦٠)، والحديث روى نحوه ابن ماجه (٣٤٥٨)، والإمام أحمد في «مسنده» (٢/ ٣٩٠، ٤٠٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وإسناده ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٤١١٣).

(٢) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١/ ٢٦٠). وإسناده حسن، كما قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٣/ ١٧٢).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (١/ ٣٨٧)، فما بعدها. وقوله: (مشقة) كذا جاءت عند ابن كثير، وجاء في غيره من المصادر بدلاً منها: (مشاقة).

والأقرب: أن المُخاطَبين هم بنو إسرائيل؛ فإنَّ صَرْفَ الخِطاب إلى غيرهم يوجبُ تفككَ النَّظم، وصلاةُ اليهود واقعة على كيفية مَخصوصة، وصلاةُ المسلمين على كيفية أُخرى، فمُتعلَّقُ الأمر هو الماهية التي هي القَدْرُ المشترك.

والضمير في ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ عائدٌ إلى الاستعانة التي يدل عليها ﴿وَٱسْتَعِينُواْ﴾.

وقيل: إلى جميع الأمور المُقدَّمة، والعربُ قد تضمِر الشيءَ اختصاراً، وتقتصر فيه على الإيماء؛ كقوله: ﴿مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَآبَّةٍ﴾ [فاطر: ٤٥] ولا ذكرَ للأرض.

فإن قيل: إذا كانت سهلةً على الخاشعين، فيكون ثوابهم أقلَّ.

قلنا: ليس المرادُ أن الذي يلحقُهم من التعب أكثرُ ممَّا يلحق الخاشعَ، وكيف يكون كذلك والخاشعُ يستعمل عند صلاته جوارحَهُ وقلبَهُ وسمعَهُ وبصرَهُ، وإذا تذكَّر الوعيد ذاب قلبه؟! وإنما المرادُ أنها ثقيلةٌ على مَنْ لم يخشع من حيث إنه لا يَعتقدُ في فعلها ثواباً، فيصعُبُ عليه فعلُها، بخلاف المَوحِّد الذي يعتقد في فعله أعظمَ المنافع، وفي تركه أعظم المَضارِّ.

و[عليه] يُحمل قوله ﷺ: «وجُعِلتْ قُرَّةُ عَيني فِي الصَّلاةِ»[1] معَ أنه كان يُصلِّي حتى تورَّمت قدماه[2].

---

(١) رواه النسائي (٣٩٣٩)، من حديث أنس ﷺ. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٣١٢٤).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (٣/ ٤٦).

* قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [محمد: ٣١]؛ أي: ولنَخْبُرَنَّكُم بالأوامر والنَّواهي حتى نعلمَ المُجاهدين، وليس في تقدُّم علمِ الله بما هو كائنٌ أنه سيكون شكٌّ وريبٌ، فالمرادُ: حتى نعلمَ وقوعَهُ؛ ولهذا كان يقول ابن عباس: إلا لِنعلمَ؛ أي: لِنَرى[1].

(م): أي: لَنأمُرنَّكم بما لا يكون مُتعيِّناً للوقوع، بل بما يحتمل الوقوعَ وعدمَهُ كما يفعل المُختبِرُ.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ نَعْلَمَ﴾؛ أي: يدخلَ في علم الشهادة؛ فإنه تعالى قد عَلِمه علمَ الغَيب، و﴿ٱلْمُجَٰهِدِينَ﴾؛ أي: المُقْدِمين على الجهاد، ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ﴾؛ أي: الثَّابتين[2] الذين لا يولون الأدبار[3].

* * *

٢٥ ـ وَعَنْ أبي مَالكٍ الحَارِث بْنِ عَاصِمٍ الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإيمَان، وَالحَمْدُ للهِ تَمْلأُ المِيزَانَ، وسُبْحَانَ اللهِ وَالحَمْدُ للهِ تَمْلآنِ ـ أَوْ تَمْلأُ ـ مَا بَيْنِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لكَ أَوْ عَلَيْكَ. كُلُّ النَّاس يَغْدُو، فَبَائعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا، أَوْ مُوبِقُهَا» رواه مسلم.

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١١/ ٨٠).

(٢) في الأصل: «التائبين».

(٣) انظر: «تفسير الرازي» (٢٨/ ٦١).

(الأول)

* قوله ﷺ: «**الطهور شطر الإيمان**»:

(ن): جمهورُ أهل اللغة على أن الوُضوءَ والطُّهورَ: بضم أولهما إذا أُريد به الفعل الذي هو المصدر، وبفتح أولهما إذا أريد الماءُ الذي يُتطهَّر به.

وذهب الخليلُ، والأَصمعيُّ، وأبو حاتمٍ السِّجِسْتَانيُّ، والأَزهريُّ، وجماعاتٌ: إلى أنه بالفتح فيهما.

وقال صاحب «المطالع»: حُكي الضم فيهما جميعاً.

والطهارةُ: أصلها النظافة والتَّنزُّهُ[1].

(ق): الطُّهور والطَّهارة: مصدران بمعنى النظافة، يقال: (طهَر الشيءُ) بفتح العين وضَمِّها [يطهرُ بضمها] لا غيرُ، كما تقول: نَظَف ينظُف نظافةً، ونزُهَ يَنْزُهُ نزاهةً، بضمها لا غيرُ، وهي التنزُّهُ عن المُستَخْبَثات المَحسوسة والمَعنويَّة، قال تعالى: ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾[الأحزاب: ٣٣][2].

(ن): أصل الشطر: النِّصف، فقيل: معنى قوله: «**شطر الإيمان**»: أن الأجر ينتهي تضعيفُه إلى نصف أجر الإيمان.

وقيل: إن الإيمان يَجُبُّ ما قبله من الخطايا، فكذلك الوضوءُ، إلا أن الوضوء لا يصح إلا مع الإيمان، فصار لتوقفه على الإيمان في معنى الشَّطْر.

وقيل: المرادُ بالإيمان هاهنا الصَّلاةُ؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٩٩).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٧٤)، وما بين معكوفتين منه.

﴿اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾[البقرة: ١٤٣].

والطهارة شرطٌ في صحَّةِ الصلاة، فصارت كالشَّطر [وليس يلزم في الشَّطر][1] أن يكون نصفاً حقيقياً، وهذا القولُ أقربُ الأقوال.

ويحتمل أن يكون معناه: أن الإيمانَ تصديقٌ بالقلب، وانقيادٌ بالظاهر، وهُما شطران للإيمان، والطَّهارة مُتضمِّنةٌ للصلاة، فهي انقيادٌ بالظاهر، انتهى[2].

وقيل: إن الإيمانَ يُطهِّر نجاسةَ الباطن، والطُّهور يُطهِّر نجاسةَ الظاهر، فكأنها شطر المُطهِّر المُطلق، ذكره الطَّبريُّ في «الأحكام».

(ق): أولى الأقوال: أنه أراد بالطُّهور الطهارةَ من المُسْتَخبثاتِ الظاهرة والباطنة، والإيمان هاهنا هو بالمعنى العام وهو تصديقٌ بالقلب، وإقرارٌ باللِّسان، وعملٌ بالأركان.

ولا شك أن هذا الإيمانَ ذو خِصال كثيرة، غير أنها مُنحصرةٌ فيما ينبغي التنزُّهُ والتطهر عنه، وهي كل ما نهى الشرع عنه، وفيما ينبغي التلبُّسُ والاتصافُ به، وهي كل ما أمر به الشرعُ، فهذان النصفان عُبِّر عن أحدهما بالطهارة على مُستعمَل اللُّغة، وهذا كما روي مرفوعاً: «الإيمانُ نِصْفانِ: نِصْفٌ صَبْرٌ، ونِصفٌ شُكرٌ»[3].

---

(١) من «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١٠٠).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١٠٠).

(٣) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٧١٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٥٩)، من حديث أنس ﷺ. وإسناده ضعيف جداً. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٢٣١٠).

وقد قيل: إن الطهارةَ لمَّا كانت تُكفِّرُ الخطايا السابقةَ؛ كانت كأنها الإيمان الذي يَجُبُّ ما قبله، وهذا فيه بُعْدٌ؛ إذ الصلاةُ وغيرها من الأعمال الصالحة تُكَفِّرُ الخطايا، فلا يبقى لخُصوصية الطهارة بذلك معنًى.

ثم إنما يكون مِثْلاً له في التكفير، ولا يقالُ على مثل الشيء: شَطْرُه.

وقيل: إن الإيمانَ أراد به الصلاةَ، والصلاةُ لمَّا كانت مُفتقرةً إلى الطهارة كانت كالشَّطْرِ لها، وفيه نظر؛ إذ لا يكون شرطُ الشيء شطرَهُ، لا لُغةً ولا معنىً.

فإن قيل: كل ما ذكرتم مبنيٌّ على أن المُراد بالطُّهور الطهارةُ، وذلك لم يَصِحَّ؛ لأنه لم يروه أحد فيما علمناه (الطُّهور) بالضم، وإنما روي بالفتح، فإذاً هو الاسم.

قلنا: يُحمل هذا [على] مذهب الخليل كما تقدم، ويمكن حملُه على المَعروف، ويُراد به: استعمالُ الطَّهور شَطْرُ الإيمان[1].

(نه): (الطَّهور) بالفتح: يقع على الماء والمصدر معاً، قاله سِيبوَيْهِ[2].

(قض): جاء فَعُول في كلام العرب لِمَعانٍ مختلفة؛ منها: المصدر، وهو قليلٌ؛ كالقَبول والوَلُوع والوَزُوع، والطَّهور هنا بمعنى المصدر[3].

* **قوله: «الحمد لله تملأ الميزان»:**

(ن): معناه: عِظَمُ أجرها يملأ الميزانَ، وقد تظاهرت نصوصُ القرآن

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٧٤).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ١٤٧).

(٣) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ١٦٥).

والسُّنَّة على وَزْن الأعمال، وثِقَل الموازين وخفتها[1].

(ق): معنى الحمد راجعٌ إلى الثَّناء على شيءٍ مّا بأوصاف كماله، فإذا حَمِد الله حامدٌ مُستحضراً معنى الحمد في قلبه؛ امتلأ ميزانُه من الحسنات، فإن أضاف إلى ذلك «سبحان [الله]» الذي معناه: تَبْرئةُ الله وتنزيهُه عن كل ما لا يليق من النقائص؛ ملأت حسناتُه وثوابُها زيادةً على ذلك «ما بين السَّماوات والأرض»؛ إذ الميزان مَملوءٌ بثواب التحميد، وذكرُ السماوات والأرض على جهة الإِغْياءِ[2] على العادة العربية، والمراد: أن الثواب [كثيرٌ] جداً؛ بحيث لو كان أجساماً لملأ ما بين السَّماوات والأرض، انتهى[3].

قال الطَّبريُّ في «الأحكام»: وقيل: إن المرادَ: تعظُم الكلمةُ؛ كما يقال: هذه الكلمةُ تملأ أطباقَ الأرض، والحمدُ بانفراده يملأ الميزان، وبانضمام التسبيح إليه يملآن ما بين السماء والأرض.

وقد رُوي: «التَّسبيحُ نِصْفُ المِيزانِ، والحَمدُ لله [مِلْؤُهُ، والتكبير] يَمْلأُ ما بينَ السَّماءِ والأَرضِ»[4]، حكاه القاضي عِياضٌ[5].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١٠١). ووقع في الأصل: «وثقل الميزان...»، والمثبت من المصدر، وهو الأنسب بتأنيث الضمير في قوله: «وخفتها».

(٢) أغيا الرجل: بلغ الغاية.

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٧٥).

(٤) رواه الترمذي (٣٥١٩) عن رجلٍ من بني سُليم. وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٢٥٠٩).

(٥) انظر: «إكمال المعلم» للقاضي عياض (٢/ ٧).

(ن): ضبطناه بالتاء المثناة من فوق في (يملآن) و(يملأ)، وهو صحيحٌ صحيحٌ؛ فإن الأولَ ضميرُ مؤنَّثين غائبتين، والثاني ضمير هذه الجملة من الكلام.

وقال صاحب «التحرير»: يجوز (تملآن) بالتأنيث والتذكير جميعاً، فالتأنيث على ما ذكرنا، والتذكير على إرادة النَّوعين من الكلام، أو الذِّكْرَيْنِ.

ومعناه: لو قُدِّر ثوابُهما جسماً؛ لملأ ما بين السَّموات والأرض.

وسببُ عِظَم فضلهما: ما اشتملتا عليه من التَّنزيه لله بقوله: «سبحان الله»، والتفويضِ إلى الله والانقياد بقوله: «الحمد لله»[1].

* **قوله: «والصلاة نور»:**

(ن): معناه: أنها تمنعُ من المَعاصي، وتنهى عن الفَحْشاء والمُنْكر، وتَهْدي إلى الصواب؛ كما أن النورَ يُستضاء به.

وقيل: معناه: أنه يكون أجرُها نوراً لصاحبها يوم القيامة.

وقيل: لأنها سببٌ لإشراق أنوار المعارف، وانشراح القلب، ومُكاشفات الحقائق؛ لفراغ القلب فيها، وإقبالهِ على الله تعالى بظاهره وباطنه، وقد قال تعالى: ﴿ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾[البقرة: ١٥٣].

وقيل: معناه: أنها تكون نوراً ظاهراً على وَجْهِهِ يوم القِيامة، ويكون في [الدنيا] أيضاً على وجهه البهاءُ، بخلاف من لم يُصَلِّ[2].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١٠١).

(٢) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(ق): معناه: أن الصلاةَ إذا فُعلت بشروطها المُصحَّحة والمُكمِّلة نوَّرت القلوب؛ بحيث تُشرق فيه أنوارُ المَعارف والمُكاشفات، حتى ينتهيَ أمرُ مَنْ يُراعيها [حقَّ رعايتها] أن يقول: وجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيني في الصَّلاةِ.

وأيضاً؛ فإنها تُنوِّر بين يدي مُراعيها يوم القيامة في تلك الظُّلَم.

وأيضاً؛ فيَتنوَّرُ وجهُ المُصلِّي، فيكون ذا غُرَّةٍ وتَحْجيلٍ؛ كما ورد في الحديث[1].

* **قوله ﷺ: «والصدقة برهان»:**

(ن): قال صاحبُ «التحرير»: معناه: يُفْزَعُ إليها كما يُفزَعُ إلى البراهين، كأن العبد إذا سُئل يوم القيامة عن مَصْرِف ماله؛ كانت صدقاتُه براهينَ في جواب هذا السؤال، فيقول: تَصدَّقتُ به.

ويجوز أن يُوسم المُتصدِّقُ بسِيماءَ يُعرف بها، فيكون برهاناً له على حاله، ولا يُسأل عن مَصْرِف ماله.

وقال غيرُ صاحب «التحرير»: معناه: الصدقة حُجَّة على إيمان فاعلها؛ فإن المنافقَ يمتنع منها لكونه لا يعتقدها، فمن تصدَّق اسُتِدلَّ بصدقته على صِدْق إيمانه[2].

(ق): برهان له على أنه ليس من المنافقين الذين يَلْمِزُون المُطَّوِّعين من المؤمنين في الصَّدقات، أو على صِحَّة محبة المُتصدِّق لله تعالى، ولِما لديه من الثواب؛ إذ آثر محبةَ الله تعالى وابتغاء ثوابه على ما جُبِلَ عليه من

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٧٦).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١٠١).

حُبِّ الذهب والفضة، حتى أخرجه لله تعالى[1].

* **قوله ﷺ: «والصبر ضياء»:**

(ن): معناه: الصبر المَحْبوبُ في الشرع، وهو الصبر على طاعة الله، والصبر عن معصية الله، والصبر أيضاً على النَّائبات وأنواع المَكاره في الدُّنيا، لا يزال صاحبه مُستضيئاً مهتدياً مُستمرًّا على الصَّواب.

قال إبراهيمُ الخَوَّاص: الصبر: هو الثَّباتُ على الكتاب والسُّنَّة.

قال ابنُ عَطاء: الصبر: الوقوفُ مع البلاء بحُسْن الأدب.

وقال الأستاذ أبو عليٍّ الدَّقَّاقُ رحمه الله: حقيقة الصبر: أن لا تَعترِضَ على المَقْدور، فأما إظهارُ البلاء على وجه الشكوى فلا ينافي الصبر، قال الله تعالى في أيوبَ عليه السلام: ﴿إِنَّا وَجَدْنَٰهُ صَابِرًا﴾[ص: ٤٤] مع أنه قال: ﴿مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ﴾[الأنبياء: ٨٣][2].

(ق): كذا صَحَّت الرواية: «والصبر ضياء»، وقد رواه بعضُ المشايخ: «والصوم ضياء»[3]، ولم تقع لنا تلك الرواية.

على أنه يصح أن يُعبَّر بالصَّبر عن الصَّوم؛ كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾[البقرة: ٤٥].

والأولى أن يقال: إن الصبرَ في هذا الحديث غيرُ الصوم، بل هو الصبرُ على العبادات، والصبرُ عن المخالفات؛ كاتِّباع هوى النفس والشَّهوات، فمن

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٧٦).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١٠١).

(٣) انظر: «المسند المستخرج على صحيح مسلم» لأبي نعيم (١/ ٢٨٩).

كان صابراً في تلك الأحوال؛ أضاءت له عواقبُ أحواله، ووضَحَتْ له مصالحُ أعماله، فَظفِر بمطلوبه كما قيل:

فَقلَّ مَنْ جَدَّ في أَمرٍ يُطَالِبُه — واستَعْمَل الصَّبرَ إلاَّ فازَ بالظَّفَرِ[1]

(تو): الضيِّاء أقوى من النُّور، قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا﴾[يونس: ٥].

فالصبر: حبسُ النفس عما تتمنَّى وتشتهي، وحبسُها على ما يَشُقُّ عليها، وبذلك يخرج العبد عن عُهْدة التكاليف الشرعية، وبه يَتقوَّى على مُخالفة الهوى، ومحاربة الشيطان، فبه يُتِمُّ الصلاةَ وغيرَها من التكاليف؛ فلهذا قال: «الصبر ضياء».

وفي قوله: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾[البقرة: ٤٥] إشارةٌ إلى هذا المعنى.

فإن قلت: هل في تخصيص الصلاة بالنور والصبر بالضياء فائدة؟

قلت: أَجَلْ؛ لأن الضياءَ فَرْطُ الإنارة، ولَعَمْري إن الصبرَ بُنيت عليه أركانُ الإسلام، وبه أُحكمت قواعدُ الإيمان؛ لأنه تعالى لما مدح عبادَه المُخلصين بقوله: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ إلى قوله: ﴿وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾[الفرقان: ٦٣ - ٧٤]؛ عقَّبه بقوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يُجْزَوْنَ ٱلْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا۟﴾[الفرقان: ٧٥]، فوضع الصبرَ موضعَ تلك الأعمال الفاضلة والأخلاق المَرْضيّة؛ لأنه مِلاكُها، وعليه يدور قُطْبُها.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٧٧).

* وقوله: «والقرآن حجة لك أو عليك»:

(ن): أي: تنتفع به إن تَلَوْتَهُ وعملت به، وإلا فهو حُجَّة عليك[1].

(ق): أي: [إن] امتثلت أوامرَه واجتنبت نواهيَه؛ كان حُجَّةً لك في المَواقف التي تُسأل فيها عنه؛ كمُساءلة الملَكين في القبر، والمُساءلة عند الميزان، وفي عَقَبات الصِّراط، وإن لم تمتثل ذلك احتُجَّ عليك.

ويَحتملُ أن يراد به: أن القرآنَ هو الذي يُنْتهَى إليه عند التَّنازع في المبَاحث الشَّرعية، والوقائع الحُكْمية؛ فبه يُستدلُّ على صحة دعواك، وبه يَستدِلُّ عليك خَصْمُك[2].

* قوله ﷺ: «كل الناس يغدو»:

(ق): يقال: غدا: إذا خرج صباحاً في مصالحه، يَغْدو؛ يعني: كل إنسان يصبح ساعياً في أموره مُتصرِّفاً في أغراضه، ثم إما أن تكون تَصرُّفاتُه بحسَب دواعي الشرع والحق؛ فهو الذي يبيع نفسَه من الله، وهو بيع آيلٌ إلى عِتْقٍ وحُريةٍ؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾[التوبة: ١١١]، وإما أن تكونَ تصرفاتُه بحسَب دواعي الهوى والشَّيطان؛ فهو الذي باع نفسه من الشَّيطان فأوبقها؛ أي: أهلكها، ومنه: ﴿أَوْ يُوبِقْهُنَّ بِمَا كَسَبُوا﴾[الشورى: ٣٤].

ومثله قولُ ابن مسـعود: النَّاسُ غاديان: فبائعٌ نفسَه فمُوبِقُها، أو

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١٠٢).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٧٧).

مُفاديها فمُعْتِقُها[1].

لمَّا كان من عادة كل واحد من المُتبايعين أن يختار ما في يد صاحبه على ما في يده؛ وُضِعَ البيعُ والشِّرى مكانَ إيثار المَرْء الشيءَ واختياره لنفسه أو على نفسه.

فالبيعُ هاهنا: كنايةٌ عن صَرْف الأنفاس في غرض ما يتوجَّه عليه من الاكتساب، ومعناه: أنه يؤثر على نفسه؛ إما آخرتَه أو دنياه، فإن باعها بآخرته أعتقها، وإن باعها بدنياه أهلكها.

(ط): فإن قلت: ما وجه اتصال هذه الجملة بما قبلها؟

قلت: هي استئنافية، على تقدير سؤال سائل: قد تَبيَّن من هذا التقدير الرُّشْدُ من الغَيِّ، فما حال الناس بعد ذلك؟

فأُجيب: «كُل الناس يغدو . . . إلى آخره»، فمَوقعُ هذا السؤال مَوقعُ الفاء في قوله: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ﴾ الآيةَ، بعد قوله: ﴿قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾[البقرة: ٢٥٦][2].

* * *

٢٦ ـ وَعَنْ أَبِي سعيد سَعْدِ بْنِ مَالكِ بْنِ سِنَانٍ الخُدْرِيِّ ﷺ: أَنَّ نَاساً منَ الأنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَه، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ بِيَدِهِ:

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٧٧ ـ ٤٧٨).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ٧٤٣).

«مَا يَكُنْ عِنْدِي مِن خَيْرٍ، فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ، يُعِفَّهُ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ، يُغْنِهِ اللهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ، يُصَبِّرْهُ اللهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْراً وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ» متفقٌ عليه.

(الثاني)

* قوله: «حتى نفد»:

(النفاد): الفناء، ونفِد بكسر العين في الماضي، وفتحها في المستقبل، ففي قوله:

«ما يكن»: (ما) شرطية؛ فلذا جزم الفعل بحذف العين، وأدخل الفاء في «فلن أدخره»، وفيه من المبالغة ما انتهى غايتُها؛ لأنه رتَّب عدمَ الادِّخار على جمع المال؛ إذ لا يصدر مثلُ هذا إلا عن مِبْذالٍ أَرْيَحِيٍّ لا يخاف الفقر.

(ك): «لن أدخره»؛ أي: لن أجعلَه ذخيرةً لغيركم مُعْرضاً عنكم، والفصيح فيه إهمالُ الدال، وجاء بإعجامها مدغماً وغير مُدغم، لكن بقلب التاء دالاً مهملة؛ ففيه ثلاث لغات[1].

(ق): ومن استعفف عن السؤال للخلق؛ «يعفه الله»؛ أي: يُجازِه [فضيلةَ التعفُّفِ] على استعفافه؛ بصيانة وجهه ورفع فاقته، «ومن يستغن»؛ أي: بالله وبما أعطاه؛ «يغنه الله»؛ أي: يخلُق في قلبه غِنىً، أو يُعطِه ما يستغني به عن الخلق، «ومن يتصبر»؛ أي: يستعمل الصبرَ، ويصبر

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٨/ ١٥).

بقوة، ويُمَكِّنه من نفسه حتى تنقاد له، وتُذْعِنَ لتحمل الشدائد؛ فعند ذلك يكون الله معه، فيُظْفِرُه بمَطلوبه، ويُوصلُه إلى مَرغُوبه[1].

(مظ): «ومن يستعفف»؛ أي: ومن طلب العِفَّةَ من الله؛ أعطاه الله العِفَّةَ، وجعله عفيفاً، والعِفَّةُ: حفظ النفس عن المَنْهيَّات[2].

(ط): يريد أنَّ مَنْ طلبَ من نفسه العِفَّةَ عن السُّؤال، ولم يُظهر الاستغناء؛ «يعفه الله»؛ أي: يُصيـِّره عفيفاً، ومن ترقَّى من هذه المرتبة إلى ما هو أعلى من إظهار الاستغناء عن الخلق، لكن إنْ أُعطيَ شيئاً لم يَرُدُّه، فيملأ الله قلبه غِنىً، ومَنْ فاز بالقَدَح المُعلَّى وتَصبَّر، وإن أعطي لم يقبل؛ فهو هو.

قوله: «خيراً وأوسع من الصبر»: في جميع نسخ مسلم: (خير) مرفوع، وهو صحيح، تقديره: وهو خيرٌ؛ كما وقع في رواية البخاري[3]، وفي رواية: (خيراً)[4].

(ط): وقوله: **«عطاء»**: بمعنى مُعْطًى شيئاً، وقوله: «هو خير» صفتُه، وكذلك **«خيراً»** نصباً صفةٌ، فالمعنى: أن الله تعالى أعطى كلَّ شيء خلقه، وما أعطى أحداً شيئاً خيراً من الصبر؛ لأنه جامعُ مكارم الأخلاق[5].

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٩٩).

(٢) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٢/ ٥١٧).

(٣) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١١/ ٣٠٤).

(٤) رواه البخاري (١٤٠٠).

(٥) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥١٥).

(ن): فيه: الحَثُّ على التعفُّفِ والقناعةِ والصَّبر على ضيق العَيش وغيره من مَكاره الدُّنيا[1].

(ك): وفيه: أن الاستغناءَ والعِفَّةَ والصبرَ بفعل الله تعالى[2].

* * *

٢٧ ـ وَعَنْ أبي يَحْيَى صُهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَجَباً لأَمْرِ المُؤْمِن! إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ لَهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لأَحَدٍ إلاَّ لِلْمُؤْمِن: إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْراً لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْه ضَرَّاءُ صَبَرَ، فَكَانَ خَيْراً لَه» رواه مسلم.

(الثَّالِث)

* **قوله ﷺ: «وليس ذلك إلا للمؤمن»:**

(ط): مُظْهَرٌ وقع مُوقِعَ المُضْمَر؛ ليُشعر بالعِلِّية[3].

(ق): المؤمن هنا: العالم بالله، الرَّاضي بأحكامه، العاملُ على تصديق موعوده؛ وذلك أن المؤمنَ المذكورَ؛ إما أن يُبتلى بما يَضُرُّه، أو بما يَسُرُّه، فإن كان الأولَ؛ صبر واحتسب ورضيَ، فحصل على خير الدُّنيا والآخرة وراحتِهما، وإن كان الثانيَ؛ عرف نعمة الله عليه ومِنَّته فيهما، فشكرها وعمل بها، فحصَّل نِعمَ الدنيا ونعيمَ الآخرة.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ١٤٥).

(٢) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٨/ ١٥).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣٣٣٤).

وقوله: «ليس ذلك إلا للمؤمن»؛ أي: المؤمنِ المَوصوف بما ذكرناه؛ لأنه إن لم يكن كذلك؛ لم يصبر على المُصيبة الدُّنيويةِ، فتصير مُصيبةً في دينه، وكذلك لا يعرف النعمةَ ولا يقوم بحقها ولا يشكرُها، فتنقلبُ النعمةُ نِقْمةً، والحسنةُ سيئةً، نعوذ بالله من ذلك[1].

(ط): **«إن أصابته سراء»**: وأُنشد في معناه:

إذا كانَ شُكري نِعْمةَ الله نِعْمةً	عَليَّ لَهُ في مثلِها يَجبُ الشُّكرُ
فكيفَ بُلوغُ الشُّكرِ إلاَّ بفَضْلهِ	وإنْ طالَتِ الأَيَّامُ واتَّسعَ العُمْرُ
إذا مُسَّ بالنَّعْمَاءِ عَمَّ سُرورُها	وإنْ مُسَّ بالضَّرَّاءِ أعْقَبها الأَجْرُ

انتهى[2].

هذا المؤمن هو الذي كمَل تفويضُ أمره إلى الله، فلا يختار إلا ما اختاره الله له، فإن ابتُلي بالفقر صبر ورضي وقام بما لله فيه من العبودية؛ فكان خيراً له، وإن ابتُلي بالغنى شكر وقام بما لله فيه من العبودية؛ فكان خيراً له، وكذلك إن ابتُلي بالمرض، أو بالسفر، أو الإقامة، أو غير ذلك، فلكل حالة من هذه الأحوال عُبوديةٌ خاصَّةٌ بها.

* * *

٢٨ ـ وعَنْ أَنَسٍ ﷺ، قالَ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبيُّ ﷺ، جعَلَ يَتَغَشَّاهُ الكَرْبُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ رضي الله عنها: وَاكَرْبَ أَبَتاه! فقالَ: «لَيْسَ

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٦٣٠).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣٣٣٤).

عَلى أَبيكِ كَرْبٌ بَعْدَ اليَوْمِ»، فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يا أَبَتاه! أَجَابَ رَبّاً دعَاه، يَا أَبَتاه! جَنَّةُ الفِرْدَوْسِ مَأواه، يَا أَبَتَاه! إلَى جِبْريلَ نَنْعَاه؛ فَلَمَّا دُفِنَ، قَالَتْ فَاطِمَةُ رضي الله عنها: أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، التُّرَابَ؟ رواه البخاري.

(الرابع)

* **قوله: «جعل يتغشاه الكرب»:**

(الكرب): الغَمُّ الذي يأخذ بالنَّفْس؛ يعني: لمَّا اشتد مرضُه ﷺ، وظهرت عليه أمارةُ السَّكَرات؛ لم تُطِق فاطمةُ رضي الله عنها احتمالَ ذلك فقالت: «واكَرْبَ أبتاه»، فقال ﷺ: **«ليس على أبيك كربٌ بعد اليوم»**؛ أي: فاصبري ولا تجزعي، فإذا [. . .][1]، فعلى هذا: ظهر إيرادُ المؤلف هذا الحديثَ في هذا الباب، والله تعالى أعلم.

(ط): **«يا أبتاه»**: أصله: يا أبي، والتاء بدلٌ من الياء؛ لأنهما من الحروف الزوائد، والألف للنُّدْبة لمَدِّ الصوت، والهاء للسكت، ولا بدَّ للنُّدْبة من إحدى العلامتين (يا)، أو (وا)؛ لأن النُّدْبةَ لإظهار التوجُّع ومَدِّ الصوت، وإلحاقُ الألف في آخرها؛ للفصل بينها وبين النداء، وزيادةُ الهاء في الوقف إرادةَ بيان الألف لأنها خَفِيَّة، وتحذف في الوصل.

قوله: «جنة الفردوس» في «البخاري»، و«شرح السنة»: «مَنْ جَنَّةُ

---

(١) بياض في الأصل.

الفِرْدَوْسِ»[1] وقـع [(مَنْ)] موصولةً، وفي بعض نُسخ «المصابيح»: وقعت جارَّةً، والأول أنسب؛ لأنه من وادي قولهم: وامَنْ حَفرَ بِئرَ زَمْزَمَاهْ، انتهى[2].

في هذا الحديث: فضيلةُ فاطمةَ رضي الله عنها؛ لأنها مع ما طُبعت عليه من الضَّعف مُنِحت صبراً عظيماً في أول صَدْمةِ هذه المُصيبة التي أقعدت عمرَ ﷺ، حتى إنه لم تُقِلُّه رجلاه، وكان قد بلغه خبرُ الوفاة، وليس الخبر كالمُعاينة، وهذه الصدِّيقة نزلت عليها السَّكينةُ، فلم تتكلم إلا بكلمات يسيرة كلُّها حَقٌّ، ومعناها صِدْقٌ.

ورواه ابن حبان في «صحيحه»، ولفظه: (لمَّا تغَشَّى رسولَ الله ﷺ الكَرْبُ؛ كان رأسُـه في حَجْر فاطمةَ، فقالت فاطمةُ: واكَرْبـاه لِكَرْبك اليومَ يا أبتاه)، وزاد بعد قوله: «أجاب رباً دعاه»: (يا أبتاه؛ مِنْ رَبِّـه ما أَدْناه!)[3].

ووجهُ الجمع بين هذا وما ثبت في «الصحيح»: أنه ﷺ تُوفِّي ورأسُه بين نَحْر عائشةَ رضي الله عنها وسَحْرِها[4]: أنهن كُنَّ يتناوبن الخِدْمةَ، فلما شاهدت فاطمةُ ذلك؛ لم تُطِقِ النظرَ وتأخرت، فجعلت عائشةُ رأسَه بين سَحْرِها ونَحْرِها، وتُوفِّي على تلك الحالة ﷺ.

* * *

٢٩ ـ وعَنْ أَبِي زَيْدٍ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ

---

(١) رواه البخاري (٤١٩٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٣١).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٢/ ٣٨١٧).

(٣) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٦٦٢٢).

(٤) رواه البخاري (٤١٨٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

وَحِبِّهِ وَابْنِ حِبِّهِ، رضي الله عنهما قال: أَرْسَلَتْ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ ابْنِي قَدِ احْتُضِرَ فَاشْهَدْنَا، فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السَّلامَ وَيَقُولُ: «إِنَّ لِلهِ مَا أَخَذَ، وَلَه مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيءٍ عِنْدَه بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ، وَلْتَحْتَسِبْ»، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِم عَلَيْهِ لَيَأْتِيَنَّهَا. فَقَامَ وَمَعَه سَعْدُ بْنُ عُبادَةَ، وَمُعَاذُ ابْنُ جَبَلٍ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابتٍ، وَرِجَالٌ رضي الله عنهم، فَرُفِعَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الصَّبِيُّ، فَأَقْعَدَهُ فِي حِجْرِهِ وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ؛ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدٌ: يا رَسُولَ اللهِ! مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللهُ تَعَالَى فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ»، وفي روايةٍ: «فِي قُلُوبِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ» متفقٌ عليه.

وَمَعْنَى «تَقَعْقَعُ»: تَتَحَرَّكُ وتَضْطَرِبُ.

(الخامس)

(نه): يقال: أقرئ فلاناً السَّلامَ، واقرأ عليه السَّلامَ، كأنه حين يُبلِّغه سلامَه يَحْمِلُه على أن يقرأ السَّلامَ ويردَّه[1].

* قوله ﷺ: «إن لله ما أخذ»:

(ن): معناه: الحَثُّ على الصبر والتسليمِ بقضاء الله تعالى، وتقديره: إن هذا الذي أُخِذَ منكم كان له لا لكم، فلم يأخذ منكم إلا ما هو له، فينبغي أن لا تجزعوا؛ كما لا يجزَعُ مَن اِستُردت منه وديعةٌ أو عاريَّةٌ.

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٤/ ٣١).

ومعنى: «**وله ما أعطى**»: أن ما وهبه لكم ليس خارجاً عن مُلكه، بل هو له سبحانه وتعالى يفعل فيه ما يشاء.

وقوله: «**كل شيء عنده بأجل مسمى**»: معناه: واصبروا ولا تجزعوا؛ فإن كلَّ مَنْ مات قد انقضى أجلُه المُسمَّى، فمُحالٌ تقدُّمُه أو تأخرُّه عنه، فإذا علمتم هذا كلَّهُ؛ فاصبروا واحتسبوا ما نزل بكم.

وهذا الحديث من قواعد الإسلام المُشتملة [على جُمل][1] من أصول الدين وفروعه والآداب[2].

(ط): «**فلتصبر ولتحتسب**» يجوز أمراً للغـــائب المؤنث، أو الحاضر على قراءة من قرأ: (فبذلك فلتفرحوا)، فعلى هذا: المُبلِّغُ عن[3] رسول الله ﷺ ما تلفَّظ به في الغَيبة، والمرادُ بالاحتساب: أن يجعل الولدَ في حسابه لله تعالى، فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون[4].

(ن): «**تقعقع**» بفتح التاء والقافين.

و«**الشنة**»: القِرْبة البالية، ومعناه: لها صوتٌ وحَشْرجةٌ كصوت الماء إذا أُلقي في القِرْبة البالية.

وقول سعد: «**ما هذا؟**» معناه: أن سعداً ظن أن جميعَ أنواع البكاء حرامٌ، وأن دمعَ العين حرامٌ، وظنَّ أن النبيَّ ﷺ نسي فذكَّره، فأعلمه النبيُّ ﷺ

---

(١) من «شرح مسلم» للنووي (٦/ ٢٢٥).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٦/ ٢٢٥).

(٣) في الأصل: «من».

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٤١٦).

أن مُجرَّدَ البكاء ودمعَ العين ليس بحرام ولا مكروه، بل هو رحمةٌ وفضيلة، وإنما المُحرَّمُ النَّوْحُ والنَّدْبُ والبكاء المقرونُ بهما أو بأحدهما؛ كما في الحديث: «إنَّ اللهَ لا يُعذِّبُ بدَمعِ العَيْنِ ولا بحُزنِ القَلبِ، ولكن يُعذِّبُ بهذا، أو يَرحمُ»[1]، وأشار إلى لسانه.

وفي الحديث الآخر: «العينُ تَدمعُ، والقلبُ يَحزنُ، ولا نقولُ ما يسخطُ الله»[2].

وفي الحديث الآخر: «ما لم يَكُنْ نَقْعٌ أو لَقْلَقةٌ»[3].

(ق): أي: هذه رِقَّة يجدها الإنسانُ في قلبه، تبعثه على البكاء من خشية الله على أفعال البِرِّ والخير، وعلى الشفقة على المُبتلى والمُصاب، ومَنْ كان كذلك؛ حازه الله برحمته، وهو المعنيُّ بقوله: «وإنَّما يرحمُ اللهُ من عِبادِهِ الرُّحَماءَ».

وضدُّ ذلك القَسوة في القلوب الباعثةُ على الإعراض عن الله، وعن أفعال الخير، ومن كان كذلك قيل فيه: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْقَٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾[الزمر: ٢٢][4].

(ك): «ما هذا؟»؛ أي: فيضانُ العين، كأنه استغرب ذلك منه؛ لأنه

---

(١) رواه البخاري (١٢٤٢)، ومسلم (٩٢٤)، من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاري (١٢٤١)، ومسلم (٢٣١٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٦/ ٢٢٥)، والحديث علَّقه البخاري في «صحيحه» (١/ ٤٣٤)، ورواه الحاكم في «المستدرك» (٥٢٨٩)، من قول عمر رضي الله عنه.

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٥٧٥).

مخالفةٌ لما عَهِدَهُ منه من مُقاومة المُصيبة بالصبر، فقال: «إنها رحمة»؛ أي: أثرُ رحمة؛ أي: رحمة للمَقبوض تنبعثُ عن التأمُّل فيما هو عليه، وليس مما توهَّمتَ من الجزَعِ وقلَّةِ الصبر[1].

(ط): «وإنما يرحم الله»؛ يعني: هذا الخلقَ، يخلُق الله من عباده من اتَّصف بأخلاق الله، و«من» في «من عباده» بيانيةٌ، حالٌ من المفعول، وهو «الرحماء»، قدَّمها إجمالاً وتفصيلاً؛ ليكون أوقعَ.

* * *

٣٠ ـ وَعَنْ صُهَيْبٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «كَانَ مَلِكٌ فيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ للمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ، فَابْعَثْ إِلَيَّ غُلاماً أُعَلِّمْهُ السِّحْرَ؛ فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلاماً يُعَلِّمُهُ، وكَانَ في طَرِيقِهِ إذَا سَلَكَ رَاهِبٌ، فَقَعَدَ إِلَيْه، وَسَمِعَ كَلامَهُ، فَأَعْجَبَهُ، وكَانَ إذَا أتَى السَّاحِرَ مَرَّ بالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إلَيْه، فَإِذَا أتَى السَّاحِرَ ضَرَبَه، فَشَكَا ذلكَ إلَى الرَّاهِبِ، فَقَالَ: إذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حَبَسَنِي أَهْلي، وإذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ.

فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذلكَ، إذْ أتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ، فَقَالَ: اليَوْمَ أَعْلَمُ: السَّاحِرُ أَفْضَلُ، أمِ الرَّاهِبُ أفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجَراً، فقَالَ: اللَّهُمَّ إنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِب أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٧/ ٨١).

السَّاحِرِ فَاقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ حَتَّى يَمْضِـيَ النَّاسُ؛ فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا، وَمَضَى النَّاسُ، فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيْ بُنَيَّ! أَنْتَ اليَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى، وَإِنَّكَ ستُبْتَلَى، فَإِنِ ابْتُلِيتَ فَلا تَدُلَّ عَلَيَّ؛ وَكَانَ الغُلامُ يُبْرِئُ الأَكْمَهَ وَالأَبْرَصَ، وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الأَدْوَاءِ، فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ كانَ قَدْ عَمِيَ، فَأَتَاهُ بهَـدَايا كَثيرَةٍ، فَقَـالَ: مَا هَاهُنَا لَكَ أَجْمَعُ إِنْ أَنتَ شَفَيْتَنِي، فَقَالَ: إِنِّي لا أَشْفِي أَحَداً، إِنَّمَا يَشْفِي اللهُ تَعالَى، فَإِنْ آمنْتَ بِاللهِ تَعَالى دَعَوْتُ اللهَ فَشَفَاكَ، فَآمَنَ بِاللهِ تَعَالَى، فَشَفَاهُ اللهُ تَعَالَى، فَأَتَى المَلِكَ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَما كَانَ يَجْلِسُ، فقالَ لَهُ المَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ؟ قَالَ: رَبِّـي، قالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟! قالَ: رَبِّـي وَرَبُّكَ اللهُ، فَأَخَذَهُ، فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الغُلامِ، فَجِيءَ بالغُلامِ، فقالَ لَهُ المَلِكُ: أَيْ بُنَيَّ! قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الأَكْمَهَ وَالأَبْرَصَ، وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ؟! فقالَ: إِنِّي لا أَشْفِي أَحَداً، إِنَّمَا يَشْفِي اللهُ تعالَى، فَأَخَذَهُ، فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ؛ فَجِيءَ بالرَّاهِبِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَدَعَا بالمِنْشَارِ، فَوُضِـعَ المُنْشَارُ في مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بجَلِيسِ المَلِكِ، فقيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَوُضِـعَ المِنْشَارُ في مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِه حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بالغُلامِ، فَقيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى،

فَدَفَعَهُ إِلَى نفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلِ كَذَا وَكَذَا، فَاصْعَدُوا بِهِ الجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذِرْوَتَهُ، فَإِنْ رَجعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلاَّ فاطْرَحُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ، فَصَعِدُوا بِهِ الجَبَلَ، فقالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَرَجَفَ بِهِمُ الجَبَلُ فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى المَلِكِ، فَقَالَ لَهُ المَلِكُ: مَا فُعِلَ بِأَصْحَابِـكَ؟ فقالَ: كَفَانِيهِمُ اللهُ تعالى، فَدَفَعَهُ إِلَى نفَرٍ مِنْ أَصْحَابه، فقالَ: اذْهَبُوا به فاحْمِلُوهُ في قُرْقُورٍ، وَتَوَسَّطُوا به البَحْرَ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلاَّ فاقْذِفُوهُ، فَذَهَبُوا به، فقالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بمَا شِئْتَ، فانْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ، فَغرِقُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى المَلِكِ، فقالَ لَهُ المَلِكُ: مَا فُعِلَ بِأَصْحَابِـكَ؟ فقالَ: كَفَانِيهِمُ الله تعالى. فقالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا آمُرُكَ بِهِ. قالَ: مَا هُوَ؟ قالَ: تَجْمَعُ النّاسَ في صَعِيد وَاحِدٍ، وَتَصْلُبُنِي عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ خُذْ سَهْماً مِنْ كِنَانَتِي، ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ في كَبِـدِ القَوْسِ، ثُمَّ قُلْ: بِاسْمِ اللهَ رَبِّ الغُلامِ، ثُمَّ ارْمِنِي، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذلكَ قَتَلْتَنِي. فَجَمَعَ النَّاسَ في صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَصَلَبَهُ عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْماً مِنْ كِنَانتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ في كَبِـدِ القَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ الله رَبِّ الغُلامِ، ثُمَّ رَمَاهُ، فَوَقَعَ السَّهْمُ في صُدْغِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ في صُدْغِهِ، فَمَاتَ. فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الغُلامِ، فَأُتِيَ المَلِكُ، فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ؟ قَدْ وَاللهِ نزَلَ بِكَ حَذَرُكَ. قَدْ آمَنَ النَّاسُ. فَأَمَرَ بالأُخْدُودِ

بِأَفْوَاهِ السِّكَكِ فَخُدَّتْ، وَأُضْرِمَ فِيهَا النِّيرَانُ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ، فَأَقْحِمُوهُ فيها، أَوْ قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمْ، فَفعَلُوا حَتَّى جَاءَتِ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فيهَا، فقالَ لَهَا الغُلامُ: يَا أُمَّاهْ! اصْبِرِي؛ فَإِنَّكِ عَلَى الحَقِّ» رواه مسلم.

«ذِرْوَةُ الجَبَلِ»: أَعْلاهُ، وَهيَ بكَسْرِ الذَّالِ المُعْجَمَةِ وَضَمِّهَا، وَ«القُرْقُورُ» بِضَمِّ القَافَيْن: نَوْعٌ مِنَ السُّفُنِ، وَ«الصَّعِيدُ» هُنَا: الأَرْضُ البَارِزَةُ، وَ«الأُخْدُودُ»: الشُّقُوقُ في الأَرْضِ كَالنَّهْرِ الصَّغيرِ، وَ«أُضْرِمَ»: أُوقِدَ، وَ«انْكَفَأَتْ»؛ أي: انْقَلَبَتْ، وَ«تقَاعَسَتْ»: تَوَقَّفَتْ وَجَبُنَتْ.

(السَّادِسُ)

(ن): «الأكمه»: الذي خُلق أعمى.

و(المئشار): مهموز في رواية الأكثرين، ويجوز تخفيف الهمزة بقلبها ياء، ويجوز: المنشار بالنون، وهما صحيحتان.

و«ذروة الجبل»: أعلاه، وهي بضم الذال وكسرها.

و«رجف بهم الجبل»: اضطرب وتَحرَّك حركة شديدة.

وحكى القاضي عن بعضهم: أنه رواه: (زحف) بالزاي والحاء، لكنَّ الأولَ هو الصَّحيحُ المَشهورُ.

و«القرقور» بضم القافين: السَّفينةُ، قيل: الصَّغيرة، وقيل: الكبيرة،

واختار القاضي الصغيرة بعد حكايته خلافاً كثيراً.

و«**انكفأت بهم السفينة**»؛ أي: انقلبت.

و«**الصعيد**» هاهنا: الأرض البارزة.

و«**كبد القوس**»: مِقْبضُها عند الرَّمْي.

وقوله: «**نزل بك حذرك**»؛ أي: ما كنت تحذر وتخاف.

و«**الأخدود**»: هو الشَّقُّ العظيم، وجمعه: أخاديد.

و«**السكك**»: الطرق.

و«**أفواهها**»: أبوابها، انتهى[1].

زاد الإمام أحمد في روايته قال: «فكَانُوا يَتعادَونَ ويتدَافَعُون، فجاءتِ امرأةٌ بابنٍ لها تُرضِعُهُ» الحديثَ[2].

* **وقوله: «من لم يرجع عن دينه فأحموه»:**

(ن): هكذا هو في عامة النسخ: «**فأحموه**» بهمزة قطع بعدها حاءٌ، ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا، ووقع في بعض نسخ بلادنا: «فأقحموه» بالقاف، وهذا ظاهر، ومعناه: فاطرحوه فيها كرهاً.

ومعنى الرواية الأولى: ارموه؛ من قولهم: أَحْمَيتُ الحديدةَ وغيرها: إذا أدخلتَها النَّار لتَحْمَى.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ١٣٠).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ١٦ ـ ١٧). وهو صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٤٤٦١).

وقوله: «فتقاعست»؛ أي: توقَّفَتْ ولزمت موضِعَها، وكرهت الدُّخولَ في النار.

فيه: إثبات كرامات الأولياء، وفيه: جوازُ الكذب في الحرب ونحوها، وفيه: إنقاذُ النفس من الهلاك، سواءٌ نفسُهُ أو نفسُ غيره مِمَّن له حُرْمةٌ[1].

(ق): وجه التمسك بهذا: أن النبيَّ ﷺ ذكر هذا كلَّه في مَعرِض الثَّناء على الراهب والغلام، وعلى وجه الاستحسان ممَّا صدر عنهما، فلو كان شيءٌ منها مُحرَّماً أو غيرَ جائز في شرعه لبيَّنه لأُمَّته، ولاستثناه من جملة ما صدر عنهما، ولم يفعل ذلك، فكلُّ ما أخبر عنهما حُجَّةٌ، ومُسوِّغٌ للفعل.

فإن قيل: كيف يجوز في شرعنا ما فعل الغلامُ؛ من دلالته على الرَّاهب للقتل، ومن إرشاده إلى كيفية قتل نفسه؟

فالجواب من وجهين:

أحدهما: أن الغلام كان غيرَ مُكلَّف؛ لأنه لم يبلغ الحُلُمَ، ولو سُلِّم أنه مُكلَّف؛ لكان العذرُ عن ذلك: أنه لم يعلم أن الراهبَ يقتل، فلا يلزم من دلالته عليه قتلُه، وعن مَعُونته على قتل نفسه: أنه لـمَّا غلب على ظنه أنه مقتولٌ ولا بدَّ، أو عَلِم مما علَّمه الله في قلبه؛ أرشدهم إلى طريق يُظهر الله به كرامتَه، وصِحَّةَ الدِّين الذي كانا عليه؛ ليُسلمَ الناسُ، وليَدينوا دينَ الحق عند مشاهدة ذلك كما كان، وقد أسلم عثمانُ ﷺ نفسَهُ عند علمه بأنه يقتل ولا بدَّ؛ لِما أخبره النبيُّ ﷺ.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٨/ ١٣٠، ١٣٣).

وهذا الحـــديثُ كلُّه إنما ذكره النبي ﷺ لأصحابه؛ ليصبروا على ما يلقَون من الأذى والآلام والمَشقَّات التي كانوا عليها؛ ليتأسَّوا بمثل هذا الغلام في صبره وتَصَلُّبه في الحق، وتَمسُّكه به، وبذله نفسَهُ في إظهار دعوته، ودخول الناس في الدِّين مع صِغَر سِنِّه، وكذلك الراهبُ صبر على التمسك بالحَقِّ حتى نُشِر بالمنشار، وكذلك كثيرٌ من الناس لمَّا آمنوا بالله ورسَخ الإيمانُ في قلوبهم؛ صبروا على الطَّرح في النار، ولم يرجعوا عن دينهم.

وهذا كلُّه فوق ما كان يُفعل بمَنْ آمن بالنبيِّ ﷺ؛ فإنه لم يكن فيهم من فُعل به شيءٌ من ذلك؛ لكفاية الله لهم، ولأنه تعالى أراد إعزازَ دينه، وإظهارَ كلمته، على أنا نقول: إن مُحمَّداً ﷺ أقوى الأنبياء في الله، فأصحابُه أقوى أصحاب الأنبياء في الله، فقد امتُحن [كثيرٌ] منهم بالقتل والصَّلْب والتعذيب الشَّديد، ولم يلتفتوا إلى شيء من ذلك.

ويكفيك قصةُ عاصم وخُبيب وأصحابهما، وما لقي أصحابُه من الحُروب والمِحَن، والقتل والأَسْر والحَرْق، وغير ذلك، فقد بذلوا في الله نفوسَهم وأموالَهم، وفارقوا ديارَهم وأولادَهم حتى أظهروا دينَ الله، ووفوا بما عاهدوا الله عليه، فجازاهم الله أحسنَ الجزاء، ووفاهم مِن أجر مَنْ دخل الإسلام بسببهم أفضلَ الجزاء.

وفيه: أن من حُرم التوفيقَ استدبر الطريق، فقد أظهر الله لهذا الجَبَّار الظالم من الآيات والبينات ما يدلُّ على القطع والثبات أن الراهبَ والغلامَ كانا على الدِّين الحق، والمَنهج الصِّدْقِ.

والدَّابَّةُ العظيمة كانت أسداً؛ كما جاء في حديث آخر، انتهى[1].

ذكر محمد بن إسحاق: أن اسمَ الغلام: عبدُالله بن الثَّامر، وأن رجلاً من أهل نَجْران حفر حفرتَه في زمن عمر بن الخطاب ﷺ، فوجده تحت الرَّدْمِ قاعداً واضعاً يده على ضَرْبَةٍ في رأسه، مُمسِكاً عليها بيده، فإذا أُخذت يدُه عنها انبعثت دماً، فإذا أُرسلت يدُه رُدَّت عليها فأمسكت، في يده خاتم مكتوبٌ عليه: رَبِّي الله، فكتبوا بذلك إلى عمر، فكتب إليهم أَقِرُّوه على حاله، ففعلوا[2].

قال ابنُ بَشْكُوال: وكان اسمُ ذلك المِلك: ذا نُوَاس، وكان بنَجْران، والواقعة كانت قبل مَبعث النبيِّ ﷺ بسبعين سنة، وكان اسمُ الراهب فيمون.

* **قولــه: «بلـغ مـن ســـحرك أنك تبرئ الأكمه والأبرص وتفعل وتفعل»**: كرر الفعل دلالةً على أنه كان يشفي من سائر الأمراض والأوجاع، يدلُّ عليه ما صَرَّح به في «مسند الإمام أحمد» بلفظ: «بلغَ مِنْ سِحْرِكَ أنكَ تُبرِئُ الأَكْمهَ والأبرصَ، وهذه الأَدْواءَ»[3].

وقد أورد محمدُ بن إسحاق هذه القصةَ بسياق آخر عن مُحمَّد بن كعب القُرظيِّ: أن أهل نَجْرانَ كانوا أهلَ شِرْكٍ يعبدون الأوثانَ، وكان في قرية قريبة من نجران ساحرٌ يُعلِّم غِلمانَ أهل نجرانَ السِّحرَ، فابتنى رجلٌ خيمةً بين نجرانَ وبين القرية التي فيها السَّاحرُ، وجعل أهلُ نجرانَ يُرسلون

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٤٢٤)، ولم يذكر القرطبي الوجه الثاني.

(٢) انظر: «سيرة ابن إسحاق» (١/ ٤٣).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ١٦ ـ ١٧). وهو صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٤٤٦١).

غِلمانَهم إلى ذلك السَّاحر، فبعث الثَّامرُ ابنه عبدَالله بن الثَّامر مع غِلمانِ أهل نجرانَ، فكان إذا مَرَّ بصاحب الخيمة؛ أعجبه ما يرى من عبادته وصلاته، فجعل يجلسُ[1] إليه ويستمع منه، حتى يُسلم، فوحَّد اللهَ وعبدَه، وجعل يسأله عن شرائع الإسلام حتى إذا فقُه فيه جعل يسأله عن الاسم الأعظم، وكان يَعْلَمُه، فكتمَهُ إيَّاه، وقال: يا ابن أخي؛ إنك لن تحملَه، أخشى ضعفَك عنه، فلمَّا رأى عبدُالله أن صاحبَه قد ضنَّ [به] عنه، وتخَّوف ضعفَه فيه؛ عهد إلى قِدَاح فجمعها، ثم لم يُبق لله اسماً يعلمُه إلا كتبه في قدَحٍ، لكل اسم قدحٌ، حتى إذا أحصاها أوقد ناراً، ثم جعل يقذفها فيها قدحاً قدحاً، حتى إذا مَرَّ بالاسم الأعظم؛ قذف فيها بقدَحهِ، فوثب القَدَحُ حتى خرج منها لم يضرُّه شيءٌ، ثم أتى به صاحبَه، فأخبره أنه قد علم الاسمَ الأعظمَ، فقال: كيف علمته؟ فأخبره بما صنع، قال: أَيِ ابنَ أخي؛ قد أصبْتَه، أَمسِكْ على نفسك، وما أظنُّ تفعل، [فجعل] عبدُالله بن الثامر، إذا دخل نجران؛ لم يلق أحداً به ضُرٌّ إلا قال: يا عبدَالله؛ أَتوحِّدُ اللهَ، وتدخلُ في ديني، فأدعو الله لك فيُعافيَك مِمَّا أنت فيه من البلاء؟ فيُوحِّد الله ويُسلِمُ، فيدعو الله له فيُشفى، حتى لم يبق بنجرانَ أحدٌ به ضُرٌّ إلا أتاه فاتبعه على أمره، ودعا له فعُوفي، حتى رُفع شأنُه إلى ملك نجرانَ، فدعاه فقال: أفسدت عليَّ أهلَ قريتي، وخالفتَ ديني ودينَ آبائي، لأُمَثِّلَنَّ بك، فقال: لا تقدر على ذلك.

قال: فجعل يُرسل به إلى الجبل الطويل، فيُطرح على رأسه، فيقع

---

(١) في الأصل: «مجلساً».

على رأسه ما به قَلَبَةٌ[1]، وجعل يبعث به إلى مياه بنجرانَ بُحُورٍ لا يُلقى فيها شيءٌ إلا هلك، فيُلقى فيها، فيَخرجُ ليس به بأسٌ، فلمَّا غلبه؛ قال له عبدُالله بن الثامر: إنك والله لا تقدر على قتلي حتى تُوحِّد اللهَ وتؤمنَ بما آمنتُ به، فإنك إذا فعلت سُلِّطْتَ عليَّ فقتلتني.

قال: فوحَّد اللهَ ذلك الملِكُ، وشهد شهادةَ عبدالله بن الثَّامر، ثم ضربه بعصاً في يده، فشجه شجةً غيرَ كبيرة فقتله، وهلك الملِكُ مكانَه، فاستجمع أهلُ نجرانَ على دين عبدالله بن الثامر، وكان على ما جاء به عيسى بنُ مريمَ عليه السلام من الإنجيل وحُكمه، ثم أصابهم ما أصاب أهلَ دينهم من الأحداث.

فمنْ هناك كان أصلُ النَّصرانية بنجرانَ، فسار إليهم ذو نُواس بجسده، فدعاهم إلى اليهودية، فخيرهم بين ذلك أو القتل، فاختاروا القتلَ، فخَدَّ الأُخدودَ، فحرق بالنار، ومَثَّل بالسيف، حتى قتل منهم قريباً من عشرين ألفاً[2].

* * *

٣١ ـ وَعَنْ أنَسٍ ﷺ، قالَ: مَرَّ النَّبيُّ ﷺ بامْرأَة تبكِي عندَ قَبْرٍ، فَقَالَ: «اتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي»، فَقالَتْ: إلَيْكَ عَنِّي؛ فَإنَّكَ لَمْ تُصَبْ بمُصِيبَتي! وَلَمْ تَعْرِفْهُ، فَقيلَ لَهَا: إنَّهُ النَّبيُّ ﷺ، فَأَتَتْ بَابَ النَّبيِّ ﷺ،

---

(١) أي: داءٌ.

(٢) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (٢/ ١٣٠).

فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَّابِينَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ، فقالَ: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى» متفق عليه.

وفي رواية لمُسْلمٍ: «تبْكِي عَلَى صَبِيٍّ لَهَا».

(السابع)

* قوله: «تبكي عند قبر»:

(ق): هذا البكاء كان معه ما يُنكَرُ؛ من رفع صوت أو غيره؛ كالجَزَع، وأما نفسُ البكاء: فعلى ما تقدم من الإباحة[1].

(ن): فيه: الأمرُ بالمَعروف، والنهيُ عن المُنكر، مع كلِّ أحد، وفيه ما كان عليه النبيُّ ﷺ من التَّواضُع، وأنه ينبغي للإمام والقاضي إذا لم يَحتَجْ إلى بَوَّاب أن لا يتخذَه، كذا قاله أصحابنا.

وفي قولها: «لم أعرفك»: الاعتذارُ إلى أهل الفضل إذا أساء الإنسانُ أدبَه معهم[2].

(ك): وفيه: إباحةُ الزِّيارة؛ لأنه ﷺ لم يُنكر عليها زيارتَها، وتقريرُه حُجَّة كقوله[3].

(ط): «اتقي الله»: توطئة لقوله: «اصبري»، كأنه قيل: لا تجزعي

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٥٧٩).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٦/ ٢٢٧).

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٧/ ٧٩).

وخافي غضبَ الله تعالى[1].

* **قوله: «ولم تعرفه»:**

(مظ): أي: لم تعرف المرأةُ الباكيةُ النبيَّ ﷺ.

(ك): فهو مَقولٌ لأنس لا مَقُولها[2].

(ق): **قوله: «لم تجد عنده بوابين»**؛ لأن ذلك كان عادتَه؛ لتواضعه ومُجانبته أحوالَ المُتْرفين والمتُكبِّرين؛ لأنه كان نبياً عبداً، لا نبياً مَلِكاً، ﷺ.

ومعنى: **«عند الصدمة الأولى»**: أن الصبرَ الشاقَّ الصَّعبَ على النفس الذي يعظُم الثوابُ عليه: إنما هو عند هُجوم المُصيبة وحرارتها؛ فإنه يدلُّ على قُوَّة النفس وتثبيتها، وتمكُّنها في مقام الصبر، فإذا بَردت؛ فكلٌّ واحد يصبر، ولذلك قيل: يجب على العاقل أن يلتزم عند المُصيبة ما لا بدَّ للأحمق منه بعد ثلاث.

ولهذا المعنى أُبيح للمُصابة أن تَحُدَّ على غير زوجها ثلاثاً لا غيرُ؛ إذ بَعدها تَبرُدُ المُصيبةُ غالباً، وأما دوامُ الإحداد إلى أربعة أشهر وعشر للمتوفى عنها زوجُها: فلمعنًى آخرَ.

و**(الصدم)** أصله: الضَّربُ في شيء صُلْب، ثم استُعير لمن فَجِئه المُصيبةُ، ومعنى هذا القول: أن النبيَّ ﷺ لمَّا صادمته هذه المرأةُ بقولها: **«إليك عَنِّي؛ فإنك لم تُصَبْ بمصيبتي»**، وبقولها: «ما تُبالي بمصيبتي» كما في رواية أخرى ـ وهو سُوء أدب يتأذى به ـ قابل ذلك بالصَّبر، وحَلُمَ عنها،

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٤١٩).

(٢) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٧/ ٦١).

ولم يؤاخِذْها به مع تمكُّنه من ذلك، فحصل من الصبر على أشقِّه على النُّفوس، وأعظمِه في الثواب، هذا ما سمعنا في هذا.

ويحتمل عندي أن ينجرَّ مع هذه المرأة منه معنىً آخرُ، وذلك أنها لمَّا شاهدت قبرَ ابنها؛ تجدَّدت عليها مُصيبتُها، وكان ابتداءُ تجدُّدها صدمةً أُولى صَدَمَتْها، فلم تصبر حتى غَشِيَها من الجَزَع ما صدَّها عن معرفة من كَلَّمها، ثم لمَّا أفاقت من ذلك؛ جاءت مُعتذرةً مُظهرةً للتجلُّد، فقال لها ذلك مُنبِّهاً على أنها قد فاتها مَحَلُّ الصبر والأجر[1].

(ك): قال ابنُ بَطَّال: أراد ﷺ أن لا تجتمعَ عليها مُصيبتان؛ مُصيبةُ فَقْدِ الولد، وفَقْدِ الأجر الذي يُبطله الجزَعُ، فأمر بالصبر الذي لا بدَّ للجازع من الرُّجوع إليه بعد سقوط أَجرِه.

وقيل: كلُّ مصيبة لم يُذْهِب فرحُ ثوابها ألمَ حُزنها؛ فهي المُصيبةُ الدائمة، والحُزنُ الباقي.

وقال الحسن: الحمدُ لله الذي أَجَرنا على ما لا بدَّ منه[2].

(ط): كما قالت: اعذرني من تلك الرَّدَّة وخُشونتها، وكان ظاهرُ الجواب غيرَ ما ذكره ﷺ من قوله: «الصبر عند الصدمة الأولى»، لكن أخرجه مُخْرجَ الأُسلوب الحَكيم؛ أي: دعي الاعتذارَ منِّي؛ فإنِّي لا أغضبُ إلا لله، وانظري إلى تفويتك من نفسك الثوابَ الجَزيلَ والكَرامةَ والفضلَ

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٥٧٩).

(٢) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٧/ ٦١).

من الله تعالى بالجَزعِ، وعدم الصَّبرِ عند فَجْأة الفجيعة[1].

* * *

٣٢ ـ وَعَنْ أَبي هُريرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ قالَ: «يَقُولُ اللهُ تعالى: مَا لِعَبْدِي المُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، ثُمَّ احْتَسَبَهُ، إلاَّ الجنَّةُ» رواه البخاري.

(الثَّامِن)

(نه): (صفي الرجل): الذي يُصافيه الوُدَّ، ويُخلِصه له، فَعِيلٌ بمعنى فاعلٍ، أو مفعول[2].

* * *

٣٣ ـ وَعَنْ عَائشَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونِ، فَأَخْبَرَهَا: «أَنَّهُ كَانَ عَذَاباً يَبْعَثُهُ اللهُ تعالى عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ الله تعالى رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقَعُ في الطَّاعُون، فَيَمْكُثُ في بَلَدِهِ صَابِـراً مُحْتَسِباً يَعْلَمُ أَنَّهُ لا يُصِيبُهُ إلاَّ مَا كَتَبَ الله لَهُ، إلاَّ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ» رواه البخاري.

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٤١٩).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٤٠).

(التاسع)

* **قوله ﷺ: «كان عذاباً يبعثه الله على من يشاء»:**

(ن): هذا الوصف بكونه عذاباً مُختصٌّ بمَنْ كان قبلنا، وأما هذه الأمة: فهو لها رحمةٌ وشهادةٌ، وثبت في «الصحيحين»: «المَطْعونُ شَهيدٌ»[1]، و«الطَّاعونُ شَهادَةٌ لكُلِّ مُسْلمٍ»[2]، وإنما يكون شهادةً لمَنْ صبرَ؛ كما بَيَّنه في هذا الحديث، انتهى[3].

رواه أحمدُ بإسناد جيد عن أبي مُنيب الأَحْدَبِ قال: خطبَ معاذُ بن جبل بالشَّام، فذكر الطاعونَ فقال: إنه رحمةُ رَبِّكم، ودَعوةُ نَبيِّكم، وقَبْضُ الصَّالحينَ قبلَكم، اللَّهُمَّ اجعل على آل مُعاذٍ نصيبَهم من هذه الرَّحمةِ، ثم نزل عن مَقامه ذلك مَطعوناً، فدخل عليه عبدُ الرحمن بنُ معاذ، فقال عبدُ الرحمن: ﴿ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾[البقرة: ١٤٧]، فقال معاذ: ﴿سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[الصافات: ١٠٢][4].

وفي رواية: طُعن مُعاذٌ في إصبعه السَّبَّابة، فكان يقول: ما يَسرُّني أن لي بها حُمْرَ النَّعم[5].

(ق): قال أبو قِلاَبَةَ: يعني بـ (دعوة نبيكم): أنه ﷺ: دعا أن يجعل

---

(١) رواه البخاري (٦٢٤)، ورواه مسلم (١٩١٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٢٦٧٥)، ومسلم (١٩١٦)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢٠٤).

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٤٠).

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٤١).

فَناءَ أُمَّته بالطَّعن[1] والطاعون، هكذا جاءت الروايةُ بالواو.

والمرادُ بالأُمَّة في الحديث: الصحابةُ ﷺ؛ لأنهم همُ الذين اختار الله لمُعظمهم الشهادةَ بالقتل في سبيل الله، وبالطاعون الذي وقع في زمانهم، فهلك به بقيتُهم[2].

(ك): الطاعون وإن كان مِحنةً صُورةً، لكنه رحمةٌ من حيث إنه يتضمَّنُ مثلَ أجر الشُّهداء، فهو سببُ الرحمة لهذه الأمة.

وقوله: **«في بلده»**: هو مما تنازع الفعلان فيه[3].

(قض): الطاعون: من الأمراض المُهلكة غالباً، فإذا عرضَ للمؤمن كان شهادةً له، وإن عرض للكافر كان زَجْراً؛ أي: عذاباً[4].

(ط): **«ليس من عبد»**: الجملة بيان لقوله: **«جعله رحمة للمؤمنين»**، و(مِنْ) زائدة، و**«فيمكث»** عطف على (يقع)، وكذا **«يعلم»**، و**«إلا كان»** خبر (ليس)، و**«صابراً»** و**«محتسباً»** حالان من فاعل (يمكث)؛ أي: يصبر وهو قادرٌ على الخروج، مُتوكِّلاً على الله، ابتغاءً لمرضاة الله، طالباً لثوابه، لا لغرض آخر، انتهى[5].

وسيأتي معنى الشهيد، وبيان اشتقاقه في (الحديث السابع والعشرين)

---

(١) في هامش الأصل: «لعله: بالقتل».

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٦١٢).

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢٣/ ٨٨).

(٤) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ٤٢٣).

(٥) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٣٤٢).

من (الباب الخامس والثلاثين بعد المئة في الجهاد).

* * *

٣٤ ـ وعَنْ أَنَسٍ ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إنَّ اللهَ ﷻ قَــالَ: إذَا ابْتَلَيْتُ عَبــدِي بِحَبِـيبَتَيهِ فَصَبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الجَنَّةَ» يُريدُ: عَيْنَيْه. رواه البخاري.

(العِشَارُ)

(ط): تُسمَّى العَينان بالحبيبتين؛ لأنَّ العالَمَ عالَمان: الغَيبُ والشَّهادةُ، وكلٌّ منهما مَحبوبٌ، ومُدْرِك الأولى البَصيرةُ، ومُدرِكُ الثانية البصر، واشتق[1] الحبيب من حَبَّة القلب، وهي سُوَيداؤه، نظيرَ سُوَيداء العين.

أنشد السيدُ الرَّضيُّ:

لــو يُفتــدَى ذاك الــسَّوادُ فَديتُــهُ بسَوادِ عَينِي بل ســوادِ ضَــمَائِري

وقال أبو العَلاء[2]:

يَــودُّ أنَّ سَــوادَ اللَّيــلِ دامَ لــهُ وزِيدَ فيهِ سَـوادُ القَلْـبِ والبَـصرِ

ولعلَّ جعلَ الجنة عوضاً عنهما؛ لأن فاقدَهما حبيسٌ، فالدُّنيا سجنُه

---

(١) في هامش الأصل: «واشتقاق».

(٢) جعل تحتها في هامش الأصل: «الطَّيِّـب»، وفي بعض نسخ «شرح المشكاة» للطيبي: «أبو الطيب».

حتى يدخلَ الجنةَ، على ما ورد: «الدُّنيا سِجْنُ المُؤمنِ، وجَنَّةُ الكَافرِ»[1].

و(ثم) في قوله: «ثم صبر» للتراخي في الرتبة؛ لأن ابتلاءَ الله تعالى العبدَ نعمةٌ، وصبرَه عليه مُقتضٍ لتضاعف تلك النعمة؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[الزمر: ١٠].

ولمَّا أُصيب ابنُ عباس رضي الله عنهما بكَريمتَيْه؛ أنشد:

إنْ يَسْلُبِ[2] اللهُ مِنْ عَينيَّ نُورَهُما ... فَفِي لِسَانِي وقَلْبِـي للهُدَى نُـورُ

عَقْلِي ذَكيٌّ وقَولِي غَيرُ ذِي خَطَلٍ ... وفِي فَمِي صَارِمٌ كالسَّيفِ مَأثورُ[3]

(ك): «الحبيبتان المحبوبتان»؛ يعني: العينين، سُمِّيا بذلك لأنهما أحبُّ الأشياء إلى الشخص.

و«صبر»؛ أي: على البلاء شاكراً عليه، راضياً بقضاء الله تعالى، وليس ابتلاءُ اللهِ العبدَ بالعَمى لسُخْطِه عليه، بل لدفع مَكروه يكون بسبب البصر، أو لتكفير ذنوب سلَفت منه، أو لتبليغه إلى أجر لم يبلغه بعمله، ونعمةُ الصبر وإن كانت أجلَّ نعم الله على العبد في الدنيا؛ فعوضُ الله له الجنةَ عليها أعظمُ العِوَضين، وأفضلُ النِّعمتين، كَمّاً وكَيفاً؛ لنفاد مُدَّة الالتذاذ بالبصر وضعفه، وبقاء الالتذاذ بالجنة وقوته، فمن ابتُلي بالعمى أو بفقد جارحة فليتلَقَّ ذلك بالصَّبر؛ ليَحصُل له الجَنَّةُ التي مَن صار إليها قد

---

(١) رواه مسلم (٢٩٥٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في هامش الأصل: «يذهب».

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٣٤٣).

ربحت تجارته، انتهى[1].

قال الحافظ أبو يعلى المَوْصِليُّ: ثنا شَيْبانُ بن فَرُّوخَ: ثنا سعيدُ بن سُلَيم الضَّبـِّيُّ: ثنا أنسُ بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «قالَ اللهُ ﷻ: إذا أَخذتُ كَريمَتَي عَبْدِي؛ لم أَرْضَ لهُ ثَواباً دُونَ الجَنَّةِ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله! وإن كانت واحدةً؟ قال: «وإنْ كانَتْ وَاحِدةً»[2].

وعن عِرْباض بن سارِيةَ، عن النبيِّ ﷺ - يعني: عن ربِّـه - قال: «إذا سلَبْتُ مِنْ عَبْدِي كَريمَتَيهِ وهوَ بِهِما ضَنِينٌ؛ لم أَرْضَ لهُ ثواباً دُونَ الجَنَّةِ إذا حَمِدَني علَيْهِمَا».

رواه ابن حبان في «صحيحه»[3]، وترجَم عليه بقوله: (بابُ ذكر رجاء دخول الجنة لِمَنْ حَمِدَ اللهَ على سلب كَريمَتَيهِ إذا كان بهما ضَنِيناً)، ثم قال: (ذكرُ البيان بأن هذا الفضلَ إنما يكون لمن صبر عليهما مُحتسباً).

ثم روى عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَذهبُ اللهُ بحَبيبتَي عبدٍ ويحتسبُ؛ إلا أَدخلَهُ اللهُ الجَنَّةَ»[4].

* * *

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢٠/ ١٨٣).

(٢) رواه أبو يعلى في «مسنده» (٤٢٣٧). وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (١٩٠٤).

(٣) برقم (٢٩٣١).

(٤) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٢٩٣٢).

(فَصــــــلٌ
فيمَنْ كُفَّ لهم الأبصارُ من ذوي البَصائر والأخيار)

شعيبٌ ويعقوبُ عليهما الســلام[1]، العباس بن عبد المطلب، وابنه عبدالله، وعبد المُطَّلب بن هاشم، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وعبدالله بن عمر بن الخطاب: أَشْرَبَ عينيه الماءَ إذا توضأ، فكُفَّ بَصرُه.

عبدالله بن زيد: كان على نخل له، فنُعي إليه رسولُ ﷺ، فقال: اللَّهُمَّ؛ العينان اللتانِ[2] كنتُ أُبصر بهما إلى رسول الله ﷺ فخُذْهُما، فذهب بصرُه.

أبو قُحافة والد أبي بكر الصِّدِّيق، أبو سفيان بن الحارث، عبدُالله بن أرقمَ، عمرو بن أم مكتوم، كعب بن مالك، حسان بن ثابت، عبدالله بن أبي أَوْفَى، مُطْعِمُ بن عَدِيٍّ، جُبير بن مُطعِم، قَتادةُ بن النُّعمان، أبو سفيان صخرُ بن حرب، عَقِيل بن أبي طالب، أبو أَسِيد السَّاعديُّ، المُغيرة بن مِقْسَم، المُغيرة بن شعبة، سعد بن أبي وقاص، علي بن زيد من ولد عبدالله بن جُدْعانَ أَكْمهُ، أبو هلال الرَّاسِبِّي، علي بن مُحْرزٍ، أحنفُ بن قيس، أَشْعثُ بن قيس، سعد بن عثمان بن عفان، عُتبة بن سفيان، طلحة الطَّلَحات، قَبِيصَةُ بن ذُؤيب، وخلائق لا يحصون من فحول العلماء، وأعيان الأمة، وإنما ذكرنا بعضاً منهم؛ للتأسِّي.

---

(١) في هامش الأصل: «نسبةُ الكَفِّ إلى شُعيبٍ ويعقوبَ مُشكلٌ، وعبارته مُؤولة بحمل ذلك على الغِشاوة؛ لأن الأنبياءَ عليهم الصلاة والسلام مُنزَّهُون عن العمَى، والله أعلم. لمُحرره إسماعيلَ بن اليازجي».

(٢) في الأصل: «العينين التي».

وكُفَّ بصرُ أبي معاوية الأسود فقال: يا ربِّ! قد علمتَ مَحبَّتي للقرآن نظراً فَحُلْتَ بيني وبينها، فكان إذا أخذ المُصحف؛ أبصر ما فيه، فإذا وضعه؛ عاد إلى عادته.

وقال شُريحٌ العَابدُ: ذهب بصري فأُتيت في المنام، فقيل لي: أَحْصِ تهليلات القرآن وادع بها، فإن الله سيردُّ بصرَك، ففعلتُ، فردَّ الله عليَّ بصري، فقال لي رجل: هل استخرتَ الله فيه؟ فقلت: لا، فقال: استَخِرِ الله[1] في ذلك، فاستخرتُ فذهبَ بصري.

* * *

٣٥ـ وَعَنْ عَطَاءِ بْن أَبي رَبَاحٍ قالَ: قالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَلا أُريكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قالَ: هَذِهِ المرْأَةُ السَّوْدَاءُ، أَتَتِ النبيَّ ﷺ، فقَالَتْ: إنِّي أُصْرَعُ، وَإنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللهَ تعالى لِي، قَالَ: «إنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الجَنَّةُ، وَإنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللهَ تعالى أنْ يُعَافيَكِ»، فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَت: إنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ الله أَنْ لا أَتَكَشَّفُ، فَدَعَا لَهَا. متفقٌ عليه.

*** قوله: «ألا أريك امرأة من أهل الجنة»:**

(ك): فإن قلت: فهذه أيضاً مُبشَّرةٌ بالجنة، فليسوا منحصرين على العشرة؟!

---

(١) في هامش الأصل: «ط، فاستخر الله».

قلت: وكثيرٌ غيرُهم؛ مثل الحسن والحُسين، وأزواج النبي ﷺ، فالمراد بالعشرة: الذين بُشِّروا في مجلس واحد، وصرح فيهم بلفظ البشارة.

و«**أتكشف**»: من التفعل، و(أنكشف): من الانكشاف؛ أي: تظهر عورتي.

فيه: فضل الصَّرَع، وأن اختيارَ البلاء والصبر عليه يُورث الجنةَ، وأن الأخذَ بالشدَّة [أفضل] من الأخذ بالرُّخصةِ، انتهى[1].

الصَّرَعُ عند الأطباء: عِلَّة تتشوَّش معها أعضاءُ الحِسِّ والحركة، فيكونان بلا نظام، وسببه: سَدَّةٌ دماغية غيرُ تامَّة تحدث في مجاري الأعصاب المُحرِّكة للأعضاء، فتمنع الرُّوحَ الإنسانية عن السُّلوك الطَّبيعي فيها.

وقولها: «إني أتكشف»: كِنايةٌ عن تَنْحِية الثياب عن العَورة الواجب سَتْرُها، وقولها: «إني أصبر»: فيه بيانُ كمالِ رُسوخها في الدِّين، وإيثارها الآخرةَ الباقية على الدُّنيا الفانيةِ، وعلوُّ الهِمَّة إلى هذه المرتبة عَزيزٌ في النساء، وفيه معجزةٌ ظاهرةٌ لرسول الله ﷺ؛ فإنه دعا لها بأنها لا تنكشف عند زوال عقلها وعدم تمييزها بين الحَسَن والقبيح، واعتيادها التكشف عند عُروض هذا المرض، وهذا ممَّا ليس في القِوى البشرية القُدرةُ عليه، وفيه فضيلة التخلُّق بالحياء؛ إذ لم يأمرها النبي ﷺ بالصبر على ذلك، ودعا لها بأن لا تنكشفَ.

* * *

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢٠/ ١٨٣).

٣٦ ـ وَعَنْ أَبي عَبْدِ الرَّحمنِ عَبْدِالله بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قال: كأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَحْكِي نَبِيّاً منَ الأَنْبِيَاءِ ـ صَلَوَاتُ اللهُ وَسَلامُهُ عَلَيْهِمْ ـ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغفِرْ لِقَوْمي فَإِنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ» متفقٌ عليه.

(الثاني عشر)

(ط): «نبياً» منصوبٌ على شريطة التفسير؛ بقرينة قوله: «ضربه»، وهو حكاية لفظ الرَّسول ﷺ، ويجوز أن يُقدَّرَ مضافٌ؛ أي: يحكي حالَ نبيٍّ من الأنبياء، وهو معنى ما تلفَّظ به، وحينئذٍ (ضربه) يجوز أن يكون صفةً للنبي ﷺ، أو يكون استئنافاً، كأن سائلاً سأل: ما حكاه؟ فقيل: (ضربه)[١].

(ن): فيه: بيانُ ما كان الأنبياءُ صلوات الله عليهم عليه؛ من الحِلْم، والصَّبر، والعَفْوِ، والشَّفَقةِ على قومهم، ودعائهم بالهداية والغُفران، وعُذرهم في جنايتهم[٢] على أنفسهم بأنهم لا يعلمون، وهذا النبيُّ المُشار إليه من المُتقدِّمين، وقد جرى مثلُ هذا لنبينا ﷺ يوم أُحُد[٣].

(ق): النبيُّ ﷺ هو الحَاكي، وهو المَحكيُّ عنه، وكأنه أُوحي إليه بذلك قبل وقوع قَضيَّته يومَ أحد، ولم يُعيَّن له ذلك النبيُّ، فلما وقع ذلك

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣٣٤٢).

(٢) في الأصل: «حياتهم».

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١٥٠).

له؛ تعيَّن أنه هو المَعنيُّ بذلك.

وإن تأمل الفَطِنُ هذا الدعاءَ في مثل تلك الحالة؛ علم بمعنى قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[القلم: ٤]، وأنه ﷺ لم يَدعُ عليهم فينتصِرَ، ولم يقتصر على العفو حتى دعا لهم، ولم يقتصر على الدعاء لهم حتى أضافهم إلى نفسه على جهة الشَّفقة، ولم يقتصر على ذلك حتى جعل جهلَهم لحاله كالعُذر، وإن لم يكن لهم عُذراً، وهذا غايةُ الفَضل والكرم التي لا يُشارَكُ فيها، ولا يُوصَل إليها[١].

* * *

٣٧ ـ وَعَنْ أَبي سَعيدٍ وأَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا يُصِيبُ المُسْلِمَ مِنْ نَصَب وَلاَ وَصَبٍ، وَلاَ هَمٍّ وَلا حَزَنٍ، وَلا أَذًى وَلا غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشاكُهَا، إلاَّ كَفَّرَ اللهُ بهـا مِنْ خطَايَاهُ» متفقٌ عليه. وَ«الوَصَبُ»: المَرَضُ.

(الثالث عشر)

المذكور في الكتاب لفظُ البخاري[٢]، وروايةٌ لمسلم: «ما يُصيبُ المُؤمنَ من وَصَبٍ ولا نَصَبٍ ولا سَقَمٍ ولا حَزَنٍ، حتَّى الهَمِّ يُهَمُّهُ، إلا كُفِّرَ به مِنْ سيِّئاتِه»[٣].

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٦٥٠).

(٢) رواه البخاري (٥٣١٨).

(٣) رواه مسلم (٢٥٧٣).

(ن): «الوصب»: الوجع اللازم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾ [الصافات: ٩]؛ أي: لازم ثابت، و«النَّصَبُ»: التعب، وقد [نَصِبَ] ينصَبُ نَصَباً كـ (فَرِحَ يَفْرَحُ فَرَحاً)، ونصبه غيره [وأنصبَهُ]: لغتان.

و«السقم» بضم السين وإسكان القاف وبفتحهما معاً، لغتان، وكذلك (الحَزَن) و(الحُزْن) فيه اللغتان، و«يهمه»: ضبطه القاضي: بضم الياء وفتح الهاء على ما لم يُسَمَّ فاعله، وضبطه غيرُه بفتح الياء وضم الهاء؛ أي: يَغُمُّه، وكلاهما صحيح[1].

(تو): «الهم»: الحزن الذي يُذيب الإنسانَ؛ من قولهم: همَمْتُ الشَّحْمَ فانْهَمَّ، و(الحزن): خشونة في النفس؛ لما يحصل فيهما من الغم، أُخِذَ من حُزونة الأرض، فعلى هذا: الهَمُّ أخصُّ وأبلغُ من الحُزن.

وقيل: الهَمُّ يختص بما هو آت، والحُزن بما مضى.

روى الترمذيُّ: أنَّ وكيعاً قال: لم يُسمَع في الهَمِّ أنه كَفَّارةٌ إلا في هذا الحديث[2].

(مظ): (الهم): ما يُصيب القلبَ من الألم وغيرها؛ بفَوت مال أو ولد وغير ذلك، إلا أن الغَمَّ أشدُّ؛ فإنه الحزن الذي يَغمُّ الرجلَ؛ أي: يستره بحيثُ يقرُب أن يُغمى عليه، والهَمُّ الذي يُذيبه، والحُزن أسهلُ منهما[3].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٣٠).

(٢) رواه الترمذي (٩٦٦).

(٣) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٢/ ٣٩٤).

(ق): (الهم) و(الحزن) في اللغة مترادفان، ومقصودُ الحديث ليس كذلك، بل مقصودُه التسويةُ بين الحزن الشديد الذي يكون عند فَقد محبوب، والهَمِّ الذي يقلق الإنسانَ ويُشغَلُ به فكرُه من شيء يخافه أو يكرهه، في أنَّ كلَّ واحد يُكَفَّر به؛ كما جمع بين الوَصَب وبين السَّقَم، لكن يطلق الوصَبُ على الخفيف منه، والسَّقمُ على الشديد، ويقع الترادفُ بهذا[1].

(ط): الزمخشري: شُكْتُ الرجلَ أَشوكُه؛ أي: أدخلتُ في جسده شوكةً، وشِيكَ - على ما لم يُسمَّ فاعلُهُ - يُشاك شوكاً[2].

(مظ): يجوز رفع «**الشوكة**» على الابتداء، والخبر «**يشاكها**»، وجَرُّها على أن «حتى» عاطفة، أو بمعنى (إلى)، والضمير في (يشاكها) مفعوله الثاني، والمفعول الأول مُضمرٌ أُقيم مُقام الفاعل، المعنى: حتى الشَّوكةُ يشاك المسلم تلك الشَّوكةَ[3].

(ك): (النصب): التَّعبُ، و(الوصَب): المرضُ، و(الهم): مَكروهٌ يلحق الإنسانَ بحسب ما يقصِدُه، و(الحزن): ما يلحقه بسبب حُصول مَكروه في الماضي، و(الأذى): ما يلحقه من تَعدِّي الغير عليه، و(الغم): ما يلحقه بحيث يَغُمُّه كأنه يُضيـِّقُ عليه ويُثقله، وهو شاملٌ لجميع أنواع المَكروهات؛ لأنه إما بسبب ما يَعرِضُ للبدن أو للنفس، والأول: إما بحيث يخرج على المَجرى الطبيعي أم لا، والثاني: إما أن يُلاحَظ فيه التَّغَيرُ

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٥٤٦).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٣٣٩).

(٣) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٢/ ٣٩٤).

أم لا، ثم ذلك إما أن يظهرَ فيه الانقباضُ والاغتمامُ أم لا، ثم ذلك إما بالنظر إلى الماضي أم لا[1].

(ن): فيه: بِشارةٌ عظيمة للمُسلمين، فإنه قَلَّ أن ينفكَّ واحدٌ ساعة من شيء من هذه الأمور، وفيه: تكفيرُ الخطايا بالأمراض والأسقام ومصائب الدنيا وهمومِها وإن قَلَّتْ مشقَّتُها، وفيه: رفعُ الدَّرجات بهذه الأمور، وزيادةُ الحسنات، هذا هو الصحيح الذي عليه جمهور العلماء.

وحكى القاضي عن بعضهم: أنها تُكَفِّر الخطايا فقط، ولا ترفع درجةً، ولا تُكتب حسنةً.

قال: وروي نحوه عن ابن مسعود قال: الوجَعُ لا يُكتبُ به أَجرٌ، ولكن يُكَفِّر الخطايا.

واعتمد على الأحاديث التي فيها تكفيرُ الخطايا، ولم يبلغه الأحاديثُ المُصرِّحة برفع الدَّرَجات، وكَتْبِ الحسنات.

في «صحيح مسلم» عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ [يقول]: «ما مِنْ مُسلمٍ يُشاكُ شَوكةً فما فَوقَها إلاَّ كُتِبتْ لهُ دَرجةٌ، ومُحِيتْ عنهُ بها خَطيئةٌ»[2]، وفي رواية له: «إلا كَتَبَ اللهُ له بها حَسنةً، أَو حَطَّ عنهُ بها خَطيئةً»[3]، وفي بعض النسخ: «وحَطَّ عنهُ بها خَطِيئةً»[4].

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢٠/ ١٧٦).

(٢) رواه مسلم (٢٥٧٢).

(٣) رواه مسلم (٢٥٧٢/ ٤٧).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٢٨).

(ق): لكن هذا كله إذا صبر في المَصائب واحتسب، وقال ما أمره الله به في قوله: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦][1].

* * *

٣٨ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولُ الله! إنَّكَ تُوعَكُ وَعْكاً شَدِيداً! قالَ: «أَجَلْ، إنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلانِ مِنْكُمْ»، قُلْتُ: ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قال: «أَجَلْ، ذَلِكَ كَذَلِكَ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى؛ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا، إلاَّ كَفَّرَ اللهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ، وَحُطَّتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا» متفقٌ عليه.

وَ«الوَعْكُ»: مَغْثُ الحُمَّى، وَقيلَ: الحُمَّى.

(الرابع عشر)

(ن): «الوعك» بإسكان العين، قيل: هو الحُمَّى، وقيل: ألمُها ومَغْثُها، وقد وُعِكَ الرَّجلُ يُوعَك فهو مَوْعُوكٌ.

والحكمة في كون الأنبياء أشدَّ بلاء، ثم الأمثل فالأمثل: أنهم مخصوصون بكمال الصبر، وصِحَّةِ الاحتساب، ومعرفة أن ذلك نعمةٌ من الله تعالى؛ ليَتِمَّ

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٥٤٦).

لهم الخيرُ، ويُضاعَفَ لهم الأجرُ، ويَظهرَ صبرُهم ورضاهم، انتهى[1].

قال الكَلاباَذِيُّ: وإنما كانوا أشدَّ بلاء من وجهين: سَلْبِ المَحبوب، وحَمْل المَكروه.

فالمحبوباتُ مَسْكونٌ إليها، ومَنْ ساكَنَ شيئاً شُغِل به وأقبل عليه، والمَكارِهُ مَهروبٌ منها، ومَنْ هرب[2] من شيء أدبر عنه.

فالأنبياء عليهم السلام والأمثلون أحِبَّاءُ الله تعالى، والله تعالى حبيبُهم، والحبيب يُحب مُواجهةَ حبيبه له بوجهه، وإقبالَه عليه بكُلِّيته، فيسلبُهم المَحبوباتِ والمَلاذَّ لِيصرفَ وجهَهُم إليه ويُقْبِلَ بقُلوبهم عليه، ويُحَمِّلَهم المَكاره ليهربوا منها إليه، فيُدبروا من الأشياء ويُقبلوا عليه[3].

* **قوله ﷺ: «كما تحط الشجرة ورقها»:**

(ط): شبه حالةَ المريض، وإصابةَ المرض جسدَه، ثم مَحْوَ السَّيئات عنه سريعاً، بحالة الشَّجرة، وهُبوب الرِّياح الخريفية، وتَناثر الأوراق منها، وتجرُّدِها عنها، فهو تشبيهٌ تَمثيليٌّ؛ لانتزاع الأمُور المُتوهَّمة في المُشبَّه من المُشبَّه به، فوجهُ التشبيه: الإزالةُ الكُلِّيةُ على سبيل السُّرعة، لا الكَمال والنُّقصان؛ لأن إزالةَ الذُّنوب عن الإنسان سببُ كماله، وإزالةَ الأوراق عن الشجر سببُ نُقصانها[4].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٢٧، ١٢٩).

(٢) في الأصل: «كره»، ولعل الصواب المثبت.

(٣) انظر: «معاني الأخبار» للكلاباذي (ص: ٢٠٨).

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٣٣٩).

(ك): فإن قلت: هذا لا يدلُّ على ما صَدَّقه بقوله: «أجل»؛ إذ ذلك يدل على أن في المرض زيادةَ الحَسَنات، وهذا على أنه يَحُطُّ الخَطيئاتِ.

قلت: قوله: (أجل) تصديقٌ لذلك الخبر، فصدَّقه أولاً، ثم استأنف الكلامَ وزاد عليه شيئاً آخر، وهو حَطُّ السيئات، كأنه قال: نعم يزيدُ الدَّرجات، ويَحُطُّ الخَطيئاتِ أيضاً.

واختلف العلماءُ فيه؛ فقال أكثرهم: فيه رفعُ الدرجات وحَطُّ الخطيئة، وقال بعضهم: إنه يَحُطُّ الخطيئةَ فقط[1].

* * *

٣٩ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِه خَيْراً، يُصِبْ منْهُ»، رواه البخاري.

وَضَبَطُوا «يُصبْ»: بفَتْحِ الصَّادِ وكَسْرِهَا.

(الخامس عشر)

(ن): «يصب» بفتح الصاد وكسرها.

(ط): الفتح أحسن؛ للأدب؛ نحو: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠][2].

(نه): أي: ابتلاه بالمصائب ليُثيبَه عليها، يقال: مُصِيبة ومَصُوبةٌ

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢٠/ ١٧٩).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٣٣٨).

ومُصَابةٌ، والجمع: المصائب، وهو الأمرُ المَكروه ينزل بالإنسان[1].

(ك): (يصب) بلفظ المجهول، فمفعولُ ما لم يُسمَّ فاعلُه: إما الضميرُ الذي فيه، وضمير (منه) راجع إلى الله؛ أي: يصير مُصاباً بحُكم الله، وإما الجارُّ والمَجرورُ، والضمير راجعٌ إلى (مَنْ)[2].

(مظ): (يصب) مجزوم؛ لأنه جواب الشرط، و(مِن) في (منه) للتعدية بمعنى (إلى)، يقال: أصاب زيدٌ من عمرو؛ أي: وصل إليه [منه] مصيبةٌ وأذىً، المعنى: من يرد الله به خيراً؛ أوصل إليه مُصيبةً؛ ليُطهِّره من الذُّنوب، وليرفعَ درجتَه، والمُصيبةُ: اسمٌ لكل مَكروه يُصيب أحداً[3].

* * *

٤٠ ـ وعَن أنَسٍ ﷺ، قالَ: قالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ لِضُرٍّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لا بُدَّ فَاعِلاً، فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ أَحْيِـنِي مَا كَانَتِ الحَيَاةُ خَيْراً لِي، وَتَوَفَّني إذَا كَانَتِ الوَفَاةُ خَيْراً لِي» متفقٌ عليه.

(السادس عشر)

*** قوله ﷺ: «لضر أصابه»:**

(ن): فيه: التصريحُ بكراهة تَمنِّي الموت لضُرٍّ نزل به؛ من مرض أو

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٥٧).

(٢) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢٠/ ١٧٨).

(٣) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٢/ ٣٩٤).

فاقة وغيرهما، أما إذا خاف ضرراً في دينه، أو فتنةً فيه: فلا كراهة فيه؛ لمفهوم هذا الحديث ولغيره، وقد نُقِل هذا الثاني عن خلائقَ من السَّلف عند خوف الفتنة في أديانهم.

وفيه: أنه إن خالف ولم يصبر على بلواه؛ فليقل: «اللَّهمَّ أَحْيِـنِي إذا كانت الحياةُ خيراً. . .» إلى آخره، والأفضل الصبرُ والسُّكون للقضاء[1].

(ق): فيه: النهيُ عن تمنِّي الموت لأجل الضُّر؛ لأن ذلك دليلٌ على الضَّجَر والتَّسخُّط بالمقدور، وعدمِ الصبر والرِّضا، وأما ما جاء في رواية لمسلم: «لا يَتَمنَّينَّ أَحدُكم المَوتَ، ولا يَدْعُ به من قبلِ أَن يأتيَهُ، إذا ماتَ أحدُكُم انقطعَ عملُه، ولا يَزِيدُ المُؤمنَ عُمرُهُ إلاَّ خَيراً»[2]: ففيه النَّهيُ عن تمنِّي الموت لضُرٍّ ولغير ضُرٍّ، ألا ترى أنه علَّل النهيَ بانقطاع العُمرِ؟ فهذان الحديثان يفيدان مَقصودَين مُختلفين، لا أنه يُحمل أحدُهما على الآخر.

وفي قوله: «**إن كان لا بد . . . إلى آخره**» دليلٌ على استعمال التَّفويض، وسؤال الحياة حتى فيما لا بدَّ منه، وهو الموتُ، وكان ﷺ يُعلِّمُهم الاستخارةَ في الأُمور كلِّها، فإذا تمنى الموتَ وجزم به؛ كان قد اختار لنفسه ما لعلَّه[3] ينقطع عنه به خيرٌ.

وزاد البخاري: «لا يَتمنَّينَّ أَحدُكُم الموتَ؛ إما مُحْسِناً فلعلَّهُ يزدادُ

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٧).

(٢) رواه مسلم (٢٦٨٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) في الأصل: «العلة لا».

حُسْناً، وإما مُسِيئاً فلعلَّهُ يَسْتَعتِبُ»[1]، والاستعتاب: طلبُ العُتْبى، وهو الرِّضا، وذلك لا يحصل [إلا] بالتوبة والرُّجوعِ عن الذنوب[2].

(ط): أي: لا ينبغي للمؤمن المُتزوِّد للآخرة والسَّاعي في ازدياد ما يُثاب عليه من العمل الصالح أن يتمنى ما يمنعُه عن التَّرَقِّي والسُّلوك لطريق الله، وعليه: ما ورد: «خِيارُكُم مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وحَسُنَ عَمَلُهُ»[3]؛ لأن من شأنه الازديادَ والتَّرَقِّيَ من حال إلى حال، ومن مَقام إلى مقام، حتى ينتهيَ إلى مقام القُرْب، كيف يطلب القطعَ من مَطلوبه؟![4]

(ك): فإن قلت: قول النبيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَلحِقْنِي بالرَّفيقِ الأَعلَى»[5] فيه تَمنِّي الموت؛ إذ لا يُمكن الإلحاق بهم إلا بالموت.

قلت: هذا ليس فيه تَمَنٍّ للموت، غايته أنه مُستلزِمٌ لذلك، والمَنهيُّ ما يكون مقصوداً بذاته، أو المنهيُّ هو المُقيَّدُ، وهو ما يكون من ضُرٍّ أصابه، وهذا ليس منه، بل للاشتياق إليهم.

قال ابن بَطَّال: إنه ﷺ قال ذلك بعد أن علم أنه مَيِّتٌ في يومه ذلك، ورأى الملائكةَ المُبشِّرةَ له عن رَبِّه بالسُّرور الكامل، ولهذا قال لفاطمة

(١) رواه البخاري (٥٣٤٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٦٤٢).
(٣) رواه الترمذي (٢٣٣٠)، وقال: حسن صحيح، والحاكم في «المستدرك» (١٢٥٦)، من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.
(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٣٦١).
(٥) رواه البخاري (٤١٧٦)، ومسلم (١٢٩١)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

رضي الله عنها: «لا كَرْبَ علَى أَبيكِ[1] بعدَ اليومِ»[2]، وكانت نفسه مُفْرغةً في اللَّحاق بكرامة الله له، وسعادة الأبد، فكان ذلك خيراً له من كونه في الدنيا، وبهذا أَمر أُمَّته حيث قال: «فَلْيَقل: اللَّهُمَّ توفَّني ما كانتِ الوَفاةُ خَيراً لِي»[3].

* * *

٤١ ـ وَعَنْ أبي عبدِالله خَبَّابِ بْن الأَرَتِّ ﷺ، قال: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ، فَقُلْنَا: أَلاَ تَسْتَنْصِرُ لنَا؟ أَلا تَدْعُو لنَا؟ فقَالَ: «قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ، فَيُحْفَرُ لَهُ في الأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فيهَا، ثُمَّ يُؤْتَى بالمنْشَارِ، فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيُجْعَلُ نِصْفَيْن، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَديدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، مَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللهِ! لَيُتِمَّنَّ اللهُ هَذَا الأَمْرَ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لا يَخَافُ إلاَّ اللهَ وَالذِّئْبَ عَلَى غنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ» رواه البخاري.

وفي رواية: «وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً، وَقَدْ لَقِينَا مِنَ المُشْرِكِينَ شِدَّةً».

---

(١) في الأصل: «لأبيك».

(٢) رواه البخاري (٤١٩٣)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢٠/ ٢٠٠).

(السابع عشر)

كان خَبَّابٌ رضي الله عنه سادسَ ستة في الإسلام، وكان فيمن يُعذَّبُ في الله، سأله عمر رضي الله عنه عما لقي من المشركين فقال: يا أميرَ المؤمنين؛ انظر إلى ظهري، فنظر فقال: ما رأيتُ كاليوم! فقال خَبَّابٌ: لقد أُوقدت لي نارٌ، وسُحِبتُ عليها، فما أطفأها إلا وَدَكُ ظهري[1].

(ك): «**المنشار**» بالنون: آلة قَطْع الخشبة، ويقال لها: (المئشار) بالهمزة؛ من أَشَرْتُ الخشبةَ: إذا قَطعتَها، و«**ما دونه لحمه**»؛ أي: تحت لحمه، و«الأمر»؛ أي: أمر الإسلام، و«**صنعاء**» بفتح المهملة وسكون النون وبالمد: قاعدةُ اليمن، ومدينته العظمى.

و«**حضرموت**»: بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الراء والميم: بلدةٌ أيضاً باليمن، وجاز في مثله بناءُ الاسمين، وبناء الأول وإعراب الثاني.

فإن قلت: لا مبالغة فيه؛ لأنهما بلدان متقاربان.

قلت: الغرض بيانُ انتفاء الخوف من الكفار على المسلمين، ويحتمل أن يراد بها صنعاءُ الروم، أو صنعاءُ دمشق؛ قريةٌ في جانبها الغربي، في ناحية الرَّبْوة.

الجوهري: حضرموت: اسم قبيلة أيضاً.

و«**الذئب**»: عطف على لفظة الجلالة، وإن احتَمل أن يعطفَ على المستثنى منه المُقدَّر، والمعنيان متعاكسان[2].

---

(١) رواه ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢/ ٤٣٩).

(٢) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٤/ ١٧٤).

(ط): «من عظم وعصب»: بيان [ما] في «ما دون لحمه»، وفيه من المبالغة: أن الأمشاطَ كانت تَنفُذ من اللحم إلى العظم والعصب من حِدَّتها

* * *

٤٢ ـ وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْن، آثَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَاساً في القِسْمَةِ: فَأعْطَى الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِئَةً مِنَ الإبلِ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْن مِثْلَ ذلِكَ، وَأَعْطَى نَاساً مِنْ أَشْرَافِ العَرَبِ، وَآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ في القِسْمَةِ. فَقَالَ رَجُلٌ: وَاللهِ! إنَّ هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ فِيها وَجْهُ اللهِ، فَقُلْتُ: وَاللهِ! لأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قالَ، فَتغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَ كَالصِّرْفِ، ثُمَّ قالَ: «فَمَنْ يَعْدِلُ إذَا لَمْ يَعْدِلِ اللهُ وَرَسُولُهُ؟»، ثُمَّ قالَ: «يَرْحَمُ اللهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ». فَقُلْتُ: لا جَرَمَ لا أَرْفَعُ إلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثاً. متفقٌ عليه.

وَقَوْلُهُ «كَالصِّرْفِ» هُوَ ـ بِكَسْرِ الصَّادِ المُهْمَلَةِ ـ، وَهُوَ صِبْغٌ أَحْمَرُ.

(الثامن عشر)

* قوله: «فقال رجل: إن هذه القسمة ما عدل فيها، وما أريد فيها وجه الله»:

(ن): قال القاضي عياض رحمه الله: حكم الشرع: أن من سَبَّ النبيَّ ﷺ

كَفر وقُتل، ولم يُذكر في هذا الحديث أنَّ الرجلَ قُتل.

قال المَازَرِي: يحتمل أن يكون لم يُفهم منه الطَّعنُ في النُّبوَّةِ، وإنما نسبَه إلى ترك العَدل في القِسْمة.

والمعاصي ضربان: كبائر وصَغائر؛ فهو ﷺ معصومٌ من الكبائر بالإجماع، واختلفوا في إمكان وقوع الصَّغائر، ومن جَوَّزها؛ منعَ من إضافتها إلى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام على طريق النَّقص، وحينئذ فلعله ﷺ لم يُعاقبْ هذا القائلَ لأنه لم يَثبُت عليه ذلك، وإنما نقله عنه واحدٌ، وشهادةُ الواحد لا يُراق بها الدم.

قال القاضي: هذا التأويل باطلٌ، بل العِلَّة في إبقائه ﷺ: «مَعاذَ اللهِ أن يَتحدَّثَ الناس: أن مُحمداً يقتل أَصحابَه»[1]، فسلك ﷺ مع هذا مَسلكَ غيره من المنافقين والذين آذوه، وسمع منهم في غير موطن ما كرهه، لكنه صبر استبقاءً لانقيادهم، وتأليفاً لغيرهم؛ لئلا يتحدَّث الناسُ أنه يقتل أصحابَه فينفروا[2].

(ق): هذا قول جاهل بحال النبيِّ ﷺ، غَليظِ الطَّبْعِ، حريصٍ، شَرِهٍ، منافق، وكان حقُّه أن يقتل؛ لأنه آذى رسولَ الله ﷺ، وقد قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[التوبة: ٦١]، فالعذابُ في الدنيا هو القتلُ، لكنه لم يقتله النبيُّ ﷺ؛ للمعنى الذي قاله، وهو من حديث جابر: «أن لا يَتحدَّثَ النَّاسُ أَنَّ مُحمَّداً يقتلُ أَصحابَهُ».

---

(١) رواه البخاري (٣٣٣٠)، ومسلم (٢٥٨٤/ ٦٣)، من حديث جابر ﷺ.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ١٥٨).

ولهذه العِلَّة امتنع النبيُّ ﷺ من قتل المنافقين، مع علمه بأعيان كثير منهم وبنفاقهم، ولا يُلتفت لقول من قال بإبداء علة أخرى؛ لأن حديثَ جابر وغيره نَصٌّ في تلك العِلَّة، وقد أُمِنت تلك العِلَّةُ بعد رسول الله ﷺ، فلا نفاقَ بعده، وإنما هو الزَّندقةُ، كذلك قال مالك، فمَنْ آذى رسولَ الله ﷺ، أو سَبَّه؛ قُتِل، ولا يُستتاب، وهذا هو الحَقُّ والصَّوابُ.

واختلف في هذا العطاء الذي أعطاه النبيُّ ﷺ لهؤلاء المُؤلَّفة قلوبُهم: هل كان من الخُمُس، أو كان من صُلب الغنيمة؟

والأحرى على أصول الشريعة: أن يكون من الخُمُس، ومنه أكثر عطاياه ﷺ، وقد قال ﷺ: «مَا لي مِمَّا أفاءَ اللهُ عَلَيكُم إلا الخُمُسُ، والخُمُسُ مَردُودةٌ فِيكُم»[1].

و«**الصرف**» بكسر الصاد: صِبْغٌ أحمرُ تُصبغ به الجلود، وقد سُمِّي الدم صرفاً[2].

الصبر على الأذى من باب جهاد النفس، وقد جَبل الله النفوسَ على تألُّمِها منه، ولهذا شَقَّ على النبيِّ ﷺ، لكن سكن ذلك منه لعلمه بما وعد الله عليه من الأجر، وهو بلا حساب، بخلاف الإنفاق فإنه سبعُ مئة، وسائِر الحسنات؛ فإنها بعشر أمثالها.

* * *

(١) رواه أبو داود (٢٦٩٤)، والنسائي (٤١٣٩)، من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٧٨٧٢).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ١٠٧).

٤٣ ـ وَعَن أنَسٍ ﷺ، قال: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إذَا أرَادَ اللهُ بعَبْدِهِ خَيْراً، عَجَّلَ لَهُ العُقُوبَةَ في الدُّنْيَا، وَإذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ، أَمْسَكَ عَنْهُ بذَنْبِـهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

وَقَالَ النَّبِـيُّ ﷺ: «إنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلاءِ، وَإنَّ الله تعالى إذَا أحَبَّ قَوْماً ابْتَلاهُمْ، فَمَنْ رَضِـيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ»، رواه الترمذي، وَقَالَ: حَديثٌ حَسَنٌ.

(التاسع عشر)

* قوله ﷺ: «أمسك عنه بذنبه»:

(ط): أي: أمسك عنه ما يَستحقُّه بسبب ذنبه من العقوبة، والضمير المرفوع [في] (يوافيه) راجعٌ إلى الله تعالى، والمنصوبُ إلى العبد، ويجوز أن يكون بالعكس، والمعنى: لا يجازيه بذنبه حتى يجيءَ في الآخرة مُتوفِّرَ الذُّنوب وافيَها، فيستوفي حقَّه من العقاب[1].

* قوله ﷺ: «إن عظم الجزاء مع عظم البلاء»:

(عُظم الشيء) بضم العين المهملة وإسكان المعجمة: أَكْبَرُه.

(مظ): أي: إن كثرة الثواب تحصُل بوصول كثرة البلاء إلى الرجل[2].

* قوله ﷺ: «فمن صبر فله الرضا»:

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٣٥٠).

(٢) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٢/ ٤٠٨).

(ط): فإن قلت: الفاء تفصيلية، فالتفصيل غيرُ مطابق للمُفَصَّل؛ لأن المُفصَّل اشتمل على فريق واحد، وهم أهلُ المَحبَّة، والتفصيل على فريقين: أهل الرِّضا، وأهل السُّخْط.

قلت: هو من أسلوب قوله تعالى: ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ۝ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الآيةَ [النساء: ١٧٢ ـ ١٧٣].

(الكشاف): هو كقولك[1]: جمع الأميـر الخـوارجَ، فمَنْ لم يخرج عليه كساه وحمله، ومن خرج عليه نَكَّل به، وصِحَّةُ ذلك: أن حذف ذكر أحد الفريقين؛ لدلالة التفصيل عليه، فكذا هاهنا؛ أي: إذا أحبَّ الله قوماً، أو أبغض قوماً؛ ابتلاهم جميعاً.

وقوله: «فمن رضي فله الرضا» شرطٌ وجزاء، فُهِمَ منه أن رضا الله [تعالى مسبوقٌ برضا العبد، ومُحال أن يرضى العبدُ عن الله إلا بعد رضا الله عنه؛ كما قال: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾[البينة: ٨]، ومُحالٌ أن يحصل رضا الله ولا][2] يحصل رضا العبد في الآخرة؛ كما [قال تعالى]: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ۝ ٱرْجِعِيٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً﴾[الفجر: ٢٧ ـ ٢٨]، فعن الله الرضا أزلاً وأبداً، سابقاً ولاحقاً، انتهى[3].

ويحتمل أن يكون قوله: «فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله

---

(١) في الأصل: «كقول الإمام».

(٢) من «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٣٥٠).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٣٥٠).

السخط» نظيرَ قوله: «فمَنْ كانت هِجْرتُه إلى الله ورسُوله؛ فهِجرتُه إلى الله ورسُولهِ، ومَنْ كانت هِجْرتُه لدُنيا [يُصِيبُها أو أمرأةٍ ينكِحُها]؛ فهجرته إلى ما هاجر إليه»(١) وقد سبق في الكتاب تحقيقه.

وقوله: **«فله السخط»**: استعمل اللام موضع (على)، وهو كثير.

قال ابن هشام في «المغني»: قد تستعمل اللام بمعنى (على) في الاستعلاء الحقيقي؛ نحو: ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ﴾[الإسراء: ١٠٧]، ﴿دَعَانَا لِجَنۢبِهِۦٓ﴾ [يونس: ١٢]، ﴿وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ﴾[الصافات: ١٠٣]، وقوله:

فَخَــــرَّ صَرِيعـــــاً لِليَـــــدَينِ ولِلفَـــمِ

والمجازي؛ نحو: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾[الإسراء: ٧]، وقوله ﷺ: «اشترِطي لهمُ الوَلاءَ»(٢).

* * *

٤٤ ـ وَعَنْ أنَسٍ رضي الله عنه، قال: كَانَ ابْنٌ لأَبي طَلْحَةَ رضي الله عنه يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَـةَ، فَقُبِـضَ الصَّبِـيُّ، فَلَمَّا رَجَعَ أبو طَلْحَةَ، قـــال: مَا فَعَلَ ابْنِي؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْم ـ وَهِيَ أُمُّ الصَّبيِّ ـ: هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ، فَقَرَّبَتْ إلَيْهِ العَشَاءَ فَتَعَشَّى، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ: وَارُوا الصَّبيَّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ، أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ:

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) انظر: «مغني اللبيب» لابن هشام (ص: ٢٨٠)، والحديث رواه البخاري (٢٠٦٠)، ومسلم (١٥٠٤/ ٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

«أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟»، قال: نعَمْ، قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا»، فَوَلَدَتْ غُلاماً، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: احْمِلْهُ حَتَّى تأْتِيَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَبَعَثَ مَعَهُ بِتَمَرَاتٍ، فَقَالَ: «أَمَعَهُ شَيءٌ؟»، قال: نعَمْ، تَمَرَاتٌ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَمَضَغَهَا، ثُمَّ أَخَذَهَا مِنْ فِيهِ فَجَعَلَهَا في فِي الصَّبِيِّ، ثُمَّ حَنَّكَهُ، وَسَمَّاهُ: عَبْدَاللهِ. متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ للبُخَارِيِّ: قال ابْنُ عُيَيْنَةَ: فَقَالَ رَجُلٌ منَ الأَنْصَارِ: فَرَأَيْتُ تِسْعَةَ أَوْلادٍ كُلُّهُمْ قَدْ قَرَؤوا القُرآنَ يَعْنِي: مِنْ أَوْلادِ عَبْدِالله المَوْلُودِ.

وفي رواية لمسلمٍ: مَاتَ ابْنٌ لأَبي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لأَهْلِهَا: لا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ، فَجَاء، فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً، فَأَكَلَ وَشَرِبَ، ثُمَّ تَصَنَّعَتْ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَتْ تَصَنَّعُ قَبْلَ ذلِكَ، فَوَقَعَ بهَا، فلَمَّا أَنْ رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ، وَأَصَابَ منْهَا، قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْماً أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ، فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لا، فَقَالَتْ: فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ. قالَ: فَغَضِبَ، ثُمَّ قالَ: تَرَكْتِنِي حَتَّى إذَا تَلَطَّخْتُ، ثُمَّ أَخْبَرْتِنِي بِابْنِي؟! فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بَارَكَ اللهُ في لَيْلَتِكُمَا»، قال: فَحَمَلَتْ، قال: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ في سَفَرٍ، وَهِيَ مَعَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا أَتَى المَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لا يَطْرُقُهَا طُرُوقاً، فَدَنَوْا مِنَ المَدِينَةِ، فَضَرَبَهَا

المَخَاضُ، فَاحْتَبَسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. قَالَ: يَقُـولُ أَبُو طَلْحَةَ! إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يَـا رَبِّ أَنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْـرُجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَد احْتَبَسْتُ بِمَا تَرَى، تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ! مَا أَجِدُ الذي كُنْتُ أَجِدُ، انْطَلِقْ، فانْطَلَقْنَا، وَضَرَبَهَا المَخَاضُ حِينَ قَدِمَا، فَوَلَدَتْ غُلاماً. فقالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنَسُ! لا يُرْضِـعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَغْدُوَ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُـولِ اللهِ ﷺ. وَذَكَرَ تَمَامَ الحَدِيث.

(العشرون)

* قوله: «كان لأبي طلحة ابن يشتكي»:

قال شيخنا الحافظُ ناصر الدين مُحمَّدُ بن أبي بكر عبدِالله بن محمَّد: هذا الابن هو أبو عُمير الذي كان يمزح معه النبيُّ ﷺ، ويقول له: «يا أبا عُمَيرٍ! ما فَعلَ النُّغَيْرُ؟»(١).

قال: وهذا الحديث علَّقه بزيادة في آخره طاهرُ بن مُحمَّد الحَدَّاديُّ في كتابه «عيون المجالس» عن مُعاويةَ بن قُرَّةَ بنحوه، وآخره: قالت: فحملتُ بابنٍ فسمَّاه رسولُ الله ﷺ عبدَالله، ثم قال رسول الله ﷺ: «الحمدُ لله الذي جعلَ في أُمَّتي صَبَّارةَ بَني إِسْرَائيلَ» فقيل: يا رسولَ الله! وما كان

(١) رواه البخاري (٥٧٧٨)، ومسلم (٢١٥٠)، من حديث أنس ﷺ.

من خبرها؟ فقال: «كانَ في بَنِي إسرائيلَ امرأةٌ، وكانَ لها زَوجٌ، وكانَ لها منهُ غُلامانِ، وكان زوجُها أَمرَها بطعامٍ يَصنَعُهُ ليَدعُوَ عليه النْاسَ، ففعلَتْ، واجتمع النَّاسُ في داره، فانطلقَ الغُلامان يلعبان، فوقعا في بئرٍ كانت في الدَّارِ، فكرهَتْ أن يتنغَّصَ على زوجها الضِّيافةُ، فأدخلتهُما البيتَ، وسَجَّتْهُما بثَوبٍ، فلَمَّا فَرَغُوا دخلَ زوجُها، فقال: أَيَنَ ابنايَ؟ قالت: هُما في البيتِ، وإنَّها كانت تَمَسَّحَتْ بشيءٍ من الطِّيبِ، وتعرَّضت بالرَّجلِ حتَّى وقعَ عليها، ثُمَّ قالَ: أينَ ابنايَ؟ قالت: هُما في البيتِ، فناداهُما أَبوهُما، فخرجا يَسْعَيانِ، فقالتِ المرأةُ: سُبحانَ اللهِ! لقد كانا مَيْتَيْنِ، ولكنَّ اللهَ أحياهُما ثَواباً لِصَبْرِي».

* **قولها: «هو أسكن ما كان»:**

(ن): فيه: استحبابُ استعمال المَعاريض؛ فإنه كلامٌ صحيحٌ مع أن المفهومَ منه أنه قد هان مَرضُهُ وسَهُل، وهو في الحياة، وشرط المَعاريض المُباحة أن لا يضيعَ بها حَقُّ أحد.

و«أعرستم الليلة؟» بإسكان العين كنايةٌ عن الجِماع.

قال الأَصمعيُّ: يقال: أَعرسَ الرجل: إذا دخل، ولا يقال فيه: عَرَّس بالتشديد، أراد هنا الوطءَ، وسَمَّاه إعراساً لأنه في معناه في المقصود.

وقال صاحب «التحرير»: روي أيضاً: (عَرَّستم) في بفتح العين وتشديد الراء، قال: وهي لغةٌ تقال بمعنى (أَعْرسَ)، ولكن (أَعْرسَ) أفصحُ.

وهذا السُّؤالُ للتعجُّب من صنيعها وصبرها، وسروراً بحُسن رضاها بقضاء الله تعالى، ثم دعا ﷺ بالبركة في ليلتهما، فاستجاب الله تعالى

الدُّعاءَ، وحملت بعبدالله بن أبي طَلْحةَ، وجاء من أولاد عبدالله إسحاقُ وإخوته التسعة صالحين عُلماءَ رضي الله عنهم[1].

(ق): كلهم حُمِلَ عنهم العلمُ، وإسحاقُ هو شيخُ مالك، وأُمُّ سُلَيم هذه أُمُّ أنس بن مالك بن النَّضْر كانت أسلمت مع قومها، فغضب مالكٌ لذلك فخرج إلى الشام، فهلَك هناك كافراً، وقيل: قتل، ثم خطبها بعده أبو طلحة وهو على شِرْكه، فأبت حتى يُسلم وقالت: لا أُريد منه صَداقاً إلا الإسلام، فأسلم وتزوَّجها، وحَسُن إسلامُه، فولدت له غلاماً كان قد أُعجب به، فمات... الحديثَ[2].

(ن): في الحديث مناقبُ لأُمّ سُلَيم رضي الله عنها؛ من عِظَم أجرها، وحُسْنِ رضاها بقضاء الله، وجَزالةِ عقلها في إخفاء موته على أبيه في أول الليل؛ ليبيت مُستريحاً بلا حزن، ثم عشَّته، ثم تَصنَّعت له، وعَرَّضت له بإصابتها، فأصابها[3].

(ق): وفيه ما يدلُّ على إجابة دعوة النبيِّ ﷺ، وعِظَم مكانته وكرامته عند الله تعالى، وكم له منها، حتى حصل بذلك العلمُ القطعي واليقينُ الضَّروري؟!

وذلك أنه لما دعا لأُمِّ سُليم وزوجها؛ ولدت له من ذلك الغِشْيانِ عبدَالله، وكان من أفاضل الصحابة، ثم وُلد له عدةٌ من الفُضلاء الفُقهاء

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ١٢٤).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٣٦٣).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ١٢٤).

العُلماء؛ إسحاقُ وإخوتُه العشرة، انتهى[1].

* **قولها: «لو أن قوماً أعاروا عاريتهم أهل بيت»**: يُستفاد منه وُفورُ علمها، وقوة يقينها، ورُسوخُها في دينها، وعظيمُ[2] إيمانها وعقلها؛ إذ علمت أن الدنيا وما فيها مَتاعٌ جعله الله تعالى للمُجتازين إلى الدار الآخرة؛ لينتفعوا به، ويستمتعوا منه أياماً معلومة، ويَردُّوه إلى المالك المُعير إذا انقضى الوقت واستردَّه طَيِّبةً قلوبُهم، شاكرين للمُعير، مُثْنين عليه؛ إذ أحسن إليهم وأفضلَ، وأنعمَ عليهم فأجزلَ، فالجاهل يتصرف فيه تَصرُّفَ المالك، وينظر فيه نظرَ الثَّبات والدَّوام، فإذا استُرِدَّ منه عَظُمَ مصيبتُه، واشتدَّ بلاؤه وحزنه عليه، وهذا حال الأكثرين إلا مَنْ فتح الله عينَ بصيرته، وأراه الدنيا على ما هي عليه، ولقد أحسن القائل:

إنَّمــــا الــــدُّنيا عَــــوارٍ ... والعَــــوَارِي مُــــسْتَرَدَّةْ

والآخر:

ومَا المَـالُ والأَهلُـونَ إلا وَدِيعـةٌ ... وَلا بُـدَّ يَومـاً أَن تُـرَدَّ الوَدائِـعُ

قال الإمام الغزالي: اعلم أن مَثلَ الناس فيما أُعطوا من الدنيا مَثلُ رجل هَيَّأ داراً وزَيَّنها وهو يدعو إلى داره على الترتيب واحداً بعد واحد، فدخل واحدٌ دارَه، فقُدِّمَ إليه طبقٌ من ذهب عليه بُخورٌ ورَياحينُ؛ ليَشتمَّهُ ويتركه لمن يلحقُه، لا ليتملكه فيأخذه، فجهل رسمَهُ، وظَنَّ أَنْ قد وُهِبَ

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٤٦٧).

(٢) في هامش الأصل: «عظم».

ذلك منه، فتعلق به قلبُه لمَّا ظَنَّ أنه له، فلما استُرجع منه؛ ضَجِرَ وتفجَّع، ومَنْ كان عالماً برَسْمِه انتفع به وشكره، ورَدَّه بطِيبة قلبٍ وانشراح صدر، فكذلك مَنْ عرف سُنَّةَ الله تعالى؛ علم أنها دارُ ضيافة سُبِّلَتْ على المُجتازين لا على المُقيمين؛ ليتزوَّدوا منها، وينتفعوا بما فيها؛ كما ينتفع المُسافرون بالعَواري، ولا يَصرِفُون إليها كلَّ قلوبهم حتى تعظُم مُصيبتُهم عند فراقها[1].

[(ن)]: في هذا الحديث فوائدُ:

منها: تَحنيكُ المولود عند ولادته، وهو سُنَّةٌ بالإجماع.

ومنها: أن يُحنكَه صالحٌ؛ من رجل أو امرأة.

ومنها: التبرُّك بآثار الصَّالحين وريقِهم، وكلِّ شيء منهم.

ومنها: كونُ التَّحنيك بتمر، وهو مُستحبٌّ، ولو حُنِّك بغيره حصل التحنيك، لكن التمر أفضل.

ومنها: التواضعُ وتعاطي الكبير التَّحنيكَ ونحوَه، وأنه لا يَنقُصُ ذلك مُروءتَه.

ومنها: استحبابُ التسمية بعبدالله.

ومنها: استحبابُ تفويض تعاطي التسمية إلى صالح، فيختار له اسماً يرتضيه.

ومنها: جوازُ تسميته يومَ ولادته، انتهى[2].

---

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٣/ ٢١٨).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ١٢٣).

ومنها: استحبابُ الدُّعاء لمن تَخلَّق بخلق يحبه الله؛ كما إذا كظم غيظاً، أو صبر لنازلة، ونحو ذلك.

ومنها: استحبابُ بَعْثِ المولود إلى الصَّالحين وأهل الخير لعلَّ بعضَهم يدعو له بدعوة تكونُ سببَ نجاته من أهوال الدنيا والآخرة.

حُكي: أن والدَ إبراهيمَ بن أَدهمَ حَجَّ معه زوجتُه، وكانت حُبلى، فولدت إبراهيمَ بمكة، فرفعه في خِرْقةٍ، وجعل يتتبع أولئك الزُّهَّادَ والعُبَّادَ ويقول: ادعوا الله لابني أن يجعلَه رجلاً صالحاً، فيُرى أنه قد استُجيب لبعضهم فيه.

ومنها: استحبابُ بَعْثِ شيء ممَّا يصلحُ للتَّحنيك إذا بُعث المَولودُ إلى بعض الصالحين؛ إذ حالُهم أعزُّ من أن يستصحبوا شيئاً من ذلك.

ومنها: كراهة الطُّروق على الأهل عند الرجوع من السفر.

ومنها: استحبابُ مُلازمةِ الصَّالحين، وتكثير سَوادهم إذا دخلوا بلدةً أو خرجوا منها؛ لقول أبي طلحة: «يا ربِّ؛ إنه ليُعجِبُني أن أخرجَ معَ رسولِ الله إذا خرجَ، وأَدخُلَ معَهُ إذا دخلَ»؛ فإن لهم في أَسْفَارهم دعواتٍ مُستجاباتٍ لا شَكَّ فيهنَّ، ولهم في هاتين الحالتين زيادةُ ضَراعةٍ وخُضوع، فمَنْ صاحبَهُم ولازمَهُم؛ يُرجى أن لا يَشْقَى بهم.

ومنها: مَنقَبةٌ ظاهرة لأبي طلحة، وإجابة الله سبحانه دعاءه.

ومنها: فضيلةُ الدعاء عند الشدائد والكُرَب، وأن لا يكون للعبد مَفْزَعٌ ولا مَلجأٌ إلا إلى الله؛ فإن الأمرَ كلَّه بيده، وهو الفاعل لما يريد.

ومنها: أنه يُجيب مَنْ دعاه، ولا يُخيِّبُ مَنْ رجاه.

* * *

٤٥ ـ وَعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ» متفقٌ عليه.

«وَالصُّرَعَةُ»: بِضَمِّ الصَّادِ وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَأَصْلُهُ عِنْدَ العَرَبِ: مَنْ يَصْرَعُ النَّاسَ كَثيراً.

(الحادي والعشرون)

* «**الصرعة**» بضم الصاد وفتح الراء: المُبالِغُ في الصِّراع الذي لا يُغلبُ، فنقله إلى الذي يَغْلِبُ نفسَه عند الغضب ويقهرها؛ فإنه إذا ملكها كان قد قهر أقوى أعدائه، وشَرَّ خُصومه؛ ولذلك قال: «أَعْدى عَدُوٍّ لكَ نَفسُكَ التي بَيْنَ جَنْبَيكَ»(١).

وهذا من الألفاظ التي نقلها [الشرع] عن وضعها اللُّغوي لضَرْب من التوسُّع والمجاز، وهو من فصيح الكلام؛ لأنه لما كان الغَضْبانُ بحالة شديدة من الغَيظ، وقد ثارت عليه شهوة الغضب؛ قهرها بحِلْمِه، وصرعها بثباته، كأنه كالصُّرَعة الذي يصرع الرجال ولا يصرعونه.

(ن): أي: تعتقدون أن الصُّرَعَة الذي يصرع الناس هو الرجل الشديد،

---

(١) رواه البيهقي في «الزهد الكبير» (٣٤٣) عن ابن عباس ﷺ. وإسناده موضوع. انظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١١٦٤).

وليس كذلك، بل الصُّرَعة المَحمودُ القويُّ الفاضل: هو [مَن يملك نفسه عند الغضب][1] الذي قَلَّ من يَقدِرُ على التخلُّق بخُلُقهِ ومشاركته في فضيلته، بخلاف الأول.

وفيه: فضيلةُ كَظْمِ الغَيظ، وإمساك النفس عند الغضب والمُخاصمة والمُنازعة.

وفيه: أن مُجاهدةَ النفس أشدُّ من مُجاهدة العدو، وهي الجهادُ الأكبر والشجاعة الحقيقية[2]

* * *

٤٦ ـ وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدَ ﷺ قال: كُنْتُ جَالِساً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَجُلان يَسْتَبَّانِ، وَأَحَدُهُمَا قَدِ احْمَرَّ وَجْهُهُ، وانتُفَخَتْ أَوْدَاجُهُ. فقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إنِّي لأعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، ذَهَبَ مِنْهُ مَا يَجِدُ»، فَقَالُوا لَهُ: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَعَوَّذْ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» متفق عليه.

(الثاني والعشرون)

* **قوله: «يستبان»**: السَّبُّ: القَطعُ، ولإفضاء الشتم إلى القَطيعة غالباً سُمِّي سَبّاً، واستَبَّ الرجلان وتسابَّا واحدٌ، ومنه قول الشاعر:

---

(١) من «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٦٢).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٦٢).

نُبِّـــئتُ أَنَّ النَّـارَ بَعـدكَ أُوقِـدَتْ		واستُبَّ بَعدكَ يا كُلَيبُ المَجْلِسُ

(ن): في هذا الحديث: أن الغضبَ في غير الله تعالى من نزَغاتِ الشيطان، وأنه ينبغي لصاحب الغضب أن يستعيذَ، وأنه سببٌ لزوال الغضب[1].

(ق): هذا يدل على أن الشيطانَ له تأثيرٌ في تَهْييجِ الغضب وزيادته حتى يحملَه على البَطْشِ بالمَغضوب عليه، أو إتلاف نفسه، أو شَرٍّ يفعله يستحقُّ العُقوبةَ في الدنيا والآخرة، فإذا تَعوَّذ الغضبانُ بالله من الشيطان، وصحَّ قصدُه واستجارتُه؛ فالله تعالى أكرمُ مِنْ أن يَخذُلَ مَنِ استجار به[2].

(ن): زاد مسلم: «فقال الرجلُ: وهل ترى بي مِنْ جُنونٍ؟»[3].

قول الرجل: «هل ترى بي من جنون؟»: كلام من لم يَفْقَهْ في دين الله، ولم يتهذَّب بأنوار الشريعة المُكرَّمة، وتوَهَّمَ أن الاستعاذة مُختصَّةٌ بالجُنون، ولم يعلم أن الغضبَ من نزغات الشيطان؛ ولهذا يخرجُ به الإنسان عن اعتدال حاله، ويتكلم بالباطل، ويفعل المذمومَ، وينوي الحِقْدَ والبُغْضَ وغيرَ ذلك من القبائح المُترتِّبة على الغضب.

ولهذا قال النبيُّ ﷺ للذي قال له: أَوْصِني: «لا تَغْضَبْ»، فردد مِراراً، قال: «لا تَغْضَبْ»[4]، فلم يزده في الوَصِيَّة على «لا تغضب» مع تكراره

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٦٣).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٥٩٤).

(٣) رواه مسلم (٢٦١٠).

(٤) رواه البخاري (٥٧٦٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الطلبَ، وهذا دليلٌ ظاهرٌ في عظم مفسدة الغضب وما ينشأ منه، ويحتمل أن هذا القائل: «هل ترى بي من جنون؟» كان من المنافقين، أو من جُفاة الأعراب[1].

(ق): هذا من أقبح الجُنون، والجُنون فُنونٌ، وكان هذا الرجلُ من جُفاة الأعراب الذين قلوبُهم من الفقه والفَهْم خرابٌ، انتهى[2].

قال الغزالي رحمه الله: مهما اشتد نارُ الغضب وقوي اضطرامُها؛ أَعْمَتْ صاحبَها وأَصمَّتْهُ عن كل موعظة، فإذا وُعِظ؛ لم يسمع، بل زاده غضباً، وإن استضاء بنور عقله وراجع نفسَه لم يقدر؛ إذ ينطفئ نورُ العقل، وينمحي في الحال بدُخَان الغضب؛ فإنَّ مَعْدِنَ الفكر الدِّماغُ، ويتصاعد عند الغضب من غَلَيان دم القلب دُخانٌ إلى الدِّماغ مُظلمٌ يستولي على معادن الفكر، وربما يتعدَّى إلى مَعادن الحِسِّ، فتُظلِمُ عينُه حتى لا يرى بعينيه، وتَسودُّ عليه الدنيا بأسرها، ويكون دماغه على مثال كهف أُضرمت فيه نارٌ فاسودَّ جَوُّه، وحَمِيَ مُستقرُّه، وامتلأ بالدُّخَان جوانبُه، وكان فيه سِراجٌ ضعيف فانطفأ بها وانمحى نورُه، فلا تثبت فيه قدمٌ، ولا يُسمع فيه كَلِمٌ، ولا يُرى فيه صورة، ولا يَقدر على إطفائه لا من داخل ولا من خارج، بل ينبغي أن يصبر إلى أن يحترق جميعُ ما يقبل الاحتراقَ، فكذلك يفعل الغضبُ بالقلب والدِّماغ، وربما تقوى نارُ الغضب، فتَفْنَى الرُّطوبةُ التي بها حياةُ القلب، فيموتُ صاحبه غيظاً؛ كما تقوى النار في الكهف فيتشققُ وينهدم أعاليه على أسافله؛ لإبطال النار ما في

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٦٣).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٥٩٤).

جوانبه[1] من القوة المُمسكة الجامعة لأجزائه.

وبالحقيقة فالسفينةُ في مُلْتطَمِ الأمواج عند اضطراب الرياح في لُجَّة البحر أحسن حالاً وأرجى سلامةً من النفس المضطربة غيظاً؛ إذ في السفينة مَنْ يحتال لتسكينها وتدبيرها، وأما القلب: فهو صاحب السفينة، وقد سقطت حِيلَتُهُ؛ إذ أعماه الغضب وأصَمَّهُ[2].

* * *

٤٧ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِـيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ دَعَاهُ اللهُ سُبْحَانَهُ وتَعَالَى عَلَى رُؤُوسِ الخَلائقِ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يُخَيِّـرَهُ مِنَ الحُورِ العِينِ مَاشَاءَ» رواهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ.

* **«كظم الغيظ»**: تَجرُّعه، واحتمالُ سببه، والصبرُ عليه.

قال في «أساس البلاغة»: كظم القِرْبَةَ: ملأها وسدَّ[3] رأسَها، وكظم البابَ: سَدَّه، ومن المجاز: كظم الغيظ، انتهى[4].

---

(١) في الأصل: «فيه من جوانبها».

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٣/ ١٦٧).

(٣) في الأصل: «وشد».

(٤) انظر: «أساس البلاغة» للزمخشري (ص: ٥٤٥) (مادة: كظم).

* **قوله: «وهو يقدر على أن ينفذه»**؛ أي: والحال أن هذا الغضبانَ الذي حبس نفسه وتَجرَّع غيظه قادرٌ على أن يُنفِذَهُ، وهو بالذال المعجمة؛ أي: يُمضيه ويُبرِّد غيظَه بالتشفِّي مِمَّن غاظه؛ بأن يفعل[1] به ما يُسَكِّن نفسَه، فلا يفعل ذلك، ويتحمل ما هو فيه؛ نظراً إلى عِظَمِ قدرة الله عليه، وعلماً بأنه أحوجُ إلى عفو الله، وأكثرُ تقصيراً على ما فَرَّط في جنب الله مِنْ هذا الذي هو تحت قُدرته وهو قادرٌ على الانتقام منه.

وفي رواية لأبي داود: «ملأَ اللهُ قلبَهُ أَمْناً وإِيمَاناً»[2].

(ط): وإنما حُمِدَ الكظمُ؛ لأنــه قَهْرُ النفــس الأمَّارة بالسُّـــوء، ولذلك مدحهم الله بقوله: ﴿وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٤] و[من] نهى النفسَ عن هواهُ فإن الجَنَّةَ مَثْواه، والحُورَ العِينَ جَزَاهُ.

والمعنيُّ بقوله: **«على رؤوس الخلائق»**: أنه يُشْهَرُ بين الناس، وُيباهَى به، ويقال: هذا الذي صدرت منه هذه الخصْلَةُ العظيمة[3].

* * *

٤٨ ـ وَعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ للنَّبِـيِّ ﷺ: أَوْصِني، قَالَ: «لا تَغْضَبْ»، فَرَدَّدَ مِرَاراً، قَالَ: «لا تَغْضَبْ». رواه البخاري.

---

(١) في الأصل: «يحمل».

(٢) رواه أبو داود (٤٧٧٨).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣٢٣٨).

(الرابع والعشرون)

* **قوله: «أن رجلاً قال»**: قيل: هو عثمان بن أبي العَبَّاس، وعلم منه النبيُّ ﷺ أنه مملوءٌ بالقُوَّة الغَضَبيَّة؛ فلهذا بالغ في توصيته بترك الغضب.

* **قوله ﷺ: «لا تغضب»**:

(خط): أي: لا تتعرَّض لأسباب الغضب، وللأُمور التي تجلِبُ الغضبَ؛ إذ نفس الغضب مَطبوعٌ في الإنسان لا يمكن إخراجُه من جِبِلَّتِهِ، أو معناه: لا تفعل ما يأمرك به الغضبُ ويحملك [عليه] من الأقوال والأفعال[1].

(تو): قد كان ﷺ مُكاشَفاً بأوضاع الخلق عارفاً بأَدْوائِهم، يضع الهِنَاءَ موضعَ النُّقْب، فيضع الدَّواءَ موضع السَّقَم، ويأمرهم بما هو أولى بهم، فلما استوصاه الرجلُ، وقد رآه مَملوءاً بالقوة الغضبية؛ لم ير له خيراً إلا أن يَتجنَّبَ دواعيَ الغضب، ويُزحزِحَ نفسَهُ عنه.

(قض): لعلَّه ﷺ لما رأى أن جميعَ المفاسد التي تَعرِضُ للإنسان وتعتريه إنما تَعرِضُ له من فَرْط شهوته، واستيلاء غضبه، والشَّهوة مَكثورةٌ بالنسبة إلى ما يقتضيه الغضبُ، غيرُ مُلتفَتٍ إليها، فلمَّا سأله أن يُشيرَ إليه بما يتوصَّل به إلى التجنُّبِ عن القبائح، والتحرُّز عن مَظانِّها؛ نهاه عن الغضب الدَّاعي إلى ما هو أعظمُ ضرراً، وأكثر وِزْراً؛ فإنَّ ارتفاعَ السبب يوجب ارتفاع مُسبَّباته لا مَحالةَ[2].

* * *

---

(١) انظر: «أعلام الحديث» للخطابي (٣/ ١١٥٤).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٢٧٥).

٤٩ ـ وَعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا يَزَال البَلاءُ بالمؤْمِنِ وَالمُؤْمِنَةِ في نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى الله تعالى وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»، رواه التِّرْمِذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(الخَامِسُ وَالعِشْرُونَ)

* [قوله]: «وما عليه خطيئة»:

(ط): فيه إشعارٌ بأن للبلاء خاصيةً في نيل الثواب ليس للطاعة، وإن جلَّت مثلها؛ ولذلك كان من نصيب الأنبياء أشدُّ البلاء(١).

يمكن أن يقال: ذلك؛ لأن الطاعةَ يمكن فيها شائبةُ الرِّياء، بخلاف الوقوع في البلاء، والله أعلم.

* * *

٥٠ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قال: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ، فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ رضي الله عنه؛ وَكَانَ القُرَّاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ رضي الله عنه وَمُشَاوَرَتِهِ، كُهُولاً كَانُوا أَوْ شُبَّاناً، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لابْنِ أَخِيهِ: يَا بْنَ أَخِي! لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ، فاستَأْذَنَ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ، قَالَ: هِيْ يَا بْنَ الخَطَّابِ! فَوَاللهِ! مَا تُعْطِينَا الجَزْلَ، وَلا تَحْكُمُ فِينَا بالعَدْلِ،

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٣٥١).

فَغَضِبَ عُمَـرُ رضي الله عنه حَتَّى هَـمَّ أَنْ يُوقِعَ به، فَقَالَ لَهُ الحُرُّ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنينَ! إنَّ اللهَ تعالى قَالَ لِنَبِيِّـهِ ﷺ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾[الأعـراف: ١٩٩]، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الجَـاهِلِينَ، وَاللهِ! مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلاهَا، وَكَانَ وَقَّافاً عِنْدَ كِتَابِ الله تعالى. رواه البخاري.

(السَّادِسُ وَالعِشْرُونَ)

* «مشاورته» بلفظ المصدر عطفٌ على «مجلس»، وبلفظ المفعول أو الفاعل عطفٌ على «أصحاب».

* «هيه» بكسر الهاء الأولى، وفي بعضها: «إيه»، وهو من أسماء الأفعال، تقول للرجل إذا استزدتَهُ من حديث أو عمل: إيهِ.

وفي بعضها: «هي» بحذف الهاء الثانية، أو هو ضميرٌ، وثَمَّة محذوفٌ؛ أي: هي داهيةٌ، أو القصة هذه.

وقال جعفرٌ الصَّادقُ: ليس في القرآن آية أجمعُ لمكارم الأخلاق من قوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾[الأعراف: ١٩٩][(١)].

ولعل ذلك؛ لأن المُعاملةَ إما معَ نفسه أو مع غيره، والغيرُ إما عالمٌ أو جاهلٌ، أو لأن أُمَّهات الأخلاق ثلاثةٌ؛ لأن القِوى الإنسانية ثلاثة: العقلية، والشَّهْوية، والغَضَبيَّة.

---

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (٤/ ٣١٨).

ولكلٍّ قوة فضيلةٌ هي وسَطُها: للعقلية: الحِكْمةُ، ومنها الأمرُ بالمعروف، وللشَّهَويّة: العِفَّةُ، ومنها: أخذُ العفو، وللغَضَبيّة: الشَّجاعةُ، ومنها: الإعراضُ عن الجُهَّال، انتهى(١).

وفي هذا الحديث جُمَلٌ من الفوائد:

منها: تنزيل الناس منازلَهم.

ومنها: أن لا يحتقرَ عالماً لصغر سنه، وأن التقدُّمَ بالعلم والتُّقى سواء كان العالم شاباً أو شيخاً؛ فإن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء.

ومنها: فضيلة المُشاورة خُصوصاً لأرباب الولايات؛ فإن بدراتِهم بعيدةُ الاستدراك.

ومنها: أنه ينبغي للإمام أن يكون مُجالسوه العُلماءَ والزُّهَّادَ، وأُولي الحِلم والتمكين؛ فإن النفسَ بطبعها تُعْدَى، وقد قيل:

عَدْوى البَليدِ إلى الجَليدِ سَريعةٌ والجَمْرُ يُوضَعُ في الرَّمادِ فيخمُدُ

ولقد كان الفاروقُ مع ما أُوتي من الكمال اجتنب مُخالطةَ الجُهَّال، واختار لمجلسه العُلماءَ والزُّهَّادَ.

ومنها: أن الإنسانَ وإن بلغ مبلغ الرجال، وأُوتي صفوَ اليقين، وصار إماماً للمتقين، فمعه دواعي نفسه، لا يمكنه أن يتخلصَ منها رأساً، وإنما غاية تهذيب النفس أن لا يتجاوزَ حُدودَ الشرع، وقد رامت الفلاسفةُ التخلصَ منها بالكُلِّية، فلم يُمْكِنْهم، ولكن نقصت عنهم، وهاجت في مقابلة تلك الأخلاق أخلاقاً حسنةً، وأُخرَ ذميمةً.

---

(١) انظر: «عمدة القاري» للعيني (١٨/ ٢٤٣).

ومنها: فضيلة كظم الغيظ، والصبر، والاحتمال عن الجُهَّال.

ومنها: الوقوفُ على كتاب الله، وتدبُّر معناه.

* * *

٥١ ـ وَعَن ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «إنَّهَا سَتكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا»، قالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قال: «تُؤَدُّونَ الحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللهَ الَّذِي لَكُمْ»، متفقٌ عليه.

«وَالأَثَرَةُ»: الانفرادُ بالشَّيْءِ عَمَّنْ لَهُ فيهِ حَقٌّ.

٥٢ ـ وَعَنْ أَبي يَحْيَى أُسَيْدِ بْن حُضَيْرٍ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأنْصَارِ قالَ: يا رسولَ الله! أَلاَ تَسْتَعْمِلُني كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فُلاناً؟ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ»، متفقٌ عليه.

«وَأُسَيْدٌ»: بِضَمِّ الهَمْزَةِ، «وَحُضَيْرٌ»: بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ وَضَادٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

*** قوله: «أثرة»:**

(ن): المراد به هنا استئثار الأُمراء بأموال بيت المال، و(الأثرة): بفتح الهمزة والثاء[1]، ويقال: بضم الهمزة وإسكان الثاء، وبكسر الهمزة،

---

(١) في الأصل: «الثانية».

ثلاث لغات حكاهن في «المشارق» وغيره[1].

(نه): (الأثرة) بفتح الهمزة والثاء: الاسم؛ من آثر يؤثر إيثاراً: إذا أعطى، أراد أنه يستأثر عليكم فيُفضِّلُ[2] غيرَكم في نصيبه من الفَيء[3].

(ن): فيه: الحَثُّ على السمع والطاعة، وإن كان المُتولِّي ظالماً غَشُوماً، فيُعطى حَقَّهُ من الطاعة، ولا يُخْرَجُ عليه، ولا يُخْلَعُ، بل يُتضرَّعُ إلى الله في كشف أذاه، ودفع شَرِّه، وتوفيق صلاحه.

وهذا من معجزات النبوة، وقد وقع هذا الإخْبارُ مُتكرِّراً، ووُجد مُخْبَرُهُ مُتكرِّراً[4].

(ق): هذا خطابٌ للأنصار، وفيه إشارات لهم بأنهم يَرِدُون عليه الحوض، انتهى[5].

* **«تؤدون»**: خبر بمعنى الأمر، وكذلك **«تسألون»**.

(ق): أي: إن عصى اللهَ الأمراءُ فيكم، ولم يقوموا بحُقوقكم؛ فلا تعصوا الله أنتم فيهم، وقوموا بحقوقهم؛ فإن الله مُجازٍ كلَّ واحد من الفريقين بما عمل[6].

* * *

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ٢٢٥، ٢٣٢).

(٢) في الأصل: «فيضل»، والصواب المثبت.

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٢٢).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ٢٣٢).

(٥) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٥٤).

(٦) المرجع السابق (٤/ ٥٥).

٥٣ ـ وَعَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ في بعض أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا العَدُوَّ، انْتَظَرَ حَتَّى إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ، فَقَالَ: «يَا أَيُّها النَّاسُ! لا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ، وَاسْأَلُوا اللهَ العَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلالِ السُّيُوفِ»، ثُمَّ قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الأَحْزَابِ! اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ»، متفقٌ عليه. وَبالله التَّوْفيقُ.

* **قوله: «انتظر حتى مالت الشمس»:**

(ن): أي: تزول، وسببه: أنه أَمكنُ للقتال؛ فإنه وقت هُبوب الرياح ونشاط النفوس، وكلما ازدادوا نشاطاً؛ ازدادوا إقداماً على عَدُوِّهم.

وقد جاء في «صحيح البخاري»: «حَتَّى تَهُبَّ الرِّياحُ وتَحْضُرَ الصَّلَواتُ»[1]، وسببه فضيلةُ أوقات الصلاة والدُّعاءِ عندها[2].

(ق): وقيل: ليَبرُدَ الوقتُ على المُقاتلة، ويَخِفَّ عليهم حملُ السِّلاح التي يؤلم حملُها في شدة الهاجرة، وقيل: بل كان يفعل ذلك؛ انتظارَ هُبوب الريح التي نُصِر بها؛ كما قال: «نُصِرتُ بالصَّبا»[3]، وفي حديث

---

(١) رواه البخاري (٢٩٨٩)، بلفظ: «حتى تهب الأرواح . . . إلخ».

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ٤٦).

(٣) رواه البخاري (٩٨٨)، ومسلم (٩٠٠)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

آخر: أنه ﷺ كان ينتظر حتى تزولَ الشمسُ وتهبَّ رياحُ النصر[1].

(ن): إنما نهى عن تَمنِّي لقاء العدو لِمَا فيه من صورة الإعجاب، والاتكالِ على النفس، والوُثوق بالقوة، وهو نوعُ بَغْيٍ، وقد ضَمِن الله تعالى لمن بُغِيَ عليه أن ينصرَه، ولأنه يتضمَّن قلةَ الاهتمام بالعدو واحتقاره، وهذا يخالف الاحتياط والحَزْم، وتأوَّله بعضهم على أن النهيَ عن التمني في صورة خاصَّة، وهي: إذا شكَّ في المصلحة فيه، وحصول ضرر، وإلا؛ فالقتال كلُّه فضيلة وطاعة، والصحيح الأول، ولهذا تَمَّمه ﷺ بقوله: **«وسلوا الله العافية»**.

وقد كثرت الأحاديث في الأَمر بسؤال العافية [وهي من الألفاظ العامة] المتناولـة لدفع جميع المَكروهـات في البدن [والباطن]، في الدين والدنيـا والآخرة، اللهم إني أسألك العافيةَ لي ولأحبائي ولجميع المسلمين[2].

(ق): النَّهيُ لمَا فيه من المَكاره والمِحَن والنَّكال، ولهذا قال ﷺ متصلاً به: «وسلوا الله العافية».

وقيل: لما يُخافُ من إدالة العَدوِّ وظفَره بالمسلمين، وقد روي في هذا الحديث: «فإنَّهم يَظْفرُون كما تُنصَرُونَ».

وقيل: لما يؤدي إليه من إذهاب حياة النفوس التي يَزيد بها المؤمن

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٢٤)، والحديث رواه أبو داود (٢٦٥٥)، والترمذي (١٦١٢)، من حديث النعمان بن مقرن ﷺ. وإسناده ضعيف. انظر: «ضعيف سنن الترمذي».

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ٤٥).

خيراً، أو يُرجَى للكافر فيها أن يُراجَع، وكلٌّ ذلك محتملٌ.

لا يقال: فلقاء العدو وقتـــاله يحصُل منه إما الظَّفَر بالعدو وإما الشَّهادة، فكيف ينهى عنه وقد حَضَّ الشرع على تَمنِّي الشهادة، ورغَّب فيه فقال: «مَنْ سألَ اللهَ الشَّهادةَ صَادقاً مِنْ قَلبهِ؛ بَلَّغَهُ اللهُ مَنازِلَ الشُّهداءِ وإن ماتَ على فِرَاشِه»[1]؟!

لأنَّا نقول: لقاء العَدوِّ وإن كان جهاداً وطاعةً، ومُحصِّلاً لأحد الأمرين، فلم يَنْهَ عن تمنِّيه من هذه الجهات، وإنما نهى عنه من جهات تلك الاحتمالات المُتقدِّمة، ثُمَّ هو ابتلاء وامتحانٌ لا يُعرف عَمَّاذا يَستقِرُّ عاقبتُهُ، وقد لا يحصُل فيه لا غنيمةٌ ولا شهادةٌ، بل ضـدُّ ذلك.

وتحريره: أن تمنِّيَ لقاء العدو المنهيَّ عنه غيرُ تَمنِّي الشهادة المُرغَّبِ فيه؛ لأنه قد يحصل اللقاء ولا تحصل الشَّهادةُ ولا الغنيمة، فانفصلا.

وقد فهِمَ بعضُ العلماء من هذا الحديث كراهةَ المُبارزة، وبها قال الحسنُ، وروي عن علي ﷺ قال: يا بُنيَّ؛ لا تَدعُ أحداً إلى المُبارزة، ومَنْ دعاك إليها فاخرج إليه، فإنه باغٍ، وقد ضَمِنَ الله تعالى نصرَ مَن بُغيَ عليه.

وقال ابن المنذر: أجمع كلُّ من أحفظ على جواز المُبارزة والدَّعوة إليها، وشَرَطَ بعضهم فيها إذنَ الإمام، وهو قول الثَّوري، والأَوزاعيِّ، وأحمدَ، وإسحاقَ، ولم يشترطه غيرُهم، وهو قول مالك والشافعيِّ، واختلفوا: هل يُعَيِّـن المُبارزَ غيرُه أم لا؟ على قولين[2].

---

(١) رواه مسلم (١٩٠٩)، من حديث سهل بن حنيف ﷺ.

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٢٣).

* وقوله ﷺ: «وإذا لقيتموهم فاصبروا»:

(ن): هذا حَثٌّ على الصبر في القتال، وهو آكد أركانه، وقد جمع الله آدابَ القتال في قوله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَـٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَـٰرِهِم بَطَرًا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ﴾ [الأنفال: ٤٥ ـ ٤٧].

وأما قوله: «الجنة تحت ظلال السيوف»: معناه: ثوابُ الله، والسَّبب المُوصل إلى الجنة عند الضَّرب بالسُّيوف في سبيل الله؛ فاحضروا فيه بصدق واثبُتوا[1].

(ق): هذا الكلام النفيس البديعُ جمعَ ضُروبَ البلاغة؛ من جزالة اللفظ، وعُذوبته، وحُسن استعارته، وشُمول المعاني الكثيرة مع الألفاظ المَعسولة الوجيزة؛ بحيث يَعجِزُ الفُصحاء اللُّسْنُ البلغاء عن إيراد مثله؛ فإنه استُفيد منه مع وجازته الحَضُّ على الجهاد، والإخبارُ بالثواب عليه، والحَضُّ على مُقاربة العدو، واستعمال السُّيوف، والاعتماد عليها، واجتماع المقاتلين حين الزَّحْف بعضِهم لبعض، حين تكون سيوفُهم بعضُها يقع على العدوِّ، وبعضها يرتفع عنهم، حتى كأن السيوفَ أظلَّت الضَّاربين بها؛ يعني: أن الضاربَ بالسيف في سبيل الله يدخله الله الجنةَ بذلك، وهذا كما في الحديث الآخر: «الجَنَّةُ تحتَ أَقْدامِ الأُمَّهاتِ»[2].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ٤٦).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٢٥)، والحديث رواه القضاعي في «مسند =

(نه): هو كنـــاية عن الدُّنوِّ من الضِّراب في الجهاد حتى يعلوَه السيفُ، ويصيرَ ظِلُّه عليه، و(الظل): الفَيءُ الحاصلُ من الحاجز بينك وبين الشمس أيَّ شيء كان، وقيل: هو مخصوصٌ بما كان منه إلى زوال الشمس، وما كان بعده فهو الفَيءُ[1].

(ط): هو كنايةٌ تلويحية عن إعلاء كلمة الله ونُصرة دينه، وأن «تحت ظلال السيوف» مُشعرٌ بكونها مُشْهَرةً غيرَ مُغْمَدةٍ، ثم هو مُشعرٌ بكونها واقعةً فوق رؤوس المُجاهدين كالمِظلاَّت، ثم هو على التَّسايُفِ والتَّضارُب في المعارك، ثم على إعلاء كلمة الله[2].

* **قوله ﷺ: «اللهم؛ منزل الكتاب . . . إلى آخره»:**

(ن): فيه: استحبابُ الدُّعاء عند اللقاء والاستنصار[3].

(ق): وفيه جواز السَّجْع في الدعاء إذا لم يُتكلَّف، و«**الأحزاب**»: جمع حِزْب، وهم الجمع والقِطعةُ من الناس، ويعني بهم: الذين تَحزَّبوا عليه في المدينة، فهزمهم الله بالريح، ووصفُ الله بأنه سريعُ الحساب،

= الشهاب» (١١٩)، من حديث أنس بن مالك ﷺ. وهـو حديث موضوع. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٥٩٣).

قلت: وفي معناه ما أخرجه النسائي (٣١٠٤) عن معاوية بن جاهمة السلمي: أن جاهمة جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! أردت أن أغزو وقد جئت أستشيرك، فقال: «هل لك أم؟» قال: نعم. «فالزمها فإن الجنة تحت رجليها». وإسناده حسن.

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ١٥٩).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٧/ ٢٢٦٠).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ٤٧).

بمعنى: أنه يعلم الأعدادَ المُتناهيةَ وغيرَها في آنٍ واحد، فلا يحتاج في ذلك إلى فِكْرٍ ولا عقل، كما يفعله الحُسَّاب منا[1].

❐ ❐ ❐

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٢٥).

٤ ـ باب
الصِّدْقِ

* قالَ اللهُ تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

* وقال تعالى: ﴿وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥].

* وقال تعالى: ﴿فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [محمد: ٢١].

(الباب الرابع)
(في الصدق)

(ش): (الإخلاص): عدمُ انقسام المطلوب، و(الصدق): عدمُ انقسام الطَّلَب، فحقيقةُ الإخلاص: توحيدُ المطلوب، وحقيقة الصدق: توحيدُ الطَّلَب والإرادة، ولا يُثمران إلا بالاستسلام المَحْض للمُتابعة، انتهى[1].

أبو القاسم القُشيريُّ: أقلُّ الصدق استواءُ السِّرِّ والعَلانية.

وعن سهل التُّسْتَريِّ: لا يَشَمُّ رائحةَ الصدق عبدٌ داهَنَ نفسَه أو غيرَه.

وقال الأستاذ أبو علي الدَّقَّاقُ: الإخلاص: التوقِّي عن مُلاحظة الخلق،

---

(١) انظر: «مدارج السالكين» لابن القيم (٢/ ٩٧).

والصِّدق: التنقِّي عن مُطالعة النفس، فالمُخلِصُ لا رياءَ له، والصَّادق لا إعجابَ له.

وقال الحارثُ المُحاسِبيُّ: الصادق: هو الذي لا يُبالي لو خرج كلُّ قَدْرٍ له في قُلوب الخَلْق من أجل صلاح قلبه، ولا يُحِبُّ اطِّلاعَ الناس على مثاقيل الذَّرِّ من حُسن عمله، ولا يكره أن يطَّلعَ الناسُ على السيِّئ من عمله[1].

* قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]: لما ذكر تعالى ما فَرَّج به عن هؤلاء الثلاثة من الضِّيق والكَرْب؛ من هَجْر المسلمين إياهم نحواً من خمسين ليلةً بأيامها، وضاقت عليهم أنفسُهم، وضاقت عليهم الأرضُ، وتشدَّدت عليهم المَسالكُ والمَذاهبُ، فصبروا لأمر الله، واستكانوا وثَبَتُوا، حتى فرَّج الله عنهم بسبب صِدْقهم، وكان عاقبة صدقهم خيراً لهم، وتوبةً عليهم؛ أَمَر المؤمنين بالصِّدق في هذه الآية؛ أي: اصدُقوا والزموا الصِّدقَ تكونوا مع أهله، وتنجوا من المَهالك، ويجعلُ لكم مِن أُموركم فرَجاً ومَخرجاً.

وعن ابن مسعود أنه قال: إن الكذب لا يَصلُح منه جَدٌّ ولا هَزْلٌ، اقرؤوا إن شئتم: (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مِنَ الصادقين) [التوبة: ١١٩]، هكذا قرأها، ثم قال: فهل تجدون لأحد فيه رُخصةً؟![2] زاد البغوي: ولا أن يَعِدَ أحدُكم صَبيَّه شيئاً، ثم لا يُنجزهُ له[3].

---

(١) انظر هذه الأقوال في «الرسالة القشيرية» (ص: ٢٠٧).

(٢) رواه الطبري في «التفسير» (١١/ ٦٣).

(٣) انظر: «معالم التنزيل» للبغوي (٢/ ٣٣٧).

وعن عبدالله بن عمر: كونوا مع مُحمَّد وأصحابه[1].

وقال الضَّحَّاكُ: مع أبي بكر وعمر وأصحابهم[2].

وقال الحسن البَصريُّ: إن أردت أن تكونَ مع الصادقين؛ فعليك بالزُّهد في الدنيا، والكَفِّ عن أهل المِلَّة[3].

(الثَّعلبيُّ): ابن جريج: مع المُهاجرين؛ لقوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ إلى قوله: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾[الحشر: ٨].

وقال ابن عباس: مع الذين صَدقت نِيَّاتُهم واستقامت قلوبُهم وأعمالهم، وخرجوا مع النبيِّ ﷺ إلى تبوكَ بإخلاص ونية.

وقيل: مع الذين صدقوا في الاعتراف بالذَّنْب، ولم يعتذروا بالأعذار الكاذبة، وكان ابن مسعود يقرأ: (كونوا من الصادقين)[4].

* قوله تعالى: ﴿وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ﴾[الأحزاب: ٣٥]: هذا في الأقوال؛ فإن الصِّدقَ خَصْلة محمودة؛ ولهذا كان بعضُ الصَّحابة لم يُجرَّب عليه كِذْبةٌ، لا في الجاهلية، ولا في الإسلام، وهو أَمَارةٌ على الإيمان؛ كما أن الكذبَ أمارة على النِّفاق.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠٠٩٧).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠٠٩٨).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠١٠٠).

(٤) انظر: «تفسير الثعلبي» (٥/ ١٠٨ ـ ١٠٩). وانظر: «تفسير ابن جرير الطبري» (١١/ ٦٣). قال ابن جرير: رسوم المصاحف كلها مجمعة على: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾، وهي القراءة التي لا أستجيز لأحد القراءة بخلافها.

(الثعلبي): أي: في إيمانهم وفيما أساءهم وسَرَّهم[1].

* * *

وَأَمَّا الأَحَادِيثُ:

٥٤ ـ فَالأَوَّلُ: عَنِ ابْنِ مَسْـــعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إلَى البِـرِّ، وَإنَّ البِـرَّ يَهْدِي إلَى الجنَّةِ، وَإنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقاً، وَإنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إلَى الفُجُورِ، وَإنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إلَى النَّارِ، وَإنَّ الرَّجُـــلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّاباً» متفقٌ عليه.

(الأوّل)

(ق): «عليكم»: من ألفاظ الإغْراءِ المُصرِّحة بالإلزام، فحَقٌّ على كل من فهم عن الله أن يلازم الصِّدقَ في الأقوال، والإخلاصَ في الأعمال، والصَّفاءَ في الأحوال، وقد أرشد الله إلى ذلك كله بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾[التوبة: ١١٩][2].

(ن): معناه: إنَّ الصدقَ يَهدِي إلى العمل الصَّالح الخالص من كل مَذمُوم.

و(البر): اسم جامعٌ للخير كلِّه، وقيل: البِـرُّ الجنة، ويجوز أن يتناول

---

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (٣/ ٢٩).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٥٩١).

العملَ الصالح أو الجنة، انتهى(١).

لا تستقيم إرادةُ العمل الصَّالح والجنة هاهنا؛ إذ قوله: **«يهدي إلى الجنة»** يأباه.

(ن): **«الفجور»**: هو المَيْلُ عن الاستقامة، وقيل: الانبعاثُ في المَعاصي(٢).

(ك): وهو جامعٌ للشُّرور، و(البر): اسم جامعٌ للخيرات كلِّها، فهُما متقابلان، قال الله: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ۝ وَإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِى جَحِيمٍ﴾[الانفطار: ١٣ - ١٤](٣).

(ق): **«يتحرى الصدق»**؛ أي: يقصد إليه ويتوخَّاه، ويجتنب نقيضَه الذي هو الكذب حتى يكون الصدق غالبَ حاله، فيكتب في جملة الصِّدِّيقين، وأصل الكَتْب: الضَمُّ والجمع، ومنه: كتبتُ البغلةَ: إذا بَلَّغْتَ بين شُفْرَيْها بحَلْقةٍ.

وقوله: ﴿كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ﴾[المجادلة: ٢٢]: جَمَعَه وثبَّته(٤).

(ش): جعل الصدقَ مفتاح الصدِّيقية وغايتَه، فلا ينال درجتَها كاذبٌ البتة، لا في قوله، ولا في عمله، ولا في حاله، لاسيَّما كاذبٍ على الله في أسمائه وصفاته؛ بنفي ما أثبته لنفسه، أو إثبات ما نفاه عن نفسه، فليس في

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٦٠).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٦٠).

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢١/ ٢٢٠).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٥٩٢).

هؤلاء صِدِّيقٌ أبداً، وكذلك الكذبُ عليه في دينه وشرعه؛ بتحليل ما حرمه، وتحريم ما لم يُحرِّمْه، وإسقاط ما أوجبه، وإيجاب ما لم يوجبه، وكراهة ما أحبَّهُ، واستحباب ما لم يُحبُّه، كل ذلك مُنافٍ للصدِّيقية، وكذلك الكذبُ معه في الأعمال بالتحلِّي بحِلْية الصَّادقين المُخلصين الزَّاهدين المُتوكِّلين، وليس [في الحقيقة] منهم، فكذلك كانت الصدِّيقيةُ كمالَ الإخلاص والانقياد والمتابعة للخبر والأمر ظاهراً وباطناً، حتى إنَّ صِدْقَ المُتبايعَيْن يُحِلُّ البركةَ في بيعهما، وكذبهما يَمْحَقُ بركةَ بيعهما[1].

(ط): (الصديق): من أبنية المُبالغة، ونظيره الضِّحِّيك، والمراد: فَرْطُ صدقه، وكثرة صدوره منه، حتى يُصدِّق قولَه بالعمل، وإليه الإشارةُ بقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ﴾[الزمر: ٣٣]، والتنكير في (صديقاً) للتعظيم والتفخيم؛ أي: بلغ في الصدق إلى غايته حتى يدخلَ به في زُمرة الصِّدِّيقين، ويُكتبَ عند الله منهم، انتهى[2].

قال الإمام الغزالي رحمه الله: لفظ الصدق يستعمل في ستة مَعانٍ: صدقٌ في القول، وصدقٌ في النية، وصدقٌ في الإرادة، وصدقٌ في العَزْم، وصدقٌ في الوَفاء بالعَزْم، وصدق في مَقامات الدِّين كلِّها، فمَن اتَّصف بالصِّدق في جميع ذلك؛ فهو صِدِّيقٌ؛ لأنه مبالغة في الصدق[3].

(ن): في هذا الحديث حَثٌّ على تَحرِّي الصدق، وهو قَصْدُه والاعتناء

---

(١) انظر: «مدارج السالكين» لابن القيم (٢/ ٢٧٣).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣١١٥).

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٣٨٧).

به، وعلى التحذير من الكذب والتساهل فيه؛ فإنه إذا تساهل فيه كَثُر منه، فعُرف به، وكُتب عند الله لمبالغته صِدِّيقاً إن اعتاده، أو كذاباً إن اعتاده.

ومعنى **«يكتب»** هنا: يُحكم له بذلك، ويَستحِقُّ الوصفَ بمنزلة الصدِّيقين وثوابهم، أو صفة الكاذبين وعقابهم، والمُرادُ إظهار ذلك للمخلوقين: إما بأن[1] يكتبه في ذلك؛ ليشتهر بحظِّه من الصفتين في الملأ الأعلى، وإما بأن يُلقيَ ذلك في قلوب الناس وألسنتهم؛ كما يوضع له القَبول والبَغْضاء، وإلا فقَدَرُ الله سبحانه وكتابُه السابقُ قد سبق بكُلِّ ذلك.

واعلم أن الموجودَ في جميع نسخ «البخاري» و«مسلم» ببلادنا وغيرها: أنه ليس في متن الحديث إلا ما ذكرنا، وكذا نقله الحُميديُّ والقاضي عن جميع النسخ.

ونقل أبو مسعود الدِّمشقيُّ عن «كتاب مسلم» في حديث ابن مُثَنَّى وابن بشار زيادةَ: «وإنَّ شَرَّ الرَّوَايا رَوايا الكَذِبِ، وإنَّ الكَذِبَ لا يصلُحُ منه جدٌّ ولا هَزْلٌ، ولا يَعِدُ الرَّجلُ صَبِيَّهُ ثمَّ يُخْلِفُهُ».

وذكر أبو مسعود: أن مسلماً روى هذه الزيادة في «كتابه».

قال القاضي: **(الروايا)** هنا: جمع رَوِيَّة، وهي ما يَتَرَوَّى فيه الإنسانُ ويستعدُّ به أمام قوله أو عمله، قال: وقيل: جمع راوية؛ أي: حامل له وناقل له[2].

* * *

---

(١) في الأصل: «إذا كان».

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٦٠).

٥٥ ـ الثَّاني: عَنْ أَبي مُحَمَّدٍ الحَسَنِ بْن عَلِيِّ بْن أَبي طَالِبٍ رضي الله عنهما قالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لا يَرِيبُكَ؛ فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ، وَالكَذِبَ رِيبَةٌ» رواه التِرْمذي وقال: حديثٌ صحيحٌ.

قَوْلُهُ: «يَرِيبُكَ»: هُوَ بفتحِ الياءِ وضمّها؛ وَمَعْنَاهُ: اتْرُكْ ما تَشُكُّ في حِلِّه، واعْدِلْ إِلَى مَا لا تَشُكُّ فيهِ.

(الثَّاني)

*** قوله ﷺ: «دع ما يريبك»:**

(تو): أي: دع ما اعترَضَ الشَّكُّ فيه مُنقلباً عنه إلى ما لا شك فيه، يقال: دع ذلك إلى ذلك؛ أي: استَبْدِلْه به.

(نه): **(الريب)**: هو الشك، وقيل: الشك مع التُّهَمة، يقال: رابني الشيء وأرابني بمعنى: شَكَّكني، وأوهمني الرِّيبة فيه، فإذا استيقنتَه قلت: رابني، بغير ألف، ويروى هذا الحديث بفتح الياء وضمها، والفتح أشهر[١].

(غب): (الريب): أن يُتوهَّم في الشيء أمرٌ ما، ثم ينكشفَ عَمَّا تُوهِّم فيه، والإرابة: أن يُتوهَّمَ فينكشفَ خِلافَ ما يُتوهَّم، ولذلك قيل: القرآن فيه إرابة، وليس فيه رَيْبٌ، انتهى[٢].

قال الحافظ أبو عبدالله مُحمَّد بن مَعْمرٍ القُرشيُّ: هذا من جوامع

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٢٨٦).

(٢) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص: ٢٠٥).

الكلم ومحاسن الحِكَم التي أُوتيها رسول الله ﷺ، ومن اطَّلع على حقيقة معناه، وعمل بما يشير فَحْواه؛ لم يغادر دناءةً إلا تخلَّى عنها، ولا فضيلةً إلا تحلَّى بها، وسلك هذا المَسلك حَسَّانُ بن سِنان حيث قال: ما أهونَ الورعَ! دع ما يَريبُكَ إلى ما لا يَرِيبُك.

قال: ومعنى قوله: «**الصدق طمأنينة**»؛ أي: أن متعاطيَهُ لا يعدَمُ انشراحَ صدرٍ، وطِيبةَ نفسٍ، واطمئنانَ قلبٍ، وهو سُكونٌ بعد انزعاج لمَا يتعاطاه، والكذبُ ضدُّه؛ فإن مُباشِرَهُ لا يعدَمُ تردُّداً مُتولِّداً من تشكك يعقبه بعدم؛ ولذلك قال: «**والكذب ريبة**».

وهذا الحديثُ والحديث الآخر: «البِرُّ ما اطمأنَّ إليه القَلبُ، والإثمُ ما حاكَ في الصَّدْرِ»[1] أخوان توأمان لا يَبْعُدان، يقال: يُثلِّثُهما قولُه ﷺ: «استَفْتِ قلبَكَ وإن أَفتاكَ المُفْتونَ»[2]؛ يعني: إذا عرَض لك أمران مُتعارضان شرعاً لا يطمئن القلبُ المَعمورُ بالسَّداد إلا بأسَدِّهما؛ فاعمل بفتواه.

(**تو**): جاء قوله: «**فإن الصدق طمأنينة، والكذب ريبة**» مُمهِّداً لِمَا تقدَّمه من الكلام، ومعناه: إذا وجدت نفسَك ترتابُ في الشيء فاتركه، فإن نفسَ المُؤمن تطمئنُّ إلى الصِّدق، وترتاب من الكذب، وارتيابك في الشيء مُنْبِئٌ عن كونه باطلاً، ومَظِنَّةً للباطل؛ فاحذره، واطمئنانك إلى الشيء

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢٢٧)، من حديث وابصة بن معبد رضي الله عنه. ورواه مسلم (٢٥٥٣) من حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه بلفظ: «البر حسن الخلق والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس».

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢٢٨)، من حديث وابصة بن معبد رضي الله عنه. وهو حديث حسن. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٩٤٨).

مُشعرٌ بكونه حقاً؛ فاستمسك به، وهذا مَخصوصٌ بذوي النفوس الطاهرة القُدسية، الطاهرة من أَوْضَار الذُّنوب، وأوساخ الإثم.

* * *

٥٦ ـ الثَّالثُ: عَنْ أَبي سُفْيَانَ صَخْرِ بْنِ حَرْبٍ ﷺ، في حديثه الطَّــويــلِ في قِصَّــةِ هِرَقْــلَ: قالَ هِرَقْلُ: فَمَاذَا يَأْمُرُكُــمْ؟ ـ يَعْنِي: النَّبيِّ ﷺ ـ قالَ أَبُو سُفْيَانَ: قُلْتُ: يقولُ: «اعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ لا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَاتْرُكُوا مَا يَقُولُ آباؤُكُمْ»، وَيَأْمُرُنَا بالصَّلاةِ، والصِّدْقِ، والعَفَافِ، والصِّلَة. متفقٌ عليه.

(الثَّالِثُ)

* **قوله: «قال هرقل: فماذا يأمركم؟ قال أبو سفيان: قلت: يقول: اعبدوا الله»:**

(ك): عبَّر أبو سفيان عن ذلك بلفظ القول، وغَيَّر هِرَقْلُ عبارتَه، فذكره بلفظ الأمر؛ تعظيماً له ﷺ وتأدباً[١].

(ك): «**الصلاة**»: أهم العبادات البدنية.

و«**الصدق**»: هو القول المُطابقُ للواقع.

«**العفاف**» بفتح العين: الكَفُّ عن المحارم.

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١/ ٥٩).

و«**الصلة**»: المراد بها صِلةُ الأرحام وكلّ ما أمر الله به أن يُوصل، وذلك بالبِرِّ والإكرام وحُسنِ المُراعاة ولو بالسَّلام، وقد جَمَعَ وصفُ النبيِّ ﷺ في هذه الأمور الأربعة بالأمر تمامَ مكارم الأخلاق؛ لأن الفضيلةَ: إما قوليةٌ وهي الصِّدقُ، وإما فعليةٌ، والفعلية: إما بالنسبة إلى الله تعالى، وهو الصلاة لتعظيم المعبود، وإما بالنسبة إلى نفسه وهو العِفَّةُ، وإما بالنسبة إلى غيره، وهو الصِّلَةُ.

وأشار بقوله: «**لا تشركو به شيئاً**» إلى التخلِّي عن[1] الرذائل، وبقوله: «يأمرنا بالصلاة . . . إلى آخره» إلى التَحلِّي بالفضائل.

ومُلخَّصُه: أنه ينهانا عن النقائص، ويأمرنا بالكمالات، وهو معنى التَّكميل المقصود من الرسالة[2].

(غب): (العفة): حصول حالة للنفس تمتنع بها عن غلَبة الشَّهوة، و(المتعفف): المُتعاطي لذلك بضَرْب من المُمارسة والقهر، وأصله: الاقتصار على تناول الشيء القليل الجاري مجرى العفافة والعُفَّةُ؛ أي: البقِيةُ من الشيء، انتهى[3].

* * *

٥٧ ـ الرَّابعُ: عَنْ أَبي ثَابِتٍ، وَقِيلَ: أَبي سَعيدٍ، وَقيلَ: أَبي

---

(١) في الأصل: «واتركوا التخلي من».

(٢) المرجع السابق (١/ ٥٧).

(٣) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص: ٣٣٩).

الوَلِيدِ، سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، وَهُوَ بَدْرِيٌّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «مَنْ سَأَلَ الله تعالى الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَّغَهُ اللهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» رواه مسلم.

١٣٢٢ ـ وعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَال: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الشَّهادَةَ صَادِقاً أُعطِيهَا ولَو لَمْ تُصِبْهُ» رواه مسلم[١].

[الرابع]

* قوله ﷺ: «وإن مات على فراشه»، وفي رواية لمسلم بلفظ: «من طلب الشهادة صادقاً؛ أُعطيها ولو لم تصبه»:

(ن): معناه: أعطي من ثواب الشهداء وإن مات على فراشه.

فيه: استحبابُ سؤال الشهادة، واستحباب نية الخير[٢].

(ق): هذا يدل على صِحَّة ما أَصَّلنا قبل هذا، وهو: أن من نوى شيئاً من أعمال البِرِّ، ولم يتفق له بسبب العُذر؛ كان بمنزلة من باشر ذلك العملَ وعَمِلَه، انتهى[٣].

طلبُ الشهادة وسُؤالها مشروطٌ بالصدق فيه، وهو عزيز جداً، فأنشد ذو النُّون رحمه الله:

---

(١) شرح المؤلف ـ رحمه الله ـ هذا الحديث هنا، وترك الكلام عنه في موضعه.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣/ ٥٥).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٧٥١).

قَـدْ بَقِينـا مُـذْنِبينَ حَيـارى   نَطلبُ الصِّدْقَ ما إليـهِ سَبيـلُ
فـدَعاوى الهَـوى تَخِـفُّ عَلَيْنـا   وخِـلافُ الهَـوى عَلَيْنـا ثَقيـلُ

* * *

٥٨ ـ الخامِسُ: عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «غزَا نبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ صَلَواتُ اللهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لا يَتْبَعَنِّي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا، وَلا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتاً لَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، وَلا أَحَدٌ اشْتَرَى غَنماً أَوْ خَلِفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ أَوْلادَها. فَغزَا، فَدَنَا مِنَ القَرْيَةِ صَلاةَ العَصْرِ، أَوْ قَرِيباً مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إنَّكِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا، فَحُبِسَت حَتَّى فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعَ الغَنَائِم، فَجَاءَتْ ـ يَعْنِي: النَّارَ ـ لِتَأْكُلَها، فَلَمْ تَطْعَمْهَا، فَقَالَ: إنَّ فِيكُمْ غُلُولاً، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمُ الغُلُولُ، فَلْتُبَايِعْنِي قَبِيلَتُكَ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلاثَةٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمُ الغُلُولُ، فَجَاؤُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ، فَوَضَعَهَا، فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا، فَلَمْ تَحِلَّ الغَنَائِمُ لأَحَدٍ قَبْلَنَا، ثُمَّ أَحَلَّ اللهُ لَنَا الغَنَائِم لَمَّا رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا، فَأَحَلَّهَا لَنَا» متفقٌ عليه.

«الخَلِفَاتُ» بفتح الخاء المعجمةِ وكسرِ اللامِ: جَمْعُ خَلِفَةٍ،

وَهِيَ النَّاقَةُ الحامِلُ.

[الخامس]

* قوله ﷺ: «غزا نبي من الأنبياء فقال»:

(ط): «فقال» عطفٌ على [(غزا) على] معنى: أراد أن يغزو فقال، يدلُّ عليه قوله: «لا يتبعني».

و(البضع) بضم الباء: كنايةٌ عن فَرْج المرأة، وقد يُكْنَى به عن النكاح نفسه؛ كما قال ﷺ: «وفِي بُضْعِ أَحدِكُم صَدَقَةٌ»[1].

و«الخلفات»: جمع (خَلِفَة)، وهي الناقة التي دنا وِلادُها، وإنما نهى هذا النبيُّ قومَه عن اتِّباعه على هذه الأحوال؛ لأن أصحابَها يكونون مُتعلِّقي النفوسِ بهذه الأسباب، فتضعُفُ عزائمُهم، وتَفتُر رغباتُهم في الجهاد والشهادة، وربما يُفرِط ذلك التعلُّقُ بصاحبه، فيفضي به إلى كراهة الجهاد وأعمال الخير، وكان مقصودُ هذا النبيِّ أن يتفرغوا من عُلَق الدنيا ومُهِمَّات أغراضها إلى تمني الشهادة بنيات صادقة، وعُزوم جازمة صافية؛ ليحصلوا على الحظ الأوفر، والأجر الأكبر[2].

(ن): في هذا الحديث: أن الأُمورَ المُهِمَّة ينبغي أن لا تُفَوَّضَ إلا إلى أُولي الحَزْم وفراغ الحال والبال، و[لا تُفوَّضُ إلى] متعلِّق[3] القلب بغيرها؛

---

(١) رواه مسلم (١٠٠٦)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٩/ ٢٧٧٨).

(٣) في الأصل: «وللمتعلق القلب»، والتصويب من «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ٥١).

لأن ذلك يُضعف عزمَه ويفوِّتُ كمالَ بذلِ وسعِه[1].

(ق): قوله للشمس: «**أنت مأمورة**»؛ أي: مُسخَّرةٌ بأمر الله، وقوله: «**وأنا مأمور**»؛ أي: وأنا أيضاً كذلك، وجميعُ المَوجودات، غيرَ أن أمرَ الجمادات أَمرُ تسخير وتكوين، وأمرَ العقلاء أَمرُ تكليفٍ، وحَبْسُ الشمس على هذا النبيِّ من أعظم مُعجزاته وأَخصِّ كراماته[2].

(ن): قال القاضي: اختُلف في حبس الشمس المذكور، فقيل: رُدَّت على أدراجها، وقيل: وقفت ولم ترَدَّ، وقيل: أُبطئ حركتُها، وكل ذلك من معجزات النبوة، ويقال: إن الذي حُبست عليه الشمس يُوشَعُ بن نُونٍ، قال: وروي أن نبينا محمداً ﷺ حُبست له الشمس مرتين:

إحداهما: يومَ الخندق حتى شُـــغلوا عن الصلاة حتى غربت الشمسُ، فردَّها الله عليه حتى صلَّى العصرَ، ذكر ذلك الطَّحاويُّ، وقال: رُواته ثِقاتٌ[3].

والثانية: صَبيحةَ الإسراء حين انتظر العِيرَ التي أَخبر بوُصولها شُروقَ الشمس، ذكره يونُسُ بن بُكَير في زيادته على «سيرة ابن إسحاق»[4].

* **قوله ﷺ: «فأبت أن تطعمه»:**

(ن): هذه كانت عادةَ الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم في الغنائم؛ أن يجمعوها، فتجيءَ نارٌ من السماء فتأكلها، فيكون ذلك علامةً لقَبولها،

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ٥١).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٣٢).

(٣) انظر: «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣/ ٩٢).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ٥٢).

وعدمِ الغُلول، فلما جاءت في هذه المَرَّة فأبت أن تأكلها؛ عُلم أن فيهم غُلولاً، فلما ردوه جاءت فأكلتها؛ ولذلك كان أمرُ قُربانهم إذا تُقبل؛ جاءت نارٌ من السماء فأكلته(١).

(ق): هو الذي يدلُّ عليه ظاهرُ القرآن في قوله: ﴿ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيۡنَآ أَلَّا نُؤۡمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأۡتِيَنَا بِقُرۡبَانٖ تَأۡكُلُهُ ٱلنَّارُۗ ﴾[آل عمران: ١٨٣]، ويدل عليه أيضاً ظاهرُ هذا الحديث وقد كانَ فيهم ـ على ما حكاه ابن إسحاق ـ نارٌ تَحكُمُ بينَهُم عند تنازُعِهم، فتأكلُ الظَّالِمَ، ولا تَضُرُّ المَظلومَ.

وقد رفع الله كلَّ ذلك عن هذه الأُمَّة، وأَحلَّ لهم غنائمَهم وقُربانهم؛ رِفْقاً بهم ورحمةً لهم؛ كما قال ﷺ: «رأى ضَعْفَنا وعَجْزَنا»، وجعل ذلك من خصائص هذه الأُمة، وقد جاء في الكتب القديمة: أنَّ من خصائص هذه الأمة أنهم يأكلون قُربانهم في بطونهم(٢).

(ط): فيه: أن الفضيلةَ عند الله إظهارُ الضَّعْفِ والعَجْز بين يدَي الله.

* * *

٥٩ ـ السادِسُ: عن أَبي خالدٍ حَكِيمِ بْنِ حِزامٍ ﷺ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «البَيِّعَانِ بِالخِيَارِ مَا لَمْ يَتفَرَّقا، فَإِنْ صَدَقا وَبَيَّنا بُورِكَ لَهُمَا في بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كتَمَا وَكَذَبا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِما» متفقٌ عليه.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ٥٢).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٣٣).

(نه): **«البيعان»**: هما البائع والمشتري، يقال لكل واحد منهما: بَيِّعٌ وبائع[1].

(ك): أطلق البيع على المشتري تغليباً، أو هو من باب إطلاق لفظ المُشترك وإرادة مَعْنَيَيْهِ معاً؛ إذ البيع جاء للمَعنيين[2].

(ق): **«إن صدقا»** في الإخبار عن الثَّمن والمَثْمون فيما يباع مرابحة، **«وبيَّنا»** ما فيها من العيوب؛ **«بورك في بيعهما»**؛ أي: في الثمن بالنَّماء، وفي المثمون بدوام الانتفاع به، **«وإن كذبا وكتما مُحقت تلك البركة»**؛ أي: ذهبت ورُفعت، انتهى[3].

قال الإمام الغزالي: المعاملة: مُجاهدةٌ لا يقوم بها إلا الصِّدِّيقون، ولن يتيسر ذلك على العبد إلا بأن يعتقد أمرين:

أحدهما: أن تلبيسَه العُيوبَ وترويجَه السِّلعَ لا يزيد في رزقه، بل يَمحقُه ويذهبُ ببركته، وما يجمعه من مُفرَّقات التلبيسات يُهلِكُه الله دُفعةً واحدة؛ فقد حكي: أن واحداً كان له بقرةٌ يحلُبها ويَخلِطُ بلبنها الماءَ ويبيعه، فجاء سيل فغرقت البقرةُ، فقال بعضُ أولاده: إن تلك المِياهَ المُتفرِّقةَ التي صببناها في اللَّبن اجتمعت دُفعة واحدة وأخذت البقرةُ.

فإذاً؛ لا يزيدُ من خيانة؛ كما لا ينقص من صدقة، ومن يعرفُ الزيادةَ

---

(1) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ١٧٣).

(2) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٩/ ٢٠٢).

(3) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٣٨٤).

والنقصان بالميزان لم يُصدِّق بهذا الحديث، ومن يعرف أن الدرهمَ الواحد قد يبارك فيه حتى يكون سبباً لسعادة الإنسان في الدين والدنيا، والآلافَ المُؤلَّفةَ قد ينزِعُ الله البركةَ منها حتى تكون سبباً لهلاك مالكها؛ فيعرف معنى قولنا: إن الخيانةَ لا تزيد في المال.

الأمر الثاني: أن يعلمَ أن ربح الآخرة وغناها خيرٌ من ربح الدنيا، وأن فوائدَ أموال الدنيا تنقضي بانقضاء العمر، ويبقى مظالمُها وأَوْزارُها، فكيف يستجيز العاقلُ أن يستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير؟! والخيرُ كلُّه في سلامة الدِّين، قال ﷺ: «لا يَزالُ لا إله إلا اللهُ يُزيلُ عن الخَلْقِ سَخَطَ الله ما لم يُؤثِروا صَفْقةَ دُنياهُم على آخرَتِهِمْ»[1].

وفي لفظ آخر: «ما لَمْ يَنالُوا ما نقَصَ من دُنياهم بسَلامةِ دِينهم، فإذا فَعلُوا ذلك وقالُوا: لا إله إلا اللهُ؛ قالَ الله: كَذَبتُم لَسْتُم فيها صادِقينَ»[2].

فإن قلت: فلا تتِمُّ المعاملةُ مهما وجبَ على الإنسان أن يذكر عُيوبَ المَبيع.

أقول: ليس كذلك؛ إذ شرطُ التاجر أن لا يشتريَ للبيع إلا الجَيِّدَ الذي يرضاه لنفسه لو أمسكه، ثم يَقْنَعَ في بيعه بربح يسير، فيبارك الله تعالى فيه، فلا يحتاج إلى تَلْبيسٍ، فإن وقع في يده مَعيبٌ؛ فليذكُرْه وليَقْنَعْ بقيمته.

باع ابن سيرين شاةً فقال للمشتري: أبرأ إليك من عيبٍ فيها؛ إنها

---

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٤٩٧)، من حديث أنس ﷺ. وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٦٣٠١).

(٢) رواه الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (٣/ ١٧).

تقلِبُ العلَفَ برجلها.

وباع الحسنُ بن صالح جاريةً فقال للمشتري: إنها تَنخَّمَتْ مَرَّةً عندنا دماً.

فهكذا كانت سيرة أهل الدِّين، فمَنْ لم يقدر عليه؛ فليترك المُعاملةَ، أو ليُوَطِّنْ نفسَه على عذاب الآخرة، نسأل الله العافية[1].

❐ ❐ ❐

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٢/ ٧٦).

٥ - باب
المراقبة

* قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٢١٨﴾ وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٨ ـ ٢١٩].

* وقال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد: ٤].

* وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ [آل عمران: ٥].

* وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ﴾ [الفجر: ١٤].

* وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩].

والآيات في الباب كثيرة معلومة.

(الباب الخامس)

(في المراقبة)

(الغزالي): اعلم أن حقيقةَ المُراقبة هي ملاحظة الرَّقيب، وانصرافُ الهَمِّ إليه، فمَن احترز عن أمر من الأمور بسبب غيره؛ يقال: إنه يراقب فلاناً

ويُراعي جانبه، ونعني بهذه المراقبة حالةً للقلب يُثْمِرُها نوعٌ من المعرفة، وتُثْمِرُ تلك الحالة أعمالاً في الجوارح وفي القلب.

أما الحالة: فهي مُراعاة القلب للرقيب، واشتغالُه به، والتفاتُه إليه، وملاحظته إياه، وانصرافه إليه.

وأما المعرفة التي تثمر هذه الحالة: فهو العلمُ بأن الله ﷻ مُطَّلِعٌ على الضَّمائر، عالمٌ بالسَّرائر، رقيبٌ على أعمال العباد، قائم على كل نفس بما كسبت، وأن سِرَّ القلب في حقه مكشوفٌ؛ كما أن ظاهر البشرة للخلق مكشوف، بل أشدُّ من ذلك، فهذه المعرفة إذا صارت يقيناً ـ أعني: أنها إذا خلَت عن الشك، ثم استولت على القلب ـ استجرَّت القلبَ إلى مُراعاة جانب الرقيب، وصرفت هَمَّه إليه[1].

* **قوله تعالى**: ﴿ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ﴾[الشعراء: ٢١٨]؛ أي: هو معتنٍ بك؛ كما قال تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾[الطور: ٤٨].

قال ابن عباس: و﴿حِينَ تَقُومُ﴾؛ يعني: إلى الصلاة، وقال الحسن: حين تقوم إذا صلَّيت وحـــدَك، وقال الضَّحَّاكُ: حين تقوم من فراشك أو من[2] مَجلِسك.

قال قتادة: يراك قائماً وساجداً، وعلى حالاتك.

﴿وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّـٰجِدِينَ﴾[الشعراء: ٢١٩]: قال: حين تقوم في الساجدين؛ أي: في الصلاة، يراك وحـــدك، ويراك في الجمع، هذا قول عكرمة،

---

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٣٨٩).

(٢) في الأصل: «أي» مكان: «أو من»، والصواب المثبت.

وعطاء الخُراسانيِّ، والحسن[1].

* **قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾**[الحديد: ٤]؛ أي: رقيب عليكم، شهيد على أعمالكم حيث كنتم وأين كنتم من برٍّ أو بحر، في ليل أو نهار، في البيوت والقفار، الجميع في علمه على السَّواء، وتحت بصره وسمعه، فيسمع كلامكم، ويعلم سِرَّكُم ونجواكم؛ كما قال تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا۟ مِنْهُ ۚ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾[هود: ٥]، وقال: ﴿سَوَآءٌ مِّنكُم مَّنْ أَسَرَّ ٱلْقَوْلَ وَمَن جَهَرَ بِهِۦ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍۭ بِٱلَّيْلِ وَسَارِبٌۢ بِٱلنَّهَارِ﴾[الرعد: ١٠].

روى الحافظ أبو بكر الإسماعيليُّ عن عمر ﷺ قال: جاء رجل إلى النبيِّ ﷺ [فقال]: زَوِّدني حِكْمةً أعيش بها، [فقال]: «استَحْيِ اللهَ كما تَسْتَحْيِي رَجُلاً مِن صَالحِ عَشِيرتِكَ لا يُفارِقُكَ» هذا حديث غريبٌ[2].

وعن عُبادةَ بن الصَّامت ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَفضلَ الإيمانِ أَنْ تَعلمَ أَنَّ اللهَ معَكَ حيثُ كُنْتَ»، غريبٌ[3].

كان الإمام أحمدُ ينشد هذين البيتين:

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١٠/ ٣٨٢).

(٢) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٧٣٨)، من حديث سعيد بن زيد ﷺ، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ١٣٦)، من حديث أبي أمامة ﷺ. وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٨٠٤).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٧٩٦). وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٢٥٨٩).

إذا ما خَلَوْتَ الدَّهْرَ يوماً فلا تَقُلْ خَلَوتُ ولكن قُل عَليَّ رَقيبُ
ولا تَحسبَنَّ اللهَ يَغفُلُ ساعةً ولا أَنَّ ما يَخْفى عَلَيهِ يَغيبُ[1]

* قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخۡفَىٰ عَلَيۡهِ شَيۡءٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ ﴾[آل عمران: ٥] لما ذكر سبحانه أنه حَيٌّ قَيُّوم، وهو القائم بإصلاح مصالح الخلق ومُهِمَّاتهم، وكونُه كذلك لا يكون إلا بمجموع أمرين:

أحدهما: أن يكون عالماً بحاجاتهم على جميع وجوه الكَمِّية والكَيفية.

والثاني: أن يكون بحيث متى علم جهاتِ حاجاتهم؛ قَدَرَ على دَفعها.

والأول لا يَتِمُّ إلا إذا كان عالماً بجميع المعلومات.

والثاني لا يَتِمُّ إلا إذا كان قادراً على جميع المُمكنات.

فقوله: ﴿لَا يَخۡفَىٰ عَلَيۡهِ شَيۡءٞ﴾ إشارةٌ إلى كمال علمه المُتعلِّق بجميع المعلومات، وحينئذ يكون عالماً بمقادير الحاجات، ومراتب الضرورات، ثم قوله: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي يُصَوِّرُكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡحَامِ ﴾[آل عمران: ٦] إشارةٌ إلى كونه قادراً على جميع المُمكنات، وحينئذ يكون قادراً على تحصيل مصالح جميع العباد.

فإن قيل: ما الفائدة في قوله: ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ ﴾ مع أنه لو أَطلق كان أبلغَ؟

قلنا: الغرض بذلك إفهامُ العباد كمالَ علمه، وفهمُهم هذا المعنى

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١٣/ ٤٠٧ ـ ٤٠٨).

عند ذكر السماوات والأرض أقوى؛ لعظمتها في الحِسِّ، والحِسُّ متى أعان العقلَ على المطلوب؛ كان الفهم أَتمَّ، والإدراكُ أكملَ، وهذا فائدة ضَرْبِ المثال في المعلوم؛ لأنه يُعين على الفَهم.

* قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ﴾[الفجر: ١٤] قال ابن عباس: يسمع ويرى؛ يعني: يُراصد خلقَه فيما يعلمون، ويُجازي كلاً بسعيه في الدنيا والأُخرى.

(الجوهري): الرَّاصد للشيء: الرقيبُ له، والمِرْصاد: الطريق[١].

وقد ذكر ابنُ أبي حاتِمٍ هاهنا حديثاً غريباً جداً، وفي إسناده نظرٌ، فقال: ثنا أبي: ثنا أحمدُ بن [أبي] الحَوَارِي: ثنا يونسُ الحَذَّاء، عن أبي حمزة البُناني[٢]، عن مُعاذ بن جبل ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ المُؤمنَ لدى الحَقِّ أَسيرٌ، يا مُعاذُ! إن المُؤمنَ لا يَسكنُ رَوْعُهُ ولا يَأْمَنُ اضطرابُهُ حتَّى يُخلِّفَ جسرَ جهنَّمَ خلفَ ظَهْرِهِ، يا مُعاذُ! إنَّ المُؤمنَ قيَّدَهُ القُرآنُ عن كثيرٍ من شَهَواتِهِ، وعن أن يهلِكَ فيها هو بإذْنِ الله ﷻ، فالقرآنُ دليلُهُ، والخَوفُ مَحجَّتُه، والشَّوقُ مَطِيَّتُه، والصَّلاةُ كَهْفُهُ، والصَّومُ جُنَّتُه، والصَّدقةُ فِكاكُه، والصِّدقُ أَميرُهُ، والحَياءُ وزيرُهُ، وَربُّهُ ﷻ مِنْ وراءِ ذلكَ كُلِّهِ بالمِرْصَادِ»[٣].

---

(١) انظر: «الصحاح» للجوهري (٢/ ٤٧٤) (مادة: رصد).

(٢) في «تفسير ابن أبي حاتم» (١٩٢٧٠): «البيساني»، ولعله: عبد العزيز بن صهيب البُناني.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٩٢٧٠).

روى ابنُ أبي حاتم أيضاً عن صفوانَ بن عمرو عن أَيْفعَ بن عبد[1] الكَلاعيِّ: أنه سمعه وهو يعظ الناسَ يقول: «إنَّ لِجهنَّمَ سبعَ قَناطِرَ، قال: والصِّراطُ عَليهِنَّ، قال: فيجلسُ الخَلائقُ عندَ القَنْطرةِ الأُولى، فيقولُ: قِفُوهم؛ إنَّهم مَسؤولُونَ، قال: فيُحاسبونَ على الصَّلاة، ويُسألون عنها، قال: فَيهلِكُ فيها من هلك وينجو من نجا، فإذا بلغوا القنطرةَ الثانية؛ حُوسبوا على الأمانة كيف أَدَّوها وكيف خانوها، قال: فيهلِكُ مَن هلك وينجو من نجا، فإذا بلغوا القنطرة الثالثة سُئلوا عن الرَّحِم كيف وصلوها وكيف قطعوها، قال: فَيهلِكُ مَن هلك وينجو من نجا، قال: والرَّحم يومئذ مُتدلِّية إلى الهُويِّ في جهنمَ، فتقول: اللَّهُمَّ مَنْ وصلني فصِلْه، ومَن قطعني فاقطعه، قال: وهي التي يقول الله ﷻ: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ﴾[الفجر: ١٤]»، هكذا أورد هذا الأثر، ولم يذكر تمامه[2].

* **قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾[غافر: ١٩]:**

يخبر تعالى عن علمه التامِّ المُحيط بجميع الأشياء، جليلِها وحَقيرِها، [كبيرها] وصغيرها؛ ليُحذِّر الناس علمَه فيهم، فيستحيوا من الله حَقَّ الحياء، ويتقوه حَقَّ تقواه، ويراقبوه مُراقبةَ مَن يعلم أنه يراه؛ فإنه تعالى يعلم العين الخائنة وإن أبدت أمانةً، ويعلم ما تنطوي عليه خبايا الصُّدور والضَّمائر والسَّرائر.

قال ابن عباس ﵄ في هذه الآية: هو الرجل يدخل على أهل البيت

---

(١) في الأصل: «عمرو».

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٩٢٦٩)، وانظر: «تفسير ابن كثير» (١٤/ ٣٤٦).

بيتَهم، وفيه المرأةُ الحسناء، فإذا غفَلُوا لَحَظَ إليها، وإذا فَطِنوا غَضَّ بصرَه عنها، فإذا غفَلُوا لحَظَ، وإذا فَطِنوا غضَّ، وقد اطَّلع الله من قلبه أنه وَدَّ لو اطَّلعَ على فَرْجِها، رواه ابن أبي حاتم[1].

وقال الضَحَّاك: ﴿خَآئِنَةَ ٱلۡأَعۡيُنِ﴾ هو الغَمْز، وقول الرجل: رأيتُ، ولم ير، أو: لم أر، وقد رأى.

وقال ابن عباس ﷺ: يعلمُ الله تعالى من العَين في نظرها: هل تريد الخِيانةَ. وكذا قال مُجاهد وقَتادةُ.

وقال ابن عباس ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَمَا تُخۡفِي ٱلصُّدُورُ﴾: يعلم إذا أنت قدرت عليها: هل تزني بها أم لا.

وقال السُّدِّي: ﴿وَمَا تُخۡفِي ٱلصُّدُورُ﴾؛ أي: من الوَسوسة[2].

(م): (الخائنة): صفة للنظرة، أو مصدر بمعنى الخيانة؛ كالعافية بمعنى المعافاة، والمراد: استِراقُ النظر إلى ما لا يَحِلُّ، ﴿وَمَا تُخۡفِي ٱلصُّدُورُ﴾: مُضمَرات القُلوب، والحاصل: أن أفعال المكلَّف قسمان:

أفعالُ الجوارح، وأخفاها خائنةُ الأَعيُن، والله عالمٌ بها، فكيف الحال في سائر الأعمال؟!

والثاني: أفعال القلوب، فهي معلومة لله؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا تُخۡفِي ٱلصُّدُورُ﴾، فدل هذا على كونه تعالى عالماً بجميع أفعالهم[3].

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٨٤٢٨).

(٢) انظر هذه الأقوال في «تفسير ابن كثير» (١٢/ ١٨١).

(٣) انظر: «تفسير الرازي» (٢٧/ ٤٦).

* قوله: والآيات في هذا الباب كثيرة:

منها: قوله تعالى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ فَٱحۡذَرُوهُۚ﴾ [البقرة: ٢٣٥]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١]:

* * *

وأَمَّا الأحاديث:

٦٠ - فَالأَوَّلُ: عَنْ عُمَرَ بْنِ الخطاب ﵁ قال: «بينما نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَديدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وقالَ: يا مُحَمَّدُ! أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلامِ، فقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الإِسْلامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، وتُقيمَ الصَّلاةَ، وتُؤْتِيَ الزَّكاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وتَحُجَّ البَيْتَ إِنِ استطَعْتَ إِلَيْهِ سَبيلاً». قالَ: صَدَقْتَ. فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ! قالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ. قالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ باللهِ، وَمَلائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ، وتُؤْمِنَ بالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». قالَ: صَدَقْتَ. قالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ. قالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كأَنَّكَ تَراهُ؛ فإِنْ لَمْ تَكُنْ تَراهُ، فإِنَّهُ يَراكَ». قالَ: فأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قالَ: «مَا المَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِن السَّائِلِ». قالَ:

فأَخْبِـرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا. قالَ: «أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرى الحُفَاةَ العُرَاةَ العالَةَ رِعَـاءَ الشَّـــاءِ يَتَطَاوَلُــونَ في البُنْيَانَ». ثُمَّ انطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيّاً، ثُمَّ قالَ: «يا عُمَرُ! أتَدْرِي مَنِ السَّائلُ؟»، قلتُ: اللهُ ورسُولُهُ أَعْلَمُ، قالَ: «فإنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ» رواه مسلم.

وَمَعْنَى: «تَلِدُ الأمَةُ رَبَّتَهَا»؛ أَيْ: سَيِّدَتَهَا؛ ومعناهُ: أَنْ تَكْثُرَ السَّرَارِي حَتَّى تَلدَ الأَمَةُ السُّرِّيَّةُ بِنْتاً لِسَيِّدِهَا، وَبنْتُ السَّيِّدِ في مَعْنَى السَّيِّدِ، وَقِيلَ غيْرُ ذلِكَ. وَ«العَالَةُ»: الفُقَـرَاءُ. وقولُــهُ «مَلِيّاً»؛ أيْ: زَمَناً طويــلاً، وكَــانَ ذلك ثَلاثاً.

(الأول)

(نه): أصل (بينا): بين، فأُشبعت الفتحة فصارت ألفاً، يقال: (بينا) و(بينما)، وهما ظرفان بمعنى المُفاجأة، ويضـافان إلى جملةٍ من فعلٍ وفاعل، أو مبتدأ وخبر، ويحتاجان إلى جواب يَتِمُّ به المعنى، والأفصح في جوابهما أن لا يكون فيه (إذ) و(إذا)، ومنه قول حُرْقَةَ بنت النعمان:

فَبَينا نَسُوسُ النَّاسَ والأَمـرُ أَمرُنـا ... إذا نَحنُ فـيهِم سُـوقَةٌ نَتنـصَّفُ[1]

(ق): (بين) هي الظرفية زيدت عليها الألف لتكفّها عن عملها الذي هو الخَفْض؛ كما زيدت عليها (ما) لذلك، وما بعدهما مرفوع بالابتداء على اللغة المشهورة.

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ١٧٦).

و«**عند**»: من ظُروف الأمكنة غير المُتمكنة، يقال لما مُلك أو اختُصَّ به حاضراً كان أو غائباً، ومثلها (لدى) إلا أنها تختص بالحاضر(١).

(ط): «**ذات يوم**»: ظرف بمعنى الاستقرار في الخبر، و(ذات) يجوز أن تكون صِلةً؛ كما قاله في «النهاية»، وأن تكون غيرَ صلة.

في «المُغرب»: (ذو) بمعنى الصاحب، [تقول للمرأة]: امرأة ذات مال، ثم أجرَوها مُجرى الأسماء التامة المستقلة بأنفسها فقالوا: ذاتٌ قديمة أو مُحدَثة، ثم استعملوها استعمالَ النفس والشيء، فعلى هذا (ذات يوم) يفيد من التوكيد ما لا يفيده لو لم يذكر؛ لئلا يُتوهَّم التجوُّزُ إلى مُطلق الزمان؛ نحو قولك: رأيت نفسَ زيد، وقولك: رأيت زيداً(٢).

(ق): في قوله: «**إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب**» دليلٌ على استحباب تحسين الثياب والهيئة، والنظافة عند الدُّخول على العُلماء والفُضَلاء والمُلوك؛ فإن جبريل عليه السلام أتى مُعلِّماً للناس بحاله ومَقاله(٣).

(مظ): فيه: أن النظافةَ وبياضَ الثوب سُنَّة مَرْضية لله تعالى، وفيه أن زمانَ طلب العلم هو زمانُ الشباب؛ لقوله: «**شديد سواد الشعر**»؛ لأن الشباب إذا صرف عُمرَه مدة في الطلب؛ يبقى له مدةٌ أخرى إلى زمان الشَّيخوخة؛ يعمل بعلمه، ويعلِّمه الناس(٤).

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ١٣٦ ـ ١٣٧).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤٢٢).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ١٣٧).

(٤) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (١/ ٣٨).

(ن): «لا يرى عليه أثر السفر» ضبطناه بالياء المثناة من تحت المضمومة، وكذلك ضبطناه في «الجمع بين الصحيحين» وغيره، وضبطه أبو حازم العَبْدَويُّ هنا بالنون المفتوحة، وكذا في «مسند أبي يعلى المَوْصِليِّ»، وكلاهما صحيح[1].

(مظ): يعني: تعجَّبنا من كيفية إتيانه، ووقع في خاطرنا أنه مَلَكٌ أو من الجِنِّ؛ لأنه لو كان بشراً؛ إما أن يكون من المدينة، أو غريباً، ولم يكن من المدينة؛ لأنا لم نعرفه، ولم يكن إتيانه من بعيد؛ لأنه لم يكن عليه أثرُ السَّفر من الغُبار وغيره.

و«حتى جلس» مُتعلِّق بمحذوف تقديره: استأذن وأتى حتى جلس، وفيه أن المَلك يمكنه خروجُه بصورة البشر بأمر الله تعالى إياه متى يأمره، وليس باختياره وقُوَّته، بل بتصيير الله تعالى إياه على أيِّ شكل شاء الله.

فإن قيل: هل يمكن لجميع الملائكة الخروجُ بصورة البشر؟

قلنا: أخبر ﷺ عن نُزول الملائكة على صورة البشر راكبين على الأَفْراسِ يوم بدر، ويوم حُنين، وفي غزوة الخندق، وغزوة قُرَيظة، فما وجدنا فيه نصاً؛ نَعتقدُه، وما لم نجد فيه نصا؛ فنكِلُ علمَه إلى الله تعالى، ولا عبرةَ بأقوال الحُكماء؛ فإن الدِّين سَمْعِيٌّ[2].

(ق): فيه أنَّ الله تعالى أمكنَ الملائكةَ أن يتمثَّلوا فيما شاؤوا من صورة بني آدم؛ كما نص الله تعالى في قوله: ﴿فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾[مريم: ١٧].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/ ١٥٧).

(٢) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (١/ ٣٨ ـ ٣٩).

وقد كان جبريل يتمثَّلُ في صورة دِحْيةَ وغيره، وقد كان لجبريل صُورةٌ خاصَّة خُلِق عليها، لم يره النبيُّ ﷺ عليها غيرَ مرتين[1].

* وقوله: «فأسند ركبتيه إلى ركبتيه»:

(مظ): يقال: أسند إذا اتكأ على شيء وأَوصل، وإنما جلس هكذا؛ ليتعلم الحاضرون جلوس السائل عند المسؤول؛ لأن الجلوسَ على الرُّكبة أقربُ إلى التواضع والأدب، واتصال ركبة السائل بركبة المسؤول يكون أبلغَ في استماع كل واحد من السائل والمسؤول كلامَ صاحبه، وأبلغَ في حُضور القلب، وألزمَ للجواب؛ لأن الجُلوسَ على هذه الهيئة دليلُ شِدَّة حاجة السائل إلى السؤال، وتعلُّق قلبه واهتمامه إلى استماع الجواب، فإذا علم المسؤول هذا الحِرْصَ والاحتياجَ من السائل إلى السؤال؛ يُلزم نفسَه جوابَهُ، ويبالغ في الجواب أكثرَ وأتمَّ ممَّا سأل[2].

* قوله: «ووضع كفيه على فخذيه»:

(ن): معناه: أن الداخل وضع كفيه على فَخِذي نفسه، وجلس على هيئة المتعلم[3].

(تو): الضمير في الكلمتين راجع إلى جبريل عليه السلام، فلو ذهب مُؤوِّلٌ إلى أن الثانيَ يعود إلى رسول الله ﷺ؛ لم ننكر عليه؛ لما يدل عليه نَسَقُ الكلام من قوله: «أسند ركبتيه إلى ركبتيه»، غيرَ أنا نذهب إلى الوجه

---

(1) انظر: «المفهم» (١/ ١٥٢).

(2) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» (١/ ٣٩).

(3) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/ ١٥٧).

الأول؛ لأنه أقربُ إلى التوقير، وأشبهُ بسَمْت ذوي الآداب.

وذهب مُحيي السنة إلى الوجه الثاني، وكذا إسماعيلُ بن الفضل التَّيْميُّ.

(ط): لعل هذا الوجهَ أرجحُ؛ لأن الأصلَ في إسناد الرُّكبة إلى الرُّكبة أن يكون على الاعتماد والاتكاء عليها، فإذاً؛ لا يَبعُدُ وضعُ جبريلَ عليه السلام يديه على فَخِذَي رسول الله ﷺ على تلك الحالة، فأشعرت تلك الهيئةُ بأنها ليست كهيئة التِّلميذ، وكذا نداؤه لرسول الله ﷺ باسمه، بل هُما من هيئة الشَّيخ إذا اهتمَّ بشأن التعليم، وأراد مزيدَ إصغاء المُتعلِّم وإفهامَه، وكيف لا؟! وقد شهد الله تعالى به في قوله تعالى: ﴿عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ﴾ [النجم: ٥]، وكفى به شاهداً.

وينصره أيضاً أمران:

أحدهما: قوله: «جلس إلى النبي ﷺ»، فلو كان جلوسُه جلوسَ المُتعلِّم؛ لقيل: بين يديه، فضلاً أن يقال: عنده، فكيف يقول: (جلس إليه)؛ لأنه مُتضمِّن معنى الميل والإسناد، كأنه قيل: مال إليه حالة جُلوسه وأسند إليه، فيكون عطف قوله: «وأسند ركبتيه» على قوله: «جلس إليه» للبيان والتفسير، كعطف قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ إلى قوله: ﴿خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾[البقرة: ٧٤] على قوله: ﴿فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾[البقرة: ٧٤]؛ لما يُعلم من المعطوف كونُ قلوبهم أقسى من الحجارة.

ثانيهما: قوله: «صدقت»، وإنما يقال هذا إذا طابق قولُ المسؤول عنه قولَ السائل؛ لأنه إذا عرف أن المسؤولَ عنه أصاب المَحَزَّ، وطَبَّقَ المَفْصِلَ؛ صَوَّبه.

وأيضاً في إيثار «إذ طلع» على: إذ دخل، إشارةٌ إلى عظمته وعُلُوِّه، وإذا تقرر هذا؛ فصورة هذه الحالة كصورة المُعيد إذا امتحنه الشيخ عند حضور الطَّلبة والمُستفيدين منه؛ ليزدادوا طُمأنينة وثقة على ثقة في أنه يُعيد الدرسَ، ويُلقي إليهم المسألةَ كما سمعه من الشيخ بلا زيادة ولا نقصان[1].

(ق): روى النسائي هذا الحديثَ من حديث أبي هريرة وأبي ذَرٍّ، وزادا فيه زيادة حسنة فقالا: كان رسول الله ﷺ يجلس بين ظَهْرانَي أصحابه، فيجيء الغريبُ فلا يدري أهو هو حتى يسأل، فطلبنا لرسول الله ﷺ أن نجعل له مَجلِساً يعرفه الغريبُ إذا أتاه، فبنينا له دُكّاناً من طين يجلس عليه؛ إنا لجُلوسٌ عنده ورسول الله ﷺ في مَجلِسه؛ إذ أقبل رجلٌ أحسنُ الناس وجهاً، وأطيبُ الناس ريحاً، كأن ثيابَه لم يمَسَّها دَنَسٌ، حتى سَلَّم من طرف البساط[2]، قال: السَّلام عليكم يا مُحمَّدُ، فردَّ عليه السَّلامَ، قال: أدنو يا مُحمدُ؟ قال: «ادنُهْ» فما زال يقول: أدنو، مراراً، ويقول: «ادْنُ» حتى وضعَ يـديـه على رُكبتي النبيِّ ﷺ، وذكر نحوَ حديث مسلم[3].

ففيه من الفقه: ابتداءُ الداخل بالسلام على جميع من دخل عليه، وإقبالهُ على رأس القوم؛ فإنه قال: (السلام عليكم) فعَمَّم، ثم قال: (يا محمد) فخَصَّ.

وفيه: الاستئذانُ في القُرب من الإمام مراراً، وإن كان الإمامُ في موضعٍ

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤٢٣).

(٢) في الأصل: «السماء».

(٣) رواه النسائي (٤٩٩١). وسنده صحيح. انظر: «إرواء الغليل» (١/ ٣٣).

مأذون له في دخوله.

وفيه: ترك الاكتفـاء بالاستئذان مرة أو مرتين على جهة التعظيم والاحترام.

وفيه: جواز اختصاص العالم بموضع مرتفع من المسجد إذا دعت إلى ذلك ضرورةُ تعليم أو غيره.

وقد بيّن فيه أن جبريلَ وضع يديه على ركبتي رسول الله ﷺ، فارتفع الإجمال الذي في لفظ «كتاب مسلم»؛ فإنه قال فيه: «ووضعَ كَفَّيه على فَخِذَيه»، وهو محتمل، وإنما فعل جبريلُ[1] ذلك ـ والله أعلم ـ تنبيهاً على ما ينبغي للسائل من قُوَّة النفس عند السُّؤال، وعدمِ المُبالاة بما يقطع عليه خاطرَه وإن كان المسؤول ممَّن يُحترم ويُهاب، وعلى ما ينبغي [للمسؤول من التواضع والصفح عن السائل وإن تعدَّى ما ينبغي][2] من الاحترام والأدب، ونداءُ جبريلَ عليه السلام النبيَّ ﷺ كما يناديه الأعراب: (يا محمد) تَعْمِيةٌ [على] حاله[3].

(ط): أما طُلوع جبريلَ عليه السلام على تلك الهيئة والشأن[4]: فإشارةٌ إلى معنى قوله: «حُسنُ الأدبِ في الظَّاهرِ عُنوانُ حُسْنِ الأدبِ في الباطنِ»؛ ولذلك أَدَّب الله رسولَه بقوله: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ٤]، وعلى هذا يُنزَّلُ نزولُه عليه السلام أحياناً في صورة دِحْيةَ الكَلْبيِّ ﷺ؛ لأنه كان من أجمل الناس.

---

(١) في الأصل: «دلائل».

(٢) ما بين معكوفتين من «المفهم» للقرطبي (١/ ١٣٩).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ١٣٨).

(٤) في الأصل: «والبشارة».

ومن ثَمَّ كان الإمامُ مالك رحمه الله إذا أراد أن يُحدِّث؛ توضأ وجلس على صدر فراشه، وسَرَّحَ لحيتَه وتَطيَّب، وتمكَّن من الجلوس على وَقار وهَيْبةٍ، فقيل له في ذلك، فقال: أُحِبُّ أن أُعظِّمَ حديثَ رسول الله ﷺ[1].

* قوله: «أخبرني عن الإسلام»:

(ق): «الإسلام» في اللغة: هو الاستسلام والانقياد، ومنه قوله تعالى: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾[الحجرات: ١٤]؛ أي: انْقَدْنا، وفي [الشرع]: الانقيادُ بالأفعال الظاهرة الشرعية؛ ولذلك قال ﷺ فيما رواه أنس عنه: «الإسلامُ عَلانِيَةٌ، والإيمانُ في القَلبِ»، ذكره ابنُ أبي شيبة في «مسنده»[2].

و(الإيمان) لغة: هو التصديق مطلقاً، وفي الشرع: التصديقُ بالقواعد الشرعية؛ كما نبه عليه النبيُّ ﷺ في حديث أنس هذا؛ فالإيمان والإسلام حقيقتان مُتباينتان لغة وشرعاً، كما دل عليه حديثُ جبريل هذا وغيرُه، وهذا هو الأصلُ في الأسماء المختلفة؛ أعني: أن يدل كلٌّ واحد منها على خلاف ما يدل عليه الآخر، غيرَ أنه تَوسَّع الشرع فيهما، فأطلق اسمَ الإيمان على حقيقة الإسلام؛ كما في حديث وَفْدِ عبد القَيْسِ، وكما في قوله: «الإيمانُ بِضْعٌ وسَبعونَ باباً، فأَدْنَاها إِمَاطةُ الأذَى عنِ الطَّريقِ، وأرفعُها قولُ: لا إلهَ إلا اللهُ»[3].

وقد أطلق الإسلامَ مُريداً به مُسمَّى الإسلام والإيمان بمعنى التداخل؛

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤٢٤).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٣١٩). وهو حديث منكر. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٦٩٠٦).

(٣) رواه مسلم (٣٥/ ٥٨)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾[آل عمران: ١٩].

وقد أطلق الإيمانَ كذلك؛ كما رُوي من حديث علي رضي الله عنه مرفوعاً: «الإيمانُ اعتقادٌ بالقَلبِ، وإِقْرارٌ باللِّسانِ، وعَملٌ بالأَركانِ»(١).

وهذه الإطلاقاتُ الثلاثُ من باب المَجاز والتوسُّع على عادة العرب في هذا، وهذا إذا تحقَّق؛ يُريحُ من كثير من الإشكال الناشئ من ذلك الاستعمال(٢).

* قوله ﷺ: «وتقيم الصلاة»:

(ق): «الصلاة» لغة: الدعاء، وهي في الشرع: أفعالٌ مخصوصةٌ بشروط مَخصوصة، الدُّعاء جُزءٌ منها.

و(الزكاة) لغة: هي النماء والزيادة، يقال: زكا الزرع والمال، وسُمِّي أخذ جزء مال المسلم الحُرِّ زكاة؛ لأنها إنما تؤخذ من الأموال النامية، أو لأنها قد نمت وبلغت النِّصابَ، أو لأنها تُنمِّي الأموالَ بالبركة، وحسناتِ مُؤدِّيها بالتكثير.

و(الصوم): هو الإمساك مطلقاً، ومنه قوله تعالى حكايةً عن مريم: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا﴾[مريم: ٢٦]؛ أي: إمساكاً عن الكلام.

ومنه قول الشاعر:

خَيلٌ صِيامٌ وخَيلٌ غَيرُ صَائِمَةٍ ... تحتَ العَجَاجِ وأُخرى تَعلِك اللُّجُمَا

أي: مُمسكة عن الحركة، وهو في الشرع: إمساكُ جميع أجزاء اليوم

(١) رواه ابن ماجه (٦٥). وهو حديث موضوع. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٢٢٧١).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ١٣٩).

عن أشياءَ مخصوصةٍ بشرطٍ مخصوص.

و(**الحج**): هو القصد المتكرر، وفي الشرع: القصد إلى بيت الله المعظم لفعل عبادة مخصوصة.

و(**الاستطاعة**): هي القوة على المَشي والتَّمَكُّنُ منه[1].

(**ط**): «**البيت**»: اسم جنس غلب على الكعبة، وصار علماً له.

فإن قلت: كيف خَصَّ الأخير بقيد الاستطاعة دون سائرها، والاستطاعة التي يتمكن بها المكلَّفُ من فعل الطاعة مشروطةٌ في الكل؟

قلت: المعنيُّ بهذه الاستطاعة: الزَّادُ والرَّاحلة، وكانت طائفةٌ لا يعدُّونهما منها ويُثقلون على الحَاجِّ، فنُهوا عن ذلك، أو عَلِمَ الله أن ناساً في آخر الزَّمان يفعلون ذلك، فصرح بها تسهيلاً عليهم؛ ونحوُه قولُه تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَـٰفًا مُّضَـٰعَفَةً﴾[آل عمران: ١٣٠]؛ ولتلك العِناية أبدل الله تعالى ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ﴾ من ﴿ٱلنَّاسِ﴾[آل عمران: ٩٧]، ومع ذلك ترى كثيراً من المَلاحدة لا يرفعون بهذا النَصِّ الجَلِيِّ رأساً، ويُلقون بأنفسهم إلى التَّهلُكة[2].

* **قوله: «يسأله ويصدقه»:**

(**ن**): سببُ تعجُّبهم: أن هذا خلافُ عادة السائل الجاهل، إنما هذا كلام خبير بالمسؤول عنه، ولم يكن في ذلك الوقت مَنْ يعلم هذا غيرُ النبيِّ ﷺ[3].

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ١٤١ ـ ١٤٢).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤٢٤).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/ ١٥٧).

(ق): تعجبوا تعجُّبَ المُستبعِد لأن يكونَ أحدٌ يعرف تلك الأمورَ المسوؤل عنها من غير جهة النبي ﷺ؛ لأن ما جاء به النبيُّ ﷺ لا يُعرف إلا من جهته، وليس هذا السائلُ ممَّن عُرِفَ بلقائه ﷺ، ولا بالسَّماع منه[1].

* **قوله: «أخبرني عن الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله»:**

(ك): ليس من باب تعريف الشيء بنفسه؛ إذ المراد من المَحدود الإيمانُ الشَّرعيُّ، ومن الحَدِّ الإيمانُ اللُّغويُّ، أو المُتضمِّنُ للاعتراف؛ ولهذا عُدِّي بالباء؛ أي: أَتُصدِّقُ مُعترفاً بكذا[2]؟

(ط): إنما قَدَّم السؤالَ عن الإسلام على السؤال عن الإيمانُ، والإيمان في القرآن مُقدَّمٌ، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ [يونس: ٩]، وعليه تؤسس قاعدة الإسلام؛ لأن المَقامَ يقتضي تقديمَ الإسلام؛ إذ هو رأسُ الأمر وعَمودُه، وشِعارُ الدِّين به يظهرُ، وهو دليلٌ على التَّصديق، وأَمَارةٌ عليه، وما جاء جبريل عليه السلام إلا لتعليم الشَّريعة، فينبغي أن يبدأَ بما هو الأَهمُّ فالأَهمُّ، ويترقَّى من الأدنى إلى الأعلى؛ فإن الإسلامَ مُقدَّم على الإيمان، وهو على الإخلاص.

ووقع في «المصابيح» تقديمُ سؤال الإيمان على الإسلام، وتكلَّم عليه الشيخ التُّورِبِشْتِيُّ وهو حَقٌّ؛ لأنه مُؤخَّرٌ في «صحيح مسلم» و«كتاب الحُمَيدي»، و«جامع الأصول»، و«شرح السنة»، وغيرها[3].

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١٠/ ١٥١).

(٢) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١/ ١٩٤).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤٢٥)، و«صحيح مسلم» (٨)، و«الجمع بين =

(قض): (الإيمان): إِفْعـالٌ من الأمن بمعنى الطُّمأنينة، يقال: آمنته؛ أي: صَدَّقته، وحقيقته: آمنته عن التكذيب والمُشاقَّة، وتَعدِيته بالباء؛ لتضمُّنه معنى أقرَّ واعترف.

و(الله): أصله إِله، فحذفت همزتُه مُعوَّضاً عنها حرفُ التعريف، وكذلك قطع الألف، وأدخل عليه حرف النداء فقيل: (يا ألله).

و(الإله): فِعَالٌ بمعنى المفعول، كالكتاب بمعنى المَكتوب؛ من أَلِهَ إلاهةً؛ أي: عُبِـدَ عبادة، أو أَلِهَ أَلَهاً؛ أي: تَحيَّر؛ لأن الفَطِنَ يُدهَشُ في معرفة المعبود، والعُقولُ تتحيَّرُ في كِبْريائِه.

و(الملائكة): جمع مَلأَكٍ كالشَّمائل جمع شَمْأَلٍ، والتاء لتأنيث الجمع، مُشتقٌّ من الأَلُوكَةِ بمعنى الرِّسالة، غلَبت على الجواهر العُلوية النُّورانية، المُبرَّأة عن الكُدورات الجِسْمَانية التي هي وسائطُ بين الله تعالى والبشر.

و(كتبه): ما أنزل الله على أنبيائه صلواتُ الله عليهم إما مكتوباً على نحو أَلواحٍ، أو مَسمُوعاً من الله تعالى من وراء الحِجَاب، أو يرسل رسولاً فيوحي بإذنه ما يشاء.

وإنما قدم ذكرَ الملَك على الكِتاب والرُّسل؛ اتِّباعاً للترتيب الواقع؛ فإنه سبحانه أرسل الملَك بالكتاب إلى الرُّسل، لا تفضيلاً للملك عليهما.

والموجِبُ لدخول الإيمان بها في مفهوم الإيمان الصَّحيح: أن الناسَ تنقسم إلى فَطِنٍ ذَكيٍّ يرى المَعقولاتِ كالمَحْسوسات، ويُدركُ الغائباتِ

= الصحيحين» للحميدي (١/ ١٤١)، و«جامع الأصول» لابن الأثير (١/ ٢٠٨)، و«شرح السنة» للبغوي (٢).

إدراكَ المُشاهَدات، وهم الأنبياء صلوات الله عليهم.

وإلى من ليس هذا صفتَهُم، بل الغالبُ عليهم متابعةُ الحِسِّ، وهم أكثر الخلق، فإذاً؛ لا بَدَّ لهم من مُعلِّمٍ يدعوهم إلى الحق، ويكشف لهم الحقائقَ والمُغَيَّبات، ويَحُلُّ عن عقولهم العُقَدَ والشُّبُهَاتِ وما هو إلا النبيُّ، وهو وإن كان ناقدَ البَصيرة، مُشتعلَ القَريحة، يكاد زيتها يُضيء ولو لم تمسسه نارٌ؛ يحتاج إلى نور يُظهر له الغائباتِ إظهارَ نور الشمس للمُشاهَدات، وهو الوَحْيُ والكتابُ؛ ولذلك سُمِّي القرآن نوراً، ثم لا بُدَّ لهذا النُّور من حاملٍ يحمله ومُوصلٍ يوصله، وهو الملَكُ المُتوسِّطُ بين الله ورُسُله، فالمرء لا يصير مؤمناً إلا إذا تعلَّم من النبيِّ ما عُلِّمَهُ وتَحقَّقهُ بإرشاد الكتاب الواصل إليه بتوسُّط الملَك(١).

(ط): الفرقُ بين النبيِّ والرسول: أن الرسولَ من الأنبياء مَنْ جمعَ إلى المُعجزة الكتابَ المُنزل إليه، والنبيُّ غيرُ الرسول: مَنْ لم يُنزل عليه كتابٌ، وإنما أُمر أن يدعوَ إلى شريعةِ مَن قبلَه.

وفي «مسند أحمد» عن أبي ذر: قلت: يا رسولَ الله! كم وفاءُ عِدَّةِ الأنبياء؟ قال: «مِئةُ ألفٍ وأربعٌ وعشرونَ ألفاً، الرُّسلُ من ذلك ثلاثُ مئة وخَمسةَ عَشَرَ جَمّاً غَفِيراً»(٢).

(ق): الإيمان بالله: هو التَّصديقُ بوُجوده تعالى، وأنه واحدٌ حَقٌّ صَمَدٌ

---

(١) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ٢٧).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤٢٥)، والحديث رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٦٥). وهو حديث صحيح. انظر: «السلسلة الصحيحة» (٦/ ٣٥٨)، و«تخريج أحاديث المشكاة» (٥٧٣٧).

مَوصوفٌ بصفات الكمال؛ من القدرة، والإرادة، والكلام، والسَّمع، والبصر، والحياة، مُنزَّهٌ عن صفات النقص التي هي أضداد تلك الصفات.

والإيمان بالملائكة: هو التصديقُ بأنهم عبادٌ مُكْرَمون لا يسبقونه بالقول، وهم بأمره يعملون، يُسبِّحون الليلَ والنهارَ لا يَفتُرون، ولا يَعصُون اللهَ ما أمرهم، ويفعلون ما يُؤمرون، وأنهم سُفراءُ الله بينه وبين رسُله، المُتصرِّفون كما أَذِنَ لهم في خَلْقِهِ.

والإيمان بكتب الله: هو التصديقُ بأنها كلامُ الله ومِنْ عنده، وأن ما تضمَّنته حقٌّ، وأن اللهَ تعبَّد خلقَه بأحكامها وفَهْمِ معانيها.

والإيمان برسل الله: هو أنهم صادقون فيما أَخبروا به عن الله تعالى، وأن الله تعالى أَيَّدهم بالمُعجزات الدَّالة على صدقهم، وأنهم بلَّغوا عن الله رسالاتِهِ، وبيَّنوا للمُكلَّفين ما أمرهم الله ببيانه، وأنه يجبُ احترامهم، ولا نُفرِّق بين أحدٍ منهم.

والإيمان باليوم الآخر: هو التصديقُ بيوم القيامة وما اشتمل عليه؛ من الإعادة بعد الموت، والنَّشْر، والحَشْر، والحِساب، والمِيزان، والصِّراط، والجنة، والنار، إلى غير ذلك مِمَّا صَحَّ نقلُه.

والإيمان بالقدر: معناه: أن الله تعالى علِمَ مقاديرَ الأشياء وأحوالَها وأزمانَها قبل إيجادها، ثم أوجد منها ما سبق في علمه أنه يُوجده على نحو ما سبق في علمه، فلا مُحْدَثَ في العالم العُلوي والسُّفلي إلا وهو صادرٌ عن علمه تعالى وقدرته وإرادته[1].

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ١٤٤).

(قض): «اليوم الآخر»: هو يومُ القيامة؛ لأنه آخِرُ أيام الدُّنيا، وآخِرُ الأَزمنة المَحدودة.

والمراد بالإيمان به: الإيمانُ بما فيه من البَعْثِ والحساب، ودخول أهل الجنة الجنةَ، وأهلِ النار النارَ، إلى غير ذلك مما ورد النصُّ القاطع عليه.

و«القضاء»: هو الإرادةُ الأزلِيَّةُ والعِناية الإلهية المُقتضية لنظام المَوجودات على ترتيب خاص.

و«القدر»: تلك الإرادةُ بالأشياء في أوقاتها، والقدَريَّةُ قالوا: القضاء: علمُه تعالى بنظام المَوجودات، وأنكروا قُدرة الله تعالى في أعمالنا، وتَعلُّقَ إرادته بأفعالنا، وزعموا أنها واقعةٌ بقُدَرنا ودَواعٍ منا، فأثبتوا لنا تأثيراتٍ مُستقلةً بالإيجاد في أفعالنا كما هي ثابتة لله تعالى؛ ولذلك سَمَّاهم النبيُّ ﷺ: مَجُوسَ هذه الأمة[1].

(نـه): المـرادُ بالقَـدَر: التقـديرُ، وبالقَضاء: الخَلْقُ؛ كقوله تعالى: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾[فصلت: ١٢]؛ أي: خلقهن.

فالقضاء والقَدَرُ أمران مُتلازمان لا ينفكُّ أحدُهما عن الآخر؛ لأن أحدَهما بمنزلة الأساس، وهو القدرُ، والآخرَ بمنزلة البناء، وهو القضاء، فمَنْ رامَ التفصيلَ بينهما فقد رام هدمَ البناء ونقضَه[2].

(تو): ذكر القدر من جُملة الأَهواء المُضـِلَّة؛ لأن مذهبَ القَدَريَّة يُضاهي مِن بعض الوُجوه مذهبَ الثَّنَوِيَّةِ في القول بالأصلين، وهما النُّور

---

(١) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ٣٠).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٤/ ٧٨).

والظُّلمةُ؛ ولهذا ذكر الإيمانَ بالله وملائكته وكُتبه ورُسله واليومِ الآخر على وَتيرةٍ واحدة، فلما انتهى إلى القَدَر؛ كرر لفظ (الإيمان) فقال: **«وأن تؤمن»**.

(ن): الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، هذا قولُ ابن مسعود، وحُذيفة، والنَّخَعيِّ، والحسن البَصري، وعطاء، وطاووس، ومُجاهد، وعبدالله بن المُبارك.

قال عبد الرزاق: سمعتُ مَنْ أدركت من شُيوخنا وأصحابنا؛ سفيانَ الثَّوريِّ، ومالكِ بن أنس، والأَوزاعيِّ ومَعْمَرِ بن راشد، وابنِ جريج، وسفيانَ بن عُيينةَ يقولون: الإيمانُ قولٌ وعملٌ يزيد وينقص.

والحُجَّةُ على زيادته ونُقصانه: ما أورده البخاريُّ من الآيات؛ يعني: قوله ﷻ: ﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾[الفتح: ٤]، وقوله تعالى: ﴿وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْاْ هُدًى﴾[مريم: ٧٦]، وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْاْ زَادَهُمْ هُدًى﴾[محمد: ١٧]، وقوله: ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِيمَٰنًا﴾[المدثر: ٣١]، وقوله: ﴿أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾[التوبة: ١٢٤]، وقوله: ﴿فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا﴾[آل عمران: ١٧٣]، وقوله: ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا﴾[الأحزاب: ٢٢][1].

قال ابنُ بَطَّال: فإيمانُ مَنْ لم تحصل له الزيادة نَاقِصٌ.

فإن قيل: فالإيمان في اللغة التصديق.

---

(١) انظر: «صحيح البخاري» (١/ ١١).

فالجواب: أن التصديقَ يكمُل بالطاعات كلِّها، فكلَّما[1] ازداد المؤمنُ من أعمال البِرِّ؛ كان إيمانه أكملَ، وأما التصديق فلا ينقص، ولذلك توقَّف مالك رحمه الله عن القول بالنقصان؛ إذ لا يجوز نقصان التصديق؛ لأنه إذا نقص؛ صار شَكّاً.

وقيل: إنما توقَّف خشيةَ موافقة الخوارج الذين يُكَفِّرون المؤمنين بالذُّنوب، وقد قال مالك بنقصان الإيمان مثلَ قول جماعة أهل السُّنة.

هذا مذهبُ السَّلف والمُحدِّثين وجماعة [من] المُتكلِّمين، وأنكر أكثرُهم زيادتَه ونُقصانَه، وقالوا: متى قَبِلَ الزيادةَ؛ كانت شَكّاً وكفراً.

وقال المحققون من أصحابنا المُتكلِّمين: نفسُ التصديق لا يزيد ولا ينقص، والإيمانُ الشَّرعي يزيد وينقص بزيادة ثمَراته ـ وهي الأعمالُ ـ ونُقصانِها.

قالوا: وفي هذا توفيقٌ بين ظواهرِ النصوص التي جاءت بالزيادة، وبين أصل وضعه في اللغة وما عليه المُتكلِّمون.

وهذا الذي قاله هؤلاء وإن كان ظاهراً حسناً؛ فالأظهر ـ والله أعلم ـ: أن نفسَ التصديق يزيد بكثرة النَّظر وتظاهُر الأدلة؛ ولهذا يكون إيمانُ الصِّدِّيقين أقوى من إيمان غيرهم؛ بحيث لا يَعتريهم الشُّبَهُ، ولا يتزلزل إيمانُهم بعارض، بل لا تزال قلوبُهم مُنشرحةً نيِّرةً وإن اختلفت عليهم الأحوالُ، فأما غيرهم من المُؤلَّفة، ومَنْ في قاربهم[2] ونحوهم: فليسوا كذلك، فهذا ممَّا لا يمكن إنكارُه.

ولا يتشكك عاقل في أن نفس تصديق أبي بكر الصديق رضي الله عنه لا يُساويه

---

(١) في الأصل: «فما».

(٢) في الأصل: «في رقابهم».

تصديقُ آحاد الناس؛ ولهذا قال البخاري في «صحيحه»: قال ابنُ أبي مُلَيْكَةَ: أَدركتُ مئتين من أصحاب النبيِّ ﷺ كلُّهم كان [يخاف] النفاقَ على نفسه، ما منهم أحدٌ يقول: إنه على إيمان جبريلَ وميكائيل[1].

وأما إطلاق اسم الإيمان على الأعمال: فمتفقٌ عليه [عند] أهل الحَقِّ، ودلائله في الكتاب والسنة أكثرُ من أن تُحصرَ، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾[البقرة: ١٤٣]، أجمعوا أن المراد: صلاتكم.

واتفق أهل السنة من المُحدِّثين والفقهاء والمُتكلِّمين على أن المؤمنَ الذي يُحكم بأنه من أهل القبلة ولا يُخلَّد في النار لا يكون إلا من اعتقد بقلبه دينَ الإسلام اعتقاداً جازماً خالياً من الشُّكوك، ونطقَ بالشَّهادتين، فإن اقتصر على أحدهما؛ لم يكن من أهل القبلة، إلا إذا عجَز عن النُّطق لخلل في لسانه، أو لعدم التمكن منه لمعاجلة المَنِية، أو لغير ذلك؛ فإنه يكون مؤمناً، أما إذا نطق بالشهادتين: فلا يشترط معهما أن يقول: أنا بريءٌ من كل دين يخالف الإسلام، إلا إذا كان من الكفار الذين يعتقدون اختصاصَ رسالة نبينا محمد ﷺ إلى العرب؛ فإنه لا يحكم بإسلامه إلا بأن يتبرَّأ، ومن أصحابنا مَنْ شرط بأن يتبرأ مطلقاً، وليس بشيء.

أما إذا اقتصر على قول: لا إله إلا الله، ولم يقل: محمَّدٌ رسول الله: فالمشهورُ من مذهبنا ومذهب العلماء: أنه لا يكون مسلماً، ومن أصحابنا من قال: يكون مسلماً، ويطالب بالشهادة الأخرى، فإن أبى؛ جُعِل مُرتدّاً، واحتج بقوله ﷺ: «أُمرتُ أن أقاتلَ النَّاسَ حتَّى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فإذا

---

(١) انظر: «صحيح البخاري» (١/ ٢٦).

قالُوها؛ عَصَمُوا مِنِّي دماءَهُم وأموالَهُم»[1]، وهذا محمولٌ عند الجماهير على قول الشهادتين، واستغنى بذكر أحدهما عن الآخر لارتباطهما وشُهرتهما.

أما إذا أقر بوجوب الصلاة والصوم وغيرهما من أركان الإسلام، وهو على خلاف ملته التي كان عليها: فهل يجعل بذلك مسلماً؟

فيه وجهان لأصحابنا، فمَن جعله مُسلماً قال: كلُّ ما يكفر المسلم بإنكاره؛ يصير الكافر بالإقرار به مسلماً.

أما إذا أقر بالشهادتين بالعَجَمية وهو يُحسن العربية؛ فهل يُجعل بذلك مسلماً؟

فيه وجهان لأصحابنا؛ الصحيح: أنه يصير مسلماً بوجود الإقرار، وهذا الوجه هو الحَقُّ، ولا يظهر للآخر وجهٌ.

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: الإيمان والإسلام يجتمعان ويفترقان، وإن كلَّ مؤمنٍ مسلمٌ، وليس كلُّ مسلمٍ مؤمناً، وهذا تحقيقٌ وافٍ بالتوفيق بين مُتفرِّقات نُصوص الكتاب والسنة الواردة في الإيمان والإسلام التي طالما غَلِطَ فيها الخائضون[2].

(خط): الإيمان الشرعي: اسمٌ لمعنًى ذي شُعب وأجزاء، له أدنى وأعلى، فالاسم يتعلق ببعضها كما يتعلق بكُلِّها، والحقيقةُ تقتضي جميع شُعَبه، وتستوفي جُملة أجزائه[3].

---

(١) رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/ ١٤٦ ـ ١٤٨).

(٣) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٤/ ٣١٢).

(حس): جعل النبيُّ ﷺ الإسلامَ اسماً لما ظهر من الأعمال، وجعل الإيمانَ اسماً لما بطَن من الاعتقاد، وليس ذلك لأن الأعمال ليست من الإيمان، أو التصديقَ بالقلب ليس من الإسلام، بل ذلك تفصيلٌ لجملة هي كلُّها شيء واحد، وجِماعُها الدين، ولذلك قال ﷺ: «ذاكَ جبريلُ أتاكم يُعلِّمُكُم دينَكُم».

والتصديق والعمل يتناولهما اسمُ الإيمان والإسلام جميعاً، يدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾[آل عمران: ١٩]، ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[المائدة: ٣]، ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾[آل عمران: ٨٥]، ولا يكون الدِّين في محل القَبول والرِّضا إلا بانضمام التصديق إلى العمل[١].

(ق): مذهبُ السَّلف وأئمَّة الفَتوى: أن من صدَّق بهذه الأُمور تصديقاً جَزْماً لا رَيبَ فيه ولا تَردُّدَ ولا توقُّفَ؛ كان مؤمناً حقيقةً، سواءٌ كان ذلك عن براهينَ قاطعةٍ، أو اعتقاداتٍ جازمة، على هذا انقرضت الأعصارُ الكريمةُ، حتى حَدَثت مذاهبُ المُعتزلة المُبتدعة، فقالوا: لا يصح الإيمانُ إلا بعد الإحاطة بالبراهين العقلية والسَّمعية، وحصولِ العلم بنتائجها ومطالبها، وتبعهم على ذلك جماعةٌ من مُتكلِّمي أصحابنا.

والأول هو الصَّحيحُ؛ لأن الإيمانَ هو التصديقُ لغة وشرعاً، فمَنْ صَدَّق بذلك كلِّه ولم يُجوِّز نقيضَه؛ فقد عمل بمُقتضى السُّنة والكتاب، ولأن رسول الله ﷺ وأصحابَه حكموا بصِحَّة إيمان كلِّ مَن آمن عن برهان أو غيره، ولم يأمروا أجلاف العرب بترديد النظر، بل سَمَّوهم مؤمنين، ولأن

---

(١) انظر: «شرح السنة» للبغوي (١/ ١٠).

البراهينَ التي حَرَّرها المُتكلِّمون إنما أخذ بها المُتأخِّرون، ولم يخُضْ في تلك الأساليب السَّلفُ الماضون، فمِنَ المُحَال والهذَيان أن يُشترَطَ في صِحَّة الإيمان ما لم يكن معروفاً لأهل ذلك الزَّمان[1].

* **قوله ﷺ: «الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه»:**

(ن): هذا من جوامع الكلم الذي أُوتيها ﷺ؛ لأنَّا لو قَدَّرنا أن أحدنا قام في عبادة وهو يُعاين رَبَّه سبحانه وتعالى؛ لم يترك شيئاً مِمَّا يُقدر عليه؛ من الخُضوع والخُشوع، وحُسن السَّمْت، واجتماعِه بظاهره وباطنه على أحسن وجوهها: إلا أتى به، فقال ﷺ: اعبُدِ اللهَ في جميع أحوالك كعبادتك في حال العِيان، فمقصود الكلام: الحَثُّ على الإخلاص في العبادة، ومُراقبةِ العبد ربَّه تبارك وتعالى في إتمام الخُضوع والخُشوع وغير ذلك، وقد ندبَ أهلُ الحقائق إلى مُجالسةِ الصَّالحين؛ ليكون ذلك مانعاً من تلبُّسهِ بشيء من النقائص، واحتراماً لهم، واستحياءً منهم، فكيف بمن لا يزال الله سبحانه وتعالى مُطَّلعاً عليه في سره وعلانيته[2]؟!

(ق): **«الإحسان»**: مصدر أَحسنَ يُحسِنُ إحساناً، ويجيء على معنيين:

أحدهما: مُتعدٍّ بنفسه؛ كقولك: أحسنت كذا وفي كذا: إذا أحسنْتَه وكَمَّلْتَه.

وثانيهما: مُتعدٍّ بحرف الجر؛ كقولك: أحسنت إلى كذا؛ أي: أوصلت إليه ما ينتفع به.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ١٤٥).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/ ١٥٧).

وهو في الحديث بالمعنى الأول لا بالمعنى الثاني؛ إذ حاصلُه يرجع إلى إتقان العبادات، ومُراعاةِ حقوق الله تعالى فيها، ومُراقبته، واستحضار عظمته وجلاله حالةَ الشُّروع، وحالةَ الاستمرار فيها.

وأرباب القلوب في هذه المراقبة على حالين:

أحدهما: غالبٌ عليه مشاهدةُ الحق وكأنه يراه، ولعل النبيَّ ﷺ أشار إلى هذه الحالة بقوله: «وجُعِلَتْ قُرَّةُ عَينِي فِي عِبَادَة رَبِّي»[1].

ثانيهما: يغلبُ عليه أن الحقَّ مُطَّلع عليه ومُشاهِدٌ له، وإليه الإشارةُ بقوله: ﴿ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ﴾[الشعراء: ٢١٨]، وبقوله: ﴿وَمَا تَكُونُ فِى شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا۟ مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ [يونس: ٦١].

وهاتان الحالتان ثمرةُ معرفة الله تعالى وخَشيتهِ، ولذلك فُسِّر الإحسانُ في حديث أبي هريرة بقوله: «أَنْ تَعْبدَ اللهَ كأنَّكَ تَراهُ»[2]، فعَبَّر عن المُسبَّب باسم السَّبب توسُّعاً، والألف واللام في (الإحسانِ) المسؤولِ عنه للعهد، وهو الذي قال الله فيه: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾[يونس: ٢٦]، و﴿هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَـٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَـٰنُ﴾[الرحمن: ٦٠]، و﴿وَأَحْسِنُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[البقرة: ١٩٥]، ولما تكرر الإحسان في القرآن، وترتَّبَ عليه هذا الثوابُ العظيم؛ سأل عنه جبريلُ النبيَّ ﷺ، فأجابه[3].

---

(١) رواه النسائي (٣٩٣٩)، من حديث أنس رضي الله عنه، ولفظه: «وجعلت قرة عيني في الصلاة». وهو حديث حسن. انظر: «تخريج أحاديث المشكاة» (٥٢٦١).

(٢) رواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ١٤٢).

(ط): يجوز أن يحمل على المعنى الثاني، وذلك أن العاملَ المُرائي يُبطِلُ عملَه ويُحبِطُه، فيَظلِمُ نفسَهُ، فقيل له: أَحسِن إلى[1] نفسك، ولا تُشركْ بالله، واعبدِ الله كأنك تراه، وإلا فتَهلِكُ.

وأما تقدير الشرط والجزاء: فهو أن يقال: إن لم تعبد الله كأنك تراه؛ فاعبده كأنه[2] يراك؛ أي: كن عالماً مُتيقِّظاً مُجِدّاً في مواقف العُبودية، مُخلِصاً في نيتك.

واعلم أن للعبد بين يدي مولاه حالاتٍ ثلاثةً:

إحداها: حالة اشتغاله بالعبادة على سُنَنٍ تُسقط عنه القضاءَ؛ من حِفظ شرائطها وأركانها وهيئاتها.

و[الثانية]: حالة تمكُّنه من الإخلاص في القَصد، وأنه بمرأًى من مَولاه، وأنه مُراقِبٌ لحركاته وسكناته.

و[الثالثة]: حالة مشاهدته واستغراقه في بحار المُكاشَفة، وإليه لمحَ قولُه ﷺ: «جُعِلَ قُرَّةُ عَينِي في الصَّلاةِ»[3]، و«أَرِحْنَا يا بِلالُ»[4]، فشَبَّه الحالةَ الثانية التي هي المُراقبة بحالة المُكاشَفة التي هي من خواصِّ سيد المرسلين ﷺ في الدُّنيا.

---

(١) في الأصل: «كما».

(٢) في الأصل: «كأنك».

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) رواه أبو داود (٤٩٨٥). وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٧٨٩٢).

ووجه التشبيه: حُصول الاستلذاذ بالطاعة، والراحةِ بالعبادة، وانسدادُ مسالك الالتفات إلى الغير باستيلاء أنوار الكَشف عليه، وهو ثمرةُ امتلاء زوايا القلب من المَحبوب، واشتغالِ السِّرِّ به.

فقوله: **«فإن لم تكن تراه»** تَنزُّلٌ من مقام المُكاشَفة إلى مقام المُراقبة، فينبغي أن يقدَّر: فاعلم قولي: إنه يراك، انتهى[1].

قال الشيخ أبو العَبَّاس أحمدُ بن رجبٍ الحنبليُّ رحمه الله لأبي عبادة البُحتُريِّ في معنى الإحسان أبياتاً حسنةً، لكنه أساء بقولها في مخلوق، وقد أصلحْتُ منها كلماتٍ حتى استقامت على الطريقة:

كَأَنَّ رَقيباً مِنْكَ يَرعَى خَوَاطِري ... وآخَرَ يَرعَى نَاظِري ولِسَانِي

فما أَبْصَرَتْ عَيْنَايَ بَعدَكَ مَنْظَراً ... يَسُوءُكَ إلا قُلتُ قَدْ رَمَقَانِي

ولا بَدرَتْ من فِيَّ بعدَكَ لَفْظَةٌ ... لِغَيرِكَ إلا قلتُ قَدْ سَمِعَانِي

ولا خَطرَتْ من ذكر غَيْرِكَ خَطْرَةٌ ... على القَلبِ إلا عَرَّجا بعِنَاني

إذا ما تَسلَّى القَاعِدُونَ عنِ الهَوى ... بذكرِ فُلانٍ أو كَلامِ فُلانِ

وَجدْتُ الذِي يُسْلِي سِوَايَ يَشُوقُنِي ... إلى قُرْبِكُم حَتَّى أَملَّ مَكَاني

وإخوانِ صِدْقٍ قد سَئِمتُ لِقَاهُمُ ... وغَضَضْتُ طَرْفِي عَنْهمُ ولِسَاني

وبالبُغْضِ أَسْلَى عَنهُمُ غيرَ أَنَّنِي ... أَراكَ على كُلِّ الجِهَاتِ تَرانِي[2]

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤٣٠).

(٢) انظر: «كلمة الإخلاص» لابن رجب (ص: ٥١).

قوله: «فأخبرني عن الساعة» في «الكشاف»: سُمِّيت ساعةً؛ لوقوعها بَغْتةً، أو لسُرعة حسابها، أو على العكس؛ لطولها، أو لأنها عند الله على طُولها كساعة من الساعات[1].

أراد بقوله: (على العكس): [أنها سُـمِّيت بها بناءً على عكـس][2] ما هي عليه ـ أي: من الطُّول ـ تلميحاً؛ كما سُمِّي المَهْمَه[3] مَفازةً، والأَسودُ كافوراً.

وقوله: «ما المسؤول عنها»: الضمير المرفوع فيه عائد إلى اللام[4]، والمجرور إلى الساعة، فلا بد من تقدير مُضاف في السؤال والجواب؛ نحو: (وقت) و(أيان)؛ إذ وجودُ الساعة ومجيئها مقطوعٌ به، وإنما يُسأل عن وقتها.

فإن قلت: لفظة (أعلم) مُشعرةٌ بوقوع الاشتراك في العلم، وأحدهما أزيدُ من الآخر، وهما متساويان في انتفاء العلم منهما.

فالجواب: أنه ﷺ نفى أن يكون صالحاً لأن يُسألَ عنه على سبيل الكناية؛ لما عرفت أن المسؤول في الجملة ينبغي أن يكون أعلمَ من السائل، فهو من باب قوله: ﴿وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾[غافر: ١٨].

أو يقال: إنه ﷺ نفى عن نفسه العلمَ بالمسؤول عنه بوجه خاصٍّ،

---

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ١٧٢).

(٢) ما بين معكوفتين من «شرح المشكاة» للطيبي (١/ ٤٣١).

(٣) المَهْمَهُ: الصحراء.

(٤) يعني: (أل) في قوله: «المسؤول».

تلخيصه: إنا متســـاويان في أنا نعلم أن للســـاعة مجيئاً في وقت ما من الأوقات، وذلك هو العلمُ المُشترك بيننا، ولا مزيدَ للمسؤول على هذا العلم حتى يتيقَّنَ عنده المسؤول عنه، وهو الوقت المُتعيِّن الذي يتحقَّق فيه مجيءُ الساعة[١].

(ن): فيه: أنه ينبغي للعالم والمُفتي وغيرهما إذا سُئل عَمَّا لا يعلم أن يقول: لا أعلم، وأن ذلك لا يُنقِصُه، بل يُستدَلُّ به على وَرَعِه وتقواه ووُفور علمه[٢].

(نه): الأمَارُ والأَمَارةُ: العلامة، وقيل: الأَمارُ جمع الأَمارة[٣].

*** قوله ﷺ: «أن تلد الأمة ربتها»:**

(ن): وفي الرواية الأخرى: «ربها» على التذكير، وفي الرواية الأخرى: «بعلها»، وقال: يعني: السَّراري، ومعنى (ربها) و(ربتها): سيدها ومالكها، وسيدتها ومالكتها.

قال الأكثرون من العلماء: هو إخبارٌ عن كثرة السَّراري وأولادهن؛ فإن ولدها من سيدها بمنزلة سيدها؛ لأن مالَ الإنسان صائرٌ إلى ولده، وقد يتصرف فيه في الحال تَصرُّفَ المالكين؛ إما بتصريح أبيه له بالإذن، وإما بما يعلمُه من قرينة الحال أو عُرف الاستعمال[٤].

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤٣١).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/ ١٥٨).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٦٧).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/ ١٥٨).

(قض): هذا إشارة إلى قوة الإسلام؛ لأن كثرة السَّبْيِ والسَّراري دليلٌ على استعلاء الدِّين، واستيلاء المؤمنين، وهي من الأَمَارات؛ لأن قوته وبلوغَ الأمر غايتَه مُنذرٌ بالتراجع والانحطاط المُؤذن بأن القيامةَ ستقوم[1].

وقيل: إن معناه: أن الإماءَ يَلِدن المُلوكَ، فتكون أُمُّه من جملة رَعِيَّته، وهو سيِّدُها وسيد غيرها من رعيته، وهذا قول إبراهيمَ الحَرْبيِّ.

وقيل: معناه: أنه تفسد أحوال الناس فيكثر أُمَّهات الأولاد في آخر الزمان، فيكثر تَردادُها في أيدي المُشترين، حتى يشتريها أبوها ولا يدري، ويحتمل على هذا القول أن لا يختصَّ بأُمَّهات الأولاد؛ فإنه منصورٌ في غيرهن؛ فإن الأمةَ تلِدُ ولداً حُراً من غير سيدها بشُبهة، أو ولداً رقيقاً بنكاح أو زناً، ثم تباعُ الأمةُ في الصُّورتين بيعاً صحيحاً، وتدورُ في الأيدي حتى يشتريها، وهذا أكثر وأعَمُّ من تقديره في أُمَّهات الأولاد.

وقيل فيه غير ما ذكرناه، ولكنها أقوالٌ ضعيفة جِدّاً، أو فاسدةٌ، فتركتُها.

(ق): وقيل: يكثر العُقوق في الأولاد، فيعامل الولد أُمَّه مُعاملةَ السيد؛ من الإهانة والسَّبِّ، ويشهد لهذا قولُه في حديث أبي هريرة: «المرأة» مكان «الأمة»[2]، وقولُه عليه الصلاة والسلام: «لا تقومُ السَّاعةُ حتى يكونَ الولدُ غَيْظاً»[3].

---

(١) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ٣٤).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ١٤٨)، والحديث رواه القضاعي في «مسند =

(ط): القَرينة الثابتة دلّت بالكناية الزُّبدية التي لا يُنظر فيها إلى مفردات التركيب، لا حقيقة ولا مجازاً، بل تؤخذ الزُّبدةُ والخُلاصة من المجموع، على أن الأذِلَّةَ من الناس ينقلبون أَعِزَّةً مُلوكَ الأرض، وينبغي أن تُؤَوَّل القَرينةُ السابقة بما يقابلُها؛ ليتطابقا في أن يصيرَ الأَعِزَّة أَذِلَّةً، ومعلومٌ أن الأُمَّ مربية للولد، ومُدبرةٌ أمرَه، فإذا صار الولد رباً ومالكاً لها لا سيما إذا كانت بنتاً؛ ينقلبُ الأمرُ.

ثم في وَضع الأَمة ووضعها بالولادة موضعَ الأُمِّ إشعارٌ بمعنى الاسترقاق والاستيلاد، وأن أولئك الضَّعَفةَ الأَذِلَّة الذين فُهِموا من القَرينة الثانية هم الذين يَتعزَّزون ويتسلَّطون، ويفتحون البلاد، ويَسترِقُّون كرائمَ النساء وشرائفَها، ويستولدونها فتلدُ الأَمةُ ربَّتها.

فالحاصل أن قوله: «أن تلد الأمة ربتها» دَلَّ بعبارته على المقصود، وبإشارته على معنىً آخرَ، وهو كثرة المُستَولدات، وإنما وُصِفَ النساءُ بالشَّرف والكرامة؛ ليفيد المعنى المقصودَ، وكان الواقع كذلك، ألا ترى إلى الملكةِ حُرَقَةَ بنت النُّعمان حين سُبِيَت وأُحضرت بين يدي سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه كيف أنشدت:

فَبينا نَسُوسُ النَّاسَ والأَمـرُ أَمرُنـا ... إذا نَحْـنُ فِـيهم سُـوقَةٌ نَتَنـصَّفُ

فــأُفٍّ لِــدُنيا لا يَــدومُ نَعِيمُهــا ... تُقلَّــبُ تَــاراتٍ بنــا وتُــصَرَّفُ

وإلى قول أبي الطيب:

= الشهاب» (٩٤٩)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٤٢٧)، من حديث عائشة رضي الله عنها. وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٦١٦٠).

تَبكِي عَليهِنَّ البَطارِيقُ في الدُّجَى وهُــنَّ لــدينا مُلْقَيــاتٌ كَواسِــدُ

وفي معناه أنشد:

إذا ذَلَّ في الدُّنيا الأَعِـزَّةُ واكْتَسى أَعِزَّتُهــا ذُلاً وسَــادَ مَــسُودُها

هُناكَ فلا جَـادَتْ سَـمَاءٌ بِـضَوْئِهَا وَلا أَمْرَعَتْ أَرضٌ ولا اخضَرَّ عُودُها

وفي القَرينتين إيذانٌ بنُصرة المؤمنين، وفتحهم البلادَ مَشارِقَها ومَغارِبَها[1].

* قوله ﷺ: «وأن ترى الحفاة»:

(ق): «**الحفاة**»: جمع حافٍ، [وهو الذي لا] يلبس في رجليه شيئاً، و«**العراة**»: جمع عار، وهو الذي لا يلبس على جسده أثواباً، و«**العالة**» مخففة اللام جمع عائل، وهو الفقير، وهذه الأوصاف هي غالبةٌ على أهل البادية، وقد وصفهم في حديث أبي هريرة: بأنهم صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ[2]، فهم لا يَعقِلُون، أطلق ذلك عليهم مع أنهم كانت لهم أسماعٌ وأبصار ونُطق، لكنهم لما لم يحصل لهم ثمراتُ تلك الإدراكات؛ صارت كأنهم عَدِمُوا أصلَها، وقد أوضح هذا المعنى قولُه تعالى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا﴾[الأعراف: ١٧٩] الآيةَ.

ومقصود الحديث: الإخبارُ عن تبدُّل الحال وتغيُّرِه؛ بأن يستوليَ أهلُ البادية الذين هذه صفاتُهم على أهل الحاضرة، ويتملكوا بالقهر والغَلَبة أموالَهم، وتتسع في حُطام الدنيا آمالُهم، فينصرفَ هَمُّهم إلى تشييد المَباني،

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤٣٣).

(٢) رواه مسلم (١٠).

وهَدمِ الدِّين وشُرَف المَعاني.

ويؤيد هذا ما رُوي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا تَقومُ السَّاعةُ حتَّى يكونَ أَسْعدَ النَّاسِ بالدُّنيا لُكَعُ بنُ لُكَعٍ»[1]، وقد شوهد ذلك عِياناً، فكان ذلك [على صدق رسول الله] ﷺ في قُرب الساعة حُجَّةً وبرهاناً.

وفيه دليل على كراهة ما لا تدعو الحاجةُ إليه من تَطويل البناء وتشييده، وقد قال ﷺ: «يُؤجَرُ ابنُ آدمَ في كُلِّ شَيءٍ إلا ما يضعُهُ فِي هَذا التُّرابِ»[2]، ومات رسول الله ﷺ ولم يضع حجراً على حجر، ولا لبِـنةً على لبنة؛ أي: لم يُشيِّد بناءً ولا طَوَّله، ولا تأنَّق فيه.

و«**الرعاء**»: جمع راع، وأصل الرَّعْي: الحِفْظُ.

و«**الشاء**»: جمع شاة، وهي مِنَ الجمع الذي بينه وبين واحده الهاءُ؛ كشجرة وشجر، وثمرة وثمر، وإنما خُصَّ رِعاءُ الشاء بالذِّكر؛ لأنهم أضعفُ أهل البادية.

ووقع في البخاري: «رِعاءُ الإبل البُهْم»[3] بضم الباء، وهو جمع بَهيم، وهو الأسود الذي لا يخالطه لون آخر، وقُيِّدت ميم (البهم) بالكسر والضم، فمن كسرها؛ جعلها صفة للإبل، ومن رفعها؛ جعلها صفة للرعاء، ومعناه: لا شيء لهم[4].

---

(١) رواه الترمذي (٢٢٠٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣٨٩)، من حديث حذيفة رضي الله عنه. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٧٤٣١).

(٢) رواه البخاري (٥٣٤٨)، من حديث خباب رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٥٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ١٤٩).

* **قوله: «فلبثت ملياً»:**

(ن)[1]: معناه: وقتاً طويلاً، وفي رواية أبي داود والترمذي: أنه قال ذلك بعد ثلاث[2]، وفي ظاهر هذا مخالفةٌ لقوله في حديث أبي هريرة ـ كما رواه مسلم ـ: ثُمَّ أدبر، فقال النبيُّ ﷺ: «رُدُّوا عليَّ الرَّجُلَ»، فأخذوا ليردُّوه، فلم يروا شيئاً، فقال النبي ﷺ: «هَذا جِبْريلُ»[3].

فيحتمل الجمع بينهما: أن عمرَ لم يحضر قول النبي ﷺ لهم في الحال، بل كان قد قام من المَجلس، فأخبر النبيُّ ﷺ الحاضرين في الحال، وأخبر عمرَ بعد ثلاث؛ إذ لم يكن حاضراً وقت إخبار الباقين[4].

(ق): هذا يدل على أن النبيَّ ﷺ عرف جبريلَ، لكن في آخر الأمر، فأما قبل ذلك: فقد جاء في «كتاب البخاري» التصريحُ بأنه لم يعرف أنه جبريل إلا في آخر الأمر[5].

(ن): فيه: أن الإيمانَ والإسلامَ والإحسانَ كلُّها تَسمَّى دِيناً.

وفيه: أنه ينبغي لمن حضر مجلسَ العالم إذا عَلِم بأهل المجلس حاجةً

---

(١) في الأصل: «ق».

(٢) رواه أبو داود (٤٦٩٥)، والترمذي (٢٦١٠)، من حديث عمر رضي الله عنه.

(٣) رواه مسلم (٩).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/ ١٦٠).

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ١٢٥): وهو جمع حسن، انتهى. وقيام عمر رضي الله عنه إما مع الذين توجهوا في طلب الرجل، أو لشغل آخر، ولم يرجع مع من رجع لعارض عرض له، والله أعلم.

(٥) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ١٥٢)، و«صحيح البخاري» (٥٠).

إلى مسألة لا يَسألون عنها، أن يسأل عنها؛ ليَحصُلَ الجوابُ للجميع.

وفيه: أنه ينبغي للعالم أن يَرفُقَ بالسائل ويُدنيه منه؛ ليتمكَّن من سؤاله غيرَ هائب ولا مُنقَبضٍ، وأنه ينبغي للسائل أن يَرْفُقَ[1] في سُؤاله.

واعلم أن هذا الحديثَ جمع أنواعاً من العلوم والمعارف والآداب واللطائف.

قال القاضي في هذا الحديث: [قد اشتمل] على شرح جميع العبادات الظاهرة والباطنة؛ من عُقود الإيمان، وأعمال الجوارح، وإخلاص السَّرائر، والتَّحفُّظ من آفات الأعمال، حتى إن علوم الشريعة كلَّها راجعةٌ إليه، ومُتشعِّبةٌ منه.

وعلى هذا الحديث وأقسامه الثلاث أَلَّفنا كتابنا الذي سميناه بـ «المَقاصِد الحِسَان فيما يلزمُ الإنسانَ»؛ إذ لا يَشُذُّ شيءٌ من الواجبات والسُّنن والرَّغائب والمَحظورات والمَكروهات عن أقسامه الثلاثة[2].

(ق): قلت: فيصلُح هذا الحديثُ أن يقال فيه: إنه أُمُّ السُّنَّة؛ لِما تضمَّنه من جُمل عِلْمِ السنة؛ كما سُمِّيت (الفاتحة) أُمَّ القرآن[3].

(تو): هذه الأسئلة والأجوبة صدرت قُبيل حَجَّة الوداع في السنة العاشرة من الهجرة، قُرَيبَ انقطاع الوَحي، واستقرار الشَّرع.

* * *

---

(١) في الأصل: «يدقق».

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/ ١٥٨، ١٦٠).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ١٥٢).

٦١ ـ الثَّاني: عَنْ أَبي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ، وَأَبي عَبْدِ الرَّحْمـنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَل رضي الله عنهما، عَنْ رَسُـولِ الله ﷺ قال: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّـيِّئَةَ الحَـسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ» رواهُ التِّرْمذيُّ، وقال: حديثٌ حَسنٌ.

(الثَّاني)

* **قوله ﷺ لأبي ذر: «اتق الله حيث ما كنت»**: هذا أمر بملازمة التقوى في جميع الأماكن والأحوال والأزمنة؛ وذلك لأن (حيث) من ظروف المكان بمنزلة (حين) في الأزمنة، فمن اتقى الله في جميع الأمكنة؛ يكون مُتَّقياً في جميع الأحوال والأزمنة، وكانت الصحابة رضي الله عنهم أحرصَ شيءٍ على ملازمته ﷺ، وعلى الاستضاءة من أنواره الظاهرة والباطنة، وربما سنَحت الضَّروريات الدِّينية أو الدُّنيوية لأحد فيضطرُّ إلى السفر، ويَشُقُّ على قلبه مُفارقتُه ﷺ، وكان يُهوِّن الخَطْبَ عليهم، ويَحُضُّهم على مُلازمة التقوى والأعمال الصالحة حيث كانوا، ورُبَّ بعيد الدَّار قَريبٌ، ورُبَّ قريبِ الدَّار بعيدٌ.

فكان ﷺ يقول: «ألا إنَّ آل أَبِي لَيْسُوا بأَوْلِيائي، إنَّما وَلِيِّيَ اللهُ وصَالحُ المُؤمنينَ»(١).

وروى الإمام أحمدُ في «مسنده» عن معاذ بن جبل [قال]: لمَّا بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن؛ خرج معه رسول الله ﷺ يُوصيه ومُعاذٌ راكبٌ، ورسولُ الله ﷺ يَمشي [تحت] راحلته، فلمَّا فرغ قال: «يا مُعاذُ! إنك عسى

---

(١) رواه البخاري (٥٦٤٤)، ومسلم (٢١٥)، من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

أن لا تَلْقانِي بعدَ عَامي هذا، ولعلَّكَ أن تَمُرَّ بمَسْجِدي هذا وقَبْرِي»، فبكى مُعاذٌ جَشَعاً لفِرَاقِ رَسُولِ الله ﷺ، ثُمَّ التفتَ فأَقبلَ بوَجْهِهِ نحوَ المَدينةِ فقال: «إنَّ أَوْلَى النَّاسِ بي المُتَّقونَ؛ مَنْ كَانُوا، وحَيْثُ كَانُوا»[1].

وذكــر بعضُ الشــارحين لهذا الحديث: أن أبا ذَرٍّ رضي الله عنه لمَّا أسلمَ ورسولُ الله ﷺ بمكَّةَ مُخْتَفٍ؛ أَمرَهُ أن يلحقَ بقومِهِ، فلمَّا رأى حِرْصَه على المَقامِ مَعَهُ بمكة، وعَلِمَ أنه لا يَقدِرُ على ذلك؛ قال له رسول الله ﷺ: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُ ما كُنْتَ» الحديثَ.

وسنذكر حَدَّ التقوى وحقيقَته في الباب بعده.

*** قوله ﷺ: «وأتبع السيئة الحسنة تمحها»:**

قال الغزالي رحمه الله: الحسناتُ المُكفِّرة للسيئات: إما بالقلب، وإما باللسان، وإما بالجوارح، ولتكنِ الحسنةُ في مَحَلِّ السيئة، وفيما يتعلق بأسبابها.

فأما بالقلب: فليكفِّرْهُ بالتضرُّع إلى الله تعالى في سؤال المغفرة والعفو، ويتذلل تَذلُّلَ العبد الآبِقِ، ويكون ذُلُّه بحيث يظهر لسائر العباد، وكذلك يُضمر بقلبه الخيرَ لجميع المسلمين، ويَعزِمُ على الطاعات.

وأما باللسان: فبالاعتراف بالظلم والاستغفار.

وأما بالجوارح: فبالطاعات، وأنواع العبادات.

وفي الآثار ما يدل على أن الذنب إذا أُتبع بثمانية أعمال؛ كان العفوُ مرجُوّاً، وهو أن يصلِّيَ عَقيبَ الذَّنب ركعتين، ثم يستغفر الله بعدها سبعين

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٣٥). وهو حديث صحيح. انظر: «السلسلة الصحيحة» (٥/ ٦٦٥).

مرةً، ويقولَ: سبحان الله العظيم وبحمده مئة مرة، ثم يتصدَّقَ بصدقة، ثم يصومَ صوماً.

وفي بعض الآثار: «يُسبغُ الوُضوءَ ويدخلُ المسجدَ ويُصلِّي ركعتين»[1].

وفي بعض الأخبار: «يصلِّي أربعَ ركَعاتٍ»[2].

وفي الخبر: «إذا عملتَ سَيِّئةً؛ فأَتْبِعْهَا حَسنةً تُكَفِّرْها، السرُّ بالسرِّ والعَلانيةُ بالعَلانيةِ»[3].

ولذلك قيل: صدقةُ السرِّ تُكفِّر ذُنوبَ الليل، وصدقةُ الجَهْر تُكفِّر ذُنوبَ النهار.

قيل: يعلم منه أن العبدَ لا يستغني في حال من الأحوال عن مَحْو آثار السيئات عن قلبه بمباشرة حسناتٍ تضادُّ آثارُها تلك السيئاتِ، فسماعُ المَلاهي يُكَفَّر بسماع القرآن، وبمجالس الذّكر، وشُربُ الخمر يُكَفَّرُ بالصدقة بكل شراب حلال، وعلى هذا فَقِسْ؛ لأن المرضَ يُعالَج بضدِّه، والمتضادَّاتُ هي المتناسبات؛ فلذلك ينبغي أن يمحوَ كلَّ سيئة بحسنة من جنسها؛ لكي يُضادُّها، فالبياضُ يُزال بالسَّواد لا بغيره، وحُبُّ الدنيا أثَّر السُّرورَ بها في القلب، فلا

---

(١) رواه أبو داود (١٥٢١)، والترمذي (٣٠٠٦)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠٢٤٧)، وابن ماجه (١٣٩٥)، من حديث أبي بكر ﷺ، ولفظه: «ما من عبد يذنب ذنباً، فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلي ركعتين، ثم يستغفر إلا غفر الله له». وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (١٦٢١).

(٢) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠٨٥)، من حديث ابن عباس ﷺ.

(٣) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٤٨)، من حديث معاذ ﷺ. وهو حديث حسن. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (١٠٤٠).

جرمَ كفَّارتُه كلُّ أذىً يصيب المسلمَ من الهَمِّ والغَمِّ، انتهى[1].

فاعل **«تمحها»** الضميرُ المستتر العائد إلى الحسنة؛ أي: تمحو الحسنةُ السيئةَ، وهذا مُوافق لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾[هود: ١١٤].

و**(المَحْو)**: إزالة الأثر؛ أي: الحسنةُ تمحو آثارَ الإِجْرامِ، وقيل: تمحوها من ديوان الحَفَظةِ، وتُنسيها من قلوبهم وقلوب المؤمنين، بل ومن قلب المُسيء العاصي أيضاً حتى لا يستوحشَ بتذكره.

قال الشيخ أبو القاسم القشيري في كتاب «التحبير»: إن الكريمَ إذا عفا؛ حفظ قلبَ المُسيء العاصي عن الاستيحاش بتذكُّره سُوءَ فعله، بل يزيل عنه تلك الخَجْلةَ بما يُسبل عليه من ثوب العفو، ويُفيضُ عليه من ذُيول الصَّفْحِ.

وسيأتي بيانُ معنى حسن الخلق في (الباب الثالث والسبعين)

* * *

٦٢ ـ الثَّالثُ: عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: «كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْماً، فَقَالَ: «يَا غُلامُ! إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَاعْلَمْ: أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ

---

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٤٦).

بِشَيْءٍ، لَمْ يَضُرُّوكَ إلاَّ بشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ» رواهُ التِّرْمذيُّ وَقَالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي روايةِ غيرِ التِّرْمذيِّ: «احْفَظِ الله تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إلى اللهِ في الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ في الشِّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْب، وَأَنَّ مَع العُسْرِ يُسْراً».

(الثَّالِثُ)

* **قوله: «كنت خلف النبي ﷺ»**، وفي «مسند أحمد»: أن ابن عباس ركب خلف رسول الله ﷺ يوماً فقال: «يا غلام...» الحديثَ[1].

وفي «تفسير الواحدي» عن ابن عباس: أن كسرى أهدى إلى النبيِّ ﷺ بَغْلةً، فركبها بحَبْلٍ من شَعر، ثم أردفني خلفَه وسار بي مَلِيّاً، ثم التفتَ فقال: «يا غلام...» الحديثَ.

ففيه جوازُ الإرداف على الدابة إذا كانت مُطيقةً، وقد جمع الحافظ أبو زكريا يحيى بنُ عبد الوَهَّاب بن مُحمَّد بن مَنْدَه الأصبهانيُّ كتاباً فيه أسماءُ مَنْ أردفه سيدُنا رسولُ الله ﷺ معه على الدابة، فبلغ بهم نيفاً وثلاثين رجلاً، وزاد بعضُ المُحدِّثين شيئاً قليلاً.

* **وقوله: «يا غلام إني أعلمك كلمات»** أبهم أولاً؛ ليتنبه ويُلقيَ سمعَه

---

(1) رواه الإمام أحمد في «المسند» (1/ 293).

لتلقِّي الكلمات، وأتى بجمع القلة ليفيد زيادة رغبة؛ أي: إنها كلماتٌ قليلات حَوَتْ معانـيَ جَمَّةً، وجُملاً من كُنوز المَعانـي، والكلمةُ تطلق على الجملة المُركَّبـة المُفيـدة، ومنـه قولـه تعالـى: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ [الكهف: ٥]، وقوله: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ﴾[البقرة: ٣٧].

قال بعض العلماء: «**احفظ الله**»؛ أي: احفظ أمرَ الله واتَّقِهِ، فلا يراك حيث نهاك، واحفظ حدودَه ومراسمَهُ التي أوجبها عليك، فلا تُضيِّع منها شيئاً؛ لتُحفظَ في نفسك ودينك ودنياك.

و(**تجاهك**)؛ أي: تجـــده معك بالحـــفظ والتأييد والإعانة حيث ما كنت، وهو من أَبلغ المَجاز وأحسَنِهِ.

وخُصَّ الأمام دون غيره من الجهات؛ لأن الإنسان سائرٌ ومُسافر إلى الآخرة، وإنما يطلبُ المُسافرُ أمامَه لا غير، فكان المعنى: تَجدْه حيث ما توجَّهتَ ويَمَّمتَ وقَصدْتَ.

(**ط**): التاء بدل من الواو؛ كما في (تُقاة) و(تُخَمَة)، زاد رَزِينٌ في رواية له: «فإنِ استطعتَ أَنْ تعملَ لله بالرِّضا في اليَقينِ فافعل، فإن لم تَستطِعْ؛ فإنَّ في الصَّبرِ على ما تَكْرَهُ خَيراً كثيراً، واعلم أَنَّ النصرَ مع الصَّبرِ، والفرجَ معَ الكَرْبِ، وأَنَّ معَ العُسر يُسراً، ولن يغلبَ عُسْرٌ يُسرَين»[(١)]، انتهى[(٢)].

* **قوله: «إذا ســـألت فاســـأل الله»**: حـــذف المفعول من (سألت)

---

(١) رواه هناد في «الزهـد» (٥٣٦)، وأبو نعيم فـي «حلية الأولياء» (١/ ٣١٤). وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٥١٠٧).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٧/ ٣٣٣٨).

و(استعنت)؛ ليَعُمَّ كُلَّ مسؤول ومُستعان؛ أي: إذا أردت السؤالَ من أحد؛ فلا تسأل غيرَه تعالى، وذلك لأمور:

أحدها: أنه هو الغنيُّ الحميدُ الذي له خزائنُ السماوات والأرض، ويَمينُه ملأى لا يَغِيضُها نفقةٌ سَحَّاءُ اللَّيلَ والنهارَ.

ثانيها: أن مَنْ سواه لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضَرًّا، فكيف لغيره؟! فإذا لم يخلق الله فيه القدرةَ والدَّاعيةَ، لم يَتمكَّن من شيء من الأفعال.

ثالثها: أنه تعالى يُحِبُّ أن يُسأل؛ لأنه[1] مَن لم يَسأل اللهَ يغضبْ عليه؛ لأن الفقر والحاجة وصفٌ ذاتيٌّ للإنسان، وهو سبحانه خلقهم ليُفيضَ عليهم الرحمةَ، ويُتِمَّ عليهم النعمةَ، فمَنْ رفع حوائجَه إلى الله تعالى، وسأله سؤال الغريق المُضطرِّ الذي لا يجد لشيء كَشفاً إلا به، فقد قامَ بموجَب العُبودية، واستدعى من الله ما يُحبُّه ويرضاه، ومن أعرضَ عن السؤال عنه؛ فقد تَعرَّض للمَقْت.

ولهذه المعاني الثلاثة أيضاً نهى عن السؤال من غيره تعالى؛ إذ الغير فقيرٌ لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضَرّاً، ولهذا ينقبض عندما يُسأل ويَنزعِجُ، وربما غضب أو تكلَّم بما يُعلَم كَذِبُه؛ كما وقع للأقرع والأبرص، ولقد أحسن القائل:

اللهُ يَغضَبُ إن تركتَ سُؤالَهُ وبُنَيُّ آدمَ حِينَ يُسألُ يَغضَبُ

* **وقوله: «فاستعن بالله»**؛ أي: وحدَه في الاستعانة، وهو مُوافق

---

(١) في الأصل: «الله».

لقوله تعالى: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾[الفاتحة: ٥]؛ وذلك لأن غيرَ الله سبحانه لا يمكنه أن يُعينَ أحداً إلا بأن يُعينه الله على الإعانة، فليقطع العبدُ الوسائطَ، ولا يستعنْ إلا بالله.

في بعض الكتب الإلهية: «وعِزَّتي وجَلالي لأَقطعَنَّ أَملَ من يُؤمِّلُ غَيري باليَأْسِ، ولأُلبِسَنَّهُ ثَوبَ المَذَلَّةِ عندَ النَّاسِ، ولأُجنِّبَنَّهُ مِنْ قُرْبي، ولأُبعدَنَّهُ مِنْ وُصْلَتي، ولأَجعلَنَّهُ مُتفكِّراً حَيْرانَ، يُؤمِّلُ غيري في الشَّدائدِ والشَّدائدُ بيدي وأنا الحيُّ القَيُّومُ ويَطرُقُ بالفِكْر أبوابَ غيري، وبيدي مفاتيحُ الأَبوابِ، وهيَ مُغْلَقةٌ، وبابي مفتوحٌ لمَنْ دَعانِي!»[1].

* **وفي قوله ﷺ: «واعلم أن الأمة لو اجتمعت»** إرشادٌ للعبد على التوكل على الله، وأن لا يركَنَ بقلبه إلى أحد سواه.

قال الراغب: **«الأمة»**: كل جماعة يجمعهم أمرٌ ما؛ إما دينٌ واحد، أو زمانٌ واحد، أو مكانٌ واحد[2].

ولعل المرادَ بالأُمة في هذا الحديث هو الثاني؛ أي: لو اجتمع جميع الخلق المَوجُودينَ في هذا الزَّمان على أن ينفعوك؛ لم يَقدِرُوا إلا بما كتب الله لك، وكذلك في جانب الضَرِّ، وهذا مُوافقٌ قولَه تعالى: ﴿مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾[فاطر: ٢]، وقال: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾[النحل: ٥٣].

فإذا تيقَّنَ المُؤمنُ هذا؛ لم يسأل إلا مِنَ الله، ولم يَستَعِنْ إلا به؛

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (١/ ٦٤).

(٢) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص: ٢٣).

ولهذا لمَّا عرض جبريل للخليل عليهما السلام، وقد رُمِيَ من المَنجَنيق وهو في الهواء، وقال له: «ألك حاجة؟»؛ فقال: «أما إليك فلا»[1].

وقوله: «كتبه الله»؛ أي: قَدَّره، وأثبته في اللَّوح المَحفوظ.

قال الراغب: يعبر عن الإثبات والتَّقدير والإيجاب والفرض بالكتابة، ووجهُ ذلك: أن الشيءَ يرادُ، ثم يقال، ثم يكتب، فالإرادةُ مَبدأ، والكتابة مُنتهًى، ثم قد يُعبَّرُ عن المراد الذي هو المَبدأُ إذا أريد به توكيدٌ بالكتابة التي هي المُنتهى، قال تعالى: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِىٓ﴾[المجادلة: ٢١]، وقال: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾[التوبة: ٥١][2].

ثم زاده تأكيداً بقولـــه: **«رفعت الأقـــلام وجفت الصحف»** وفي «الصحيح»: «جَفَّ القلَمُ بما أَنْتَ لاقٍ»[3] كنايةٌ عن جريان القلم بالمقادير وإمضائها، وعدم إمكان تغيرها، وأن القضاءَ الإلهيَّ قد سبق بأعمال بني آدمَ وأحوالِهم خَيرِها وشَرِّها، وزُبِـرَ في اللَّوح المَحفوظ، فلا يمكن زيادةٌ فيها ولا نَقصٌ منها، فكَنَّى عن ذلك بأبلغ لفظه وأَوجَزِه؛ فإنَّ قلمَ الكاتب إذا جَفَّ عن المِداد، أو رفعَهُ عن الصَّحيفة؛ لا يمكنُ الكتابةُ بها، وإذا جَفَّتِ الصَّحيفةُ؛ لا يَنْمَحي ما كُتب فيها.

وفي «صحيح مسلم» عن عبدالله بن عمر قال: قال رسولُ الله ﷺ:

---

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ١٩ ـ ٢٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦/ ١٨٢). عن مقاتل وسعيد من قولهما، ولا أصل له في المرفوع. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٢١).

(٢) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص: ٤٢٣).

(٣) رواه البخاري (٤٧٨٨)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

«كَتبَ الله مَقاديرَ الخَلائقِ قبلَ أَنْ يخلُقَ السَّماواتِ والأرضَ بخَمسينَ ألفَ سنةٍ، قال: وعَرْشُهُ على المَاءِ»[1].

وفي «سنن الترمذي» عن عُبادةَ بن الصَّامت قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أوَّلَ ما خلقَ اللهُ القلَمُ، فقال: اكتُبْ، فقال: مَا أكتبُ؟ فقال: اكتُبِ القَدَرَ، فكتبَ ما كانَ وما هو كائنٌ إلى الأَبدِ»[2].

* **قوله: «تعرف إلى الله في الرخاء»:**

(نه): معناه: اجعله يَعرفُك بطاعته، والعملِ فيما أولاك من نعمته؛ فإنه يجازيك عند الشِّدَّة والحاجة إليه في الدُّنيا والآخرة، انتهى[3].

وفي «سنن الترمذي» عن أبي هريرة مرفوعاً: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَستجِيبَ اللهُ لَهُ في الشَّدَائِد؛ فليُكْثرِ الدُّعَاءَ في الرَّخَاءِ»[4].

ويروى عن سلمانَ الفارسيِّ موقوفاً: إذا كانَ العبدُ دعا في السَّرَّاء، فنزلتِ الضَّرَّاءُ فدعا؛ قالت الملائكة: يا ربِّ؛ هذا صوتٌ مَعروفٌ قد عرفناه، فيَشفَعُونَ[5].

وروى ابن أبي حاتم عن أنس مرفوعاً: «أن يونُسَ النبيَّ عليه السلامُ

---

(١) رواه مسلم (٢٦٥٣)، من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٢) رواه الترمذي (٢١٥٥). وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٢٠١٧).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٢١٧).

(٤) رواه الترمذي (٣٣٨٢). وهو حديث حسن. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٦٢٩٠).

(٥) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٩٤٨٠).

حينَ بدا له أن يدعوَ بهذه الكلمات وهو في بَطْنِ الحُوتِ: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[الأنبياء: ٨٧]، فأَقبلتِ الدَّعوةُ تحُفُّ بالعَرشِ، فقالت الملائكةُ: يا ربِّ؛ صَوتٌ ضعيفٌ مَعْروفٌ من بلادٍ غريبة، فقال: أما تَعرِفُونَ ذاك؟ قالوا: يا ربِّ؛ ومَنْ هو؟ قال: عَبْدِي يونُسُ، قالوا: عبدُكَ يونسُ الذي لم يزل نرفع له عملاً مُتقَبَّلاً ودعوةً مُجابةً؟ قالوا: يا ربِّ؛ أَوَلا ترحمُ ما كان يَصنعُه في الرَّخاء فتُنجِيَهُ منَ البَلاءِ؟ قال: بلى، فأتى الحُوتُ، فطَرحَه في العَراءِ»[١].

(ط): أراد بقوله: «**لن يغلب عسر يسرين**»: أن التعريفَ في ﴿ٱلۡعُسۡرِ﴾ الثاني في قوله تعالى للعَهْدِ، والتنكير في ﴿يُسۡرًا﴾ للنوع، فيكون العسر واحداً، واليسر اثنين، فالعسر ما كانوا عليه من متاعب الدنيا ومَشاقِّها، واليسرُ في الدنيا: الفَتْحُ والنصر على الأعداء، وفي العُقْبى: الفوزُ بالحسنى، انتهى[٢].

أنشد بعضُ الأدباء:

ألا [يا] أَيُّها المَرءُ الـذِي الهَمُّ بِه بَرَّحْ

إذا اشـتَدَّ بِـكَ الأَمْـرُ فَفكِّـرْ فـي (أَلَـمْ نَـشْرَحْ)

فَعُـسرٌ بَـينَ يُـسرَينِ فَفَكِّـرْ فيـهِ ثُـمَّ افـرَحْ

* * *

٦٣ ـ الرَّابعُ: عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قالَ: إنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالاً هِيَ

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٨٢٨١). وفي إسناده يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣٣٣٨).

أَدَقُّ في أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ المُوبِقَاتِ. رواه البخاري. وقال: «المُوبِقَاتُ»: المُهْلِكَاتُ.

٦٤ ـ الخَامِسُ: عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَغَارُ، وَغَيْرَةُ الله تعالى: أَنْ يَأْتِيَ المَرْءُ مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْه» متفقٌ عَلَيْه.

وَ«الغَيْرَةُ» بفتحِ الغين، وَأَصْلُهَا: الأَنفَةُ.

(الرابع والخامس)

* قوله: «هي أدق في أعينكم من الشعر»؛ أي: تعملون أعمالاً وتحسبونه هيناً، وتظنونه من الصَّغائر، وكنا نَعدُّها من المُوبقات التي هي عند الله عظيمٌ.

(ط): هذا عبارةٌ عن تَدقيق النَّظر في العمل، وإِمْعَانه فيه؛ أي: تعملون أعمالاً وتَحسِبُون أنكم تُحسِنُون صنعاً، وليس كذلك في الحقيقة[1].

(ن): الغَيْرةَ في حقنا: الأَنفَةُ، وأما في حق الله تعالى: فَسَّره في هذا الحديث بقوله: «أن يأتي المرء ما حرم الله عليه»؛ أي: أن غيرتَه مَنْعُهُ وتَحرِيمُه[2].

* * *

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٣٨٨).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٧٧).

٦٥ ـ السَّادِسُ: عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ: أنَّهُ سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقُولُ: «إنَّ ثَلاثَةَ مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ، وَأَقْرَعَ، وَأَعْمَى، أَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إلَيْهِمْ مَلَكاً، فَأَتَى الأبْرَصَ فقَالَ: أيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حسنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، وَأُعْطِيَ لَوْناً حَسَناً. قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إلَيْكَ؟ قَالَ: الإبلُ ـ أَوْ قَالَ: البَقَرُ، شَكَّ الرَّاوِي ـ فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ، فقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا.

فَأَتَى الأقْرَعَ فقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إلَيْكَ؟ قال: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الذي قَذِرنِي النَّاسُ، فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْراً حَسَناً. قال: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إلَيْكَ؟ قَالَ: البقَرُ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلاً، وقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا.

فَأَتَى الأَعْمَى، فقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إلَيْكَ؟ قال: أَنْ يَرُدَّ اللهُ إليَّ بَصَرِي فَأُبْصِرَ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللهُ إلَيْهِ بَصَرَهُ. قال: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إلَيْكَ؟ قال: الغنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِداً.

فَأَنْتَجَ هذَانِ، وَوَلَّدَ هَذَا، فَكَانَ لهَذَا وَادٍ مِنَ الإبِـلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ البقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الغنَمِ.

ثُمَّ إنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ في صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ في سَفَرِي، فَلا بَلاغَ لِي اليَوْمَ إلاَّ باللهِ ثُمَّ

بِكَ، أَسْأَلُكَ بالَّذي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ والجِلْدَ الحَسَنَ وَالمَالَ، بَعِيراً أَتبَلَّغُ بِه في سَفَري، فقالَ: الحُقُوقُ كَثِيرَةٌ. فقالَ: كأنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ، فَقيراً فأَعْطَاكَ اللهُ؟ فقالَ: إنَّما وَرِثْتُ هَذَا المالَ كَابِراً عَنْ كابِر، فقالَ: إنْ كُنْتَ كَاذِباً، فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى ما كُنْتَ.

وَأَتَى الأَقْرَعَ في صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فقالَ لَهُ مِثْلَ ما قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ هَذَا، قالَ: إنْ كُنْتَ كَاذِباً، فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

وَأَتَى الأَعْمَى في صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فقالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وابْنُ سَبِيلٍ انقَطَعَتْ بيَ الحِبَالُ في سَفَرِي، فَلا بَلاغَ لِيَ اليَوْمَ إلاَّ باللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بالَّذي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاةً أَتبَلَّغُ بهَا في سَفَري. فقالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَري، فَخُذْ ما شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللهِ لا أَجْهَدُكَ اليَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ للهِ ﷻ. فقالَ: أَمْسِكْ مالَكَ، فإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رضِيَ اللهُ عنكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ» متفقٌ عليه.

«وَالنَّاقَةُ العُشَرَاءُ» بِضمِّ العينِ وفتحِ الشينِ وبالمدِّ: هِيَ الحامِلُ.

قولُـهُ: «أَنْتَجَ»، وفي روايةٍ: «فَنَتَجَ»، معْنَاهُ: تَوَلَّى نِتَاجَهَا، وَالنَّاتِجُ لِلنَّاقَةِ كَالقَابِلَةِ لِلْمَرْأَةِ.

وقولُهُ: «وَلَّدَ هذا» هُوَ بِتَشْدِيدِ اللاَّمِ؛ أَيْ: تَوَلَّى وِلادَتَهَا، وهُوَ بمَعْنَى نتَج في النَّاقَةِ. فالمُوَلِّدُ، والناتِجُ، والقَابِلَةُ بمَعْنىً؛ لَكِنْ هَذَا لِلْحَيَوانِ، وذاكَ لِغَيْرِهِ.

وقولُهُ: «انْقَطَعَتْ بي الحِبَالُ» هُوَ بالحاءِ المهملة والباءِ الموحدة: أي الأَسْبَابُ.

وقولُهُ: «لا أَجْهَدُكَ» معنَاهُ: لا أَشَقُّ عليْكَ في رَدِّ شَيْءٍ تَأْخُذُهُ أَوْ تَطْلُبُهُ مِنْ مَالِي. وفي روايةِ البخاري: «لا أَحْمَدُكَ» بالحاءِ المهملةِ والميم، ومعناهُ: لا أَحْمَدُكَ بِتَرْكِ شَيْءٍ تَحتاجُ إِلَيْهِ، كما قالُوا: لَيْسَ على طُولِ الحياةِ نَدَمٌ؛ أَيْ: عَلَى فَوَاتِ طُولِهَا.

(السَّادِسُ)

* قوله: «يبتليهم»:

(ن): في بعض النسخ: «يُبليهم» بإسقاط المثناة من فوق، ومعناهما الاختبار.

«قذرني»؛ أي: كرهني، يقال: قذِرتُ الشيءَ أقذَرُه: إذا كرهتَه واجتنبته.

وقوله: «فذهب قذره وأعطي لوناً حسناً»: قدَّم هنا ذهاب القذَر على إعطاء الحُسن على الترتيب في الوجود؛ لأن عطاء الحُسن مسبوقٌ بذهاب القذَر، وقدَّم الحُسنُ ثَمَّ على ذهاب القذَر ـ يعني: قولَ الأبرص: «لونٌ

حسن، وجلدٌ حسن، ويَذهبُ عني الذي قد قَذِرني الناس»، وكذلك في قول الأقرع ـ لأن الحُسنَ هو المقصودُ بالذات، والأهمُّ بالطلب، ولأنه إذا جاء الحُسن ذهب القذَر لا مَحالةَ، بخلاف [ما] إذا ذهب القذرُ، فقد يتخلف عنه الحُسن، ولهذا عقب الذَّهابَ بالحُسن في الثاني.

و«**عشراء**»: بالضم وفتح الشين وبالمد: التي أتى على حَمْلها عشرة أشهر، ثم اتُّسِعَ فيه فقيل لكل حامل: عُشراء[١].

(ق): وكانت أنفسَ أموال العرب؛ لقرب ولادتها، ورجاءِ لبنها.

وقال ابن جني: هي التي أتى عليها بعد وَضْعِها عشرةُ أشهر.

وفي «الصحاح»: العِشارُ بالكسر جمع عُشَراء، وهي الناقة التي أتت عليها من يوم أُرسل عليها الفَحْلُ عشرةُ أشهر، وزال عنها اسمُ المَخاض، ثم لا يزال اسمُها كذلك حتى تضعَ وبعدَما تضعُ أيضاً[٢].

(ن): «**والداً**»؛ أي: وَضعت ولدَها وهو معها[٣].

(ط): هي التي عُرف منها كثرةُ الولد[٤].

(ك): الجوهري: شـــاةٌ والد؛ أي: حامل، قال: والشاة من الغنم يُذكَّر ويُؤنَّث، يقال: فلانٌ كثير الشَّاة، وهو [في] معنى الجمع[٥].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٩٨).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١١٧).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٩٨).

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥٣٤).

(٥) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٤/ ٩٦).

(ن): «**فأنتج هذان**» هكذا الرواية (فأنتج) رُباعيٌّ، وهو لغة قليلة الاستعمال، والمشهور الثلاثي، ومِمَّن حكى اللغتين الأخفشُ، ومعناه: تولَّى الوِلادةَ، وهي النَّتْجُ والإنتاجُ، و(**ولَّد**): بتشديد اللام؛ أي: نتَج، والنَّاتجُ للإبل، والمُولِّد للغنم وغيرِها هو كالقَابلةِ للنساء[1].

(ط): «**في صورته**»؛ أي: أن الملَك جاء في صورته التي جاء الأبرصَ أول مرة[2].

(ن): «**الحبال**» بالحاء المهملة، وهي الأسباب، وقيل: الطُّرق، وفي بعض نسخ البخاري بالجيم[3].

(ق): هي بالحاء المهملة جمعُ حَبْل، وهي المُستطيل من الرَّمل، وقيل: هي الأسباب التي يُتوصَّل بها إلى البلاغ، وهذا أوقَعُ التفسيرين، والجيم فيه بُعدٌ[4].

(ط): الباء في «**انقطعت بي**» للتعدية و(**البلاغ**): الكفاية، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي هَٰذَا لَبَلَٰغًا لِّقَوْمٍ عَٰبِدِينَ﴾[الأنبياء: ١٠٦]، والباء في «**بالله**» متصل بـ «بلاغ»؛ أي: ليس لي ما أَبلُغُ به [غرضي] إلا بالله، و(ثم) في قوله: «**ثم بك**» للمرتبة في التنزُّل، لا للتَّرقِّي.

وهذا وأمثالُه من الملائكة معاريضُ في الكلام، لا إخبارٌ؛ كما في

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٩٨).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥٣٤).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٩٩).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١١٨).

قول إبراهيم: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٦]، و﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩] و«هي أختي»، وقولِ الملائكة لداود: ﴿إِنَّ هَٰذَآ أَخِي لَهُۥ تِسۡعٌ وَتِسۡعُونَ نَعۡجَةً﴾ [ص: ٢٣].

والباء في قوله: «**بالذي**» للقَسَم والاستعطاف؛ أي: أسألك بحَقِّ الذي، أو مُتوسِّلاً بالذي، و«**بعيراً**» مفعول لـ «**أسألك**»[١].

(ن): «**كابراً عن كابر**» ورثته عن آبائي الذين ورثوه من أجدادي، الذين ورثوه من آبائهم كبيراً عن كبير في العِزِّ والشَّرف والثَّروة[٢].

(ط): **(كابراً)** حال، يقال: هو كُبْرُ قومه: أَكبرُهم في السِّنِّ والرِّئاسة، أو في النَّسب، قال الشاعر:

وَرِثُوا المكَارِمَ كَابِراً عَنْ كَابِرٍ ... كَالرُّمحِ أُنْبوباً علَى أُنبوبِ[٣]

(ق): حمله بخله على نسيان مِنَّة الله تعالى، وعلى جَحْد نِعَمِه، وعلى الكذب، ثم أورثه ذلك سُخْطَ الله الدائمَ، وكلُّ ذلك بشُؤم البُخْلِ، واعتَبِرْ بحال الأعمى لمَّا اعترف بنعمة الله تعالى وشَكرهُ عليها، وسمَحت نفسُه بها؛ ثبتها الله عليه، وشكرَ فعلَه، ورضي عنه، فحصل على الرُّتَب الفاخرة، وجُمِعت له نِعمُ الدُّنيا والآخرة، انتهى[٤].

والعجب أن الملَك جاء الأقرعَ والأبرصَ على صورته وهيئته التي جاءهما أول مَرَّة، وشكيا إليه البرصَ والقَرَعَ وقَذرَهُما، فدعا لهما، وعلما

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥٣٥).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٩٩).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥٣٥).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١١٩).

استجابةَ دعائه، وكونَهُ هو الذي أعطاهما الناقةَ والبقرةَ ودعا لهما بالبَركة، فحملهما البخلُ على الوَقاحةِ والمُجَاهرة بالكذب، وخَلْعِ جِلْبابِ الحياء معَ المُحسن صورةً، ومُجازاةِ الحَسَنة بالسَّيئةِ.

* **قوله: «إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت»:**

(ك): فإن قلت: لمَ أدخل الفاء على الجزاء وهو فعل ماض؟

قلت: هو دعاء[1].

(ط): هذا الشرط ليس على الحقيقة؛ لأن الملَك لم يَشُكَّ في كذبه، بل هو مثل قول القائل إذا تَسوَّفَ في عَمالته: إن كنتُ عملتُ فأعطني حَقِّي، فعلى هذا: تصييرُه على ما كان [عليه] مقطوعٌ حصوله[2].

* **قوله: «لا أجهدك اليوم»:**

(ن): هكذا هو في رواية الجمهور: **«أجهدك»** بالجيم والهاء، معناه: لا أَشُقُّ عليك بردِّ شيء تأخذه من مالي، والجُهد: المَشقَّةُ.

وفي رواية ابن مَاهانَ: «أحمدك» بالحاء والميم، معناه: لا أحمدك بترك شيء تحتاج إليه، أو تريده، فتكون لفظة الترك محذوفةً مُرادةً؛ كما قال الشاعر:

لَـــيسَ علـــى طُـــولِ الحَيَـــاةِ نَـــدَمْ

أي: [ليس] على [فوات] طول الحياة ندم[3].

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٤/ ٩٦).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥٣٥).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ١٠٠).

(ك): في بعض النسخ: «لأَحْمَدُك» من الحمد، وباللام.

وفي بعضهـــا: «لا أُحَمِّدُكَ» بـ (لا) النَّفْيِيَّةِ، ولعله من قولهم: فلانٌ يتحمَّدُ عليَّ؛ أي: يَمتَنُّ، يقال: مَنْ أنفق مالَه على نفسه؛ فلا يَتحمَّدْ به على الناس.

و«رُضِـي عنك» بلفظ المجهول، وكان هو خيرَ الثلاثة، ولا شك أن مِزاجَه كان أقربَ إلى السلامة من مِزاجهما؛ لأن البرصَ مرضٌ لا يَحْصُلُ إلا من فساد المِزاج، وخَلَلٍ في الطبيعة، وكذلك ذهابُ الشعر أيضاً، بخلاف العَمى؛ فإنه لا يستلزم فسادَه، وقد يكون من أمر خارجي.

فيه: الحَثُّ على الرِّفق بالضُّعفاء، وإكرامهم، وتبليغهم ما يطلبون بما يمكن، والحذر من كَسْرِ قُلوبهم واحتقارهم، وفيه التحدُّث بنعمة الله وذَمُّ جَحْدها، انتهى[1].

روى صاحب «الكنز الخفي» حديثاً مرفوعاً: «إذا سألَ سائلٌ؛ فلا تقطَعُوا عليه مَسْألتَهُ حَتَّى يفرُغَ، ثم رُدُّوا عليه بوَقارٍ ولِينٍ؛ بِـبَذْلٍ يَسيرٍ، أو بردٍّ جميلٍ؛ فإِنَّه يأتيكُم مَنْ ليسَ بإِنْسٍ ولا جَانٍّ، ينظرُ كيفَ صَنِيعُكُم فيمَا خَوَّلَكُم [الله تعالى]».

ويُستفاد من هذا سُنَّةُ الله في رَبط الأسباب بالمُسبَّبات؛ فإنه لمَّا كانت القَسوة والغِلْظَة والجَفاء ملازمةً[2] للفَدَّادين أهلِ البقر والإبل؛ سيق إلى الأَبرصِ والأَقرعِ الإبلُ والبقرُ، ولمَّا كانت السَّكينة والتُّؤَدَةُ والوَقار في أهل

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٤/ ٩٦).

(٢) في الأصل: «ملازم».

الغنم؛ سيق إلى الشاكر الغَنَمُ.

* * *

٦٦ ـ السَّابـعُ: عَنْ أبي يَعْلَى شَدَّادِ بن أَوْسٍ ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «الكَيِّس مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ المَوْتِ، وَالعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْـسَهُ هَوَاهَـا وَتَمَنَّى عَلَى الله» رواه التِّرْمِذيُّ، وقال: حديثٌ حَسَنٌ.

قال التِّرْمذيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ العُلَمَاءِ: مَعْنَى «دَانَ نَفْسَه»: حَاسَبَهَا.

(السَّابِع)

* **قوله ﷺ: «الكيس من دان نفسه» قال القرطبي في «التذكرة»:** دان؛ أي: حاسب، وقال أبو عبيد: أي: أذلَّها واستعبدها، يقال: دِنْتُه أَدِينُهُ: إذا أَذللته، فيُذِلُّ نفسَه في عبادة الله عملاً يُعِدُّه لِما بعد الموت، وللقاء الله تعالى، وكذلك يُحاسِب نفسَه على ما فَرَّط من عمره، ويَستعِدُّ لعاقبة أمره بصالح عمله، والتَّنصُّلِ من سالف زَلَلِهِ، وذكرِ الله تعالى وطاعتِهِ في جميع أحواله.

والعاجز ضد الكَيِّس، وهو المُقصِّر في الأمور، فهو مع تقصيره في طاعة رَبِّه، واتِّباع شهوات نفسه، يَتمنَّى على الله أن يغفرَ له، وهذا هو الاغترارُ؛ فإن الله تعالى أمره ونهاه.

وقال الحسن: إن أقواماً ألهتهم الأمانيُّ حتى خرجوا من الدنيا وما لهم

حسنة، ويقول أحدهم: إني أُحسن الظَنَّ بربي، وكذب، ولو أحسنَ الظنَّ؛ لأحسن العملَ، وتلا قوله تعالى: ﴿وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [فصلت: ٢٣].

وقال سعيد بن جُبير: الغِرَّةُ بالله: أن يتمادى الرَّجل في المعصية، ويتمنى على الله المغفرةَ.

وقال بَقِيَّةُ بن الوليد: كتب أبو عُمير الصُّوريُّ[1] إلى بعض إخوانه: أما بعدُ: فإنك أصبحت تأْمَلُ الدُّنيا بطُول عُمرك، وتتمنَّى على الله الأمانيَّ بسُوء فعلك، وإنما تضربُ حديداً بارداً، والسلام، انتهى[2].

قال شارح «شهاب الخير»: يحتمل أن يكون (دان) بمعنى أقرض، يقال: دِنْتُ الرجلَ أَدِينُه؛ أي: أقرضته، فالمعنى: الكَيِّسُ مَنْ أقرض نفسَه شيئاً ليوم فاقته؛ يعني: أعطى مسكيناً، أو آسى فقيراً، أو آثر مستحقاً على نفسه ببعض فُضول أموال.

وقيل: دان بمعنى حاسب، ويوم الدِّين يومُ الحساب، فمَن حاسب نفسَه؛ كان أدنى إلى ارتداعه وانزجاره.

وروي: أن بعضهم حاسب يوماً نفسَه فقال: عمري ستون سنة، قد كتب علي منذ خمس وأربعين سنة، ولو كنت أعصي الله في كل يوم من ذلك معصيةً واحدة؛ لكان كذا وكذا، فكيف وما من يوم إلا[3] أكتسب من الخطايا

---

(١) في الأصل: «الصوفي»، انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٢/ ٣٠٠).

(٢) انظر: «التذكرة في أحوال الموتى والآخرة» للقرطبي (ص: ١٢٨).

(٣) في الأصل: «وقد» مكان «إلا»، والصواب المثبت.

ما لا يُحصيه إلا الله؟! وكيف لم أكتسب وخَطَراتي وحركاتي وسَكَناتي ولَمَحاتي كلُّها خطايا وذنوب؟! فوا ويلاه، ثم وا وَيْلاه، ثم شهَق شَهْقةً كانت فيها روحُه، فسُمِعَ هاتفٌ يقول: يا لكِ رَكْضَةً[1] إلى الفِردَوس الأعلى!

و(العجز): التأخرُ عن الشَّيء، وحصولُه عند عَجُزِه؛ أي: مُؤخَّرِه، و(العاجز): مَنْ لا يقدر على ما يصح أن يكون قادراً عليه، و(الهوى): ما تهواه النفس وتريده، وهو مَيْل النفس إلى الشَّهوة.

وقيل: سُمِّي بذلك؛ لأنه يَهْوي بصاحبه في الدُّنيا إلى كل دَاهية، وفي الآخرة إلى الهاوية.

قيل: على العاقل أن لا يكونَ طاغياً إلا في ثلاث: تَزوُّدٍ لمَعادٍ، ومَرَمَّةٍ لمَعاشٍ، ولَذَّةٍ في غير مُحرَّم، وعلى العاقل أن يكون بصيراً بزمانه، مُقبلاً على شأنه، حافظاً للسانه.

* * *

٦٧ ـ الثَّامِنُ: عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ مَا لا يَعْنِيهِ» حديثٌ حسنٌ رواه التِّرْمذيُّ وَغَيْرُهُ.

(الثَّامِنُ)

(ن): هذا أحدُ الأحاديث التي عليها مَدارُ الإسلام، وقد سبق بيانُه

---

(١) في هامش الأصل: «الركض: تحريك الرجل».

في أول الكتاب[1].

(نه): «**تركه ما لا يعنيه**»؛ أي: لا يَهُمُّه، يقال: عُنِيتُ بحاجته أُعنى بها، فأنا بها مَعنيٌّ، وعَنَيْتُ به فأنا عَانٍ، والأول أكثر؛ أي: اهتَمَمْتُ بها واشتغلتُ، انتهى[2].

و(مِنْ) في قوله: «**من حسن إسلام المرء**» تَبْعِيضيةٌ.

(ط): وعلى أن تكون تبعيضيةً إشارةٌ إلى قوله ﷺ: «الإِحْسانُ أَنْ تَعبُدَ اللهَ كأنَّكَ تَراهُ»[3] بعد ذكر الإيمان والإسلام، وأنت تعلم أن التحلية [مسبوقة بالتخلية]، فالترك بَعْضٌ من الإحسان، فيكون إشارةً إلى الانسلاخ عما يشغله عن الله تعالى، انتهى[4].

قال الإمام الغزالي: وحدُّ ما لا يعنيك من الكلام: أن تتكلم بكل ما لو سَكتَّ عنه لم تأثم، ولم تتضرَّر في حال ومآل.

مثاله: أن تجلس مع قوم فتحكيَ معهم أسفارَك، وما رأيتَ فيها من جبال وأنهار، وما وقع لك من الوقائع، وما استحسنْتَه من الأطعمة والثياب، وما تعجَّبت منه [من] مشايخ البلاد ووقائعهم، فهذه أمور لو سكتَّ عنها لم تأثم ولم تتضرَّر، وإذا بالغت في الاجتهاد حتى لم تمتزج بحكايتك زيادة ونقصان، ولا تزكية نفس من حيث التفاخرُ بمُشاهدة

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ٢٧).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٣١٤).

(٣) رواه البخاري (٥٠) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣١٢٤).

الأحوال العظيمة، والاغتيابُ لشخص، ولا مَذمَّةٌ لشيء مِمَّا خلقه الله؛ فأنت مع ذلك كلِّه[1] مُضيِّعٌ زمانَك، وأَنَّى تسلمُ من الآفات التي ذكرناها؟!

ومن جملته: أن تسأل غيرَك عَمَّا لا يعنيك فأنت بالسؤال مَضيِّعٌ وقتك، وقد ألجأت صاحبك بالجواب أيضاً إلى التضييع، هذا إذا كان الشيء مما لا يتطرَّقُ إلى السؤال عنه آفةٌ، وأكثر الأسئلة فيها آفاتٌ، فإذا لم يكن فيها ضررٌ وهَتْكُ سَتْر وتوريطٌ في رياء وكذب؛ فهو ممَّا لا يعني، وتركُه من حسن الإسلام، فهذا حَدُّه.

وأما سببه الباعث عليه: فالحرصُ على معرفة ما لا حاجة به إليه، والمُباسطة بالكلام على سبيل التودُّد، أو تَزْجيةُ الوقت بحكايات أحوال لا فائدة فيها.

وعلاج ذلك كله: أن يعلم أن الموت بين يديه، وأنه مسؤولٌ عن كل كلمة، وأن أنفاسَه رأسُ ماله، وأن لسانه شبَكَةٌ يقدر على أن يقتنصَ بها الحُورَ العِينَ، فلا ينبغي أن يستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير؛ لأنه لو صرفَ زمانَ الكلام إلى الفكر؛ ربما انفتح له من نفحات رحمة الله تعالى ما يعظُم جَدْواه، ولو هلل الله وسبحه وذكره كان خيراً له.

فكم من كلمة يُبنى بها قصرٌ في الجنة، ومن قدَرَ على أن يأخذَ كنزاً من الكنوز، فأخذ بدله مَدَرَةً لا ينتفع بها؛ كان خاسراً خسراناً مبيناً.

هذا علاجُه من حيث العلمُ، فأما من حيث العملُ: فالعُزلة، وأن

---

(١) في الأصل: «بالسؤال».

يضع حَجَرةً في فيهِ، وأن يُلزِمَ نفسَهُ السكوتَ عن بعض ما يعنيه؛ ليتعوَّدَ اللِّسانُ تركَ ما لا يعنيه، وضبط هذا على غير المُعتزل شديدٌ جداً، انتهى[1].

قال يونُس بن عبد الأعلى: إنَّ نفسي ذلَّت لي بصيام اليوم البعيدِ الطَّرَفين، الشَّديد الحَرِّ، ولم تذِلَّ لي بترك ما لا يعنيني.

وأنشد الأديبُ الفاضلُ أبو عمر عثمانُ بن محمَّد بن لقاني لنفسه بخُوارِزمَ:

لِـمْ تَرفَـعُ القَـصْرَ وتَبنِيـهِ ... وتَجْمَـعُ المَـالَ وتَقْنِيـهِ

مَـا أَنـتَ تَـسْعَى لـكَ بَـلْ إنَّمَـا ... تَـسْعَى لِمَـنْ أَصْـبحتَ تُعْلِيـهِ

مَهْـلاً فهَـذا القَـصْرُ تُخْلِيـهِ ... يَومـاً وذَا المَـالُ تُخَلِّيـهِ

والمَـوتُ قـد جَـرَّدَ عَـنْ غِمْـدِهِ ... إلَيـكَ سَـيفاً فَهْـوَ يُمـضِيهِ

وقَـدْ تَـرى كُـلَّ امْـرِئٍ نَادِمـاً ... عنـدَ خُـروجِ الـرُّوحِ مِـنْ فِيـهِ

يَقـولُ لِـمْ ضَـيَّعتُ عُمْـرِي فمَـا ... عَمِلْـتُ يومـاً طَاعَـةً فيـهِ

واسـمَعْ حَـديثاً قالَـهُ المُـصْطَفى ... بِوَجْـهِ إعْـلامٍ وَتَنْبيـهِ

مِـنْ حُـسْنِ إسْـلامِ امْـرِئٍ تَرْكُـهُ ... مُجْتَنِبـاً مـا لَـيسَ يَعْنِيـهِ

* * *

٦٨ ـ التَّاسعُ: عَنْ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «لا يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِيمَ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ» رواه أبو داودَ وغيرُه.

---

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٣/ ١١٢).

(التاسع)

* **قوله ﷺ: «لا يسأل الرجل فيم ضرب امرأته»**؛ إذ غالب ما يجري بين المَرء وزوجه مِمَّا لا ينبغي أن يُتَحَدَّثَ به، أو يُكْره، أو يَحْرُم، أو يُسْتَحْيَى منه، فربَّما كان سببُ الضرب ما يَستَحْيِي من ذكره، فإن ذكره تأذى به، وإن سكت كان مُستحقراً للسائل، وإن احتال للجواب بتَوْريةٍ أو نحوه؛ افتقر إلى استعمال الفكر والتأمُّل، وربما كان به عِيٌّ، ولم يُمكنه ذلك، وإن لم يَصدُق في الجواب؛ وقع في الكذب.

وإن كان سببُ الضرب ممَّا يحرم ذكره أو يُكره؛ فالسُّؤال عنه أَقبحُ وأفظعُ، وكلُّ ذلك سببُه السؤال عَمَّا لا يَعنيه.

❐ ❐ ❐

٦ - باب
في التقوى

* قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾[آل عمران: ١٠٢].

* وقال تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾[التغابن: ١٦]، وهذه الآية مبينة للمراد من الأولى.

* وقال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا﴾[الأحزاب: ٧٠].

وَالآيات في الأمر بالتقوى كثيرة معلومة.

* وقال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾[الطلاق: ٢ ـ ٣].

* وقال تعالى: ﴿إِن تَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾[الأنفال: ٢٩].

والآيات في الباب كثيرة معلومة.

(الباب السادس)

(في التقوى)

(الغزالي): هو مصدر الوقاية، يقال: وقى وقاية ووَقْوَى[1]، فأبدلت عن الواو تاء؛ كما في الوُكلان والتُّكلان، وهو: تَنْزيه القلب عن ذَنبٍ لم يَسبق عنك مثلُه، حتى يجعلَ العبدُ من قُوَّة العَزم على تركها وقايةً بينه وبين المَعاصي.

والتقوى في القرآن تطلق على ثلاثة معانٍ:

أحدها: الخشية، قال الله تعالى: ﴿وَإِيَّٰيَ فَٱتَّقُونِ﴾[البقرة: ٤١]، وقال: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾[البقرة: ٢٨١].

والثاني: بمعنى الطاعة، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾[آل عمران: ١٠٢].

والثالث: بمعنى تنزيه القلب عن الذُّنوب، وهذه هي الحقيقة في التقوى دون الأَوَّلَيْنِ، إلا أن يقال: إن الله يقول: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخۡشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقۡهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ﴾[النور: ٥٢]، ذكر الطاعة والخَشْية ثم ذكر التقوى، فعَلمتَ أن حقيقةَ التقوى معنىً سوى الطاعة والخَشْية، وهي تنزيهُ القلب على ما ذكرنا، هذا ما قاله[2] العلماء.

قلت: أنا وجدت التقوى بمعنى اجتناب فُضول الحلال، وهو ما روي في الخبر: أنه ﷺ قال: «إِنَّما سُمِّي المُتَّقون مُتَّقينَ؛ لتَرْكِهمْ مَا لا بأسَ بهِ؛

---

(١) في الأصل: «وقى».

(٢) في الأصل: «ما له».

حَذَراً مِمَّا به بَأْسٌ»[1].

فأحببت أن أجمعَ بين ما قاله علماؤنا وبين هذا الخبر، فنقول: هي تَنزيهُ القلب عن شَرٍّ لم يسبق عنك مثله بقوة العَزْم على تَركه، حتى يصيرَ ذلك وقايةً بينك وبين كُلِّ شَرٍّ.

ثم الشُّرور ضربان: شَرٌّ أصلي؛ كالمعاصي المَحْضةِ، وشَرٌّ غير أصلي، وهو ما نُهِي عنه تأديباً؛ وهو فُضول الحلال؛ كالمُباحات المَأخوذة بالشَّهوات.

فالأُولى: تقوى فرض، ويلزم بتركها عذابُ النار.

والثانية: تقوى زَجْرٍ وأدب يلزم بتركها الحَبْسُ والحسابُ واللَّوم والتَّعْيير[2].

* [قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾[آل عمران: ١٠٢]]

روى ابن مَرْدَويه عن عبدالله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾[آل عمران: ١٠٢]: أَنْ يُطَاعَ فَلا يُعْصَى، ويُشْكَرَ فلا يُكْفَرَ، ويُذْكَرَ فَلا يُنْسَى».

وكذا رواه الحاكم في «مستدركه»[3] مُصَحِّحاً على شرطهما، والأظهرُ الأشهر أنه مَوقوفٌ على ابن مسعود[4].

---

(١) رواه الثعلبي في «تفسيره» (١/ ١٤٣)، ورواه بنحوه الترمذي (٢٤٥١) وقال: حسن غريب.

(٢) انظر: «منهاج العابدين» للغزالي (ص: ٢٧ ـ ٢٨).

(٣) رواه الحاكم في «المستدرك» (٣١٥٩).

(٤) وهو كما قال، أما المرفوع فهو منكر. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٦٩٠٩).

ورُوي عن أنس أنه قال: لا يَتَّقي العبدُ اللهَ حَقَّ تُقَاته حتى يَخْزُنَ من لسانه[1].

وقد ذهب سـعيدُ بن جبير، وأبو العَالية، والربيعُ بن أنس، وقَتادةُ، ومُقاتل بن حَيَّان، وزيد بن أسلمَ، والسُّدِّي، وغيرهم: إلى أن هذه الآيَةَ منسوخةٌ بقوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾[التغابن: ١٦].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: لم تنسخ، ولكن حقّ تقاته: أن يجاهدوا في سبيله حَقَّ جهاده، ولا تأخذَهم في الله لومةُ لائم، ويقوموا بالقِسط ولو على أنفسهم وآبائهم وأبنائهم.

(م): جمهور المُحقِّقين على أن القول بالنسخ في هذه الآية باطلٌ؛ لِمَا روى مُعاذٌ: أنه ﷺ قال: «حَقُّ الله تعالى على العِبَادِ هو أَنْ يَعبدُوهُ ولا يُشْرِكُوا به شَيْئاً»[2]، وهذا مِمَّا لا يجوز أن ينسخ؛ لأنه إباحةٌ لبعض المعاصي، وإذا كان كذلك؛ صار معنى هذا ومعنى قوله: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾[التغابن: ١٦] واحداً؛ لأن من اتقى [الله] ما استطاع؛ فقد اتقاه حَقَّ تُقَاته[3].

* **قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا﴾**[الأحزاب: ٧٠]: أمر عبادَه بتقواه، وأن يعبدوه عبادةَ من يراه، وأن يقولوا قولاً سديداً لا اعوِجاجَ فيه ولا انحرافَ[4].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٧٥٤).

(٢) رواه البخاري (٢٧٠١).

(٣) انظر: «تفسير الرازي» (٣/ ١٤١).

(٤) انظر: «تفسير ابن كثير» (١١/ ٢٤٩).

وروى ابن أبي حاتم عن أبي موسى قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الظُّهر، فلمَّا انصرفَ؛ أَوْمأ إلينا بيده فجلسنا، فقال: «إنَّ اللهَ أَمَرنِي أَنْ آمُرَكُم أَن تَتَّقوا [اللهُ] وتَقُولوا قَولاً سَدِيداً» ثم أتى النساءَ فقال: «إنَّ الله أَمَرني أَن آمُرَكُنَّ أَنْ تَتَّقِين اللهَ، وتَقُلْنَ قَولاً سَدِيداً»[1].

* قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾؛ أي: من كلِّ شيء ضاق على الناس، قاله الرَّبيع بن خُثيم.

قال ابن مسعود ومَسروقٌ: أي: يعلم أن الله إن شاء منع، وإن شاء أعطى.

وقال قتادة: أي: من شُبُهات الأُمور والكَرْب عند الموت[2].

روى الإمام أحمد عن أبي ذَرٍّ ﷺ قال: جعل رسولُ الله ﷺ يتلو عليَّ هذه الآيةَ: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾[الطلاق: ٢] حتى فرغ من الآية، ثم قال: «يا أَبا ذَرٍّ! لَوْ أَنَّ النَّاسَ كُلَّهُم أَخذُوا بهَا كَفَتْهُم»، فجعل يتلوها ويُرَدِّدُها عليَّ حتى نَعَستُ، ثم قال: «يا أَبَا ذَرٍّ! كَيفَ تَصنعُ إذا أُخْرِجتَ منَ المَدِينةِ؟» قلت: إلى السَّعَةِ والدَّعَةِ أَنطلقُ، فأكونُ حمامةً من حمام مكَّةَ، قال: «كَيفَ تَصنعُ إذا أُخرِجتَ من مَكَّةَ؟» قال: قلت: إلى الدَّعَةِ والسَّعَةِ إلى الشَّامِ والأَرضِ المُقدَّسةِ، قال: «كَيفَ تَصنعُ إذا أُخرِجتَ منَ الشَّامِ؟» قلت: إذاً؛ والذي بعثك بالحق؛ أَضَعُ سَيفي على عَاتِقي، قال: «أَو خيرٌ من ذلك؟ تَسْمعُ وتُطِيعُ وإِنْ كانَ عَبداً حَبشِياً»[3].

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠/ ٣١٥٨)، ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٩١)، وسنده ضعيف كما ذكر محققو المسند.

(٢) انظر هذه الأقوال في «تفسير ابن كثير» (١٤/ ٣٢).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٧٨). وإسناده ضعيف كما ذكر محققو «المسند».

وروي أيضاً عن عبدالله بن عباس ﵄ قال: مَنْ أكثر من الاستغفار؛ جعل الله له مِنْ كل هَمٍّ فَرَجاً، ومِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرجاً، ويرزقه مِنْ حيث لا يَحتسِبُ.

وعن ثوبان قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ العَبْدَ لَيُحْرَمُ الرِّزقَ بالذَّنْبِ يُصيبُهُ»، رواه النسائي وابن ماجه[1].

وقال محمد بن إسحاق: جاء مالكٌ الأَشْجَعِيُّ إلى رسول الله ﷺ فقال له: أُسِرَ ابني عَوفٌ، فقال رسول الله ﷺ: «أَرسِلْ إليه: أَنَّ رسولَ الله يَأمُركَ أن تُكْثِرَ من قول: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ»، وكانوا قد شَدُّوه بالقِدِّ، فسقط القِدُّ عنه، فخرجَ فإذا هو بناقة لهم، فركبها وأقبل، فإذا بسَرْحٍ للقوم الذين كانوا قد شَدُّوه، فصاحَ بهم فأَتبع أَوَّلَها وآخرَها، فلم يفجأ أبويه إلا وهو يُنادي بالباب، فقال أبوه: عَوْفٌ وربِّ الكعبة، فقالت أمه: وا سَوْأتاه، وعوفٌ كيف يقدَمُ؟ لِمَا هو فيه من القِدِّ، فاستبقا البابَ والخادمَ؛ فإذا عَوفٌ قد ملأ الفِناءَ إبلاً، فقَصَّ على أبيه أَمْرَه وأَمْرَ الإبل، فقال أبوه: قفا حتى آتيَ رسولَ الله ﷺ، فأسأله عنها. فأتى رسولَ الله ﷺ فأخبره بخبر عوف وخبر الإبل، فقال رسول الله ﷺ: «اصنع بها ما أحببت[2]، وما كُنتَ صَانعاً بمَالِكَ»، ونزل: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢ ـ ٣]»، رواه ابن أبي حاتم[3].

---

(١) رواه ابن ماجه (٤٠٢٢). وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (١٤٥٢).

(٢) في الأصل: «احتسبته».

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٨٩١١). وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (٩٧٢).

وعن عِمْرانَ بن حُصَين قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن اِنقطعَ إلى الله كَفَاهُ الله كُلَّ مُؤْنَةٍ ورَزَقَهُ مِنْ حَيثُ لا يَحْتَسِبُ، ومَنِ انقطعَ إلى الدُّنيا وُكِلَ إِلَيْهَا»، رواه ابن أبي حاتم أيضاً[1].

* * *

وَأَمَّا الأَحَادِيثُ:

٦٩ ـ فالأَوَّلُ: عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قِيلَ: يا رسولَ الله! مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قال: «أَتْقَاهُمْ». فقَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَيُوسُفُ نبيُّ اللهِ بْنُ نبيِّ الله بْنِ نبيِّ اللهِ بْنِ خَليلِ اللهِ». قالوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قال: «فَعَنْ مَعَادِنِ العَرَبِ تَسْأَلُونِي؟ خِيَارُهُمْ في الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ في الإسْلامِ إِذَا فَقُهُوا» متفقٌ عليه.

و«فَقُهُوا» بِضَمِّ القَافِ عَلَى المَشْهُورِ، وَحُكِيَ كَسْرُهَا؛ أَيْ: عَلِمُوا أَحْكَامَ الشَّرْعِ.

(الأول)

*** قوله: «من أكرم الناس»:**

(ن): قالوا: يا رسولَ الله مَن السَّيدُ؟ قال: «يُوسفُ بنُ يعقوبَ بن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ» قالوا: فما في أُمتك مِن سَيِّدٍ؟ قال: «بلَى، مَنْ آتاه اللهُ

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٨٩١٣). وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٦٨٥٤).

مَالاً، ورُزِقَ سَماحَةً، فأَدَّى شُكْرَهُ، وقَلَّت شِكَايتُهُ في النَّاسِ».

(ط): يحتمل أن يُرادَ به: أكرمُ عند الله مطلقاً من غير نظر إلى النَّسب ولو كان عبداً حَبشِيّاً، وأن يُرادَ به الحَسَبُ معَ النَّسَب، وأن يُرادَ به الحَسبُ فحَسْبُ، وكان سؤالهم عن هذا لقوله ﷺ: **«فعَنْ مَعادِنِ العَربِ؟»**؛ أي: عن أُصولهم التي يُنسَبون إليها، فسلك ﷺ الأُسلوبَ الحَكيم على ألطف وجه حيث جمع بين الحَسَبِ والنَّسبِ وقال: «إذا فَقُهُوا»[1].

(ن): الكرم كثرة الخير، وقد جمع يوسفُ عليه السلام مكارمَ الأخلاق مع شَرف النبوة مع شَرف النَّسَب، وكونه نبياً ابن[2] ثلاثة أنبياء متناسلين[3] أحدُهم خليل الله عليه السلام، وانضمَّ شرفُ علم الرُّؤيا وتمكُّنه فيه، ورياسةُ الدنيا ومُلكها بالسيرة الجميلة، وحياطةِ الرَّعِيَّة، وعُمومِ نفعه إياهم وشفقتِه عليهم وإنقاذِه إياهم من تلك السِّنين.

قال العلماء: ولمَّا سئل ﷺ: أيُّ الناس أكرمُ؟ أخبر بأكمل الكرم وأَعمِّه فقال: **«أتقاهم لله»**، ومن كان مُتَّقياً كان كثيرَ الخير، وكثيرَ الفائدة في الدنيا، وصاحبَ الدَّرجات العُلى في الآخرة، فلمَّا قالوا: ليس عن هذا نسأل، قال: **«يوسفُ»** الذي جمع خيراتِ الدُّنيا والآخرة وشرفَهما، فلما قالوا: ليس عن هذا نسأل؟ فَهِمَ أن مُرادَهم قبائلُ العرب، قال: **«خِيارُهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا»**.

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣١٤٤).

(٢) في الأصل: «بين».

(٣) في الأصل: «متراسلين».

ومعناه: أن أصحاب المُروءات ومكارِمِ الأخلاق في الجاهلية إذا أسلموا وفَقُهوا؛ فهُم خيار الناس.

قال القاضي: قد تضمَّنت هذه الأجوبةُ الثلاثة [أن] الكرمَ كلَّه، عُمومَه وخُصوصَه، ومُجملَه ومُعَيَّنهُ، إنما هو بالدِّين؛ من التقوى والنبوة والإعراق فيها، والإسلام مع الفقه.

ومعنى **«معادن العرب»**: أصولها.

و**«فقهوا»** بضم القاف على المشهور، وحُكي كسرها؛ أي: صاروا فُقهاءَ عالمين بالأحكام الشرعية الفقهية.

و**«يوسف»** بضم السين وكسرها وفتحها مع الهمز وتركه، فهي سِتَّة أَوجُه[1].

(ق): قوله: (أتقاهم) منتزع من قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ﴾[الحجرات: ١٣]، أجابهم بجواب كُلِّي، ثم نزل إلى ما يقابلُه، وهو الخُصوص بمُعيَّن، ثم تبين له أن سؤالَهم عن العرب، فأجاب: أن من اجتمع له شرفُ الآباء، ومكارمُ الأخلاق، وصنائعُ المعروف، مع شرف دين الإسلام والتفقه فيه؛ فهو أَحَقُّ بهذا الاسم، فهذا نوعٌ من الأنواع المتوسطة بين الجِنْسِ الأَعمِّ والنَّوعِ الأَخَصِّ.

وفي الحديث: ما يدل على شَرف الفقه في الدِّين، وأن العالمَ يجوز له أن يُجيبَ بحسب ما يظهر له، ولا يلزمه أن يَستفصِلَ السائلَ عن تعيين الاحتمالات، إلا أن يخافَ على السائل غلطاً أو سُوءَ فهم، فَيستفصِلُه.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٥/ ١٣٤).

وفيه: الردُّ على من قال: إن إخوةَ يوسفَ كانوا أنبياءَ؛ إذ لو كانوا كذلك لشاركوا يوسفَ في ذلك المعنى.

و(**المَعدِنُ**): مُشتقٌّ من عَدَنَ؛ أي: أقام، والعَدْنُ: الإقــامة، ولمَّا كانت أُصولُ قبائل العرب ثابتة؛ سُمِّيت مَعادنَ[1].

(**ط**): إنما جعلت مَعادِنَ؛ لما فيها من الاستعدادات المُتفاوتة؛ فمنها ما هي قابلة لفَيْضِ الله تعالى على مراتب المعادن، و[منها] معادن [غير] قابلة لها.

وقوله: «إذا فقهوا» [جملة] مُبينة للتفاوت بعد حصول تلك الاستعدادات فيها، أراد به: أن التفاوتَ في الجاهلية بحسب الإنسان، وشرف الآباء، وكرم الأصل، وفي الإسلام: بحسب العلم والحكمة، فالشرف الأول مَوْروثٌ، والثاني مُكتسَبٌ.

فإن قلت: ما فائدةُ التقييد بقوله: «إذا فقهوا»؛ لأن كلَّ من أسلم وكان شريفاً في الجاهلية؛ فهو خَيرٌ من الذي لم يكن [له] شرفٌ فيها، سواء فَقُه أو لم يَفْقَه؟

قلت: ليس كذلك؛ فإن الإيمان يرفع التفاوتَ المُعتبرَ في الجاهلية، فإذا تَحلَّى الرجلُ بالعلم والحِكمة؛ استجلَب النسبَ الأصليَّ، فيجتمعُ شرفُ النسب مع شرف الحَسَب؛ انظر إلى تلك المَنْقَبةِ السَّنِيَّة كيف رَدَّ يُمنها وبركتُها ما رفعه الإسلامُ من الشَّرف المَوروث؟!

ونِعْمَ ما قال الأحنفُ: كلُّ عِزٍّ لم يُوطَّدْ بعلم؛ فإلى ذُلٍّ ما يصيرُ.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٢٢٧).

وقال آخر:

وما الشَّرفُ المَوْرُوثُ لا درَّ درُّهُ بمُحْتَسَبٍ إلاَّ بآخَرَ مُكتَسَبْ
إذا العُودُ لم يُثْمِرْ وإنْ كانَ شُعْبةً منَ المُثْمِراتِ اعتدَّهُ الناسُ فِي الحَطَبْ

روي: أن فَزارياً شكا إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه من لَطْمةٍ لطمها جَبَلةُ بن الأَيهم، فأمر بالقِصاص، فقال جَبَلةُ: أتقتصُّ منّي وأنا مَلِك وهو سُوقَةٌ؟! فقال: شملك وإياه الإسلامُ، فما تَفضُلُه إلا بالعاقبة[1].

* * *

٧٠ ـ الثَّانِي: عَنْ أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَإنَّ الله مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، واتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإنَّ أوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إسْرَائيلَ كَانَتْ في النِّسَاءِ» رواه مسلم.

(الثَّانِي)

*** قوله ﷺ: «إن الدنيا خضرة حلوة»:**

(ن): يحتمل أن يراد به شيئان:

أحدهما: حُسنها للنفوس ونضارتُها ولَذَّاتها، كالفاكهة الخَضِرة الحُلوة؛ فإن النُّفوسَ تطلبها طلباً حثيثاً[2]، فكذا الدنيا.

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٦٦١).

(٢) في هامش الأصل: «حثيثاً؛ أي: سريعاً».

والثاني: سرعةُ فَنائها كالشيء الأخضر في هذين الوصفين، انتهى.

قيل: إن حلاوةَ المَطْعَم مع خُضْرة المَنظر قلَّما تجتمع في مطعومٍ واحد، فإذا اجتمعا؛ كان الغايةَ في رغبة النفس إليه.

وصف النبيُّ ﷺ نِعمَ الدنيا بكونها خضرة؛ أي: العين تلتذ بالنظر إليه، حلوة؛ أي: النفس تشتهيه.

قال الترمذيُّ الحَكيم: الخَضراء من الشجر كالآس ونحوه تدومُ خُضرته في الصَّيف والشِّتاء، وكذلك المالُ منفعتُها دائمةٌ؛ لأنه ثَمَنُ الأشياء، فإذا جاء المال قُضيت الحوائجُ والمُنى، فهي خَضِرَةٌ، وحُلِّيت في النفوس؛ لأن الشَّهواتِ والمُنى بها تنال.

* **قوله: «إن الله مستخلفكم فيها»**؛ أي: يجعلكم خلفاً من القَرْن الذين من قبلكم[1].

(ق): فإنها لم تَصِلْ إلى قوم إلا بعد ذهاب آخرين.

«فينظر كيف تعملون»؛ أي: يُبصر أعمالَكم، فيُجازي كلاًّ بعمله.

قال العلماء: ليس معناه: يبتليكم ليعلم ما لم يعلم؛ فإنه قد عَلِمَ كلَّ ذلك فيما لم يَزَلْ، قبل أن يبرأَ البَرِيَّة ويخلُقَ الخَلِيقةَ، بل المعنى: أنه راءٍ ما تصنعون، فيجازيكم عليه، وهذا كقوله تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾[الأعراف: ١٢٩].

وهذا تهديد؛ يعني: أن الله تعالى خلق الدُّنيا طَيِّبة حُلْوةً ناعمة،

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٥٥).

واستخلفكم بعد الذاهبين، وأَمرَكم ونهاكُم، وهو على الرَّصْدِ لِمَا تفعلون.

(مظ): «فاتقوا الدنيا»؛ أي: احذروا[1] من الاغترار بما في الدنيا، فإنه في وَشْكِ الزَّوال، وسُرعةِ الانتقال، واحذروا أن تميلوا إلى النِّساء، وتقبلوا قولَهُنَّ في الإقبـــال على الدنيا؛ فإنهن ناقصاتُ عقل، لا خيرَ في كلامهن غالباً[2].

(ق): فِتنتهُنَّ على الرجال أشدُّ كلِّ فتنة، والمِحْنةُ بهن أعظم كلِّ محنة؛ لأن النفوسَ مَجبولةٌ على المَيْل إليهن، مع نقص عُقولهن، وفساد آرائهنَّ، ومَنْ ملك قيادَهُ سَفيهٌ ناقصٌ؛ فجَدُّهُ نَاكِصٌ[3].

(ن): يدخل في النساء الزوجاتُ وغيرُهن، وأكثرهن فتنةً الزوجاتُ؛ لدوام فِتنَتِهنَّ، وابتلاء أكثر الناس بِهِنَّ[4].

(مظ): وأول فتنة بني إسرائيل: أن رجلاً منهم اسمُه عَامِيلُ[5] طلب منه ابنُ أخيه ـ وقيل: ابنُ عمه ـ أن يُزوِّجَه ابنتَه، فلم يزوجها منه، فقتله ليَنكِحَ بنتَه، وقيل: ليَنكِحَ زوجتَه، وهو الذي نزلت قصةُ البقرة فيه، والله أعلم بصحته، انتهى[6].

---

(١) في الأصل: «اتقوا الدنيا؛ أي: اتقوا الدنيا؛ أي: احذروا».

(٢) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٤/ ١١).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣١٣).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٥٥).

(٥) في الأصل: «عابيل».

(٦) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٤/ ١١).

لا شَكَّ أن في بني إسرائيل كان فِتَنٌ جَمَّةٌ، وأولُ فتنة بني إسرائيل كان فتنةَ يوسفَ مع امرأة العزيز؛ لأن إسرائيلَ هو يعقوبُ عليه السلام، ويوسُفُ ابنه، ففتنته معها أول فتنة بني إسرائيل في النساء، وهذه فتنة عظيمة ثابتة بالنصِّ، ولم يذكر الأَخْباريون لأولاد يعقوبَ [فتنة] غيرِه في النساء، وأما قِصَّةُ البقرة: فكانت في زمن موسى صلوات الله عليه.

* * *

٧١ ـ الثَّالِثُ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: أَنَّ: النَّبِي ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الهُدَى وَالتُّقَى، وَالعَفَافَ وَالغِنَى» رواه مسلم.

(الثَّالِثُ)

* **قوله: «الهدى»:**

(ق): يعني: إلى الصِّراط المُستقيم، وهو صِراطُ الذين أنعمَ الله عليهم[١].

قوله: **«والتقى»** حاصله: امتثال أوامر الله، واجتنابُ نَواهيه.

(ن): **«العفاف»**: هو التنزُّهُ عَمَّا لا يُباح، والكَفُّ عنه، والغِنى غِنَى النفس، والاستغناءُ عن الناس، وعَمَّا في أيديهم[٢].

(ط): أطلق الهدى والتقى ليتناول كُلَّ ما ينبغي أن يُهتدى إليه من أمر المَعاش والمَعاد ومكارم الأخلاق، وكلَّ ما يجب أن يُتَّقى عنه من الشِّرك

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٤٩).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٤١).

والمَعاصي ورَذائل الأخلاق، وطلبُ العفافَ والغِنى تخصيصٌ بعد التَّعميم[1].

* * *

٧٢ ـ الـرَّابعُ: عَنْ أَبي طَرِيـفٍ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ الطَّائيِّ ﷺ قال: سَـمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، ثُمَّ رَأَى أَتْقَى للهِ مِنْهَا، فَلْيَأْتِ التَّقْوَى» رواه مسلم.

* **[قوله: «من حلف على يمين»]**

(نه): **«الحلف»**: هو اليمين، وأصله: العَقْدُ بالعَزْم والنية، فخالف بين اللفظين؛ أي: **«حلف»**، و**«على يمين»**؛ تأكيداً لعَقْدِه، وإعلاماً أن لغوَ اليمين لا ينعقد[2].

(ط): أقول: يؤيد هذا الوجهَ ما رواه النسائيُّ عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا علَى الأَرْضِ يَمِينٌ أَحْلِفُ عليهَا فأَرى غيرَها خَيْراً مِنْها إِلاَّ أَتَيتُهُ»[3]؛ فإنه لا يدل إلا على التأكيد؛ لأن (أحلف عليها) صفةٌ مُؤكِّدة لـ (يمين)؛ نَحْوُ: أَمسِ الدَّابرُ لا يعودُ؛ أي: مَنْ حلفَ على حَلِفٍ؛ كقول المتنبي:

أَرَقٌ علـــــى أَرَقٍ ومِثْلِـــــيَ يَـــــأْرَقُ

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٩٢٤).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٤٢٥).

(٣) رواه النسائي (٣٧٧٩). وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٥٦٤٠).

المعنى: مَنْ حلف يميناً جَزْماً لا لغواً، ثم بدا له أمرٌ آخَرُ إمضاؤه أفضلُ من إبْرار يمينه؛ فليَأْتِ ذلك الأمرَ، ويُكَفِّرْ عن يمينه[1].

(ن): إن كان الحِنْثُ خيراً يُستحبُّ له الحِنْثُ، ويلزمه الكَفَّارةُ، وهذا متفق عليه، وأجمعوا على أنه لا يجب الكَفَّارةُ قبل الحِنْث، وعلى أنه يجوز تأخيرها على الحِنْثِ، وعلى أنه لا يجوز تقديمُها قبل اليمين، واختلفوا في جوازها بعد اليمين، وقبل الحِنْث، فجوَّزها مالكٌ والأَوزاعيُّ والثَّوريُّ والشَّافعيُّ، وأربعةَ عشرَ صحابياً، وجماعاتٌ من التابعين، وهو قولُ جماهير العُلماء، لكن قالوا: يستحبُّ كونُها بعد الحِنْثِ.

واستثنى الشافعيُّ التكفيرَ بالصَّوم فقال: لا يجوز قبل الحِنْث؛ لأنه عبادةٌ بدَنِيَّةٌ، فلا يجوز تقديمُها على وقتها؛ كالصَّلاة، وصَوم رمضان، وأما التكفير بالمال: فيجوزُ تقديمُه؛ كما يجوز تعجيلُ الزكاة.

واستثنى بعض أصحابنا حِنْثَ المَعصية فقال: لا يجوز تقديمُ كفارته؛ لأن فيه إعانةً على المعصية، والجمهورُ على أنها كغير المعصية.

وقال أبو حنيفة وأَشهبُ المالكيُّ: لا يجوز تقديمُ الكَفَّارة على الحِنْث بكُلِّ حال، دليلُ الجمهور: ظواهرُ الأحاديث، والقياسُ على تعجيل الزكاة[2].

* * *

٧٣ ـ الخَامِسُ: عَنْ أَبي أُمَامَةَ صُدَيِّ بْنِ عَجْلانَ البَاهِلِيِّ ﷺ

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٨/ ٢٤٣٩).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ١٠٨).

قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ في حَجَّةِ الوَداعِ، فَقَالَ: «اتَّقُوا اللهَ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا أُمَرَاءَكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ» رواه التِّرْمذيُّ في آخر كتَابِ: الصَّلاةِ، وَقال: حديثٌ حسنٌ صحيح.

* قوله ﷺ: «صلُّوا خمسكم»:

(ط): إنما أضاف الصلاة [والصوم، والزكاة]، والطاعة إليهم؛ ليقابل العملَ بالثواب في قوله: «جنة ربكم»، ولينعقد البيعُ بين الرَّبِّ والعَبْدِ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾[التوبة: ١١١].

فإن قلت: لِمَ صَرَّح بالمضاف في قوله تعالى: «زكاة أموالكم»، وأضمر في قوله: «خمسكم»؛ أي: صَلَواتِكم، وأبهم في قوله: «شهركم»؛ أي: رمضانكم؟

قلت: للدلالة على أن الإنفاقَ من المال أمرٌ أَشقُّ وأَصعبُ على النفس؛ أي: أنفقوا ممَّا تُحبونه وما هو شَقِيقةُ أنفسكم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾[النساء: ٥]، والخِطابُ للأولياء، وأضاف الأموالَ إليهم لأنها من جنس ما يقيم به الناس مَعايشَهُم؛ أي: لا تُؤتوا السُّفهاءَ ما تقومون بها، وتَتعَيَّشون منها[1].

❐ ❐ ❐

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ٨٧٠).

٧ ـ باب
في اليقين والتوكل

* قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا۟ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا﴾[الأحزاب: ٢٢].

* وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾[آل عمران: ١٧٣ ـ ١٧٤].

* وقال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ﴾[الفرقان: ٥٨].

* وقال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾[إبراهيم: ١١].

* وقال تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ﴾[آل عمران: ١٥٩].

والآيات في الأمر بالتَّوكُّلِ كثيرةٌ معلومةٌ.

* وقال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ﴾[الطلاق: ٣]؛ أيْ: كَافِيهِ.

* وَقـال تعـالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ

﴿قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢].

وَالآيات في فَضْلِ التَّوَكُّل كَثِيرَةٌ مَعْروفةٌ.

(الباب السابع)

(في اليقين والتوكل)

(غب): **(اليقين)** من صفة العلم، فوق المعرفة والدِّراية وأخواتها، يقال: علمُ يقين، ولا يقال: معرفةُ يقين، وهو سُـــكون الفَهْم مع ثبات الحُكم[1].

(نه): يقال: تَوكَّل بالأمر: إذا ضَمِنَ القيامَ به، ووَكَلْتُ أمري إلى فلان؛ أي: ألجأته إلى فلان واعتمدت[2] فيه عليه، ووَكَّل فلان فلاناً: إذا استكفاه أمرَه؛ ثِقةً بكِفَايته، أو عَجْزاً عن القيام بأمر نفسه.

والوكيل: هو القيِّمُ الكَفِيل بأرزاق العِباد، وحقيقته: أنه يَستقِلُّ بأمر المَوكول إليه[3].

(ق): **(التوكُّل)** لغةً: هو إظهارُ العَجْز عن أمرٍ مّا، والاعتمادُ فيه على الغَيْر، والاسم: التُّكْلان، ويقال: وَكَّلته بأمر كذا توكيلاً، والاسمُ: الوكالةُ بكسر الواو وفتحها[4].

---

(١) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص: ٥٥٢).

(٢) بياض في الأصل بين (فلان) و(فيه).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٥/ ٢٢٠).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٦٧).

(ن): اختلفت عبارات العُلماء من الخَلَف والسَّلَف في حقيقة التوكل، فحكى الإمامُ أبو جعفر الطَّبريُّ وغيرُه عن طائفةٍ من السَّلَف أنهم قالوا: لا يَستحِقُّ اسمَ التوكُّل إلا مَن لم يُخالط قلبَه خوفُ غير الله؛ من سَبُعٍ أو عَدوٍّ، حتى يترك السَّعيَ في طلب الرِّزق؛ ثقةً بضمان الله له رزقَهُ، واحتجوا بما جاء في ذلك من الآثار.

وقالت طائفة: حَدُّه الثقةُ بالله، والإيقانُ بأن قضاءَه نافِذٌ، واتِّباعُ سُنَّةِ نبيِّهِ ﷺ في السَّعيِ فيما لا بدَّ منه؛ من المَطْعَمِ والمَشْرَب، والتحرُّزِ من العدو؛ كما فعله الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم.

قال القاضي عياض: وهذا المـذهبُ هو اختيـارُ الطَّبريِّ وعامَّة الفُقهـاءِ، والأول مذهبُ بعض المُتصـوِّفة، وأصحـابِ علم القُلوب والإشارات.

وذهب المُحقِّقون منهم إلى نحو مذهب الجُمهور، لكن لا يصح عندهم اسمُ التوكُّل معَ الالتفاتِ والطُّمأنينة إلى الأسباب، بل فِعلُ الأسبابِ سُنَّة الله وحِكمتُه، والثِّقةُ بأنه لا يجلِبُ نفْعاً ولا يدفع ضَرَّاً، والكُلُّ من الله تعالى وحدَه، هذا كلام القاضي.

وقال الإمام الأُستاذ أبو القاسم القُشَيريُّ: اعلم أن التوكُّلَ محلُّه القلب، وأما الحركة بالظاهر: فلا تنافي التوكُّلَ بالقلب بعدما تحقق العبدُ أن [الثقة] من قبل الله تعالى، فإن تعسَّر[1] شيءٌ؛ فبتقديره، وإن تيسَّر شيء؛ فبتيسيره.

---

(١) في الأصل: «تقدر».

وقال سهلُ بن عبدالله التُّسْتَريُّ: التوكُّل: الاسترسالُ مع الله تعالى على ما يريد.

وقال أبو عثمان الحِيريُّ: التوكُّل: الاكتفاءُ بالله تعالى مع الاعتماد عليه.

وقيل: أن يستوي الإكثارُ والتقلُّلُ، انتهى[1].

قال الإمام الغزالي: للتوكل درجاتٌ:

الأولى: أن يكون حالُه في الثِّقة بكَفالة الله وعنايته كحَالهِ في الثِّقة بوَكيلٍ علم مُنتهى هدايته وقُوَّته وفَصاحته وشَفَقتهِ.

الثانية: أن يكون حالُه مع الله كحال الطِّفل في حَقِّ أُمِّه؛ فإنه لا يعرف غيرَها، ولا يعتمد إلا إياها، وأول خاطر يخطر على قلبه أُمُّه، وأول السابق إلى لسانه إذا فَزِع من شيء.

والفرق بين هذا وبين الأول: أن هذا قد فَنِي في توكله عن توكله؛ إذ ليس يلتفت قلبه إلى التوكل وحقيقته، بل إلى المُتوكَّل عليه فقط، وأما الأولُ: فله شُعورٌ بالتوكل وتوكُّلُه بالتكلُّف والكَسْبِ.

الثالثة: أن يكون بين يدي الله مثلَ المَيْتِ بين يدي الغاسل، وهذا يفارق الصبيَّ؛ إذ هو يفزَعُ إلى أُمِّه، بل مثال هذا [مثال] صبي علم أنه وإن لم يَزْعَقْ بأُمِّه؛ فالأُمُّ تَطلُبه، وإن لم يسألها اللبنَ؛ فالأم تُفاتِحُه وتَسقيه.

وهذا مقامٌ في المتوكل يثمر تركَ الدُّعاء والسُّؤالِ منه؛ ثقة بكرمه وعِنايته، وأنه يعطي ابتداءً أفضلَ ممَّا يُسألُ.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٩١).

والمقام الثاني إنما يقتضي تركَ السؤال من غيره فقط، لا منه تعالى.

فإن قلت: فهذه الأحوال يُتصوَّر وجودُها؟

فاعلم أن ذلك ليس بمُحال، ولكنه عَزيزٌ نادرٌ، والمقام الثاني والثالث أَعزُّها، والأول أقربُ إلى الإمكان.

ثم إذا وُجد الثاني والثالثُ: [فدوامه أبعدُ منه، بل يكاد لا يكون المقام الثالث في دوامه](1) إلا كصُفْرةِ الوجَل، فإن انقباضَ القلب بالكُلِّية عن مُلاحظة الحَوْل والقوة وسائر الأسباب الظاهرة لا يدوم، والمقام الثاني يشبه صُفْرةَ المَحْموم؛ فإنه يدوم يوماً أو يومين، والثالثُ يشبه صُفْرةَ مريضٍ استَحكمَ مرضُهُ، فلا يبعدُ أن يدومَ، ولا يبعدُ أن يزولَ.

وأما أعمال المتوكلين: فاعلم أنه ليس معنى التوكُّل تركَ الكَسْب بالبدن، وتركَ التدبير بالقلب، وهذا ظَنُّ الجُهَّال؛ فإن ذلك حرامٌ في الشَّرع، [والشرع] قد أثنى على المُتوكِّلين، فكيف يُنال التوكُّل بمَحظُورات الدِّين؟

فنقول: سَعيُ العبد باختياره إما لجَلْبِ نافعٍ هو مفقودٌ عنده كالكَسْبِ، أو لحِفْظِ نافعٍ هو موجودٌ [عنده] كالادِّخار، أو لدفع ضارٍّ لم ينزل به؛ كدَفع الصَّائل والسَّارق والسِّباع، أو لإزالة ضارٍّ نزل به؛ كالتداوي من المرض، فمقصود حركات العبد لا تعدو هذه الفنون الأربعة، أما جلبُ النافع: فهو على ثلاث [درجات]: مقطوعٌ به، ومَظنونٌ ظناً يوثق به، ومَوهومٌ [وهماً] لا تثق النفس به.

---

(1) زيادة من «إحياء علوم الدين» (٤/ ٢٦١)، والنقل مختصر.

أما المقطوع: مثلُ الأسباب التي ارتبطت المُسبَّباتُ بها بتقدير الله تعالى؛ كما إذا وُضع الطعامُ بين يديك وأنت جائعٌ، ولا تَمُدُّ إليه اليدَ، وتقول: أنا مُتوكِّل، فقد جهلت سببَه؛ وكذلك لو لم تزرع الأرض وطمعت في [أن يخلق الله] النبات من غير بَذْرٍ، أو تلدَ زوجتُك من غيرِ وِقاعٍ، فليس التوكل في هذا المقام بالعمل، بل بالحال والعلم؛ بأن تعلم أن الله خالق الطعام واليد، وأنه الذي يُطعمك ويَسقيك.

وأما الحال: فهو أن يكون سكونُ قلبك [واعتمادك] على فعل الله، لا على اليد والطعام؛ إذ رُبَّما جَفَّت اليد، أو سُلِّط على الطعام من يمنعك منه.

وأما المظنون به: فكالأسباب التي ليست مُتعيِّنةً، لكن الغالبُ أن المُسبَّباتِ لا تحصل دونها؛ كالذي يسافر [في] البَراري بلا استصحاب الزَّاد، فهذا ليس شرطاً في التوكل، بل استصحابُ الزَّاد سُنَّةٌ بشرط الاعتماد على فضل الله لا على الزاد، لكن ترك التزوُّد جائزٌ بشرطين:

أحدهما: أن يكون الرجلُ قد راض نفسَهُ وجاهدها [بحيث] يمكنه الصبرُ عن الطعام أسبوعاً فما يُقاربه من غير تشويش خاطر، وتعذُّرٍ في ذكر الله.

الثاني: أن يكون بحيث يقوى على التقوُّت بالحشيش؛ إذ لا تخلو البوادي في كل أسبوع [عن] أن يلقاه آدمي، أو ينتهي إلى حِلَّةٍ[1] أو قرية، أو إلى حشيش يُزجِّي به وقتَه، والمُجاهدةُ عمادُ التوكل، وعلى هذا كان

---

(١) الحِلَّةُ: المحلة.

يُعوِّل الخَوَّاصُ ونظراؤه من المتوكلين، وكان لا تفارقه الإبرةُ والمِقْراضُ والحبلُ والرَّكْوةُ، ويقول: هذا لا يقدَحُ في التوكُّل؛ لأنه علم أن البراريَ قلَّما كان الماء فيها على وجه الأرض، وما جرت سُنَّة الله بصُعود الماء من البئر من غير دلو، وربما يتخرق الثوبُ فتُكشف عورته، وكل ما في معنى هذه الأربعة يلتحق بالدرجة الأولى.

ولهذا نقول: لو انحاز إلى شِعبْ من الجبال [حيث] لا ماءَ ولا حشيشَ، ولا يَطرُق طارقٌ، وجلس متوكلاً؛ فهذا آثمٌ ساعٍ في إهلاك نفسه.

وأما الموهومُ: فكالذي يستقصي في التدبيرات الدَّقيقة في تفصيل الاكتساب ووجوهه، وذلك يخرج بالكلية عن درجات التوكل.

وأما حفظ النافع كالادخار: فله ثلاثة أحوال:

الأولى: أن يأخذ قَدْرَ حاجته في الوقت، وهي الدرجة العليا.

الثانية: أن يدَّخرَ لسنة فما فوقها؛ فهذا ليس من المُتوكِّلين أصلاً.

الثالثة: [أن يدَّخرَ] لأربعين يوماً فما دونه، فهل يخرجه عن التوكل أم لا؟

ذهب سهل[1] إلى أنه يخرجه، وذهب الخَوَّاصُ إلى أنه لا يخرجه بأربعين، ويخرج بما زاد، وقال أبو طالب: لا يخرج بالزيادة أيضاً على الأربعين.

وهذا الاختلاف لا معنى له، والأفضل أن لا يدَّخرَ أصلاً، والضعيف

---

(١) في الأصل: «إليه العام»، والتصويب من «إحياء علوم الدين» (٤/ ٢٧٦).

يَدَّخرُ قدرَ حاجته، هذا حكم المنفرد، فأما المُعيل: فلا يخرج عن حد التوكل بادخار قُوت سنة لعياله؛ اقتداء بسيد المُتوكِّلين ﷺ، وكان قِصَرُ أَمَلِه بحيث إذا بال تيمم مع قُرب الماء، وادَّخر لعياله سنة لا لضَعفِ قلبٍ فيه وفي عِياله، لكن ليَسُنَّ ذلك للضُّعفاء من أُمَّته، ثم أخبر أن الله تعالى يُحِبُّ أن تُؤتى عزائمُه؛ تطييباً لقُلوب الضُّعفاء.

وأما دفع الضار: فأسبابه تنقسم إلى مقطوع بها، وإلى مَظنونةٍ، وإلى مَوْهُومةٍ، فترك المَوْهوم منها من شرائط التوكل، وهي التي نِسبتُها إلى دفع الضرر نسبةُ الكَيِّ والرُّقيةِ، ولم يوصف المُتوكِّلون إلا بترك الكَيِّ والرُّقيةِ والطِّيَرةِ، ولم يوصفوا بأنهم إذا خرجوا إلى موضع بارد لم يلبسوا جُبَّةً؛ دفعاً للضرر المُتوقَّع، أما الصبرُ على أذى العَقارب والسِّباع: فتركُ دَفْعِها ليس من التوكلُّ في شيءٍ.

فإن قلت: إذا أخذ المُتوكِّل سلاحَه، أو أغلق بابَه حذراً من اللِّصِّ، أو عقَلَ بعيرَه؛ فبأي اعتبار يكون متوكِّلاً؟

فأقول: بالعلم والحال، [أما العلم]: فبأن يعلم بأن الدافعَ هو الله، فكم ممَّن أخذ السِّلاحَ وقُتل، وكم من بابٍ يُغلق فلا ينفع، وكم من بعير يُعقل ويُفلِتُ! فلا يَتَّكِلْ إلا على مُسبِّب الأسباب.

وأما الحال: فبأن يكون راضياً بما يقضي [الله] في نفسه وبيته وماله.

وأما الأسباب المُزيلة للضَّرر: فتنقسم أيضاً إلى مَقطوع به؛ كالماء المُزيل لضرر العطش، وإلى مَظنون؛ كالفَصْد، والحِجَامة، وشُرب المُسْهِل، وسائر أبواب الطِّبِّ، وإلى مَوهوم؛ كالكَيِّ والرُّقيةِ.

أما المقطوع: فليس من التوكل تركُه، بل تركُه حرامٌ عند [خوف] الموت.

وأما المَوْهُوم: فشرطُ التوكل تركُه؛ إذ وَصفَ به ﷺ المُتوكِّلين[1]، والمظنونُ ليس فعلُه مناقضاً للتوكل، والدَّليلُ على ذلك فعلُه ﷺ، وقولُه، وأَمرُه به[2].

* **قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُواْ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ الآيةَ** [الأحزاب: ٢٢].

قال قتادة: يعنون قولَه تعالى في سورة البقرة: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُواْ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾[البقرة: ٢١٤]، أي: هذا ما وعدنا الله ورسولُه من الابتلاء والاختبار والامتحان الذي يَعقُبهُ النصرُ القريب؛ ولهذا قالوا: ﴿وَصَدَقَ ٱللَّهُ﴾، وفي قوله: ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا﴾[الأحزاب: ٢٢] دليلٌ على زيادة الإيمان وقُوَّته بالنسبة إلى الناس وأحوالهم؛ كما قال جمهور الأئمة: إنه يزيد وينقص.

وقوله: ﴿وَمَا زَادَهُمْ﴾؛ أي: ذلك الحال الضَّيِّقُ ﴿إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا﴾ انقياداً لأوامره، وطاعةً لرسوله[3].

(م): قوله: ﴿وَصَدَقَ ٱللَّهُ﴾ ليس إشارةً إلى ما وقع؛ لأنهم كانوا يعرفون

---

(١) رواه مسلم (٢٢٠/ ٣٧٤).

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٢٦١ ـ ٢٧٩).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (١١/ ١٣٤).

صدقَ الله قبل الوقوع، وإنما هو إشارةٌ إلى بِشارةٍ، وهو أنهم قالوا: ﴿هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾[الأحزاب: ٢٢]، وقد وقع وصدق اللهُ في جميع ما وعد بوقوع الكُلِّ؛ مثل فتح مكة، وفتح الرُّوم وفارس[١].

* قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، أي: الذين توعدهم الناس بالجُموع، وخَوَّفوهم بكثرة الأعداء، فما اكترثوا لذلك، بل توكلوا على الله واستعانوا به، وقالوا: حسبنا الله ونِعمَ الوكيلُ.

روى ابن مَرْدُويَهْ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا وَقعتُمْ في الأَمرِ العَظيمِ؛ فقولوا: حَسْبُنا اللهُ ونِعْمَ الوَكِيلُ»، هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوجه[٢]، روى الإمام أحمد عن عَوف بن مالك: أنه حَدَّثهم: أن النبيَّ ﷺ قضى بين رَجُلين، فقال المَقْضيُّ عليه لمَّا أدبر: حَسْبي اللهُ ونعمَ الوَكيلُ، فقال النبيُّ ﷺ: «رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ، فقال: ما قُلتَ؟» قال: قلت: حَسْبيَ اللهُ ونعمَ الوَكِيلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ ﷻ يَلُومُ على العَجْزِ، ولكن عَلَيْكَ بالكَيْسِ[٣]، فإذا غَلَبكَ أَمرٌ؛ فقُلْ: حَسْبِيَ اللهُ ونِعْمَ الوَكِيلُ»، وكذا رواه أبو داود والنسائيُّ[٤].

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٢٥/ ١٧٦).

(٢) وهو حديث ضعيف جدًّا. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٧٠٠٢).

(٣) في هامش الأصل: «الكَيْسُ: خِلافُ الحُمْق. صحاح».

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٢٤)، وأبو داود (٣/ ٣١٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠٤٦٢). وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (١٧٥٩).

وروى الإمام أحمدُ عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كيفَ أَنعَمُ وصَاحبُ القَرْنِ قَدِ التقمَ القَرْنَ، وحَنَى جَبهتَهُ يَستَمِعُ متى يُؤمرُ فَيَنْفُخُ؟!»، فشَقَّ ذلك على أصحابِ مُحمَّد ﷺ، فقال لهم: «قولوا: حَسْبُنا اللهُ ونِعْمَ الوَكِيلُ، على اللهِ تَوكَّلْنا»[1]، وقد روي من غير هذا الوجه، وهو حديثٌ جَيِّد.

وقوله: ﴿فَٱنقَلَبُواْ بِنِعۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضۡلٖ﴾؛ أي: لمَّا توكَّلوا على الله؛ كفاهم ما أَهمَّهم، ورَدَّ عنهم بأسَ من أراد كيدَهم، فرجعوا إلى بلدهم بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سُوءٌ مِمَّا أَضمرَ لهم عدُوُّهم.

روى البيهقي عن ابن عباس أنه قال في هذه الآية: النِّعمةُ أنهم سَلِموا، والفَضْلُ: أن عِيراً مَرَّت بهم، وكان في أيام الموسم، فاشتراها رسولُ الله ﷺ، فربح فيها مالاً، فقسمها بين أصحابه[2].

وروى ابن جَريرٍ عن ابن جُرَيجٍ قال: لمَّا عمَد رسولُ الله ﷺ لموعد أبي سفيان، فجعلوا يَلْقَون المُشركين ويسألونهم عن قريش، فجعلوا يقولون لهم: قد جمعوا لكم، يكيدونهم بذلك، يريدون أن يُرعبوهم، فيقول المسلمون: حسبنا اللهُ ونعم الوكيلُ، حتى قَدِموا بدراً، فوجدوا أسواقَها عَافِيةً لم ينازعهم فيها أحدٌ[3].

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٣٢٦). وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٤٥٩٢).

(٢) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٣١٨).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ٢٧٠ ـ ٢٧٥). والخبر رواه الطبري في «تفسيره» (٤/ ١٨١)، وهو مرسل.

(الكشاف): الضمير المستكنُّ في ﴿فَزَادَهُمْ﴾ راجعٌ إلى المَقُول الذي هو: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ﴾[آل عمران: ١٧٣]، كأنه قيل: قالوا لهم هذا الكلام، فزادهم إيماناً، أو إلى مصدر (قالوا)؛ كقولك: مَنْ صدق كان خيراً له، أو إلى (الناس) إذا أُريد به نُعَيمٌ وحده.

فإن قلت: كيف زادهم نُعَيمٌ أو مَقُولُه إيماناً؟

قلت: لمَّا لم يسمعوا قولَه، وأخلصوا عنده النية والعزمَ على الجهاد، وأظهروا حَمِيَّةَ الإسلام؛ كان ذلك أثبتَ ليقينهم، وأقوى لاعتقادهم؛ كما يزداد الإيقان بتناصر الحُجج، ولأن خروجَهم على أَثر تَثبيطِه إلى وُجهة العَدوِّ طاعةٌ عظيمة، والطاعاتُ من جملة الإيمان؛ لأن الإيمانَ اعتقادٌ وإقرارٌ وعملٌ.

وعن ابن عمر: قلنا: يا رسولَ الله! إن الإيمان يزيد وينقص؟ قال: «نَعم، يَزيدُ حتى يُدخلَ صاحبَهُ الجَنَّةَ، وَينقُصُ حَتَّى يُدخلَ صاحبَهُ النَّارَ»(١).

وعن عمر: أنه كان يأخذُ بيد الرجل فيقول: قُمْ بنا نَزدَدْ إيماناً(٢).

وعنه: لو وُزن إيمانُ أبي بكر بإيمان هذه الأُمَّة؛ لرجحَ به(٣).

و﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾؛ أي: مُحْسِبُنا اللهُ؛ أي: كافينا، يقال: أَحسبَهُ الشَّيءُ إذا كفاه، والدليل على أنه بمعنى المُحْسِب: أنك تقول: هذا رجلٌ حَسْبُك، فتصف به النكرةَ؛ لأن إضافتَه ـ لكونه في معنى اسم الفاعل ـ غيرُ حقيقية.

---

(١) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٣/ ٢١١). وانظر إسناده في «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (١/ ٢٤٨).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٣٦٦).

(٣) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٦). وهو خبر صحيح، روي مرفوعاً من حديث ابن عمر، وهو منكر. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٦٣٤٣).

﴿وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾؛ أي: نعم المَوكولُ إليه هو، ﴿فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ﴾ هي السلامةُ، وحَذَرُ العَدوِّ منهم، ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ﴾ بجرأتهم وخروجهم، ﴿وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ قد تفضَّل عليهم بالتوفيق فيما فعلوا، وذلك تَحْسيرٌ لمن تخلَّفَ عنهم، وإظهارٌ لخطأ رأيهم حيث [حَرمُوا] أنفسَهُم ما فاز به هؤلاء، وروي أنهم قالوا: هل يكونُ هذا غَزْواً؟ فأعطاهم الله ثوابَ الغَزْوِ ورضيَ عَنهُم[1].

* قوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ﴾؛ أي: كن مُتوكِّلاً عليه في أُمورك كُلِّها، واجعله ذُخراً لك، ومَلْجأَك؛ فإنه كافيك وناصرُك.

روى ابن أبي حاتم عن شَهْرِ بن حَوْشَب قال: لقي سلمانُ رسولَ الله ﷺ في بعض فِجَاجِ المدينة، فسجد له، فقال: «لا تَسجُدْ لِي يا سَلمانُ، واسجُدْ للحَيِّ الذي لا يَمُوتُ»[2]، هذا مُرسلٌ حَسنٌ.

(م): لأن مَنْ توكل على غير الحَيِّ الذي لا يموت، فإذا مات المُتوكَّل عليه، صار المُتوكِّلُ ضائعاً، وأما هو سبحانه: فإنه حَيٌّ لا يموت، فلا يضيع المُتوكِّلُ عليه البتةَ[3].

(الكشاف): عن بعض السلف: أنه قرأها فقال: لا يَصِحُّ لذي عقل أن يثقَ بعدها بمخلوق[4].

* قوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾؛ أي: إذا شاورتهم في

---

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ٤٧٠).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٥٢٩١).

(٣) انظر: «تفسير الرازي» (١/ ٤١).

(٤) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ٢٩٤).

الأمر، وعزمتَ عليه؛ فتوكَّلْ على الله.

روى ابن مَرْدَويه عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: سُئل رسولُ الله ﷺ عن العَزْم فقال: «مُشاورَةُ أَهلِ الرَّأيِ، ثُمَّ اتِّباعُهُم»[1].

(م): أي: إذا حصل الرأيُ المُتأكِّدُ بالمَشورة؛ لا يجب أن يقع الاعتماد [عليه]، بل على إعانة الله وتَسديده وعِصْمته، والمقصودُ: أن لا يكونَ للعبد اعتمادٌ على شيء إلا على الله، [في جميع الأمور].

ودلت الآية أيضاً على أنه ليس التوكل أن يهملَ الإنسانُ نفسَه، وإلا لكان الأمرُ بالمُشاورة منافياً للأمر بالتوكل، بل التوكُّلُ هو أن يُراعيَ الأسبابَ الظاهرة، لكن لا يُعوِّلُ عليها، بل يُعوِّل على عِصْمةِ الحَقِّ.

وفي قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾ ترغيبٌ للمُكلَّفين في الرُّجوعِ إلى الله، والإعراضِ عن كلِّ ما سواه[2].

* قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾[الأنفال: ٢] قال ابنُ عباس: المنافقون لا يَدخُل قلوبَهم شيءٌ من ذكر الله عند أداء فرائضه، ولا يؤمنون بشيء من آيات الله، ولا يتوكَّلون، ولا يُصلُّون إذا غابوا، ولا يُؤدُّون زكاةَ أموالهم، فأخبر سُبحانه أنهم ليسوا بمؤمنين[3].

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ٢٣٧). ولم نقف على إسناده، وله شواهد رواتها ثقات لكنها مرسلة، كما روي في معناه حديث ضعيف: أن رسول الله ﷺ سئل عن الحزم فقال: «تستشير أهل الرأي ثم تطيعهم». انظر: «السلسلة الضعيفة» (٤٨٥٠).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (٩/ ٥٦).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨٧٧٧).

قال مُجاهدٌ: ﴿وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾: فَرِقَت؛ أي: خافت وفَزِعت.

وقالت أُمُّ الدَّرداءِ: الوَجَلُ في القلب كاحتراق[1] السَّعَفَةِ، أما تَجِدُ له قَشْعريرةً؟ قال[2]: بلى، قالت: فإذا وجدتَ ذلك فادْعُ الله عند ذلك؛ فإن الدُّعاءَ يُذهب ذلك[3].

﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾؛ أي: لا يَرجُون سواه، ولا يَقصِدُون إلا إياه، ولا يلوذون إلا بجَنابه، ولا يطلبون الحوائجَ إلا منه، ولا يرغبون إلا إليه، ويعلمون أنه ما شاء كان، وما لم يشأ لم يَكُن، وأنه المُتصرِّفُ في المُلك وحدَه لا شريكَ له[4].

* * *

وَأَمَّا الأحَادِيثُ:

٧٤ ـ فَالأوَّلُ: عَنْ ابْن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الأمَمُ، فَرَأَيْت النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرُّهَيْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلانِ، وَالنَّبِيَّ ولَيسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْت أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، وَلَكِنِ انْظُرْ إلى الأفُقِ، فَنَظَرْتُ، فَإذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: انْظُرْ إلَى الأفُقِ الآخَرِ، فَإذَا سَوَادٌ عَظيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ

---

(١) في الأصل: «كإحراق».

(٢) أي: شهر بن حوشب.

(٣) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٣٨).

(٤) انظر: «تفسير ابن كثير» (٧/ ١٤).

أَلْفاً يَدْخُلونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلا عَذَابٍ». ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ في أُولئِكَ الَّذينَ يَدْخُلونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلا عذَابٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رسولَ الله ﷺ، وَقالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الذِينَ وُلِدُوا في الإِسْلامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بالله شيئاً، وَذَكَروا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رسولُ الله ﷺ، فَقَالَ: «مَا الَّذي تَخُوضونَ فِيهِ؟»، فأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذينَ لا يَرْقُونَ، وَلاَ يَسْتَرْقُونَ وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ، فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: ادْعُ الله أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فقال: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» متفقٌ عليه.

«الرُّهَيْطُ» بِضَمِّ الرَّاءِ: تَصْغِيرُ رَهْطٍ، وَهُمْ دُونَ عَشَرَةِ أَنْفُسٍ. «وَالأُفُقُ»: النَّاحِيَةُ وَالجَانِبُ. «وَعُكَّاشَةُ»: بِضَمِّ العَيْنِ وتَشْدِيدِ الكَافِ، وَبِتَخْفِيفِهَا، وَالتَّشْدِيدُ أَفْصَحُ.

(الأول)

(مظ): «عرضت علي الأمم»؛ أي: أراني الله الأنبياءَ وأُممَهم؛ لأرى كلَّ نبيٍّ ومَنْ آمن به(١).

(نه): الرَّهْطُ من الرجال: ما دون العشرة، وقيل: إلى الأربعين،

(١) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٥/ ٣٠٨).

ولا يكون فيهم امرأة، ولا واحدَ له من لفظه، ويُجمع على أَرْهُط وأَرْهَاط، وأَراهِطُ جَمْعُ الجمع، و(السواد): هو الشخص؛ لأنه يُرى من بعيد أسودَ، فكلُّ شخص من إنسان أو متاع أو غيره سَوادٌ[1].

* **قوله: «سبعون ألفاً»** روى مسلم في غير هذا الحديث: «لَيَدخُلَنَّ الجنةَ مِنْ أُمَّتي سَبعونَ ألفاً مُتماسِكُونَ آخِذٌ بعضُهم بعضاً، لا يدخُلُ أَوَّلُهم حَتَّى يدخلَ آخِرُهُم»[2].

وعن أبي أُمامةَ الباهليِّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وعدَني ربِّي أن يَدخُلَ الجنَّةَ من أُمَّتي سَبعُونَ ألفاً، معَ كُلِّ أَلفٍ سَبعونَ ألفاً، لا حِسابَ عَلَيهِم ولا عذابَ، وثلاثُ حَثَيَاتٍ من حَثَيَاتِ رَبِّي»[3].

وروى الطبرانيُّ في «الكبير» عن عُتبةَ بن عبدِ السُّلَميِّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ رَبِّي ﷻ وَعدَني أَنْ يُدخلَ الجَنةَ مِن أُمَّتي سَبعينَ ألفاً بغيرِ حِسَابٍ، ثُمَّ يشفعُ كلُّ أَلفٍ لسبعينَ أَلفاً، ثُمَّ يَحْثِي رَبِّي بكَفَّيهِ ثلاثَ حَثَيَاتٍ»، فكَبَّر عمرُ وقال: إنَّ السَّبعينَ الأُولى يُشفِّعُهم اللهُ في آبائهم وأبناءهم وعَشائرهم، وأرجو أن يجعلني الله في إحدى الحَثَيَات الأَواخرِ[4].

قال الحافظ أبو عبدالله بنُ محمد بن عبد الواحد: لا أعلم لإسناد هذا

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٢٨٣).

(٢) رواه مسلم (٢١٩)، من حديث سهل بن سعد ﷺ.

(٣) رواه الترمذي (٢٤٣٧). وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٧١١١).

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ١٢٧).

الحديث عِلَّةً[1]، ورواه ابن مَنْدَه وزاد: فقال عُميرٌ: يا رسولَ الله؛ زِدْنا، فقال عمرُ: حَسْبُكَ يـا عُمَيرُ، فقال: مـا لنا ولك يـا بن الخطاب، ومـا عليك أن يُـدخلَنا الله الجنـة؟ فقال عمرُ: إن الله عَجَّلَ إن شـاءَ أدخلَ الناسَ الجنةَ بحَفْنةٍ ـ أو بحَثْيَةٍ ـ واحدة، فقال نبيُّ الله ﷺ: «صَدقَ عُمَرُ»[2].

* قوله: «بغير حساب ولا عذاب»:

(ك): فإن قلت: هل يدخلون وإن كانوا أصحابَ معاصٍ ومظالم؟

قلت: إذا كانوا بهذه الأوصاف الأربعة؛ لا يكونون إلا عُدولاً مُطهَّرين من الذنوب، أو ببركة هذه الصفات يغفرُ الله لهم ويعفو عنهم[3].

(ن): «فخاض الناس في أولئك»؛ أي: تكلَّموا وتناظروا، وفيه: إباحةُ المُناظرة في العلم، والمُباحثة في نُصوص الشرع، على جهة الاستفادة وإظهار الحق[4].

* قوله ﷺ: «هم الذين لا يرقون»:

(نه): (الرقية): العُوذَةُ التي يُرقى بها صـاحبُ الآفة؛ كالحُمَّى، والصَّرع، وغير ذلك من الآفات، وقد جاء في بعض الأحاديث جوازُها؛

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ١٥١).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ٦٤). وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٤٠٥): رواه الطبراني، وأبو بكر بن عمير لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢٠/ ٢١٨).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٩٤).

كقوله ﷺ: «استَرقُوا لهَا؛ فإنَّ بها النَّظْرَةَ»[1]؛ أي: اطلُبوا لها من يَرقيها، ومن النَّهي قولُه: «لا يسترقون»، والأحاديث في القِسْمين كثيرة.

ووجه الجمع بينهما: أن الرُّقَى يكره منها ما كان بغير اللِّسان العربيِّ، وبغير أسماء الله تعالى، وصفاته، وكلامه في كُتبه المُنزَّلة، وأن يعتقدَ أن الرُّقى نافعةٌ لا مَحالةَ فيتَّكِل عليها، وإياه عنى بقوله: «ما تَوكَّلَ مَنِ استَرْقَى»[2]، ولا يكره منها ما كان في خلاف ذلك؛ كالتعوُّذ بالقرآن وأسماء الله تعالى، والرُّقى المَرويَّة؛ ولذلك قال للَّذي رقى بالقرآن وأخذ عليه أجراً: «مَنْ أخذَ برُقيةِ باطلٍ؛ فقد أخذْتَ برُقْيَةِ حَقٍّ»[3]، وكقوله ﷺ في حديث جابر: «اعرضُوها عَليَّ»، فعرضناها فقال: «لا بأسَ بها، إنَّما هُوَ مَواثِيقُ الجِنِّ»[4].

وأما الحديث: «هم الذين لا يسترقون»: فهذا من صفة الأولياء المُعرضين عن أسباب الدنيا الذين لا يلتفتون إلى شيء من علائقها، وتلك درجةٌ لا يبلُغها إلا الخَوَاصُّ، فأما العُموم: فمُرخَّصٌ لهم في التداوي والمُعالجات، ومَنْ صبر على البلاء، وانتظر الفرجَ من الله تعالى بالدُّعاء؛ كان من جملة الخَواصِّ والأولياء، ومَنْ لم يصبر؛ رُخِّصَ له في الرُّقية والعِلاج والدَّواء.

---

(١) رواه البخاري (٥٤٠٧)، من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٢) رواه الترمذي (٢٠٥٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧٦٠٥) ـ واللفظ له ـ من حديث المغيرة بن شعبة ﷺ. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٣) رواه أبو داود (٣٤٢٠) من حديث خارجة بن الصلت. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٤٤٩٤).

(٤) رواه الحاكم في «المستدرك» (٨٢٧٧) بنحوه، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٢٧٦)، من حديث ابن مسعود ﷺ. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١١١): وفيه من لم أعرفه.

ألا ترى أن الصدِّيقَ رضي الله عنه لمَّا تصدَّقَ بجميع ماله لم يُنكِرْ عليه علماً منه بيقينه وصبره، ولمَّا أتاه الرجل بمثل بَيْضَةِ الحَمَام من الذَّهب وقال: لا أملكُ غيرَهُ؛ ضربه به؛ بحيثُ لو أصابه عَقَرهُ، وقال فيه ما قال[1].

و«الطيرة» بكسر الطاء وفتح الياء، وقد تسكن: هي التشاؤم بالشيء، وهو مصدر تَطيَّر، يقال: تطيَّر طِيَرةً وتَخيَّر خِيرَةً، ولم يَجِىءْ من المصادر هكذا غيرُهما، وأصله فيما يقال: التطيرُ بالسَّوانح والبَوارحِ من الطَّير والضِّبَاء وغيرهما، وكان ذلك يَصدُّهم عن مَقاصدِهم، فنفاه الشرعُ وأبطلَه، ونهى عنه، وأخبر أنه ليس له تأثيرٌ في جَلْبِ نفع أو دفع ضَرٍّ.

(ن): حمل المَازَرِيُّ هذا على قوم يعتقدون أن الأدويةَ نافعةٌ بطبعها، ولا يُفوِّضون الأمرَ إلى الله تعالى.

قال القاضي: وهذا التأويل لا يستقيم؛ إذ مقصودُ الحديث: أن لهؤلاء السبعين ألفاً مَزِيّة وفضيلةً، ولو كان كما تأوَّله؛ لما اختصَّ هؤلاء بهذه الفضيلة؛ لأن تلك عقيدةُ جميع المؤمنين، ومَن اعتقد خلافَ ذلك كَفَر.

وقال الدَّاوديُّ: المرادُ من الحديث: الذين يفعلونه في الصِّحَّة؛ فإنه يُكره لمن ليست به عِلَّةٌ أن يتخذ التمائم[2] ويستعمل الرُّقى، فأما للمريض: فهو جائز، وذهب بعضهم إلى تخصيص الرُّقى والكَيِّ من بين أنواع الطِّبِّ، وأن الطبَّ غيرُ قادح في التوكل؛ إذ تَطبَّبَ النبيُّ ﷺ والفُضلاءُ من السلف، وكلُّ سبب مقطوع به ـ كالأكل والشُّرب للغِذاء والرِّيِّ ـ لا يقدح في التوكل عند المُتكلِّمين في هذا الباب؛ ولهذا لم يَنْفِ عنهم التطبُّبَ، ولهذا لم

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٢٥٤).

(٢) في هامش الأصل: «جمع تميمة».

يُجعل الاكتسابُ للقُوت وعلى العِيال قادحاً في التوكل إذا لم تكن ثقتُه في رزقه باكتسابه، وكان مُفوِّضاً في كل ذلك إلى الله.

وقال الخَطَّابيُّ: المُراد: مَنْ تركها توكلاً على الله ورِضاً بقضائه وبلائه، قال: وهذا من أرفع درجات المُحقِّقين بالإيمان، وإلى هذا ذهب جماعة سَمَّاهم.

قال [القاضي]: وهذا ظاهرُ الحديث، ومقتضاه: أنه لا فرق بين ما ذكرنا من الكَيِّ والرُّقَى وسائرِ أنواع الطبِّ، والكلامُ في الفرق بين الطِّبِّ والكَيِّ يطول، وقد أباحهما النبيُّ ﷺ، وأثنى عليهما، لكني أذكر منه نُكْتةً تكفي، وهو أنه ﷺ تَطبَّبَ في نفسه، وطَبَّبَ غيرَه، ولم يَكْتَوِ، وكوى غيرَه، ونهى في «الصحيح» عن الكَيِّ، وقال: «ما أُحِبُّ أَنْ أَكتَوِيَ»[1]، هذا آخر كلام القاضي.

والظاهرُ من معنى الحديث ما اختاره الخَطَّابيُّ ومَنْ وافقه، وحاصله: أن هؤلاء كمَل تفويضُهم إلى الله، فلم يتسببوا في دفع ما أوقعه بهم، ولا شَكَّ في فضيلة هذه الحالة، ورُجْحان أصحابها، وإنما تطبب النبيُّ ﷺ لبيان الجواز[2].

(ق): قيل: إن [استعمال] الرُّقى والكَيِّ قادحٌ في التوكل، بخلاف سائر أنواع الطبِّ، وفُرِّق بأنَّ الرُّقى والكَيَّ والطِّيَرةَ مَوهومٌ، وما عداها غيرُ مَوهومٍ، وهذا فاسدٌ من وجهين:

---

(١) رواه البخاري (٥٣٥٩)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٩٠).

أحدهما: أن أكثر أبواب الطبِّ موهومةٌ كالكَيِّ، فلا معنى للتخصيص.

ثانيهما: أن الرُّقى بأسماء الله تعالى، وهو غاية التوكل على الله؛ للالتجاء إليه، والتعويل في كشف الضُرِّ والبلاء عليه، فإن كان هذا قادحاً في التوكل؛ فليكن الدعاء والأذكار قادحةً، ولا قائل به.

وقد رقى النبيُّ ﷺ واسترقى، ورقاه جبريلُ ورَقَتْهُ عائشةُ، وفعل ذلك الخلفاء والسلف[1]، فالتوكُّلُ إذاً لم يَتِمَّ لهم، مع أنهم أفضل مَنْ وافى القيامةَ بعد الأنبياء، ولا يَتخيَّل هذا عاقلٌ، فالقولُ ما قاله الخَطَّابيُّ، وذلك ظاهرٌ في الطِّيَرةِ والكَيِّ، فإذا دفع الطِّيَرةَ عن نفسه ولم يلتفت إليها بالتوكل على الله؛ كان في المقام الأرفع من التوكل.

وأما الكَيُّ: فسببُ النهي عنه: أنه تعذيبٌ بعذاب الله، وهو مَنْهيٌّ شرعاً، وبهذا ينفرد الكَيُّ، ولا يلحق به الطِّبُّ في الكراهة، فإنه ﷺ قد تَطبَّبَ وطَبَّ، وأحال على الطبيب.

وأما الرَّقيُ والاسترقاء: فما كان من رُقى الجاهلية، أو بما لا يعرف؛ فواجبٌ اجتنابه، ولا يكون ذلك المُرادَ هنا، ولا اجتنابَ الرَّقي بأسماء الله تعالى، وبالمَرويِّ عن رسول الله ﷺ؛ لأنه التجأ إلى الله وتَبرَّك بأسمائه.

ويظهر لي ـ والله أعلــم ـ: أن المقصودَ اجتنابُ رَقيٍ خارج عن القسمين؛ كالرَّقْيِ بأسماء الملائكة، والنبيِّين، والصَّالحين، وبالعَرْش، والكُرسيِّ، والسماوات، والجنة والنار، وما شاكل ذلك مما يفعلهُ كثيرٌ ممن يتعاطى الرَّقيَ، وهذا القسمُ مُلحقٌ بما يجوز فعله، غير أن تركَه أولى[2].

---

(١) في الأصل: «الخلف والسلف».

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٦٦).

قال الشيخ أبو عبدالله محمَّد بن أحمد القُرطبيُّ في كتاب «التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة»: مَحلُّ النهي عن رَقْيٍ مخصوص؛ بدليل قوله ﷺ: «لا بأسَ بالرُّقى ما لم يَكُن فيه شِرْكٌ»[(١)].

وكذلك الكَيُّ الذي لا يوجد عنه غِنىً، فمَنْ فعله في محَلِّه وعلى شرطه لم يكن ذلك مكروهاً، ويجوز أن يكون من السبعين ألفاً.

وقد كوى النبيُّ ﷺ نفسَه فيما ذكر الطبريُّ في كتاب «آداب النفوس».

وذكر الحَلِيميُّ في كتاب «منهاج الدين» له وروى: أن النبيَّ ﷺ اكتوى من الكَلْم الذي أصابه في وجهه يوم أُحد[(٢)]، وكوى أسعدَ بن زُرارةَ[(٣)]، وكوى سعدَ بن مُعاذٍ[(٤)] الذي اهتزَّ له عرشُ الرَّحمن، وأُبيَّ بن كعب[(٥)] المَخصوصَ بأنه أَقرأُ الأُمَّة للقرآن، وقد اكتوى عِمرانُ بن حُصَين[(٦)]، فمَن اعتقد أن هؤلاء لا يصلُحون أن يكونوا من السبعين ألفاً؛ ففساد كلامه لا يخفى.

(ش): ليس عند البخاريِّ: «ولا يرقون»، قال شيخنا: وهو الصواب، وهذه اللفظة غلطٌ من بعض الرُّواة؛ فإن النبيَّ ﷺ وصف هؤلاء بتحقيق التوحيد

---

(١) رواه مسلم (٢٢٠٠) من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه.

(٢) انظر: «السيرة الحلبية» لبرهان الدين الحلبي (٢/ ٥١٩).

(٣) رواه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٦٢)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) رواه أبو داود (٣٨٦٦)، والإمام أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٦٣)، من حديث جابر رضي الله عنه. وهو حديث صحيح كما ذكر محققو «المسند»، ورواه مسلم (٢٢٠٨) بنحوه، ولفظه: «رمي سعد بن معاذ في أكحله فحسمه النبي ﷺ بيده بمشقص، ثم ورمت فحسمه الثانية».

(٥) رواه مسلم (٢٢٠٧) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٦) رواه أبو داود (٣٨٦٥)، من حديث عمران بن الحصين رضي الله عنه.

وتجريده، فلا يَسألون غيرَهم أن يَرقِيَهم ولا يَتطيَّرون، والطِّيَرةُ نوعٌ من الشرك، ويتوكلون على الله وحده.

وأما رُقية الغير: فهي إحسانٌ من الرَّاقي، وقد رقى جبريلُ رسولَ الله ﷺ، وكذلك عائشةُ، وأذن في الرُّقى، وقال: «لا بأسَ به ما لم يكن فيه شِرْكٌ»[1]، واستأذنوه فيها فقال: «مَنِ استطاعَ مِنكُم أن ينفعَ أَخاهُ؛ فليَنْفَعْهُ»[2].

وهذا يدلُّ على أنه نَفْعٌ وإحسانٌ، وذلك مُستحبٌّ مطلوبٌ؛ فإن الاسترقاءَ ينافي ذلك، لا الرُّقية[3].

*** قوله: «فقام عكاشة»:**

(ق): هو بضم العين وتشديد الكاف، قال ثَعلبٌ: وقد تُخفَّف، [قلت]: ولعله منقولٌ من عُكَاشَةَ ـ اسمٌ لبيت النمل[4] ـ بالتخفيف، وإما مأخوذٌ من عَكِشَ الشَّعرُ وتَعكَّش: إذا التوى.

وعُكَّاشةُ هذا من أفضـــل الصحـــابة وخيارِهم وشُجعانهم، له ببدر المقامُ المشهور، والعَلَم المنشور، وذلك أنه ضرب بسيفه في الكُفَّار حتى انقطع، فأعطاه رسولُ الله ﷺ جِذْلَ[5] حَطبٍ، فأخذه فهَزَّه فعاد في يده سـيفاً صارماً، فقاتل به حتى فتح الله على المسلمين، وكان ذلك السيفُ

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) رواه مسلم (٢١٩٩/ ٦٣) من حديث جابر ﷺ.

(٣) انظر: «حادي الأرواح» لابن القيم (ص: ٨٩).

(٤) في هامش الأصل: «العنكبوت: كذا في «الصحاح» للجوهري».

(٥) في هامش الأصل: «الجِذْل: هي أصل الحطب العظام. صحاح».

يُسمَّى: العَوْنَ، ولم يزل عنده يشهد به المشاهدَ مع رسول الله ﷺ حَتَّى قُتل عُكَّاشةُ وهو عنده، قتله طليحةَ الأَسديُّ الكَذَّابُ أيام الرِّدَّة.

وهو الذي قال له رسولُ الله ﷺ: «مِنَّا خَيرُ فَارسٍ في العَربِ» قالوا: ومَنْ هو يا رسول الله؟ قال: «عُكَّاشَةُ بنُ مِحْصَنٍ»[1].

ولقُــوَّة يقينه وشِــدَّة حرصه على الخير ورغبته فيما عند الله سبق الصَّحابَة كلَّهم بقوله: (**ادعُ اللهَ أن يجعلني منهم**)، ولمَّا لم يكن عند القائم بعده من تلك الأحوال الشريفة؛ قال له: **«سَبَقَكَ بها عُكَّاشةُ»**.

وأيضاً؛ فلئلا يطلب كلُّ مَنْ هناك ما طلبه عُكَّاشة، ويتسلسلَ الأمر، فسَدَّ ﷺ البابَ، وهذا أولى مِن قولِ مَن قال: إن الرجلَ كان منافقاً؛ إذ الأصل في الصحابة صِحَّة الإيمان والعَدالة، ولأنه يبعد أن يصدرَ هذا السؤالُ عن منافق؛ فإنه يقتضي تصديقاً صحيحاً، ويقيناً ثابتاً[2].

(**ن**): ذكر الخطيبُ البغدادي: أن هذا الرجلَ هو سعد بن عُبادة، فإن صَحَّ هذا؛ بطَل قولُ مَنْ زعم أنه منافق، والأظهر المُختار أنه يكون سبقَ لعُكَّاشة بوحي أن يُجاب فيه، ولم يحصل لذلك الآخر، أو يكون الرجل الثاني فيمن لم يستحقَّ تلك المنزلةَ، ولا كان بصفة أهلها[3].

(**مظ**): **«بها»**؛ أي: بتــلك الدَّعوة، أو بتلك المســـألة، وفيــه: التحريضُ على المُسارعة في الخيرات، والأدعية الصَّالحة من الصُلَحاء؛

---

(١) انظر: «سيرة ابن إسحاق» (٣/ ١٨٦).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٦٨).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٨٩).

لأن في التأخير موانع[1].

* * *

٧٥ ـ الثَّانِي: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ أَيْضاً: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ. اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ لا إِلهَ إِلاَّ أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الحَيُّ الذي لا تمُوت، وَالجِنُّ وَالإِنْسُ يَمُوتُونَ» متفقٌ عليه. وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ، وَاخْتَصَرَهُ البُخَارِيُّ.

(الثاني)

(نه): (الإنابة): الرُّجوع إلى الله تعالى بالتوبة[2].

(حس): **«وبك خاصمت»**؛ أي: بحُجَّتك أُخاصم مَنْ يخاصمني من الكفار، وأُجاهدهم[3].

وقيل: بتأييدك ونُصرتك قاتلتُ، أو: بوحيك ناظرتُ خَصْمِي.

(ق): أي: بإعانتك وتعليمكَ وبكِلاءَتك جادلتُ المُخالفين فيك حتى خَصَمْتُهم، انتهى[4].

---

(١) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٥/ ٣٠٨).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٥/ ١٢٢).

(٣) انظر: «شرح السنة» للبغوي (٤/ ٦٩).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٤٦).

* **قوله: «أعوذ بعزتك»**: إنما اختار لفظ العزيز من بين سائر الأسماء الحُسنى، ولم يذكر برحمتك، وعفوك، وغُفرانك، ونحوه؛ رعايةً لكمال الأدب؛ فإن الإضلال منه سُبحانه مُسبَّبٌ عن كمال عِزَّته واستغنائه، وكونِه فَعّالاً لِما يُريد، وما يَعبأُ بهم، وللأنبياء عليهم الصلاة والسلام اعتناءٌ عظيم بحفظ مَراسم الأدب.

ومنه قولُ عيسى عليه السلام: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾[المائدة: ١١٨]، وقولُ إبراهيم: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠].

ومنه قولُ العبد في صلاته: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾[الفاتحة: ٧].

(ط): **«أن تضلني»** مُتعلِّقٌ بـ (أعوذ)؛ أي: أَعوذُ أن تُضِلَّني، وكلمة التوحيد مُعترِضةٌ لتأكيد العزة[1].

* **قوله: «والجن والإنس يموتون»**:

(ق): إنما خَصَّهما بالذِّكر؛ لأن هذين النَّوعين هما المُكلَّفان المَقصودان بالتبليغ، انتهى[2].

أو يقال: لدِقَّة نظرهما في جَلب الأشياء النافعة، ودفعِ المُؤذيات عن أنفسها، فسُبحان مَن استأثر بالبقاء، والعبادَ بالفَناء.

* * *

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٩١٤).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٤٦).

٧٦ ـ الثَّالِثُ: عَنِ ابْن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أيضاً، قال: حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيـلُ، قَالَهَا إبْرَاهِيمُ عليه السـلام حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: إنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إيْمَاناً، وَقَالُوا: حَسْبُنَا الله وَنِعْمَ الوَكِيلُ. رواه البخاري.

وفي روايةٍ له عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قال: «كَانَ آخِرَ قَوْلِ إبْرَاهِيمَ عليه السلام حِينَ أُلْقِيَ في النَّارِ: حَسْبِـيَ الله ونِعْمَ الوَكِيلُ».

(الثَّالِثُ)

سبق معنى: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾[آل عمران: ١٧٣] في الآية الثانية من هذا الباب.

* **قوله: «قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقي في النار»** روي: أنهم كانوا يجمعون الحطبَ شهراً، وأُوقد عليه سبعةَ أيام، ثم إنهم لم يعلموا كيف يُلقونه، فجاء إبليسُ فعلَّمهم المَنْجَنيقَ، فعملوه، ثم رفعوا إبراهيمَ على رأس البَنان، وقَيَّدوه ووضعوه في المَنْجنيق مُقيَّداً مَغلولاً، فصاحتِ السَّماءُ والأرض ومَنْ فيها من الملائكة وجميعُ الخلق إلا الثقلين صَيْحةً واحدة: أي ربنا، إبراهيمُ خليلُك يُلقى في النار، وليس في الأرض أَحدٌ يعبدك غيرُه، فأْذَنْ لنا في نُصرته، قال الله ﷻ: «إنَّه خَليلي، ليس لي غيرُه خليلٌ، وأنا إلهُه ليس له إله غيري، فإنِ استغاثَ بشيء منكم أو دعاه؛ فليَنصُرْهُ، فقد أَذِنتُ له في ذلك، وإن لم يدعُ غيري؛ فأنا أعلم به، وأنا وَلِيُّه، فخَلُّوا بيني وبينه».

فلما أرادوا إلقاءَهُ؛ أتاه خازنُ المِياه فقال: إن أردت أَخمدتُ النارَ، وأتاه خازنُ الرِّياح فقال: إن شئت طَيَّرتُ النارَ في الهواء، فقال إبراهيم: لا حاجةَ لي إليكم، حَسْبي الله ونعمَ الوكيلُ، ولما رَمُوا به من المَنْجَنيق إلى النار؛ استقبله جبريلُ فقال: يا إبراهيمُ؛ ألك حاجة؟ قال: «أَمَّا إليك فلا»، قال جبريل: فسَلْ رَبَّكَ، قال: «حَسْبِي من سُؤالي عِلْمُهُ بحَالي».

قال السُّدِّيُّ: فأخذت الملائكةُ بضَبْعَي[1] إبراهيمَ، فأقعدوه على الأرض، فإذا عَينُ ماءٍ عَذْبٍ، ووردٌ أَحمرُ ونَرْجِسٌ.

قال كعبٌ: ما أحرقتِ النارُ من إبراهيمَ إلا وِثاقَهُ.

وكان إبراهيمُ في ذلك الموضع سبعةَ أيام، قال: [ما] كنت أياماً قَطُّ أَنعمَ مِنِّي من الأيام التي كنت فيها في النار.

قال ابنُ يَسار: وبعث الله ﷻ بقَميصٍ من حرير الجَنَّة وطِنْفِسَة[2]، فأُلبسَ القميصَ، وأَقعده على الطِّنْفِسَةِ، وقعدَ معه جبريل يُحدِّثه، وقال له جبريل: يا إبراهيمُ؛ إن ربك يقول: أما علمت أَنَّ النارَ لا تَضُرُّ أَحِبَّائي.

ونظر نَمْرودُ من صَرْحٍ له فرآه على تلك الحالةِ وما حوله نار تُحرق الحطبَ، فناداه: يا إبراهيم! كَبُرَ إلهُك الذي بلغت قدرتُه أن حال بينك وبين ما أرى، يا إبراهيم! هل تستطيع أن تخرج منها، فلما خرج إليه؛ قال له: يا إبراهيم! مَن الرجلُ الذي رأيته معك في مثل صورتك قاعداً إلى

---

(١) في هامش الأصل: «الضَّبْعُ: العَضُد. صحاح».

(٢) في هامش الأصل: «الطِّنِفِسَةُ: هي بكسر الطاء والفاء وبضمها، لا بكسر الطاء وفتح الفاء: البِساط الذي له خَمَلٌ رقيق».

جنبك؟ قــال: ذاك ملك الظِّلِّ أرسـله ربي ليُؤْنِسني فيها، فقال نمرود: يا إبراهيم! إني مُقرِّبٌ إلى إلهك قُرباناً؛ لِمَا رأيت من قُدرته وعِزَّته فيما يَصنعُ بك حين أبيتَ إلا عبادتَه وتوحيدَه، إني أذبح له أربعة آلاف بقرة، فقال إبراهيم: إذاً؛ لا يقبل الله منك ما دُمت على دينك حتى تفارقه إلى دينه، فقال: لا أستطيع ترك مِلَّتي، ولكن سوف أذبحها له، فذبحها نمرودُ، ثم كَفَّ عن إبراهيم عليه السلام، ومنعه الله منه.

قيل: ألقي إبراهيم في النار وهو ابن ستَّ عشرةَ سنةً.

قال الترمذي الحكيم: ورد في الحديث: «إذا قال العبدُ: حَسْبِـيَ اللهُ؛ قال الله تعالى: وعِزَّتي؛ لأَكْفِيَنَّهُ صَادِقاً وكَاذِباً»[1]؛ وهذا لأن السابقَ المُقرَّبَ وهو المُوفَّق إذا قال: حَسْبي، صَدَّقه بفعله، فهو صادق؛ لأنه لا يتعلق بعد ذلك قلبُه بالأسباب، وذلك مثل قول إبراهيم حين وضع في المَنْجنيق من الجبل ليُرْمَى به في النار، وعُرِّي من الكِسْوة، وكُتف بالوَثاق، فقال: «حَسْبِـيَ اللهُ» فعارضَهُ جبريلُ في الهواء امتحاناً وابتلاءً، فقال: هَل مِنْ حَاجةٍ يا إبراهيمُ، وهو يَهْوِي في الجَوِّ؟ فقال: «أما إليك فلا».

وقد بكت السماوات والأرض والملائكةُ وخُزَّانُ القَطْر[2] لِمَا حَلَّ به، وجأرت إلى الله، فأمر الله تعالى بنُصرته مَن استغاث به، فلم يلتفت إلى أحد من خلقه، ولا إلى جبريل، حتى تفرد الله بنُصرته لمَّا لم يلتفت إلى خلقه، وإنما عارضه جبريلُ في الهواء بما عارضه؛ ليُبرز صدقَ مقالة

---

(١) انظر: «نوادر الأصول» للحكيم الترمذي (ص: ٦٣).

(٢) في هامش الأصل: «القطر: المطر. صحاح».

إبراهيم في قوله: «حسبي الله» عن مَكنون قلبه، وليَعلمَ الصادقون من بعده غايةَ الصدق في المقالات، فاتخذه خليلاً وأشاد بذكره في العالمين، وهو أَوَّل من يُكسى يوم القيامة؛ لأنه عُرِّي في الدنيا في ذات الله، فبُدئ به من بين الأنبياء، فهكذا يكون قولُ أهل اليقين، والمُخلِّطُ كَذَّبه بفعله[1]؛ حيث تَعلَّق بالأسباب وبالمخلوقين.

* * *

٧٧ ـ الرَّابعُ: عَنْ أَبي هُرَيْـرَةَ ﷺ، عنِ النَّبـِيِّ ﷺ قـال: «يَدْخُلُ الجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ» رواه مسلم.

قيلَ: مَعْنَاهُ: مُتَوَكِّلُونَ، وَقِيلَ: قُلُوبُهُمْ رَقِيقَةٌ.

(الرابع)

* **[قوله]: «مثل أفئدة الطير»:**

(ن): قيل: مثلُها في رِقَّتها وضعفها؛ كالحديث الآخر: «أَهلُ اليَمنِ أَرَقُّ قُلوباً وأَضعفُ أَفئِدةً».

وقيل: في الخوف والهيبة، والطَّيرُ أكثر الحَيَوان خوفاً وفزعاً، وكما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨].

وكأن المُرادَ: قومٌ غلب عليهم الخوفُ؛ كما جاء عن جماعات من السلف في شدة خوفهم، وقيل: المراد المتوكلون[2].

---

(١) أي: كذب بفعله قولَه: حسبي الله، فلم يعمل بمقتضاه.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٧٧).

(مظ): قيل: كونها خالية عن الغِلِّ والحسد، انتهى[1].

وقيل: لكونها خاليةً عن هَمٍّ ما يَتقوَّتُ به صباحاً ومساءً، فيكون إشارةً إلى الحديث الآخر: «تَغدُو خِمَاصاً، وتَروحُ بِطَاناً»[2].

(ط): قد تقرر في علم البيان: أن وجه التشبيه إذا أُضمر عَمَّ تناولهُ، فيكون أبلغَ مِمَّا لو صُرِّح به، فينبغي أن يحمل الحديثُ على المذكورات كلِّها، ومن ثَمَّ خُصَّ الفؤاد بالذِّكر دون القلب.

قال الراغب: الفؤاد كالقلب، لكن يقال له: فؤاد، إذا اعتُبر فيه معنى التَّفؤُّد؛ أي: التوقُّد، يقال: فَأَدْتُ اللحمُ: شَويته، ولحمٌ فَئيدٌ: مَشوِيٌّ، قال تعالى: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ [النجم: ١١][3].

* * *

٧٨ ـ الخَامِسُ: عَنْ جَابرٍ رضي الله عنه: أنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبيِّ ﷺ قِبَلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفلَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ قَفلَ مَعَهُمْ، فَأَدرَكَتْهُـمُ القَائِلَةُ في وَادٍ كَثِيرِ العِضَـاهِ، فَنزَلَ رسولُ الله ﷺ، وَتَفرَّقَ النَّاسُ يَسْـتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنزَلَ رسولُ الله ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ، فَعَلَّقَ بهَا سَيْفَهُ، ونِمْنَا نَوْمَةً، فَإذَا رسولُ الله ﷺ يَدْعُونَا، وَإذَا عِنْدَهُ أَعْرَابيٌّ، فَقَالَ: «إنَّ هَـذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَـا نَـائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ في يَـدِهِ صَلْتاً، قَالَ: مَنْ

---

(١) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٦/ ١١).

(٢) رواه الترمـذي (٢٣٤٤) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وهو حديث صحيح. انظر: «تخريج أحاديث مشكلة الفقر» (٢٣).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٥٥٩).

يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: الله» ثَلاثاً، وَلَمْ يُعَاقِبْهُ، وَجَلَسَ. متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ: قَالَ جَابرٌ: كُنَّا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ بذَاتِ الرِّقَاعِ، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لرسولِ اللهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ المُشْرِكِينَ، وَسَيْفُ رسولِ اللهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ، فَاخْتَرَطَهُ فَقَالَ: تَخَافُنِي؟ قَالَ: «لا»، قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «الله».

وَفي رواية أبي بكرٍ الإسماعيلي في «صحيحِهِ»: قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قالَ: «الله»، قال: فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَ رسولُ الله ﷺ السَّيْفَ، فقَالَ: «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟»، فَقَالَ: كُنْ خَيْرَ آخِذٍ، فقَالَ: «تَشْهَدُ أَنْ لا إلهَ إلاَّ اللهُ، وأَنِّي رسولُ الله؟»، قال: لا، وَلَكِنِّي أُعَاهِدُكَ أَنْ لا أُقَاتِلَكَ، وَلا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ، فَأَتَى أَصْحَابَهُ فَقَالَ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ.

قَوْلُهُ: «قَفَلَ»: أَيْ: رَجَعَ. وَ«العِضَاهُ»: الشَّجَرُ الَّذي لَهُ شَوْكٌ. وَ«السَّمُرَةُ» ـ بِفَتْحِ السِّينِ وَضَمِّ الميمِ ـ الشَّجَرَةُ مِنَ الطَّلْحِ، وَهِيَ العِظَامُ منْ شَجَرِ العِضَاهِ. وَ«اخْتَرَطَ السَّيْفَ»: أَيْ: سَلَّهُ. «وَهُوَ في يَدِهِ صَلْتاً»: أَيْ: مَسْلُولاً، وَهُوَ بِفَتْحِ الصَّادِ وَضَمِّهَا.

(الخاص)

* قوله: «قبل نجد»:

(ق): (النجد): المرتفِعُ من الأرض، والغَوْرُ: المنخفِضُ منها، هذا

أصلهما، ثم صارا بحُكم العرف اسمين لجهتين مخصوصتين[1].

الجَوهريُّ: (القائلة): أدركتهم القَائِلَةُ: الظَّهيرةُ، وقد يكون بمعنى القَيلُولة أيضاً، وهي النوم في الظَّهيرة[2].

* **قوله: «وإذا عنده أعرابي»:**

(ن): هذا الرجل اســـمه غَوْرثٌ بغين معجمة وثاء مثلثة [و]الغين مفتوحة، وهو الصواب، وقيل: مضمومة، وقيل: غُوَيْرث على التصغير[3].

[(ق)]: هذا كان منه ﷺ بعدما عصمه الله من الناس، ولم يكن يَحرُسه أحدٌ؛ ثقةً منه بوعد الله، وتوكُّلاً عليه، بخـلاف ما كان عليه في أول مــرة؛ فإنه ﷺ كان يُحرَسُ حتى نزلت: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾[المائدة: ٦٧].

وفيه: جوازُ نوم المُسافر إذا أمن على نفسه، فأما مع الخوف: فالواجب التحرُّزُ والحذر.

وقول الرجل: «من يمنعك مني؟» استفهام مُشرَبٌ بالنفي، كأنه قال: لا مانع مِنِّي، فلم يُبالِ النبيُّ ﷺ بقوله، ولا عَرَّج عليه؛ ثقةً منه بوعد الله وتَوكُّلاً عليه، وعلماً منه بأنه ليس في الوجود فاعلٌ إلا الله تعالى؛ فإنه أعلم الناس بالله، فأجابه بقوله: «الله» ثانية وثالثة، فلما سمع الرجلُ ذلك، وشاهد تلك القُوَّةَ التي فارَقَ بها عن غيره من الناس؛ تحقق صدقَه، وعلم أنه لا يصل إليه بضَررٍ، وهذا من أعظم الخَوارق للعادة؛ فإنه عَدوٌّ مُتمكِّن

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٦١).

(٢) انظر: «الصحاح» للجوهري (٥/ ١٨٠٨) (مادة: قيل).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٥/ ٤٥).

بيده [سيف] شاهر، وموتٌ حاضر، ولا حالَ تَغيَّرت، ولا رَوْعةَ حصلت، هذا مُحال في العادات، فوقوعه من أبلغ الكرامات، ووقع [مع] اقتران التحدِّي به، فيكون من أوضح المُعجزات، انتهى[1].

* **قوله: «فسقط السيف من يده»:**

قال الحافظ أبو عبدالله محمدُ بن مَعمر: وفي بعض الروايات: قال ﷺ: «اللَّهُمَّ؛ اكفِنيهِ بمَا شِئتَ»، قال: فانكبَّ لوجهه من زُلَّخَةٍ زُلِّخَها بين كَتِفيهِ، وندرَ سيفُه[2].

الزُّلَّخَةُ: بضم الزاي وتشديد [اللام] وفتحها ـ وحُكي: تخفيفها ـ والخاء المعجمة، قال الخَطَّابيُّ: وروي: بالجيم، وهو غلطٌ، وهي وجَعٌ في الظهر لا يتحرك الإنسان من شِدَّته، انتهى[3].

وروى ابنُ جرير عن محمد بن كعب القرظي[4] وغيره: فرَعَدَتْ يدُ الأعرابيِّ، وسقطَ السيفُ منه، قال: وضربَ برأسه الشَّجرةَ حتى انتثرَ دِماغُه، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ الآيةَ [المائدة: ٦٧][5].

فيُستفاد من هذا: أن نزول آية العِصمة كان بعد قِصَّة الأعرابي، وقد سبق قول القُرطبي بخلاف هذا.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٦٢).

(٢) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٣/ ٣٧٩)، والخطابي في «غريب الحديث» (١/ ٣٠٨).

(٣) انظر: «غريب الحديث» للخطابي (١/ ٣٠٨).

(٤) في الأصل: «القرطبي».

(٥) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٠٨). وإسناده ضعيف لإرساله.

* قوله: «ولم يعاقبه»:

(ن): فيه: جواز المَنِّ على الكافر الحربيِّ وإطلاقه، وفيه: الحَثُّ على مراقبة الله تعالى والعفو والحِلْمِ، ومُقابلة السيئة بالحسنة، انتهى[1].

قال الحافظ مُحمَّد بن مَعمرٍ: وفيه: جوازُ الارتفاق بما للناس فيه شرع؛ كمقاعد الأسواق، والأشجار في القفار، وأمثال هذا، وأَنَّ من سبقَ إلى شيء من ذلك فهو أولى به.

وفيه: استحبابُ إيثار الرَّعيَّة للإمام بما [هو] أَحسنُ وأَطيبُ؛ لقوله: **«تركناها لرسول الله ﷺ»**.

وفيه: استحباب القَيلُولة؛ لما روي في الخبر: «قِيلُوا؛ فإن الشَّيطانَ لا يَقِيلُ»[2].

وفيه: استحبابُ التحدُّث بنِعَمِ الله؛ لإخباره ﷺ أصحابَه بكرامة اندفاع العَدوِّ منه.

وفيه: مشاركةُ رسول الله ﷺ أُمَّتَه فيما يرجع إلى العوارض البشرية؛ لاستغراق نومه إياه حتى هجم عليه غَورثُ بن الحارث، وتناول سيفَه وسَلَّه، وقد صَحَّ أنه ﷺ تنام عيناه ولا ينام قلبه؛ تنبيهاً على أنه يشارك البشرَ في النوم ويخالفهم[3] في المنام.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٥/ ٤٤).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٨). وهو حديث حسن. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٤٤٣١).

(٣) في الأصل: «وثباتهم».

وفيه: أن مَن يفعلِ الخيرَ لم يَعدَم جوازيَه؛ لعرفان غَورث عارفةَ صَفْحِه عنه، واعترافه له بالفضل حتى قال لأصحابه: جئتكم من عند خير الناس.

* * *

٧٩ ـ السَّادِسُ: عَنْ عُمَرَ ﵁ قال: سَـــمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصاً، وَتَرُوحُ بِطَاناً» رواه الترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ.

مَعْنَاهُ: تَذْهَبُ أَوَّلَ النَّهَارِ خِمَاصاً؛ أَيْ: ضَامِرَةَ البُطُونِ مِنَ الجُوعِ، وَتَرْجِعُ آخِرَ النَّهَارِ بِطَاناً؛ أَيْ: مُمْتَلِئَةَ البُطُونِ.

(السَّادِسُ)

* **قوله: «لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله»:**

(ط): أي: بأن تعلم يقيناً أن لا فاعلَ إلا الله، وأن كل موجود؛ مِن خَلْقٍ ورزقٍ، وعطاءٍ ومنع، وحياة وموت، وغنىً وفقر، وغيرِ ذلك ممّا ينطلق عليه اسمُ الموجود، من الله تعالى، ثم تسعى في الطلب على الوجه الجميل، يشهد لذلك تشبيهُه بالطير؛ فإنها تغدو خِماصاً، ثم تَسرَحُ في طلب القُوت، فتروح بِطاناً، انتهى[1].

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣٣٣٥).

فيه: فضيلة التوكل، وأن من فَوَّض أمرَه إلى الله؛ كفاه ورزقه من حيث لا يحتسب؛ كما يُشاهد من حال الطُّيورِ.

ولقد أَحسنَ القائلُ:

أَلا أَيُّها العبدُ الضعيفُ إِلى مَتى	تُقلِّبُكَ الأَفكَارُ جَنباً إِلى جَنْبِ
تخافُ انقطاعَ الرِّزقِ واللهُ ضَامِنٌ	كَأَنَّكَ في دُنياكَ عَبدٌ بلا رَبِّ
تَوكَّلْ على مَنْ يَرزقُ الطَّيرَ إذ غَدَتْ	خِمَاصاً وَإِذْ راحَتْ بِطَاناً مِنَ الحَبِّ

وفيه: فضيلةُ الطَّلب والكَسْبِ بالمَعروف؛ فإن الطيرَ لا يلازمُ وَكْرَهُ، بل يروحُ طالباً وكاسباً وساعياً، ويرجع وقد سبق إليه رزقُه.

وفيه: فضيلة ترك الادّخار، ومدحُ الاقتصار على ما يُزجِّي به الوقتَ، ولا يُحمِّل نفسَه هَمَّ رزق يوم لا يدري أَيدرِكُه أم لا؟

قال:

إذا ما كانَ عِنْدِي قُوتُ يَومٍ	طَرحْتُ الهَمَّ عَنِّي يا سَعِيدُ
ولَم تَخْطُر هُمومُ غَدٍ ببَالِي	فَإِنَّ غَداً لَهُ رِزقٌ جَدِيدُ

* * *

٨٠ ـ السَّابعُ: عَن أَبي عِمَارَةَ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «يَا فُلانُ! إذَا أَوَيْتَ إلَى فِرَاشِكَ، فَقُلِ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لا مَلْجَأَ وَلا مَنْجَى

مِنْكَ إلاَّ إلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ؛ فَإنَّكَ إنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتَّ عَلَى الفِطْرَةِ، وَإنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْراً» متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ في «الصَّحيحين» عَنِ البَراءِ، قال: قال لِي رسولُ اللهِ ﷺ: «إذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، وَقُلْ ـ وَذَكَرَ نَحْوَهُ، ثُمَّ قالَ: ـ وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ».

(السَّابع)

* قوله: «يا فلان»:

(ط): هو أُسَيدُ بن حُضَيرٍ.

* قوله: «أسلمت نفسي إليك»:

(ن): أي: استسلمت وجعلت نفسي مُنقادةً طائعة لحكمك، والنَّفسُ هنا بمعنى الذات كُلِّها[1].

(ق): أي: سَلَّمْتُها لك؛ إذ لا قُدرةَ لي على تدبيرها، ولا على جَلبِ ما ينفعها، ولا على دفع ما يَضرُّها، بل أَمرُها إليك مُسلَّمٌ، تفعل فيها ما تريد، ولا اعتراضَ على ما تفعل ولا مُعارضةَ[2].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٣٣).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣٨).

* قوله: «ووجهت وجهي إليك»:

(ق): قيل: معنى التوجُّه: القَصْدُ والعملُ الصالح[1].

«وفوضت أمري إليك»؛ أي: تَوكَّلتُ عليك في أمري؛ لتكفيني هَمَّه، وتتولى صلاحَه، «وألجأت ظهري إليك»؛ أي: أَسندته إليك؛ لتُقوِّيَه على ما يَنفعُني؛ لأن من استند إلى شيء يَقْوَى به.

(ك): فإن قلت: الرَّهبةُ يستعمل بـ (مِنْ).

قلت: «إليك» هو مُتعلِّقٌ بـ «رغبة»[2]، وأُعطي للرهبة حُكمها، أو هو من باب:

مُتَقلِّـــــــــــداً سَـــــــــيفاً ورُمْحـــــــــــاً

وقولهم:

عَلَفتُـــــــهُ تِبْنـــــــاً ومَـــــاءً بَـــــارِداً

وقوله: «لا ملجأ»: هو بالهمزة، ويجوز التخفيف، «ولا منجى»: مقصور، وإعرابه كإعراب عصاً، وفي هذا التركيب خمسةُ أوجه؛ لأنه مثل (لا حولَ ولا قُوةَ إلا بالله)، والفرقُ بين نَصبه وفتحه بالتنوين، وعند التنوين تسقطُ الألفُ، ثم إنهما إن كانا مصدرين يتنازعان في «منك»، وإن كانا مكانين فلا، إذ اسمُ المكان لا يعمل، وتقديرُه: لا ملجأ منك إلى أحد إلا إليك، ولا مَنْجى إلا إليك[3].

---

(١) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(٢) في الأصل: «بمن».

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٣/ ١٠٧).

(ط): «مت على الفطرة»؛ أي: على الدِّين القَويم مِلَّةِ إبراهيم عليه السلام؛ فإنه أسلم واستسلم، وجاء بقلب سليم.

(ق): أي: على دين الإسلام؛ كما في الحديث الآخر: «مَنْ كانَ آخرَ كَلامِهِ لا إلهَ إلا اللهُ، دخلَ الجَنَّةَ»[1].

فإن قيل: [إذا كان] جزاءُ هذه الكلمات المُقتضية لهذه المعاني؛ من التَّوحيد، والتَّسليم، والرِّضا، وغير ذلك، [الموتَ عن الفطرة] كـ [ما يموت] مَن قال: لا إله إلا الله، وإن لم يَخطُر له شيءٌ من تلك الأُمور، فأين فائدة تلك الكلمات العظيمة[2]؟

فالجواب: أن كلاً منهما وإن مات على فِطْرَةِ الإسلام؛ فبين الفِطْرَتين ما بين الحالتين، فِطْرةُ الأُولى: فِطرةُ المُقرَّبين والصِّدِّيقين، وفِطْرةُ الثانيةُ: فِطرةُ أَصحابِ اليمين[2].

* وقوله: «وإن أصبحت أصبت خيراً»؛ أي: صلاحاً في حالك وزيادة في أجرك وأعمالك.

(ن): أي: حصل لك ثوابُ هذه السُّنن، واهتمامِك بالخير، ومُتابعتِك أمرَ الله وأمرَ رسوله ﷺ[3].

* قوله ﷺ: «فتوضأ وضوءك للصلاة»:

(ق): هذا الأمر على جهة الندب؛ لأن النومَ وفاةٌ، وربما يكون

---

(١) رواه أبو داود (٣١١٦) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٦٤٧٩).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣٩)، وما بين معكوفتين منه.

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٣٣).

موتاً؛ كما قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ الآيةَ [الزمر: ٤٢].

ولمَّا كان الموت كذلك؛ نَدَب ﷺ النائِمَ إلى أن يستعدَّ للموت بالطهارة، والاضطجاعِ على اليمين، على الهيئة التي يوضع عليها في قبره[١].

* **قوله ﷺ: «ثم اضطجع على شقك الأيمن»:**

(قض): لأن التيمُّنَ في جمهور الأمور محبوبٌ، ولأن المباحثَ الطِّبيةَ دلت على أن أفضلَ هيئة النوم وأنفعَها أن يبتدئ على اليمين، ثم ينقلب إلى اليسار[٢].

(ن): في هذا الحديث ثلاثُ سنن:

إحداها: الوضوء عند إرادة النوم، فإن كان مُتوضِّئاً كفاه ذلك الوضوء؛ لأن المقصودَ النومُ على طهارة مخافةَ أن يموت في ليلته، وليكون أصدقَ لرؤياه، وأبعدَ من تَلَعُّب الشيطان به في منامه.

الثانية: على الشِّقِّ الأيمن؛ لأنه ﷺ كان يُحبُّ التيامنَ، ولأنه أسرعُ إلى الانتباه.

الثالثة: ذكر الله تعالى؛ ليكون خاتمةَ عمله، انتهى[٣].

* **قوله ﷺ: «واجعلهن آخر ما تقول»**؛ أي: من الكلام المُباح في

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣٧).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٢/ ٨٨).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٣٢).

مصالح الدنيا أو ما[1] والاه؛ لأن الذكر باللسان مُستحبٌّ مرغَّبٌ فيه في عامة الأحوال خصوصاً عند النوم.

روى ابن السُّنِّي عن أبي أُمامة قال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ أَوى إِلَى فِراشِه طَاهِراً، وذكرَ اللهَ حَتَّى يُدرِكَهُ النُّعَاسُ؛ لَم يَتقَلَّبْ سَاعةً منَ اللَّيْلِ يسألُ اللهَ ﷻ فيهَا خَيْراً مِنْ خَيرِ الدُّنيا والآخِرَة إلاَّ أعطاهُ إيَّاهُ»[2].

وروى ابنُ حِبَّان والبزَّارُ عن عليٍّ قال: آخرُ كـلام فـارقتُ عليه رسولَ الله ﷺ أَنْ قلتُ: أيُّ الأَعمالِ أحبُّ إلى الله؟ قـال: «أَن تَموتَ ولِسانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللهِ»[3].

فإن أُمر بالسكوت بعد هذه الأذكار؛ ربما أُرِّقَ ساعةً، ويفوتُه فضيلةُ الذكر اللِّساني، ويحتمل أن يراعيَ لفظَ الحديث، ولا يتكلم بعدها، ويلازم قلبُه المُراقبةَ والتفكُّرَ فيما بين يديه، وهذا روحُ الذكر ولُبُّه.

* * *

٨١ ـ الثَّامِنُ: عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيق ﵁ عبدِالله بنِ عثمانَ بنِ عامِرِ بنِ عُمَرَ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْن تَيْم بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ القُرَشِيِّ التَّيْمِيِّ ﵁ ـ وَهُوَ وَأَبُوهُ وَأُمُّهُ صَحَابَةٌ ﵃ ـ قال:

---

(١) في الأصل: «إما والاه».

(٢) رواه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧١٩). وهو حديث ضعيف. انظر: «تخريج أحاديث المشكاة» (١٢٥٠).

(٣) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٨١٨) بنحوه، من حديث معاذ ﵁. وهو حديث حسن صحيح. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (١٤٩٢).

نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ المُشرِكِينَ وَنَحْنُ في الغَارِ وَهُمْ عَلَى رُؤُوسِنَا، فقلتُ: يا رسولَ الله! لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لأَبْصَرَنَا. فقالَ: «مَا ظَنُّكَ يا أَبَا بَكْرٍ باثْنَيْنِ اللهُ ثَالِثُهُمَا؟» متفقٌ عليه.

(الثامن)

* قول الصديق: «نظرت إلى أقدام المشركين»:

(ق): كان قِصَّته: أن المشركين اجتمعوا لقتل رسول الله ﷺ، وبيَّتوه في داره، فأمر علياً أن يَرقُدَ في فراشه، وقال: «إنَّهم لَنْ يَضُرُّوكَ»، فخرج عليهم رسولُ الله ﷺ وهم على بابه، فأخذ الله أبصارَهم عنه ولم يَرَوْه، ووضع على رأس كل واحد منهم تُراباً، وانصرف عنهم خارجاً إلى غار ثَور، فاختفى فيه، فأقاموا كذلك حتى أخبرهم مُخْبِرٌ أنه قد خرج عليهم، وأنه وضع على رؤوسهم الترابَ، فمدُّوا أيديَهم على رؤوسهم، فوجدوا الترابَ، فدخلوا الدارَ فوجدوا علياً على الفِراش، فلم يَتعرَّضوا له، ثم خرجوا في كل وجه يطلبون النبيَّ ﷺ، ويَقتصُّونَ أَثرَهُ بقائف كان معروفاً عندهم، إلى أن وصلوا إلى الغار، فوجدوه قد نسجت عليه العنكبوتُ من حينه، وفرَّخ فيه الحَمَامُ بقدرة الله تعالى، فلما رأوا ذلك؛ قالوا: إن هذا الغارَ ما دخله أَحدٌ، ثم صَعِدُوا إلى أعلى الغار، فحينئذ رأى أبو بكر أقدامَهم، فقال بلسان مقاله مُفصِحاً عن ضعف حاله: إنْ نظر أحدُهم إلى قدميه أبصرنا، فأجابه مَن تدلَّى فدنا بما يُذهِبُ عنه الخوفَ والضَّنى بقوله: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾[التوبة: ٤٠]؛ أي: بالحِفْظ والسَّلامة والصَّوْن والكرامة.

ثم إن النبيَّ ﷺ أقام في الغار ثلاثةَ أيام، ثم تَجهَّزَ وهاجر إلى

المدينة، وكلُّ ذلك من النبيِّ ﷺ ثِقةٌ بوعد الله، وتوَكُّلٌ عليه، ودليلٌ على خُصوصية أبي بكر من الخُلَّةِ ومُلازمة الصُّحبة في أوقات الشدَّة بما لم يُسبَق إليه[1].

(ن): «الله ثالثهما»؛ أي: بالنَّصر والمَعونة والتسديد، وهو داخلٌ في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحۡسِنُونَ ﴾[النحل: ١٢٨].

وفيه: بيانُ عِظَم توكل النبيِّ ﷺ حتى في هذا المقام.

وفيه: فضيلة أبي بكر من وُجوه، منها: هذه اللفظة، ومنها: بذلُه نفسَهُ ومُفارقتُه أهلَه ومالَه ورئاستَه في طاعة الله ورسوله، ومُلازمة النبي ﷺ ومُعاداة الناس فيه، ومنها: جعله نفسَه وقايةً عنه، وغير ذلك[2].

* * *

٨٢ ـ التَّاسعُ: عَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ أُمِّ سَلَمَةَ ـ وَاسْمُهَا هِنْدٌ بِنْتُ أَبي أُمَيَّةَ حُذَيْفَةَ، المَخْزُومِيَّةُ ﵂ ـ: أن النبيَّ ﷺ كانَ إذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قالَ: «بِاسْمِ اللهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى الله، اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ، أوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ» حديثٌ صَحيحٌ رواه أبو داودَ، والتِّرْمذيُّ وَغَيْرُهُمَا بِأسَانِيدَ صَحيحةٍ. قالَ التِّرْمذي: حَديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وهذا لفظ أبي داود.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٢٣٩).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٥/ ١٥٠).

٨٣ ـ العَاشرُ: عَن أَنسٍ ﷺ قال: قالَ رسـولُ الله ﷺ: «مَنْ قَالَ ـ يَعْنِي: إذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ ـ: بِاسْـمِ اللهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ، يقالُ لَهُ: هُدِيتَ، وَكُفِيتَ، وَوُقِيتَ، وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ». رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وغيرهم. وقال الترمذي: حـديثٌ حسـنٌ، زاد أَبُو داود: «فيقول ـ يَعْنِي: الشَّيْطَانَ ـ لِشَيْطَانٍ آخَرَ: كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُقِيَ؟».

٨٤ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قال: كَانَ أَخَوَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ أحَدُهُمَا يَأْتِي النبيَّ ﷺ، وَالآخَرُ يَحْتَرِفُ، فَشَكَا المُحْتَرِفُ أخَاهُ للنَّبِيِّ ﷺ، فقال: «لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ» رواه التِّرْمذي بإسنادٍ صحيحٍ على شرطٍ مسلمٍ.

«يَحْتَرِفُ»: يَكْتَسِبُ وَيَتَسَبَّبُ.

إلى آخر الباب

قال الراغب: (الزلة) في الأصل: استرسالُ الرِّجل عن غير قصد[1]، يقال: زَلَّت رجلُه تَزِلُّ، والمَزِلَّةُ: المكانُ الزَّلِقُ، وقيل للذَّنب من غير قصد: زَلَّةٌ؛ تشبيهاً بزَلَّة الرِّجل[2].

---

(١) في الأصل: «مقصد».

(٢) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص: ٢١٤).

(مظ): «أَضل»؛ أي: [عن] الحَقِّ؛ من الضَّلالة ضِدّ الرَّشاد، «أو أُضَل»: على بناء المجهول؛ أي: يُضِلَّني أحدٌ، «أو أظلم»: على بناء المعلوم؛ أي: على أحد، «أو أُظلم»: على بناء المجهول؛ أي: يظلمني أحدٌ، «أو أجهل»: على بناء المعلوم؛ أي: أُمورَ الدِّين، ومعرفةَ الله، وحقوقَ الله، وحقوقَ الناس، «أو يجهل عليَّ»: غائبٌ مجهول؛ أي: يفعل الناسُ فِيَّ فعلَ الجُهَّال من إيصال الضَّرر إليَّ، انتهى[1].

قول الشارح: (على بناء المجهول) صوابُهُ: ضم الهمزة وكسر الضاد؛ أي: أصيرَ مُضِلاً لغيري، فكأنه استعاذ من أن يصير ضالاً أو مُضِلاً، وأما على بناء المجهول: يَتَّحِدُ المُستعاذُ منه في اللفظين؛ لأن مَنْ أضله أحدٌ؛ صار ضالاً، وكذلك (أزل) بفتح الهمزة في الأولى وضمها في الثانية والزايُ مكسورة فيهما؛ أي: أَقعَ في الذنب، أو أُوقِعَ أحداً فيه؛ حتى يناسب «أَظلِمَ أو أُظلَم، أَجهلَ أو يُجهلَ عليَّ» [. . .][2].

[أقول]: الإنسانُ إذا خرج من منزله؛ لا بُدَّ أن يعاشرَ الناس، ويزاول الأمورَ، فيخاف أن يعدل عن الصراط المستقيم، فإما أن يكون في أمر الدين؛ فلا يخلو من أن يَضِلَّ أو يُضِلَّ، وإما أن يكون في أمر الدنيا، فإما بسبب جريان المعاملة معهم؛ بأن يَظلِم أو يُظلَم، وإما بسبب الاختلاط والمصاحبة؛ فإما أن يَجهلَ أو يُجهل عليه، فاستُعيذَ من هذه الأحوال كُلِّها بلفظ سَلِسٍ مُوجَز، ورُوعيَ المُطابقةُ المعنويةُ، والمُشاكلة اللفظيةُ؛ كقول الشاعر:

---

(١) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٣/ ٢٢٨).

(٢) بياض في الأصل.

أَلا لا يَجْهَلَــنْ أَحَــدٌ عَلَيْنَــا   فَنجْهــلَ فَــوقَ جَهــلِ الجَاهِلينــا

* **قوله: «بسم الله»:**

(ط): الحديث فيه لَفٌّ ونَشْرٌ؛ فإن قوله: **«بسم الله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله»** لَفٌّ، وقولَه: **«هديت وكفيت ووقيت»** نَشْرٌ؛ فإنه إذا استعاذ العبدُ بالله وباسمه المبارك؛ فإن الله يَهديه ويُرشده ويُعينه في الأُمور الدِّينية والدنيوية[1]، فإذا توكل على الله وفَوَّض أمرَه إليه كفاه، فيكون هو حسبَهُ، ومَنْ قال: **«لا حولَ ولا قوة إلا بالله»**؛ وقاه الله شَرَّ الشيطان، ولا يُسلَّطُ عليه.

فإن قلت: ما معنى قولك: **«كيف لك برجل»**، وما موقعه [من قوله]: **«فيتنحى له الشيطان»**؟

[قلت: معناه كيف يتيسرُ لك إغواءُ رجلٍ قد هُدي وكُفي ووُقيَ؟ قاله مُعزِّياً مُسلِّياً للشيطان][2] الذي تنحى لأجل القائل عن طريق إضلاله مُتحسِّراً آيساً[3].

* * *

* **قوله: «فشكا المُحترفُ أخاه النبيَّ ﷺ»:**

(ط): «النبي» منصوبٌ على انتزاع الخافض، قال في «الأســـاس»:

---

(١) في الأصل: «الدنيا».

(٢) ما بين معكوفتين من «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٩٠٤).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٩٠٤).

شكوتُ إليه فلاناً، فأشكاني منه؛ أي: أخذ لي منه ما أرضاني به، ومعنى (لعل) في قوله: **«لعلك»** يجوز أن ترجع إلى رسول الله ﷺ، فيفيد القطعَ والتوبيخَ؛ كما ورد: «هَلْ تُرزقُونَ إلاَّ بضُعفَائِكُم»[1]، وأن يرجع إلى المُخاطَب؛ ليبعثَه على التفكُّر والتأمُّل، فينتصف من نفسه[2].

❒ ❒ ❒

(١) رواه البخاري (٢٧٣٩) بلفظ: «هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم». من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ.

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣٣٤٠).

٨ ـ باب
الاستقامة

* قال الله تعالى: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾[هود: ١١٢].

* وقالَ تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ﴿٣١﴾ نُزُلًا مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ﴾ [فصلت: ٣٠ ـ ٣٢].

* وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٣﴾ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[الأحقاف: ١٣ ـ ١٤].

(الباب الثامن)

(في الاستقامة)

قال الأُستاذ أبو القاسم القُشيريُّ: الاستقامة درجةٌ بها كمالُ الأُمور وتمامُها، وبوجودها حصولُ الخيرات ونظامُها، و[من] لم يكن مُستقيماً في حاله؛ ضاع سَعيُه، وخاب جُهدُهُ.

وقيل: الاستقامةُ لا يُطيقها إلا الأكابرُ؛ لأنها الخروجُ عن المعهودات، ومفارقةُ الرُّسوم والعادات، والقيامُ بين يدي الله على حقيقة الصِّدق؛ ولذلك قال ﷺ: «استَقِيمُوا ولَن تُحْصُوا»[1].

وقال الواسطيُّ: الخَصْلةُ التي كمَلت بها المَحاسنُ وبفَقْدِها قَبُحَت المَحاسِنُ: الاستقامةُ.

(ش): الاستقامة تتعلق بالأقوال، والأفعال، والأحوال، والنيات، والاستقامةُ فيها وقوعُها لله وبالله على أمر الله.

قال بعضُ العارفين: أعظم الكرامة لُزومُ الاستقامة[2].

* قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ﴾[فصلت: ٣٠]؛ أي: اعتدلوا على طاعة الله تعالى عقْداً وقولاً وفعلاً، وداموا على ذلك.

عن أنس ﷺ قال: قرأ علينا رسولُ الله ﷺ هذه الآيةَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ﴾[فصلت: ٣٠]، فقال: «قَدْ قَالَها الناسُ ثُمَّ كفرَ أَكثرُهم، فمَنْ قالَها حتَّى يموتَ فهو مِمَّن استَقامَ عَلَيها»، رواه أبو يعلى، والنسائيُّ، والبزَّارُ، وابن أبي حاتم[3].

وروى ابنُ جرير عن سعيد بن عِمرانَ قال: قُرئت عند أبي بكر

---

(١) رواه ابن ماجه (٢٧٧) من حديث ثوبان ﷺ. وهو حديث صحيح. انظر: «إرواء الغليل» (٤١٢).

(٢) انظر: «مدارج السالكين» لابن القيم (٢/ ١٠٥).

(٣) رواه أبو يعلى في «مسنده» (٣٤٩٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٤٧٠)، والبزار في «مسنده» (٦٨٨٥). وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٤٠٥٢).

الصِّدِّيقِ ﷺ هذه الآيةُ، قال: هُمُ الذين لا يُشركون بالله شيئاً، ثم روى من حديث الأَسودِ بن هلال قال: قال أبو بكر ﷺ: ما تقولون في هذه الآية ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ﴾[فصلت: ٣٠]؟ فقالوا: ربُّنا الله، ثم استقاموا من ذَنْبٍ، فقال: لقد حملتُموها على غير المَحْمِلِ، قالوا: ربُّنا الله، ثم استقاموا، فلم يلتفتوا إلى إلهٍ غَيرِه[1].

وكذا قال مُجاهدٌ والسُّدِّيُّ، وعكرمةُ، وغيرُ واحد.

وسُئل ابن عباس: أيُّ آيةٍ في كتاب الله أَرْخَصُ؟ قال: قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ﴾ على شهادة أن لا إله إلا الله، رواه ابن أبي حاتم.

وقال الزُّهريُّ: تلا عمرُ ﷺ هذه الآيةَ على المِنْبَرِ، ثم قال: استقاموا والله لله بطاعته، ولم يَروغُوا رَوَغَانَ الثَّعالب[2].

وقال أبو العَاليةِ: ﴿ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ﴾ أخلصوا له الدِّينَ والعملَ.

(م): في الاستقامة الإتيانُ بالأعمال الصَّالحة، وهو قول جماعة من الصحابة والتابعين، وهذا أولى؛ حَتَّى يكون قولُه: ﴿رَبُّنَا ٱللَّهُ﴾ مُتناولاً للقول والاعتقاد، ويكونَ قولُه: ﴿ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ﴾ مُتناولاً للأعمال الصَّالحة[3].

(الكشاف): ﴿ثُمَّ﴾ لتراخي الاستقامة عن الإقرار في المرتبة وفضلها عليه؛ لأن الاستقامةَ لها الشأنُ كلُّه، ونحوُه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ١١٤).

(٢) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ١١٥).

(٣) انظر: «تفسير الرازي» (٢٧/ ١٠٥).

﴿ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟﴾ [الحجرات: ١٥]، المعنى: ثم ثبتوا على الإقرار ومُقتضياته[1].

* قوله تعالى: ﴿تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾: قال مُجاهدٌ، والسُّدِّيُّ، وزيدُ بن أسلمَ وابنُه: يعني: عند الموت قائلين: ﴿أَلَّا تَخَافُوا۟﴾؛ أي: على ما تَقْدَمُون عليه من أمر الآخرة، ﴿وَلَا تَحْزَنُوا۟﴾؛ أي: على ما خلَّفتموه من أمر الدُّنيا؛ من ولد، وأهل، ودين؛ فإنا نَخْلُفكُم فيه، ﴿وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ﴾ فبشَّروهم بذهاب الشَّرِّ، وحُصولِ الخير، وهذا كما في حديث البَراء: «إنَّ المَلائِكةَ تقولُ لرُوحِ المُؤمنين: اخرُجي أَيَّتُها الرُّوحُ الطَّيبةُ في الجسد الطَّيِّبِ كنت تَعمُرِينَه؛ اخرجي إلى رَوْحٍ ورَيْحانٍ، وربٍّ غيرِ غَضْبانَ».

وقيل: إن الملائكةَ تتنزَّلُ عليهم يومَ خُروجهم من قُبورهم، حكاه ابن جرير عن ابن عباس والسُّدِّيِّ.

روى ابن أبي حاتم عن جعفر بن سليمان قال: سمعتُ ثابتاً قرأ (السَّجدةَ) حتَّى بلغ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾، فوقف، فقال: بلغنا أن المؤمنَ حيث يبعثه الله من قبره يَتلقَّاه الملَكانِ اللذان كانا معه في الدُّنيا، فيقولان: لا تخف ولا تحزن، وأبشر بالجَنَّةِ.

* [قوله تعالى]: ﴿ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ قال: فيؤمِّنُ الله خوفَهُ، ويُقِرُّ عينَهُ، فما عظيمةٌ يخشى الناسُ يوم القيامة إلا [هي للمؤمن قُرَّةُ عين]؛ لِمَا هداه الله، ولما كان يعمل له في الدنيا، وقال زيدُ بن أَسلمَ: يُبشِّرُونه عند الموت، وفي القبر، وحين يُبعث، رواه ابن أبي حاتم، وهذا القول

---

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٤/ ٢٠٤).

مَجْمَعٌ للأقوال كُلِّها، وهو حَسَنٌ جِدّاً، وهو الواقع[1].

(م): (أن) مُخفَّفةٌ من الثقيلة، وأصله: أنه لا تخافوا، والهاء ضميرُ الشَّأنِ، أو يكون بمعنى (أي).

واعلم أن الغايةَ القُصوى في رعاية المصالح: دَفعُ المَضَارِّ، وجَلْبُ المنافع، ومعلومٌ أن دفعَ المَضَّرةِ أولى بالرعاية من جلب المنفعة، والمَضَرَّةُ إما أن تكون في المستقبل، أو في الحال، أو في الماضي، والمضار [التي يتوقَّعُ حُصولها في][2] المستقبل أولى بالدفع من الماضية، وأيضاً الخوفُ عبارةٌ عن تَألُّم القلب بسبب توقُّع حُصول مَضَرَّة مُستقبَلة، والحُزنُ عبارةٌ عن تألُّم القلب بسبب فَوْتِ نفعٍ كان موجوداً في الماضي، وإذا كان كذلك؛ فدفعُ الخوف أولى من دفع الحُزن.

إذا ثبت هذا؛ فنقول: إنه تعـــالى أخبر عن المـــلائكة بأنهم يُخبرون المؤمنين بأنه لا خوف عليكم بسبب ما تستقبلونه من الأهوال، ثم يخبرونهم بأنه لا حزنَ عليكم بسبب ما فاتكم من أحوال الدنيا، وعند حُصول هذين الأمر زالت المضارُّ بالكُلِّية، ثم بعد الفراغ منه يُبشِّرونهم بحصول المنافع، وهو قوله: ﴿وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ﴾[فصلت: ٣٠].

* **قوله تعالى: ﴿ نَحْنُ أَوْلِيَآؤُكُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾**[فصلت: ٣١]؛ أي: تقول الملائكة للمؤمنين عند الاحتضار: نحن كنا أولياءكم؛ أي: قُرَناءكم في الحياة الدنيا؛ نُسدِّدكم ونُوقِّيكم ونَحفَظُكم بأمر الله، وكذلك نكون لكم

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١٢/ ٢٣٧).

(٢) ما بين معكوفتين من «تفسير الرازي» (٢٧/ ١٠٦).

في الآخرة؛ نُؤنِسُ منكم الوَحشةَ في القُبور، وعند النفخة في الصُّوْر، ونُؤمِّنكُم يومَ البَعْث والنُّشور، ونُجاوزُ بكم الصِّراطَ المُستقيمَ، ونُوصِلُكم إلى جَنَّات النَّعيم[1].

(م): كونُ الملائكة أولياءَ للأرواح الطَّيِّبة الطاهرة [حاصلٌ] من جهات كثيرة [معلومة لأرباب المكاشفات][2]، فهم يقولون: كما أن تلك الولايةَ كانت حاصلةً في الدنيا؛ فهي تكون باقيةً في الآخرة؛ فإن القُوَّةَ المَلَكِيَّةَ التي كانت في الإنسان ذاتِيَّةٌ لازمةٌ غيرُ قابلة للزوال، بل تصير بعد الموت أقوى وأبقى؛ وذلك لأن جوهرَ النفس من جنس الملائكة، والتعلُّقات الجِسمانيةُ هي التي تَحُولُ بينها وبين الملائكة؛ [كما] قال ﷺ: «لَولا أَنَّ الشَّياطِينَ يَحُومُونَ على قَلوبِ بَنِي آدمَ؛ لَنَظرُوا إلى مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ»[3]، فإذا زالت العَلائقُ الجِسْمانيةُ، والتدبيراتُ البدنيةُ، فقد زال الغِطاءُ وارتفع المانعُ[4].

* قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِيَ أَنفُسُكُمْ﴾؛ أي: في الجنة من جميع ما تختارون مِمَّا تشتهيه النفوسَ وتَقَرُّ به العُيونُ.

* [قوله تعالى]: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ﴾؛ أي: مهما طلبتم وَجدْتُم، وحضر بين أيديكم كما اخترتم.

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٢٧/ ١٠٥).

(٢) ما بين معكوفتين من «تفسير الرازي».

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٥٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ بنحوه. وهو حديث ضعيف كما ذكر محققو «المسند» (طبعة الرسالة).

(٤) انظر: «تفسير الرازي» (٢٧/ ١٠٦)، ووقع في الأصل: «التدبيرات البدنية والتدبيرات الدينية» بزيادة: «والتدبيرات الدينية»، والمثبت من المصدر، وهو الصواب.

* [قوله تعالى]: ﴿نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ﴾؛ أي: ضِيافةً وعَطاءً وإنعاماً من غَفُورٍ لِذُنوبكم، رَحِيمٍ بكم[1].

* * *

٨٥ ـ وَعَنْ أَبي عَمْرٍو ـ وقيل: أَبي عَمْرَةَ ـ سُفْيَانَ بنِ عبدِالله ﷺ قالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! قُلْ لِي في الإسْلامِ قَوْلاً لا أَسْأَلُ عَنْه أَحداً غَيْرَكَ. قال: «قُلْ: آمَنْتُ باللهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ» رواه مسلم.

(الأول)

* **قوله: «قل لي في الإسلام قولاً»:**

(ط): أي: فيما يكتمل به الإسلامُ ويُراعَى به حقوقُه، ويُستدَلُّ به على توابعه ولَواحقهِ.

وقوله: «**بعدك**»؛ أي: بعد سؤالك هذا؛ كقوله: ﴿وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾[فاطر: ٢]؛ أي: مِنْ بعد إمساكه.

وفي رواية: «غيرك»[2]، وهو لازمُ ذاك اللَّفظِ؛ لأنه إذا لم يَسألْ بعد سؤاله أحداً؛ يلزم منه أن لا يسألَ غيره[3].

(ن): قال القاضي عِياضٌ: هذا من جوامع كَلِمهِ ﷺ، وهو مُطابقٌ لقول الله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ﴾[فصلت: ٣٠]؛ أي: وَحَّدُوا

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١٢/ ٢٣٧).

(٢) رواه مسلم (٣٨/ ٦٢)، من حديث سفيان بن عبدالله الثقفي ﷺ.

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤٥٦).

الله تعالى وآمنوا به، ثم استقاموا فلم يَحيدوا[1] عن توحيدهم، والتزموا طاعَته سبحانه وتعالى [إلى] أن تُوفُّوا على ذلك، وعلى ما ذكرناه أكثر المفسرين من الصَّحابة فمن بعدَهم، وهو معنى الحديث إن شاء الله تعالى، هذا كلام القاضي.

وقال ابنُ عباس في قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ﴾[هود: ١١٢]: ما نزلَ على رسول الله ﷺ في القرآن آيةٌ أشدُّ ولا أَشقُّ عليه من هذه الآية؛ ولذلك قال ﷺ لأصحابه حين قالوا: قد أَسرعَ إليك الشَّيبُ؟ فقال: «شَيَّبَتْنِي هُودٌ وأَخَواتُها»[2].

(ق): فإنه ﷺ جمع لهذا السائل في هاتين الكلمتين معانيَ الإسلام والإيمان كُلَّها؛ فإنه أمره أن يجدد إيمانه مُتذكِّراً بقلبه وذاكراً بلسانه، ويقتضي هذا استحضارَ تفصيل معاني الإيمان الشَّرعيِّ بقلبه، وأَمرَهُ بالاستقامة على أعمال الطاعات، والانتهاء عن جميع المخالفات؛ إذ لا يأتي الاستقامة مع شيء من الاعوجاج؛ فإنها ضِـدُّهُ[3].

(شف): لفظة (ثم) موضوعةٌ للتراخي، دالة على أن الكُفَّار غيرُ مُكلَّفين بفروع الإسلام، بل هم مُكلَّفون بأُصوله، فإذا آمنوا كُلِّفوا بفروعه.

(ط): لفظة (ثم) هنا للتراخي في الرُّتبة لا الزَّمان؛ لِمَا اتفق علماءُ

---

(١) في هامش الأصل: «الحَيْدُ: المَيْل».

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٩)، والحديث رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ١٢٣)، من حديث أبي جحيفة ﷺ. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٦٠٣٣).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٢٢١).

البيان على أن (ثم) في قوله تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ﴾[هود: ٣]، وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُوا۟﴾[فصلت: ٣٠] للتراخي في الرُّتبة؛ فإن الثباتَ والاستقامةَ على ذلك أفضلُ من قوله: آمنت بالله، ينصره قولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟﴾[الحجرات: ١٥]؛ فإنَّ قوله: ﴿لَمْ يَرْتَابُوا۟﴾ تفسيرُ معنى قوله: ﴿ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُوا۟﴾ بالثَّبات.

وأيضاً لمَّا[١] تقرَّرَ أن مذهبَ الصحابة والتابعين: أن الإيمان مُشتمِلٌ على القول باللِّسان، والتصديق بالجَنان، والعمل بالأركان؛ وجبَ حَمْلُ «آمنت» على المجموع، وقوله: «ثم استقم» على الثَّبات على ذلك[٢].

* * *

٨٦ ـ وَعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قالَ رسـولُ الله ﷺ: «قارِبُوا وَسَدِّدوا، واعْلَمُوا أنَّه لَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ منْكُمْ بعَمَلهِ»، قَالُوا: وَلا أنْتَ يا رَسُولَ الله؟ قال: «وَلا أنَا، إلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَني اللهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ» رواه مسلم.

وَ«المُقَارَبَةُ»: القَصْدُ الَّذي لا غُلُوَّ فيه وَلا تَقْصِيرَ. وَ«السَّدَادُ»: الاسْتقَامَةُ وَالإصَابَةُ، وَ«يَتَغَمَّدَني»: يُلْبِسَني وَيَسْتُرَني.

قالَ العُلَمَاءُ: مَعْنَى الاسْتقَامَةِ: لُزوم طَاعَةِ الله تَعَالَى؛ قَالُوا: وَهِيَ مِنْ جَوَامِعِ الكَلِم، وَهِيَ نظَامُ الأُمورِ، وَبالله التَّوْفيق.

---

(١) في الأصل: «قد».

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤٥٧).

* [قوله]: «قاربوا»:

(ق): أي: قاربـــوا في زمـــان الأعمال؛ بحيث لا يكون فيها قِصَرٌ ولا تطويل[1].

(ط): سَدَّدَ الرجلُ: إذا لزم الطريقةَ المُستقيمةَ [والسَّداد: القصد المستقيم][2] الذي لا ميل له، و(قاربوا) تأكيد للتسديد من حيث المعنى يقال: قارب فلان في أموره إذا اقتصد[3].

(ق): في بعض روايات مسلم: «لن يُدخِلَ الجَنَّةَ أحداً عملُهُ»[4]؛ أي: أن الأعمال ليست مما يقتضي دخولَ الجنة؛ إذ ليـست في أَنفُسها على صفات تقتضي ذلك، ولا يَســـتحِقُّ المُكَّلفُ على الله بسببها شيئاً؛ إذ لا منفعةَ فيها ولا غرضَ؛ فإنه الغنيُّ بذاته، وهذا رَدٌّ على [أهل] البدع في قولهم في [قاعدتَي] التَّحسين والتَّقبيح العقليتين.

وقولهم: «ولا أنت» كأنه وقعَ لهم أنه ﷺ لعِظَم معرفته بالله، وكثرة عبادته يُنجيه عملُه، فرد ذلك، وسَوَّى بينهم وبينه في ذلك المعنى، وأخبر أنه عن فضله ورحمته لا يستغني[5].

(ن): اعلم أن مذهب أهل السُّنَّة أنه لا يثبُت بالعقل ثوابٌ ولا عِقابٌ،

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٣٩).

(٢) ما بين معكوفتين من «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٢١٤).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٢١٤).

(٤) رواه مسلم (٢٨١٨/ ٧٨).

(٥) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٣٩).

ولا إيجابٌ ولا تحريم، و[لا] غيرُها من أنواع التكليف، ولا تثبت هذه كلُّها ولا غيرُها إلا بالشرع.

ومذهبُ أهل السنة أيضاً: أن الله لا يجبُ عليه شيء، تعالى الله، بل العالَمُ مُلكُه، والدُّنيا والآخرة في سُلطانه، يفعل فيها ما يشاء، فلو عَذَّب المُطيعين والصَّالحين أجمعين وأدخلهم النارَ؛ كان عَدْلاً، وإذا أكرمهم ونعَّمهُم وأدخلهم الجَنَّةَ؛ فهو فَضْلٌ منه، ولو نعَّمَ الكافرين وأدخلهم الجَنَّةَ؛ كان له ذلك، ولكنه أخبر ـ وخَبَرُهُ صِدْقٌ ـ أنه لا يفعل هذا، بل يغفر للمؤمنين ويُدخِلُهم الجَنَّةَ برحمته، ويُعذِّب الكافرين ويُدخِلُهم النارَ بعَدْلِهِ.

وأما المعتزلة: فيُثْبِتون الأحكامَ بالعقل، فيوجبون ثوابَ الأعمال، ويوجبون الأصلحَ، ويمنعون خلافَ هذا، في خَبْطٍ لهم طويلٍ، تعالى الله عن اختراعاتهم الباطلة المُنابذة لنُصوص الشَّرع.

وفي [ظاهر] هذه ـ هو هذا الحديث ـ دلالةٌ لأهل الحَقِّ أنه لا يَستحِقُّ أحدٌ الجَنَّةَ والثوابَ بطاعته، وأما قوله تعالى: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾[النحل: ٣٢] ونحوها من الآيات، معناه: أن دخولَ الجنة بسبب الأعمال، ثم التوفيقُ للأعمال الصَّالحة، والهدايةُ للإخلاص فيها، وقبولُها برحمة الله وفَضْلِه، فيصِحُّ أنه لم يدخل بمُجرَّد العمل، وهو مُرادُ الأحاديث، ويَصِحُّ أنه [دخل] بالأعمال؛ أي: بسببها وهي من الرَّحمة[1].

❐ ❐ ❐

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٥٩).

٩ - باب

في التفكُّر في عظيمِ مخلوقاتِ الله تعالى وفناءِ الدنيا وأهوالِ الآخرة وسائرِ أمورهما، وتقصيرِ النفس وتهذيبِها، وحملِها على الاستقامة

* قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْ﴾ [سبأ: ٤٦].

* وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ﴾ الآيات [آل عمران: ١٩٠ - ١٩١].

* وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾ وَإِلَى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ﴿١٨﴾ وَإِلَى ٱلْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ﴿١٩﴾ وَإِلَى ٱلْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴿٢٠﴾ فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ﴾ [الغاشية: ١٧ - ٢١].

* وقال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرُواْ﴾ الآية [محمد: ١٠]. والآيات في الباب كثيرةٌ.

وَمِنَ الأَحَادِيث: الحَدِيثُ السَّابق: «الكَيِّس مَنْ دَانَ نَفْسَه».

(الباب التاسع)

(في التفكر في عظيم مخلوقات الله تعالى، وفناء الدنيا، وأهوال الآخرة، وسائر أمورهما، وتقصير النفس وتهذيبها، وحملها على الاستقامة)

قال الغـزالي رحمـه الله: التفكُّر: هو إحضارُ معرفتين في القلب؛ ليستثمر منهما معرفةً ثالثةً، مثاله: أن يعرف أن الأبقى أَولى بالإيثار، ثم يعرفَ أن الآخرة أبقى، فيحصل له من هاتين المعرفتين معرفةٌ ثالثة، وهو أن الآخرة أولى بالإيثار، وإحضار هاتين المعرفتين في القلب للتوصُّل إلى المعرفة الثالثة يُسمَّى تَفكُّراً واعتباراً، وتذكُّراً ونظراً، وتأملاً [وتدبراً].

أما التدبُّرُ والتأمُّل: فعباراتٌ مُترادفةٌ على معنى واحد، ليس تحتها معانٍ مختلفةٌ، وأما اسمُ التذكُّر والاعتبار والنظر: فهي مختلفة المعاني، وإن كان أصلُ المُسمَّى واحداً؛ كما أن اسم الصَّارم والمُهنَّد والسيف يتوارد على شيء واحد، ولكن باعتبارات مختلفة، فإن الصَّارمَ يدلُّ على السيف من حيث هو قاطعٌ، والمُهنَّد من حيث نسبتُه إلى موضعه، والسيف يدلُّ دلالةً مطلقة من غير إشعار بهذه الزوائد، فكذلك الاعتبار ينطلق على إحضار المعرفتين من حيث إنه يَعبُرُ منهما إلى معرفة ثالثة، فإن لم يقع العبورُ، ولم يكن [إلا] الوقوفُ على المعرفتين؛ فينطلق عليه اسمُ التذكر، لا اسمُ الاعتبار.

وأما النظر والتفكر: فيقع عليه من حيث إن فيه طلبَ معرفة ثالثةٍ، فمَنْ ليـس يَطلُب المعرفةَ الثالثة؛ لا يُسمَّى ناظراً، فكُلُّ مُتفكرٍ مُتذكِّرٌ، ولا يَنعِكسُ.

وفائدة التذكار تَكرارُ المعــارف على القـلب؛ لتترسَّـخَ وتثبـت ولا تنمحي عن القلب، وفائدة التفكُّر تكثيرُ العلم واستجلابُ معرفةٍ ليست حاصلةً.

والمعارف إذا اجتمعت في القلب وازدوجت على ترتيب مَخصوصٍ؛ أثمرت معرفةً أُخرى، وإذا حصلت معرفةٌ وازدوجت مع معرفةٍ أخرى؛ حصل منه نَتاجٌ آخرُ، وهكذا يتمادى النَّتاجُ، وتتمادى العلوم بتمادي الفكر إلى غير نهاية، وإنما تنسدُّ طريق زيادة المعارف بالموت أو العَوائق[1].

* **قوله: «التفكر في عظيم مخلوقات الله»** سيأتي بعض شرحه في هذه الآيات، وأما التفكر في تقصير النفس وتهذيبها: قال الإمام الغزالي: التفكر في صفات النفس وأفعالها ـ مِمَّا هو مَكروهٌ عند الله أو مَحبوبٌ ـ ينقسم إلى ظاهر؛ كالطاعات والمعاصي، وإلى باطن؛ كالصِّفات المُنجيات والمُهلكات التي محلُّها القلبُ، والطاعاتُ والمعاصي تنقسم إلى ما يتعلق بالأعضاء السبعة، وإلى ما ينسب إلى جميع البدن؛ كالزَّحف عن صَفِّ القتال، وعُقوق الوالدين، والسكنى[2] في المسكن الحرام.

ويجب في كل واحد من المَكاره التفكُّرُ في ثلاثة أُمور:

الأول: التفكُّرُ في أنه هل هو مَكروهٌ عند الله أم لا؟ فرُبَّ شيء لا يظهر كونه مكروهاً، بل يُدرَكُ بدقيق النظر.

الثاني: التفكُّرُ في أنه [إن] كان مكروهاً؛ فما طريق الاحتراز عنه؟

الثالث: في أن هذا المَكروهَ هل هو مُتَّصِفٌ به في الحال فيتركه؟ أو

---

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٤٢٥).

(٢) في الأصل: «السكون».

هو مُتعرِّضٌ له في الاستقبال فيحترز عنه؟ أو قارفه فيما مضى من الأحوال فيحتاج إلى تداركه؟

وكذلك كُلُّ واحد من المَحبوبات ينقسم هذه الانقسامات، فإذا اجتمعت هذه الأقسامُ؛ زادت مجاري الفكر على مئة، والعبدُ مدفوعٌ إلى التفكُّرِ إما في جميعها أو في أكثرها، وشرحُ هذه الأقسام يطول، ولكن ينحصر في أربعة أنواع: الطَّاعاتُ، والمَعاصي، والصِّفاتُ المُهلكاتُ، والصِّفاتُ المُنجياتُ، فلنذكر في كل نوع مثالاً؛ ليُقاسَ به سائرُها، وينفتحَ به بابُ الفكر.

النوع الأول: المعاصي:

[ينبغي] أن يفتش العبدُ صبيحةَ كلِّ يوم جميعَ أعضائه السبعة تفصيلاً، ثم بدنَه على الجُملةِ؛ هل هو مُلابسٌ لمعصية بها فيتركها؟ أو لابَسَها بالأمس(1) فيتداركها بالترك والندم، أو هو مُتعرِّضٌ لها في نهاره فيستعدَّ للاحتراز والتباعد؟

فينظر في اللسان ويقول: إنه مُتعرِّضٌ للغِيبة، والكذب، وتزكية النفس، والاستهزاء [بالغير]، والمُماراة، والمُمازحة، والخَوضِ فيما لا يعني، إلى غيرِ ذلك، فيتفكر أنه كيف يحترزُ منها؟ ويعلم أنه لا يَتِمُّ له إلا بالعُزلة، أو بأن لا يُجالسَ إلا صالحاً تَقِيّاً يُنكر عليه مهما تكلَّم بمكروه، أو يضعُ حَجَراً في فيه حتى يكونُ [ذلك] مُذكِّراً له.

ويتفكر في بطنه أنه إنما يعصي اللهَ فيه بالأكلِ والشُّرب؛ إما بكثرة الأكل مِنَ الحلال؛ فإنها مُقَوٍّ للشهوة التي هي سلاح الشيطان، وإما بأكل

---

(1) في الأصل: «الأنس بها»، والتصويب من «إحياء علوم الدين» (٤/ ٤٢٨).

الحرام والشُّبهة، فينظر من أينَ مَطعمُهُ ومَلبسُه ومَسكنُه؟ وما مكسبه؟ ويَتفكَّرُ في طُرق الحلال ومداخله، وكيفية الاحتراز عن الحرام، ويقرِّرُ على نفسه أن العباداتِ كلَّها ضائعةٌ عند الله مع أكل الحرام، وأن أكل الحلال هو رأسُ العبادات كلِّها، وأن الله لا يقبل صلاةَ عبد في ثَمَن ثوبه درهمٌ حرامٌ؛ كما ورد به الخبر.

فهكذا يتفكر في سائر الجَوارح؛ من السَّمع والبصر، واليدين والرِّجلين، والفَرْجِ.

وأما النوع الثاني، وهو الطاعات:

فينظر أولاً في الفرائـــض المكتـــوبة عليه أنه كيف يُؤدِّيها؟ وكيف يَحرُسُها عن النقصان والتقصير؟ وكيف يجبرُ نُقصانَها بكثرة النوافل؟ ثم يرجع إلى عُضوٍ عُضوٍ، فيتفكر في الأفعال التي تتعلَّق بها ممَّا يحبه الله تعالى، فيقول مثلاً: إنَّ العينَ خُلقت للنظر في مَلكُوت السَّماوات والأرض وغيرها عِبْرةً، ولتُستعملَ في طاعة الله وتنظر في كتاب الله وسُنَّةِ رسول الله.

وكذلك السَّمعُ؛ لاستماع كلامِ ملهوفٍ، أو استماعِ حِكمةٍ وعلمٍ أو استماعِ قراءةٍ وذكرٍ، فما لي أُعطِّلُه وقد أنعم الله عليَّ به لأشكُرَه، فما لي أكفرُ نعمةَ الله فيه بتضييعه أو تعطيله؟

وكذلك يتفكر في اللسان، وكذلك يتفكر في ماله، بل يُفتِّشُ عن دَوابـِه وغِلمانه وأولاده؛ فإن كل ذلك أدواتُه وأسبابُه، يَقدِرُ أن يطيعَ الله تعالى بها، فيستنبطُ بدقيق الفكر وُجوهَ الطاعات المُمكنةِ بها، ويتفكر فيما يُرغِّبُه في البِـدَارِ إلى تلك الطاعات.

وأما النوع الثالث، وهي الصفات المهلكة التي [محلها القلب]:

هي استيلاءُ الشهوة، والغَضَب، والبُخْل، والكِبْرِ، والعُجْبِ، والرِّياء، والحسد، وسُوء الظَنِّ، والغَفْلة، والغُرورِ، وغير ذلك، فيتفقد من قلبه هذه الصِّفاتِ، فإنْ ظَنَّ أن قلبَه مُنزَّهٌ عنها؛ فيتفكر في كيفية امتحانه، والاستشهاد بالعلامات عليه، وإذا ادَّعت التواضعَ والبراءةَ من الكِبر؛ فينبغي أن تجرَّبَ بحمل حُزمة حطبٍ في السوق؛ كما كان الأولون يُجرِّبون به أنفسَهم، وإذا ادعت الحِلْمَ؛ تُعرَّضُ لغضب يناله من غيره، ثم يُجرِّبها في كَظْمِ الغَيظ، وكذلك شهوةُ الطعام وشَرَهُهُ، يتفكر في أن هذه صفاتُ البهائم، وكل ذلك ذكرناه في هذه الكتُب، فمن يريدُ أن يتسع له طريقُ الفكر؛ فلا بُدَّ له من تحصيل ما في هذه الكُتب.

وأما النوع الرابع، وهو المنجيات:

مثل التوبة، والندم على الذُّنوب، والصَّبرِ على البلاء، والشكر على النَّعماء، والخَوف والرَّجاء، والزُّهد في الدنيا، والإخلاص والصِّدق في الطاعات، ومحبة الله وتعظيمه، والرِّضا بأفعاله، والشَّوق إليه، والخشوع والتواضع، فكُلُّ ذلك ذكرنا أسبابَه وعلاماتِه، فليتفكَّرِ العبدُ كلَّ يوم في قلبه بالذي يَعوزهُ من هذه الصفات المُقرِّبة إلى الله تعالى، فإذا افتقر إلى شيء منها؛ فليعلم أنها أحوال لا يثمرها إلا العُلومُ، وأن العُلومَ لا يُثمرُها إلا الأفكارُ، وقد ذكرنا في كل واحدة من هذه الأحوال كتاباً مُفرداً يُستعانُ به على تفصيل الفكر(١).

* قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْ﴾[سبأ: ٤٦]:

---

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٤٢٨).

(الكشاف): ﴿بِوَاحِدَةٍ﴾؛ أي: بخَصْلةٍ واحدة، وقد فسرها بقوله: ﴿أَن تَقُومُواْ﴾ على أنه عطفُ بيان لها، وأراد بقيامهم إما القيامَ عن مجلس رسول الله ﷺ، وإما القيامَ الذي لا يراد به المُثولُ على القَدَمَيْنِ، ولكن الانتصابُ في الأمر، والنُّهوضُ فيه بالهِمَّةِ.

والمعنى: أَعظِكُم بواحدة إن فعلتموها أصبتم الحَقَّ، وهي: أن تقوموا لوجه الله خالصاً مُتفرِّقين، اثنين اثنين، وواحداً واحداً، ثم تتفكروا في أمر محمد ﷺ وما جاء به، أما الاثنان: فيتفكران ويَعرِضُ كلُّ واحد منهما مَحصُولَ فكره على صاحبه، وينظران فيه نظرَ مُتصادِقَين مُتناصِفَين لا يميل بهما اتباعُ هوًى، ولا عَصَبيةٌ، وكذلك الفَردُ؛ فإن الاجتماعَ مِمَّا يُشوِّش الخاطرَ، ويُعمي البصائرَ، ويَخلِطُ القولَ.

وأراهم بقوله: ﴿مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ﴾[سبأ: ٤٦] أن هذا الأمرَ العظيم الذي تحته مُلك الدُّنيا والآخرة جميعاً لا يَتصدَّى لادِّعاء مثلِهِ إلا رجلان: إما مجنونٌ لا يبالي بافتضاحه إذا طُولب بالبُرهان فعَجِز، بل لا يدري ما الافتضاحُ، وإما عاقل راجحُ العقل مُرشَّحٌ للنُّبوَّة، مُختارٌ من أهل الدُّنيا، لا يَدَّعيه إلا بعد صِحَّته عنده بحُجَّته وبُرهانه، وقد علمتم أن مُحمَّداً ما به من جِنَّةٍ، بل علمتموه أرجحَ قُريش عقلاً، وأَرْزنَهُم حِلْماً، وأَثقبَهُم ذهناً، وآصلَهُم رأياً، وأَصدَقَهُم قولاً، وأَنزهَهُم نفساً، وأَجمعَهُم لِمَا يُحمَدُ عليه الرِّجال، فكان مَظِنَّةَ أن تُرجِّحوا فيه جانبَ الصِّدق على الكذب، وإذا فعلتم ذلك؛ كفاكم أن تطالبوه بأن يأتيَكُم بآية، فإذا أتى بها؛ تبيَّن أنه نَذيرٌ مُبين.

وقوله: ﴿مَا بِصَاحِبِكُم﴾ يجوز أن يكون كلاماً مُستأنفاً، ويجوز أن يكون المعنى: ثم تتفكروا فتعلموا ما بصاحبكم من جِنَّةٍ، وجَوَّز بعضُهم أن

تكون (ما) استفهاميةً؛ أي: أيُّ شيء من الجنَّةِ[1].

* قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[آل عمران: ١٩٠] روى عبدُ بن حُميد في «تفسيره» عن عبدالله بن عمر: أنه قال لعائشة رضي الله عنها: أخبرينا بأَعجَبِ ما رأيتِ من رسول الله ﷺ، فبكت ثم قالت: كُلُّ أمره كان عَجَباً، أتاني ليلتي حَتَّى دخل معي في فراشي، حتى ألصق جلدَه بجلدي، ثم قال: «يا عَائِشَةُ، أَتَأذَنِي أَنْ أَتعبَّدَ لِربِـي؟» قالت: فقلت: إني لأُحِبُّ قُربَك، وأُحِبُّ هواك، قالت: فقام إلى قِرْبةٍ في البيت، قالت: فما أكثر صَبَّ الماء، قالت: ثم قام فقرأ القرآن، ثم بكى حتى رأيت أن دموعَه قد بلغت حَقْوَيه، قالت: ثم جلس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم بكى حتى رأيت أن دموعَه قد بلغت حَجْرَهُ، قالت: ثم اتكأ على جَنبه الأيمن، ووضع يَده تحت خَدِّه، قالت: ثم بكى حتى رأيت أن دموعَه قد بلغتِ الأرضَ، قالت: فدخل عليه بلالٌ فآذنه بصلاة الفجر، ثم قال: الصَّلاةَ يا رسول الله، قالت: فلمَّا رآه بلالٌ يبكي؛ قال: يا رسولَ الله؛ تبكي وقد غفر الله لك ما تَقدَّم من ذنبك وما تأخر؟! فقال: «يا بِلالُ! أَفلا أَكونُ عَبْداً شَكُوراً؟ وما لي لا أبكي وَقْد أنزلَ اللهُ عليَّ اللَّيلةَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ إلى قوله: ﴿سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾[آل عمران: ١٩٠ ـ ١٩١]، ويلٌ لِمَنْ قرأ هذه الآيةَ ثُمَّ لَمْ يَتفكَّرْ فِيهَا»، وهكذا رواه ابنُ حِبَّانَ في «صحيحه»[2].

---

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ٥٩٨).

(٢) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٦٢٠)، من حديث عطاء وعبيد بن عمير، وفيه: أن السائل هو عبيد. وهو حديث حسن. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (١٤٦٨).

روى ابن مَرْدويه عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأ عشرَ آيات من آخر (سورة آل عمران) كُلَّ ليلة. فيه مُظاهِرُ بن أَسْلَمَ، وهو ضَعيفٌ، لكن ثبت في «صحيح البخاري»: أنَّ رسولَ الله ﷺ استيقظ من منامه، فجعلَ يَمسحُ النَّومَ عن وجهه بيده، ثم قرأ العشرَ الآياتِ الخَواتِمَ من (سورة آل عمران)(١).

معنى الآيات: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾؛ أي: هذه في ارتفاعها واتِّساعها، وهذه في انخفاضها وكثافتها واتِّضاعها، وما فيهما من الآيات المُشاهدة العظيمة؛ من كواكبَ سَيَّاراتٍ وثوابتَ وبحار، وجبال وقَفار وأشجار، ونبات وزروع وثمار، وحيوان، ومَعادِنَ، ومنافعَ مختلفةِ الألوان والطُّعوم والرَّوائح والخَواصِّ.

﴿وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾؛ أي: تعاقُبهما وتفاوُتهما في الطُّول والقِصَر، فتارة يطول هذا ويقصر هذا، ثم يعتدلان، ثم يأخذ هذا من هذا، فيطول الذي كان قصيراً، ويَقصُر الذي كان طويلاً، وكلُّ ذلك تقدير العزيز العليم.

وقوله: ﴿لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾؛ أي: العُقولِ التامة الزَّكِيَّة التي تدرك الأشياءَ بحقائقها، وليسوا كالصُمّ والبُكْمِ الذين لا يعقلون، الذين قال الله فيهم: ﴿وَكَأَيِّن مِّنْ ءَايَةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾[يوسف: ١٠٥]، ثم وصف أولي الألباب بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا﴾[آل عمران: ١٩١]؛ أي: لا يقطعون ذكره في جميع أحوالهم وبسَرائرهم وضَمائرهم وألسنتهم.

﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾؛ أي: يفهمون ما فيها من

---

(١) رواه البخاري (١٨١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

الحِكَم الدالَّة على عظمة الخالق وقُدرته، وعلمه وحكمته، واختياره ورحمته، قائلين: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا﴾؛ أي: ما خلقت هذا الخلقَ عبثاً، بل بالحَقِّ.

ثم نزَّهوه عن ذلك، فقالوا: ﴿سُبْحَٰنَكَ﴾؛ أي: أن تخلق شيئاً باطلاً، ﴿فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾؛ أي: يا مَنْ خلق الخلقَ بالحَقِّ والعَدْل، يا مَنْ هو مُنزَّهٌ عن النقائص والعَيْب والعَبَث؛ قِنا عذابَ النار(١).

(م): اعلم أن المقصودَ من هذا الكتاب الكريم جَذْبُ القلوب والأرواح من الاشتغال بالخلق إلى الاستغراق في معرفة الحق، فلما طال الكلام في تقرير الأحكام والجواب عن شُبُهات المُبْطِلين؛ عاد إلى إنارة القلوب بذكر ما يدل على التوحيد والإلهية فقال: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ الآيةَ.

ولما ذكر دلائلَ الإلهية والقُدرة؛ ذكر بعدها ما يتصل بالعُبودية، وأصنافُ العُبودية ثلاثة أقسام: التصديقُ بالقلب، والإقرارُ، والعملُ بالجَوارح، فقوله: ﴿يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ﴾ إشارةٌ إلى عُبودية اللسان، وقوله: ﴿قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ إشارةٌ إلى عُبودية الجَوارح والأعضاء، وقوله: ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ إشارةٌ إلى عُبودية العقل والفكر والرُّوح.

والإنسان ليس إلا هذا المجموعُ، فإذا كان اللِّسانُ مستغرقاً في الذِّكر، والأركانُ في الشُّكر، والجَنان في الفِكر؛ كان هذا العبدُ مستغرقاً بجميع أجزائه في العُبودية.

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ٢٩٥).

ثم اعلم أن دلائلَ التوحيد مُنحصرةٌ في قسمين: دلائل الآفاق، ودلائل الأنفس، ولا شك أن دلائلَ الآفاق أَجلُّ وأَعظمُ؛ كما قال تعالى: ﴿لَخَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ﴾[غافر: ٥٧]؛ ولهذا أَمَرَ في هذه الآية بالفِكْر في خلق السموات والأرض؛ لأن دلائلَها أَعجبُ، وشواهدَها أعظمُ، وكيف لا نقول ذلك، ولو أن إنساناً نظر إلى ورقة صغيرة من أوراق شجرة؛ رأى في تلك الورقة عِرْقاً واحداً مُمتدّاً في وسطها، ثم تَنشعِبُ من ذلك العِرْق عروقٌ كثيرة من الجانبين، ثم يَنشعِبُ من كل واحد منها عروقٌ دقيقة، ولا يزال ينشعب من كل عِرْقٍ عروقٌ أُخَرُ، حتى تصير في الرِّقَّة بحيث لا يراها البصرُ؟!

وعند هذا يعلم أن للخالق في تدبير تلك الورقة على هذه الخِلْقة حكمةً بالغةً وأسراراً عجيبةً، وأن الله تعالى أودع فيها قوًى جاذبة لغذائها من قَعْر الأرض، ثم إن ذلك الغذاء يجري في تلك العُروق حتى يتوزعَ على كلِّ جزءٍ من أجزاء [تلك الورقةِ جزءٌ من أجزاء][1] ذلك الغذاءِ بتقدير العزيز العليم، فلو أراد الإنسانُ أن يعرف كيفية خلق تلك الورقة، وكيفَ التدبيرُ في إيجادها، وإيداع القوى الغَاذِية والنَّامية فيها؛ لَعَجز عنه، فإذا عرف أن عقله عن الوقوف على كيفية خلقة تلك الورقة الصغيرة عاجزٌ، فحينئذ يقيس تلك الورقةَ إلى السماوات مع ما فيها من الشمس والقمر والنجوم، وإلى الأرض مع ما فيها من البِحار والجبال والمَعادن والنبات والحَيَوان؛ عرف أن تلك الورقةَ بالنسبة إلى هذه الأشياء كالعَدَم، وإذا عرف قُصورَ عقله عن أحوال ورقة حقيرة؛ عرف أنه لا سبيل له البتة إلى الاطِّلاع على

---

(١) ما بين معكوفتين من «تفسير الرازي» (٩/ ١١٢).

عجائب حكمة الله تعالى في خلق السماوات والأرض المَخلُوقَيْنِ، فكيف بالخالق؟!

فعند ذلك يقول: ﴿سُبْحَٰنَكَ﴾، والمراد منه اشتغالُه بالتهليل والتسبيح، ثم يشتغل بالدُّعاء فيقول: ﴿فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾[1].

(الكشاف): مَحلُّ ﴿وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ نَصْبٌ على [الحال عطفاً على][2] ما قبله، كأنه قيل: قياماً وقعوداً ومضطجعين، وعن النبي ﷺ: «بَيْنَما رَجُلٌ مُسْتَلْقٍ على فِراشِهِ؛ إذ رفعَ رَأْسَهُ فنظرَ إلى النُّجُومِ وإلى السَّماءِ، فقال: أَشْهَدُ أَنَّ لكِ رَبّاً وخَالِقاً، اللَّهُمَّ اغفِرْ لِي، فنظرَ اللهُ إليه فغَفرَ لَهُ»[3].

ورُوي عنه ﷺ: «لا عِبادةَ كالتَفكُّرِ»[4].

وقيل: الفِكْرةُ تُحدِثُ للقلب الخشيةَ كما يُحدِث الماءُ للزَّرع النباتَ، وما جُليت القلوبُ بمثل الأحزان، ولا استنارت بمثل الفِكرة.

وقوله: ﴿مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا﴾؛ أي: بل خلقته لِدَاعي حكمة عظيمة، وهو أن تجعلَها مساكنَ للمُكلَّفين، وأَدلَّةً لهم على معرفتك، ووجُوبِ طاعتك، واجتناب معصيتك؛ ولذلك وصل به قولَه: ﴿فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾، ولفظ ﴿هَٰذَا﴾ إشارةٌ إلى الخلق، على أن المرادَ به المخلوقُ، كأنه قيل:

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٩/ ١٠٩، ١١٢).

(٢) ما بين معكوفتين من «الكشاف» (١/ ٤٨٢).

(٣) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٣/ ٢٤٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ. قال الحافظ ابن حجر: وفي إسناده مَنْ لا يعرف. انظر: «الفتح السماوي» للمناوي (١/ ٤٤٤).

(٤) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٦٤٧)، من حديث علي ﷺ. وهو حديث موضوع. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٥٤٢٨).

ويتفكرون في مخلوق السماوات والأرض؛ أي: فيما خُلق منها.

ويجوز أن يكون إشارةً إلى السماوات والأرض؛ لأنها في معنى المخلوق، كأنه قيل: ما خلقتَ هذا الخَلْقَ العجيبَ باطلاً، وفي هذا ضَرْبٌ من التعظيم؛ كقوله: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾، ويجوز أن يكون ﴿بَٰطِلًا﴾ حالاً من ﴿هَٰذَا﴾، و﴿سُبْحَٰنَكَ﴾ اعتراضٌ؛ للتنزيه من العَبَث.

قوله تعالى: ﴿فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾؛ أي: أهَنْتَه، وأظهرْتَ خِزْيَهُ لأهل الجمع، ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾؛ أي: لا مُجيرَ لهم منك يوم القيامة.

﴿يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ﴾؛ أي: داعياً يدعو إلى الإيمان، وهو الرسول ﷺ ﴿أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ﴾؛ أي: يقول: آمنوا بربكم، ﴿فَـَٔامَنَّا﴾ فاستجبنا له وصَدَّقناه، ﴿فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾؛ أي: استُرْها بإيماننا واتِّباعنا لنبيك، ﴿وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا﴾؛ أي: فيما بيننا وبينك، ﴿وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾؛ أي: ألحقنا بالصَّالحين[1].

(م): اعلم أنهم لمَّا سألوا ربَّهم أن يَقِيَهم عذابَ النار؛ أتبعوا ذلك بما يَدُلُّ على عظم ذلك العِقاب وشِدَّته، وهو الخِزْيُ؛ ليكون موقعُ السؤال أعظمَ؛ لأن من سأل ربَّه أن يفعلَ شيئاً، أو أن لا يفعلَه، إذا شرح عِظَمَ ذلك المطلوب وقُوَّتَه؛ كانت داعيتُه في ذلك الدُّعاء أكملَ، وإخلاصُه في طلبه أَشدَّ، وهذا تعليمٌ من الله عبادَه في كيفية إيراد الدعاء[2].

و(أخزاه)؛ أي: أبعده، ويقال: أهانه، ويقال: فَضَحَهُ، وهذه الوجوه مُتقاربة.

---

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ٤٨٢).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (٩/ ١١٥).

(الكشاف): ﴿فَقَدۡ أَخۡزَيۡتَهُۥ﴾ فقد أبلغتَ في إخزائه، وهو نظير قوله: ﴿فَقَدۡ فَازَۗ﴾[آل عمران: ١٨٥]، وقولِهم: مَنْ أدرك مرعى الصمَّان[1] فقد أدرك، تقول: سمعت رجلاً يقول كذا، فتوقع الفعلَ على الرجل، وتَحذِفُ المسموعَ؛ لأنك وصفته بما يُسمع، أو جعلته حالاً عنه، فأغناك عن ذكره، ولولا الوصفُ أو الحال؛ لم يكن منه بُدٌّ.

وفائدة الجمع بين المنادي و﴿يُنَادِي﴾: أنه ذكر النِّداء مُطلقاً، ثم مُقيَّداً بالإيمان؛ تفخيماً لشأن المنادي؛ لأنه لا مناديَ أعظمُ من مُنادٍ ينادي للإيمان، ونحوُه: مررت بهادٍ يهـدي للإسلام؛ وذلك لأن المناديَ إذا أُطلق؛ ذهـب الوهمُ إلى مُنادٍ للحرب، أو لإطفاء النَّائرة، أو لإعانـة المَكروب، أو لكفاية بعض النوازل، وكذلك الهادي قد يطلق على من يهدي للطريق ولغيره، فإذا قلت: ينادي للإيمان، ويهدي للإسلام؛ فقد رفعت من شأن المُنادي والهادي وفَخَّمته، ويقال: دعاه لكذا وإلـى كذا، وندبـه لـه وإليه؛ وناداه لـه وإليه، وذلك أن معنى انتهاء الغاية ومعنى الاختصاص واقعان جميعاً، والمُنادي هو الرسولُ ﷺ، وقيل: القرآن، روي عن محمد بن كعب.

﴿ذُنُوبَنَا﴾ كبائرنا، و﴿سَيِّـَٔاتِنَا﴾ صغائرنا.

﴿مَعَ ٱلۡأَبۡرَارِ﴾ مَخصُوصين بصُحبتهم، مَعدُودين في جملتهم، و(الأبرار) جمع بَرٍّ أو بَارٍّ؛ كـ (رَبٍّ وأَرْبَاب)، و(صاحب وأصحاب)[2].

---

(١) «الصمَّان» بفتح الصاد المهملة وتشديد الميم: اسم جبل. انظر: «عمدة القاري» للعيني (٨/ ٢٠٩).

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ٤٨٤).

المغفرةُ والتَّكفِير في اللغة معناهما شيءٌ واحد، والمفسرون ذكروا فيه وجوهاً:

أحدها: أنهما واحد، وإنما أُعيد للتأكيد؛ لأن الإلحاحَ في الدُّعاء والمُبالغةَ مندوبٌ.

وثانيها: المرادُ بالأول ما أتى به الإنسانُ مع العلم بكونه معصيةً وذنباً، وبالثاني ما أتاه معَ الجَهْلِ(١).

* **قوله تعالى:** ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾[آل عمران: ١٩٤] قيل: معناه: على الإيمان برُسلك، وقيل: على ألسنة رسلك، وهذا أظهر، ﴿وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ على رؤوس الخلائق، ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾؛ أي: لا بُدَّ من المِيعاد الذي أخبرتْ عنه رُسلُك، وهو القيامُ يومَ القيامة بين يديك.

روى الحـافظ أبو يَعْلَـى عن جابر بـن عبدالله ﷺ: أن رسولَ الله ﷺ قال: «العَارُ والتَّخْزيةُ تبلغُ منِ ابنِ آدمَ في القِيامةِ في المَقامِ بينَ يدَيِ الله ﷻ ما يَتمنَّى العَبْدُ أن يُؤمرَ بهِ إلى النَّارِ»، حديثٌ غريبٌ(٢).

(م): ﴿وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ شَبِيهٌ بقوله: ﴿وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا۟ يَحْتَسِبُونَ﴾[الزمر: ٤٧]؛ فإنه رُبَّما ظَنَّ الإنسانُ أنه على الاعتقاد الحَقِّ والعملِ الصالح، ثم يظهر له يوم القيامة أن اعتقادَه كان ضلالاً، وعملُه يصير عليه وَبالاً، [فهناك] تَحصل الخَجَالةُ العظيمة، والأسفُ الشديدُ، وذلك هو العذابُ الرُّوحانيُّ.

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٩/ ١١٩).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ٢٩٩)، والحديث رواه أبو يعلى في «المسند» (١٧٧٦). وهو حديث ضعيف جدًّا. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٥٠١١).

وكان أَوَّلُ مطالب هؤلاء العباد المُخلِصين الاحترازَ من العذاب الجِسْمانيِّ، وهو قوله: ﴿فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾، وآخرُها الاحترازَ من العذاب الرُّوحانيِّ، وهو قوله: ﴿وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾، وذلك أن العذابَ الرُّوحانيَّ أَشدُّ من العذاب الجِسْمانيِّ[1].

«الكشاف»: المَوعودُ هو الثواب، وقيل: النُّصْرةُ على الأعداء.

فإن قلت: كيف دعَوا اللهَ بإنجاز ما وعد، والله لا يُخْلِفُ الميعاد؟

قلت: معناه: طلبُ التوفيق فيما يَحفظُ عليهم أسبابَ إنجاز الميعاد، أو هو من باب اللَّجَأ إلى الله والخُضوعِ له؛ كما كان الأنبياء عليهم السلام يستغفرون مع علمهم أنهم مَغفورٌ لهم، يقصدون بذلك التذلُّلَ لربهم، والتضرُّعَ إليه، واللَّجَأ الذي هو سِيْمَا العُبوديةِ[2].

* **قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾** أمر عبادَه بالنظر في مخلوقاته الدالة على قدرته وعظمته، فقال: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ﴾؛ فإنها خَلقٌ عجيبٌ، وتركيبٌ غريبٌ؛ فإنها في غاية القُوة والشِّدَّة، ومع ذلك تلين للحِمْل الثقيل، وتنقادُ للقائد الضَّعيف، وتُؤكل ويُنتفع بوَبَرِها، ويُشرب لبنُها.

ونُبِـهوا بذلك؛ لأن العربَ غالبُ دوابِـهم كانت الإبل، وكان شُرَيحٌ القاضي يقول: اخرُجوا بنا ننظر إلى الإبل كيف خلقت؟

ثم أمرهم بالتفكُّر في خلق السماوات، كيف رفعها الله عن الأرض

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٩/ ١٢١).

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/ ٤٨٥).

هذا الرَّفْعَ العظيمَ، كما قال تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَنظُرُوٓا۟ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَٰهَا وَزَيَّنَّٰهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ ﴾[ق: ٦]، ثم كيف جعل الجبالَ منصوبةً قائمة ثابتة راسية؛ لئلا تَميدَ الأرضُ بأهلها، وجعل فيها من المنافع والمعادن، ثم الأرض كيف بُسطت ومُهِدَت ومُدَّت.

فَنبَّهَ البَدويَّ على الاستدلال بما يشاهده ـ من بعيره الذي هو راكبٌ عليه، والسماءِ التي فوق رأسه، والجبل الذي تُجاهه، والأرضِ التي تحته ـ على قُدرة خالق ذلك وصانعه، وأنه الربُّ العظيمُ الخالقُ، المُتصرِّفُ المالكُ، وأنه الإله الذي لا يستحق العبادةَ سواه.

وهكذا أقسم ضِـمَامٌ في سؤاله، فقال: يا مُحمَّدُ! إنه أتانا رسولُك، فزعم لنا أنك تَزعُم أن الله أرسلك، قال: «صدق»، قال: فمَنْ خَلَق السَّماءَ؟ قال: «الله»، قال: فمَنْ خلق الأرضَ؟ قال: «الله»، قال: فمَنْ نَصَبَ هذه الجبالَ، وجعل فيها ما جعل؟ قال: «الله»، قال: فبالذي خلق السماءَ والأرضَ ونصبَ هذه الجبالَ؛ آللهُ أرسلك؟ قال: «نعم»، الحديثَ بطوله، خَرَّجه أحمدُ[1].

وروى الحافظ أبو يعلى عن ابن عمر قال: كان رسولُ الله ﷺ كثيراً ما كان يُحدِّث عن امرأة في الجاهلية على رأس جبل، معَها ابنٌ لها يرعى غنماً، فقال لها ابنُها: «يا أُمَّهْ؛ مَن خلقكِ؟ قالت: اللهُ، قال: فمَنْ خلق أبي؟ قالت: اللهُ، قال: فمَنْ خلقني؟ قالت: اللهُ، قال: فمَنْ خلق السَّماءَ؟ قالت: اللهُ، قال: فمَنْ خلق الأرضَ؟ قالت: اللهُ، قال: فمَنْ خلق الجبلَ؟ قالت: اللهُ، قال: فمَنْ خلق هذه الغَنمَ؟ قالت: اللهُ، قال: إني أسمعُ لله شأناً، فألقى نفسه من

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٩٣)، ومسلم (١٢) من حديث أنس رضي الله عنه.

الجبل، فَتقَطَّعَ»، فقال ابنُ عمر: كان رسولُ الله ﷺ كثيراً ما يُحدِّثنا هذا[1].

(م): فإن قلتَ: أيُّ مناسبة بين الإبل والسماء والجبال؟

قلنا: جميعُ المخلوقات متساويـةٌ في هذه الدَّلالة، وذكرُ جميعها غيرُ ممكن لكثرتها، وأَيُّ واحد منها ذُكر دون غيره كان هذا السؤال عائداً، فوجب الحكمُ بسقوط هذا السؤال على جميع التقادير، وأيضاً فلعل الحكمةَ في ذكر هذه الأشياء [التي هي] غير متناسبة، بل مُتباعدةٌ جِدّاً، التنبيهُ على أن هذا الوجهَ من الاستدلال غيرُ مُختصٍّ بنوع دون نوع، بل جميع الأجرام العُلوية والسُّفلية صغيرِها وكبيرِها، حَسَنِها وقبيحِها، مُتساويةٌ في الدَّلالة على الصَّانع الحَكِيم[2].

* قوله تعـالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ﴾[الغاشـية: ٢١]؛ أي: ذَكِّر يا محمَّد الناسَ بما أُرسلت به، فإنما عليك البلاغُ، ﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢]؛ أي: بجَبَّار، قاله ابن عباس ومجاهد، وقال ابن زيد: لست بالذي يُكرِهُهم على الإيمان.

روى الإمـام أحمد عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فإذا قَالُوها؛ عَصَمُوا مَنِّي دِمَاءَهم وأَموالَهم، إلاَّ بِحَقِّها، وحسابُهم على الله ﷻ»، ثم قرأ: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ۝٢١ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾[3].

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١٤/ ٣٣٣). قال ابن كثير: في إسناده عبيدالله بن جعفر المديني والد الإمام علي بن المديني وقد تكلموا فيه.

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (٣١/ ١٤٣).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (١٤/ ٣٣٥)، والحديث رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٠٠) ومسلم (٢١).

* قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾[محمد: ١٠] يقول تعالى مُنبِهاً على التفكر في مخلوقاته الدَّالَّةِ على وجوده وانفراده بخَلْقها، فقال: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ بأَفهامهم، وعُقولهم، ونظرهم، وسماع أخبار الماضين، كانت الأُممُ الماضية أشدَّ منكم قوةً أيها المبعوثُ إليهم مُحمَّدٌ صلواتُ الله وسلامُه عليه، وأكثرَ أموالاً وأولاداً، وما أُوتيتم مِعْشارَ ما أُوتوا، ومُكِّنوا في الدنيا تمكيناً لم تبلغوا إليه، وعُمِّروا فيها أعماراً طوالاً، فعَمَروها [أكثر] منكم، واستغلُّوها أزيدَ من استغلالكم، وجاءتهم رُسلُهم بالبينات، فأخذهم الله بذُنوبهم، [وما كان لهم من الله من وَاقٍ][1] ولا حالت أموالُهم وأولادُهم بينهم وبين بأس الله[2].

(الكشاف): ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا﴾ تقريرٌ لسيرهم في البلاد، ونظرهم إلى آثار المُدمَّرين؛ من عادٍ وثمودَ وغيرهم من الأُمم الخالية، ﴿وَأَثَارُوا الْأَرْضَ﴾؛ أي: حرثوها، وسُمِّي ثَوْراً لإثارته الأرضَ، وبقرةً لأنها تَبْقُرُها؛ أي: تَشُقُّها، ﴿وَعَمَرُوهَا﴾؛ يعني: أولئك المُدمَّرون ﴿أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا﴾ من عِمارة أهل مكة، وهم أهل وادٍ غير ذي زرع، ما لهم إثارةٌ أصلاً، ولا عِمارةٌ رأساً، فما هو إلا تَهكُّمٌ بهم وبِضَعْفِ حالهم في دُنياهم؛ لأن [مُعْظَم] ما يَستظهِرُ به أهل الدنيا ويَتباهَوْن به أَمْرُ الدَّهْقَنةِ، وهم أيضاً ضِعافُ القِوى، فقوله: ﴿كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾ [أي: عاد وثمود وأضرابهم من هذا القبيل][3].

❒ ❒ ❒

---

(١) ما بين معكوفتين من «تفسير ابن كثير» (١١/ ١٦).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (١١/ ١٦).

(٣) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ٤٧٥)، وما بين معكوفتين زيادة منه.

١٠ ـ باب
في المبادرةِ إلى الخيراتِ،
وحثِّ مَنْ توجَّه لخيرٍ على الإقبالِ عليه بالجدِّ من غيرِ تردُّد

* قال الله تعالى: ﴿فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾[البقرة: ١٤٨].

* وقال تعالى: ﴿وَسَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾[آل عمران: ١٣٣].

(البابُ العاشر)
(في المبادرة إلى الخيرات، وحَثِّ مَنْ توجه لخير على الإقبال عليه بالجِدِّ من غير تَرَدُّدٍ)

* قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾[المائدة: ٤٨]:

نَدبَهُم الله تعالى إلى المُسارعة إلى الخيرات والمبادرة إليها، والخيرات: هي طاعةُ الله واتِّباعُ شرعه الذي جعله ناسخاً لِمَا قبله، والتَّصديقُ لكتابه القرآن الذي هو آخر كتاب أنزله(1).

(م): ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾[المائدة: ٤٨] استئنافٌ في معنى التعليل

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٥/ ٥٢٠).

لاستباق الخيرات[1].

* قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾[آل عمران: ١٣٣]

أمرهم سبحانه [بالمبادرة] إلى فعل الخيرات، والمسارعة إلى نيل القُرُبات، ومعنى ﴿عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ تنبيهٌ على اتساع طولها؛ كما قال في صفة فَرْشِ الجنة: ﴿بَطَآئِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ﴾[الرحمن: ٥٤]؛ أي: فما ظنُّك بالظهائر؟!

وقيل: بل عرضُها كطولها؛ لأنها قُبَّةٌ تحت العرش؛ كما في الصحيح، والشيءُ المُقَبَّب طولُه كعَرْضه.

وروى الإمام أحمد: أن هِرَقْلَ كتب إلى النبيِّ ﷺ: إنَّك دَعَوْتَني إلى جَنَّةٍ عَرْضُها السَّماواتُ والأرضُ، فأين النار؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أَيْنَ اللَّيلُ إذا جاءَ النَّهارُ؟»[2].

وهذا يحتمل مَعنَيَيْنِ:

أحدهما: أنه لا يلزم من مُشاهدتنا الليلَ إذا جاء النهارُ أن لا يكونَ في مكان، وإن كنا لا نعلمه، فكذلك النارُ تكون حيثُ يشاء الله.

الثاني: أن النهارَ إذا تغَشَّى وجهَ العالَم من هذا الجانب؛ فإن الليلَ يكون من الجانب الآخر، فكذلك الجَنَّةُ في أعلى عِلِّيين فوق السَّماوات، والنار في أسفل سافلين، فلا تنافيَ بين كونها كعَرْض السماء والأرض،

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (١٢/ ١٣).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٤١)، من حديث سعيد بن أبي راشد التنوخي ﷺ. وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٣٢٢٧).

وبين وُجود النار[1].

* * *

وَأَمَّا الأَحَادِيث:

٨٧ ـ فَالأَوَّلُ: عَنْ أبي هُرَيْـرَةَ ﷺ: أن رسـولَ الله ﷺ قال: «بَادِروا بالأعْمَالِ فِتَناً كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ، يُصْبِـحُ الرَّجُلُ مُؤْمِناً وَيُمْسِي كَافِراً، أَوْ يُمْسِي مُؤْمناً وَيُصْبِـحُ كَافِراً، يَبِيعُ دِينَه بِعَرَضٍ منَ الدُّنْيَا» رواه مسلم.

(الأول)

*** قوله ﷺ: «بادروا بالأعمال فتناً»:**

(ط): أي: سابقوا وُقوعَ الفتن بالاشتغال بالأعمال الصالحة، واهتمُّوا بهـا قبل نزولها؛ كما روي: «بَادِرُوا بالأَعمالِ الصَّالحةِ قبلَ أنْ تُشْغَلُوا»[2]، فالمُبادرة: المُسارعُة بإدراك الشَّيء قبل فَواته، أو بدفعه قبل وُقوعه.

[وقوله]: **«يصبح الرجــل»** اســـتئناف بَيانٍ لحال المُشبَّه، وقوله: **«فتناً»**، وقوله: **«يبيع دينه بدنياه»** بَيانٌ للبيان[3].

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ١٨٣، ١٨٥).

(٢) رواه ابن ماجه (١٠٨١)، من حديث جابر ﷺ. وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٦٣٨٦).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٠٦).

(ن): فيه: الحَثُّ على المُبادرة إلى الأعمال الصالحة قبل تَعذُّرها، والاشتغال عنها بما يحدث من الفتن الشاغلة المُتكاثرة المُتراكمة كتراكم ظلام الليل المظلم لا المقمر، ووصف ﷺ نوعاً من شدائد تلك الفتن، وهو: أنه يُمسي مؤمناً ويُصبح كافراً، أو عكسه، شَكَّ الراوي، وهذا لعِظَم الفتن، وتَقلُّب الإنسان في اليوم الواحد هذا الانقلابَ[1].

(ق): لا إحالة في هذا؛ فإن المِحَنَ والشَّدائدَ إذا توالت على القُلوب أفسدتها بغلبتها عليها، وبما تُؤثِّر فيها من القَسْوة والغَفْلة التي هي سبب الشِّقْوة.

مقصود الحديث: المسابقةُ بالأعمال الصالحة، والتحرُّزُ من الفِتَن، ومن الإقبال على الدُّنيا ومَطامعها، انتهى[2].

قال أبو عُبيد: جميع متاع الدنيا عَرَض بفتح الراء، يقال: إن الدُّنيا عَرَضٌ حاضر، يأخذ منها البَرُّ والفاجرُ.

وفي «صحيح مسلم» عن أبي هريرة مرفوعاً: «بَادِرُوا بالأَعمالِ سِتّاً؛ الدَّجّالَ، والدُّخَانَ، ودابَّةَ الأَرضِ، وطُلوعَ الشَّمسِ مِنْ مَغْرِبها، وأَمرَ العَامَّةِ وخُوَيْصَّةَ أَحدِكُمْ»[3].

(مظ): فيه وجوه:

أحدها: [أن يكون] بين طائفتين من المسلمين قِتالٌ لمُجرَّد العَصَبيَّة والغضب، فيستحلون الدَّمَ والمالَ.

---

(1) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ١٣٣).

(2) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٣٢٦).

(3) رواه مسلم (٢٩٤٧/ ١٢٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ثانيها: أن يكون ولاة المسلمين ظلَمةً، فيُريقون دماءَ المُسلمين، ويأخذون أموالَهم بغير حق، ويزنون ويشربون الخمرَ، فيعتقد بعضُ الناس أنهم على الحَقِّ، ويُفتيهم علماء السُّوء على جواز ما يفعلون من المُحرَّمات.

ثالثها: ما يجري بين الناس مِمَّا يخالف الشَّرعَ؛ من المُعاملات والمُبايعات وغيرها، فيَستحِلُّونها[1].

* * *

٨٨ ـ الثَّاني: عَنْ أبي سِـرْوَعَةَ ـ بكسر السين المهملةِ وفتحها ـ عُقْبَةَ بْنِ الحَارِثِ ﷺ، قالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِـيِّ ﷺ بِالمَدِينَةِ العَصْرَ، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ مُسْرِعاً، فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجَرِ نسَائِه، فَفَزِعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَرَأَى أَنَّهُمْ قَدْ عَجِبُوا منْ سُرْعَتِهِ، قالَ: «ذَكَرْتُ شَيْئاً مِنْ تِبْرٍ عِنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْبِـسَنِي، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ» رواه البخاري.

وفي رواية له: «كُنْتُ خَلَّفْتُ في البَيْتِ تِبْراً مِنَ الصَّدَقَةِ؛ فَكَرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ». «التِّبْر»: قِطَع ذَهَبٍ أوْ فضَّةٍ.

(الثَّانِي)

(نه): (التبر): هو الذَّهبُ والفِضَّة قبل أن يُضربا دنانيرَ ودراهمَ، وقد يطلق التِّبْرُ على غيرهما من المَعدِنيات؛ كالنحاس، والحديد، والرَّصاص،

---

(١) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٥/ ٣٥١).

وأكثر اختصاصه بالذهب، ومنهم من يجعله في الذهب أصلاً، وفي غيره فَرعاً ومجازاً[1].

* قوله: «فكرهت أن يحبسني»:

(ط): أي: يُلهيني عن الله، ويَحبِسَني عن مقام الزُّلفى؛ كما قال في حديث أَنْبِجَانِيَّةِ أبي جهم، انتهى[2].

وفيه: تنبيهٌ للجماعة على أن حلالَ الدُّنيا فيه الحسابُ والحَبْسُ واللَّومُ والتَّعْييرُ.

* * *

٨٩ ـ الثَّالث: عَنْ جَابرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رجلٌ للنبيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إنْ قُتِلْتُ، فَأَيْنَ أنَا؟ قَالَ: «في الجَنَّةِ»، فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ كُنَّ في يَدِهِ، ثمَّ قَاتلَ حَتَّى قتلَ. متفقٌ عليه.

[الثَّالِثُ]

* قوله: «فألقى تمراتٍ كن في يده»:

(ن): فيه: المُبادرةُ بالخيرات، [وأنه] لا يشتغل عنه بحظوظ النفس، وفيه: جواز الانغمار [في] الكُفَّار، والتعرُّضِ للشَّهادة، وهو جائزٌ لا كراهةَ فيه عند جماهير العلماء[3].

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ١٧٩).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥٣٧).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣/ ٤٦).

(ق): فعل ذلك كثير من الصحابة والسلف، ورُوي عن عمر وأبي هريرة، وهو قول مالك ومحمد بن الحسن، غير أن العُلماءَ كرهوا ذلك لرأس الكتيبة؛ لأنه إنْ هلك هلك جَيشُه.

وروي أيضاً عن عمر كراهيةُ الاستقبال، وقال: لأَن أموتَ على فراشي أَحبُّ إليَّ من أَن أُقتلَ بين يدي صَفٍّ؛ يعني: أن أستقبل، ورأى بعضُ العلماء هذا إلقاءَ اليد إلى التَّهلُكَة المَنهيِّ عنها، وأحسن ما قيل في الآية: أنها فيمَنْ ترك الإنفاق في الجهاد.

وقيل: إن عملاً يُفضي بصاحبه إلى نَيْلِ الشهادة ليس بتَهْلُكَةٍ، بل التَّهلُكَة الإعراضُ عنه، وتركُ الرَّغبة فيه، ودل على ذلك الأحاديثُ الصحيحة الشهيرة[1].

* * *

٩٠ ـ الرَّابع: عن أبي هريرةَ ﷺ قال: جَاءَ رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: يا رســـول الله! أَيُّ الصَّدَقَةِ أعْظَمُ أجْراً؟ قَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحيحٌ شَحيحٌ تَخْشَى الفَقْرَ وَتَأْمُلُ الغِنَى، وَلا تُمْهِلْ حَتَّى إذَا بَلَغَتِ الحُلْقُومَ، قُلْتَ: لفُلانٍ كَذَا، ولِفُلانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لفُلان» متفقٌ عليه.

«الحُلْقُـــومُ»: مَجْـرَى النَّـفَسِ. و«المَرِيُّ»: مَجْرَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٧٣٦).

[الرابع]

* قوله ﷺ: «وأنت صحيح شحيح»:

(خط): الشُّحُّ أَعمُّ من البُخْل، وكأن الشُّحَّ جنس، والبُخلَ نوع، وأكثر ما يقال البخل في أفراد الأمور، والشحُّ عامٌّ كالوَصف اللازم، وما هو من قبيل الطَّبْعِ[1].

(نه): وقيل: هو البخل مع الحِرْصِ، وقيل: البخل بالمال، والشُّحُّ بالمال والمَعروف[2].

(خط): فمعنى الحديث: أن الشُّحَّ غالبٌ في حال الصِّحَّة، فإذا سمح فيها وتصدَّق؛ كان أصدقَ في نيته، وأعظمَ لأجره، بخلاف من أشرف على الموت وأيس من الحياة، ورأى مصيرَ المال لغيره، فإن صدقتَه حينئذٍ ناقصةٌ بالنسبة إلى حال الصِحَّةِ والشُّحِّ رجاءَ البقاء وخوفَ الفقر.

* «وتأمل الغنى»:

[(ن)] بضم الميم؛ أي: تطمع به، ومعنى: **«بلغت الحلقوم»** بلغت الرُّوح، والمراد: قاربت بلوغَ الحُلقوم؛ إذ لو بلغته حقيقةً لم تَصِحَّ وَصِيَّتُه ولا صدقتُه، ولا شيءٌ من تَصرُّفاته باتفاق العلماء[3].

(ق): (بلغت الحُلقوم) أراد النَّفْسَ، ولم يَجْرِ لها ذكرٌ، لكن دلَّ عليها الحالُ؛ كما قال تعالى: ﴿فَلَوْلَآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ﴾ [الواقعة: ٨٣][4].

---

(١) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٢/ ٨٣).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٤٤٨).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ١٢٣).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٧٨).

(خط): «وقد كان لفلان» أراد به الوارثَ[1].

(ن): قال غيره: سبق القضاء به للمُوصَى له، ويحتمل أن يكون المعنى أنه خرج عن تَصرُّفه وكمالِ مُلكه واستقلاله بما شاء من التصرف[2]، فليس في تَصدُّقه كثيرُ ثواب بالنسبة إلى صدقةِ الصَّحيح الشَّحِيح، انتهى[3].

وفي «سنن أبي داود» عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَنْ يَتصدَّقَ الرَّجُلُ في حَياتهِ بدِرهَمٍ خَيرٌ له مِنْ أَنْ يتَصدَّقَ بمئةٍ عندَ مَوْتِه»[4].

* * *

٩١ ـ الخامس: عن أنسٍ رضي الله عنه: أنَّ رسولَ الله ﷺ أَخَذَ سَيْفاً يَوْمَ أُحُدٍ، فقَالَ: «مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هذا؟»، فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ كُلُّ إنْسَانٍ منْهُمْ يَقُول: أنَا أنَا. قَالَ: «فَمَنْ يَأْخُذُهُ بحَقِّه؟»، فَأَحْجَمَ القَوْمُ، فقَالَ أَبُو دجَانَةَ رضي الله عنه: أنَا آخُذُهُ بِحَقِّهِ، فَأَخَذَهُ فَفلَقَ بهِ هَامَ المُشْرِكينَ. رواه مسلم.

اسمُ أَبي دُجَانَةَ: سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ.

قَوْلُهُ: «أَحْجَمَ القَوْمُ»؛ أي: تَوَقَّفُوا. وَ«فَلَقَ بهِ»؛ أيْ: شَقَّ. «هَامَ المُشْرِكينَ»؛ أيْ: رؤوسَهُمْ.

---

(١) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٤/ ٨٤).

(٢) في الأصل: «شاهده التصرف».

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ١٢٣).

(٤) رواه أبو داود (٢٨٦٦). وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٤٦٤٣).

* قوله ﷺ: «بحقه»:

(ق): يعني بالحق هنا: أنه يقاتل بذلك السيفِ إلى أن يفتح الله على المسلمين أو يموتَ، فلمَّا فَهِمُوا ذلك أحجموا، فأخذه أبو دُجانةَ، فقام بشرطه، ووفَى بحَقِّه.

و«هام المشركين» مخففة الميم: رؤوسُهم، قال:

ونـضرِبُ بالـسُّيوفِ رُؤُوسَ قَـوْمٍ أزلنـا هَـامَهُنَّ عَـنِ المَقِيـلِ

المقيل: أصول الأعناق[1].

(ن): «فأحجم»: بحاء مهملة ثم جيم، وفي بعض النُّسخ: بتقديم الجيم على الحاء، وادعى القاضي عياضٌ أن الروايةَ بتقديم الجيم، ولم يذكر غيرَه، قال: إنهما لغتان، ومعناه: تأخَّروا وكَفُّوا[2].

(ق): «أبو دجانة» هو سِمَاكُ بن خَرَشَةَ بن لَوْذانَ الخَزْرَجِيُّ الأَنصاريُّ، وهو مشهورٌ بكُنيته، شهد بدراً وأُحداً، ودافع عن رسول الله ﷺ يومئذٍ هو ومُصعَبُ بن عُمير، وكثرت فيه الجراحةُ، وقُتِلَ مُصعبٌ.

وكان أبو دُجانةَ أحدَ الشُّجعان، له المَقاماتُ المحمودةُ مع رسول الله ﷺ في مَغازيه، استُشْهِدَ يوم اليمَامة.

وقال أنسٌ: رمى أبو دُجانةَ بنفسه في الحديقة، فانكسرت رِجلُه، فقاتل حتى قُتل.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٣٨٥).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ٢٤).

وقيل: إنه شارك وَحْشِيّاً في قتل مُسيلمةَ، وقيل: إنه عاش حَتَّى شهد مع عليٍّ ﷺ صِفِّين.

وقال أبو عمر: وإسناد [حديثه] في الحِرْزِ المَنْسُـــوب إليه فيه ضَعْفٌ[1].

* * *

٩٢ ـ السَّـــادس: عن الزُّبَيْرِ بنِ عَدِيٍّ، قال: أَتَيْنا أَنَسَ بنَ مَالكٍ ﷺ، فَشَكَوْنَا إليْهِ مَا نلْقَى منَ الحَجَّـاجِ، فَقَالَ: «اصْبروا؛ فَإِنَّه لا يَأتي زَمَانٌ إلاَّ وَالَّذي بَعْدَه شَـــرٌّ منه حَتَّى تَلْقَـــوْا ربَّكُمْ»، سَمعْتُه منْ نَبِيِّـكُمْ ﷺ. رواه البخاري.

(السَّادِسُ)

* **قوله: «لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه»** يحتمل أن يكون إيرادُ المؤلف هذا الحديثَ في هذا الباب أنه ينبغي للمُوفَّق السَّـــعيد انتهازُ الفُرصة[2]، واغتنامُ أيام المُهْلَة، وأن لا يؤخِّرَ عملَ اليوم إلى غدٍ، ولا يُسوِّفَ؛ فإنه لا يأتي زمانٌ إلا والذي بعده شَرٌّ منه، فلعلَّ داعيةَ العبادة التي خطرت له في هذا الزَّمان من خصائص هذه الأيام، وهذا الوقت، والزَّمانُ الذي بعده لا يكون كذلك.

ولقد أحسن القائل:

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٣٨٥).

(٢) في هامش الأصل: «النُّهزَةُ: الفُرصَةُ، وانتهزتُها: اعتنمتها».

إذا هَبَّتْ رِياحُكَ فَاغْتَنِمْها فَإِنَّ لِكُلِّ خَافِقَةٍ سُكُونُ

ولا تَغْفَلْ عَنِ الإِحْسَانِ فِيها فَلا تَدْرِي السُّكُونُ متى يَكُونُ

يحتمل أن يكون معناه: أن الزمانَ كلَّما تقدَّم؛ كان أقربَ إلى زمان النبيِّ ﷺ، فيكون خيراً، والذي بعدَه شَرٌّ منه، وخيرُ القُرون قَرْنُه ثم الذين يلونهم.

* * *

٩٣ ـ السَّابع: عن أبي هريرة ﷺ: أن رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «بادِرُوا بالأَعْمَالِ سَبْعاً، هَلْ تَنْتَظِرُون إلاَّ فَقْراً مُنْسِياً، أَوْ غِنًى مُطْغِياً، أَوْ مَرَضاً مُفْسِداً، أَوْ هَرَماً مُفْنِداً، أَوْ مَوْتاً مُجْهِزاً، أَوِ الدَّجَّالَ فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوِ السَّاعَةَ فَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ!» رواه الترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ.

(السَّابع)

سيأتي شرحه في (الباب الخامس والستين)

* * *

٩٤ ـ الثامن: عنه: أن رسولَ الله ﷺ قالَ يومَ خَيْبَرَ: «لأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلاً يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَه، يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ»، قَالَ عُمَر ﷺ: مَا أَحْبَبْتُ الإِمَارَةَ إلاَّ يَوْمَئِذٍ، فَتَساوَرْتُ لَهَا رَجَاءَ أَنْ أُدْعَى لَهَا، فَدَعَا

رَسُولُ اللهِ ﷺ عليَّ بنَ أَبي طَالبٍ ﷺ فَأَعْطَاه إِيَّاهَا، وَقَالَ: «امْشِ وَلا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللهُ عَلَيْكَ»، فَسَارَ عَليٌّ شَيْئاً، ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ؛ فَصَرَخَ: يَا رسولَ الله! على ماذَا أُقاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: «قَاتِلْهُمْ حَتى يَشْهَدوا أنْ لا إلهَ إلاَّ اللهُ، وأَنَّ مُحَمَّداً رسولُ الله، فَإذَا فعَلُوا ذَلِكَ، فَقَدْ مَنَعُوا منْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إلاَّ بحَقِّهَا، وَحسَابُهُمْ عَلَى الله» رواه مسلم.

«فَتَسَاوَرْت»: هُوَ بالسِّين المهملة؛ أَيْ: وَثَبْت مُتطَلِّعاً.

*** قوله: «ما أحببت الإمارة إلا يومئذ»:**

(ن): إنما كانت مَحبَّتُه [لها]؛ لِمَا دلَّت عليه الإمارةُ [من] مَحبةِ الله ولرسوله ﷺ، ومَحبَّتِهما له، والفَتْحِ على يديه.

و«**تساورت**» بالسين المهملة وبالواو ثم الراء، ومعناه: تَطاوَلْتُ حتى أظهرتُ وجهي، وتَصدَّيت لذلك ليتذكَّرني.

وقوله: «**ولا تلتفت**»: يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه على ظاهره؛ أي: لا تلتفت بعينك لا يميناً ولا شمالاً، بل امض على جهة قَصْدِك.

والثاني: أن المرادَ الحَثُّ على الإقدام، والمُبادرةِ إلى ذلك الأمر، وحَمَلَهُ عليٌّ ﷺ على ظاهره.

وقيل: إن المراد: لا تنصرف بعد لقاء عدوك حتى يفتحَ الله عليك، انتهى[1].

وقيل: إنه ﷺ كان يتفاءَلُ ويُحِبُّ الفَأْلَ، فالتفاتُ الذي هو مُتوجِّه إلى مَقْصِدٍ له، أو رجوعُه قبل حصول مَقصِده، لا يَحْسنُ التفاؤلُ به.

ويُؤيِّـدُه: ما خَرَّجه الحافظ أبو الشَّيخ الأَصفهانُّي عن أنس: أن النبيَّ ﷺ بعث عَلِيّاً ﷺ إلى قوم يقاتلهم، ثم أرسل خلفَهُ رَجُلاً فقال: «لا تُنادِهِ مِنْ وَرَائِه، وقُلْ لَهُ: لا تُقاتِلْهُم حَتَّى تَدْعُوَهُمْ»[2]، فقوله ﷺ: «لا تُنادِهْ مِنْ وَرائِهِ» إشارةٌ إلى أنه كان يُحِبُّ أن لا يلتفتَ حتى يفتح الله عليه، وسيأتي تمامُ الكلام في شرح هذا الحديث في (الباب العشرين في الدَّلالة على الخير).

❐ ❐ ❐

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٥/ ١٧٦).

(٢) رواه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣/ ٤٩٣)، وفي «أخلاق النبي» (٨٠٢). وإسناده صحيح. انظر: «السلسلة الصحيحة» (٢٦٤١).

١١ ـ باب

في المجاهَدَةِ

* قال الله تعـــالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾[العنكبوت: ٦٩].

* وقال تعالى: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾[الحجر: ٩٩].

* وقال تعالى: ﴿وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾[المزمل: ٨]؛ أي: انْقَطِعْ إليْه.

* وقال تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧].

وقال تعالى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾[المزمل: ٢٠].

وقال تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾[البقرة: ٢٧٣].

والآيات في الباب كَثيرَةٌ معلومة.

(الباب الحادي عشر)

(في المجاهدة)

* **قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا﴾[العنكبوت: ٦٩]:**

(قض): أي: في حَقِّنا، أَطْلَقَ المُجاهدةَ ليعمَّ [جهادَ] الأعادي الظاهرةِ والباطنة بأنواعه.

و﴿سُبُلَنَا﴾؛ أي: سُبلَ السير إلينا، والوُصول إلى جنابنا، أو: لنزيدنَّهم هدايـةً إلى سُبل الخير، وتوفيقاً لسُلوكها؛ كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى﴾[محمد: ١٧]، وفـي الحـديث: «مَـنْ عَمِلَ بما يَعلَمُ؛ أَورثَـهُ اللهُ عِلْمَ مَا لا يَعلَمُ»[١].

﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ بالنَّصر والإعانة[٢].

* **قوله تعالى: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾[الحجر: ٩٩]** قال البخاريُّ: قال سالمٌ: هو الموت، وكذلك أخبر عن أهل النار: ﴿وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ ۝ حَتَّىٰ أَتَانَا الْيَقِينُ﴾[المدثر: ٤٦ ـ ٤٧][٣].

وفي «صحيح البخاري»: أنه لما تُوفِّي عُثمانُ بن مَظعون قال ﷺ: «أَمَّا هُوَ فقد جَاءهُ اليَقِينُ»[٤].

ففي الآية دليلٌ على أن العبادةَ واجبة على الإنسان ما دام عقلُه ثابتاً،

---

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١٠/ ١٥)، من حديث أنس ﷺ. وهو حديث موضوع. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٤٢٢).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٤/ ٣٢٤).

(٣) انظر: «صحيح البخاري» (٤/ ١٧٣٩).

(٤) رواه البخاري (١١٨٦)، من حديث أم العلاء الأنصارية رضي الله عنها.

وقال بعضُ الملاحدة: إن اليقينَ المعرفةُ، فمتى وصل أحدُهم إلى المعرفة؛ سقط عنه التكليف، وهذا كُفرٌ وضلالٌ وجهلٌ؛ فإنَّ الأنبياءَ عليهم السلام كانوا هم وأصحابُهم أعلمَ الناس بالله وأعرفَهم بحُقوقه وصفاته، ومع هذا كانوا أعبدَ الناس إلى حين الوفاة.

(م): سمي الموت باليقين؛ لأنه أمر متيقَّنٌ.

فإن قيل: أيُّ فائدة لهذا التوقيت، مع أن كلَّ أحد يعلم أنه إذا مات سقطت عنه العبادات؟

قلنا: المراد: اعبد ربَّك في جميع زمان حياتك، ولا تُخْلِ لحظةً من لحظات الحياة عن هذه العبادات، انتهى[1].

وفي «شرح السنة» عن جُبير بن نُفَير مُرسلاً قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا أُوحِيَ إليَّ أَنْ أَجمعَ المَالَ وأَكونَ منَ التَّاجِرينَ، ولَكِنْ أُوحِيَ إليَّ أَنْ سَبـحْ بحَمْدِ رَبِّـكَ وكُنْ منَ السَّاجِدينَ، واعبُدْ ربَّكَ حَتَّى يَأتيَكَ اليَقينُ»[2].

ورواه أبو نعيم في «الحلية» عن أبي مسلم[3].

* **قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرِ ٱسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾** [المزمل: ٨]؛ أي: أكثِرْ من ذكره، وانقطِعْ إليه، وتَفرَّغْ لعبادته.

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (١٩/ ١٧١).

(٢) انظر: «شرح السنة» للبغوي (١٤/ ٢٣٧)، ورواه في «معالم التنزيل» (٣/ ٦٠).

(٣) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ١٣١). ورواه ابن مردويه في «التفسير» من حديث ابن مسعود، قال الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (١/ ٤٢٠): بسند فيه لين، وقال في (٢/ ٩١٥): ضعيف.

قال الحسن: اجتَهِدْ وبَتِّلْ إليه نفسَك، يقال للعابد: مُتَبَتِّل[1].

(م): [اعلم] أنه تعالى أمر الرسولَ ﷺ أولاً بقيام الليل، ثم ذكر السببَ في أنه لِمَ خَصَّ الليلَ بذلك دون النهار، ثم بَيَّن أن أشرفَ الأعمال المأمور بها عند قيام الليل ما هو؟ فقال: ﴿وَٱذْكُرِ ٱسْمَ رَبِّكَ﴾[الإنسان: ٢٥]، وإنما قال: ﴿ٱسْمَ رَبِّكَ﴾ هاهنا، وفي آية أخرى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا﴾[الأعراف: ٢٠٥]؛ لأنه لا بُدَّ في أول الأمر من ذكر الاسم باللِّسان مُدَّةً، ثم يزول الاسم ويبقى المُسمَّى؛ أي: إنما تكون مشتغلاً بذكر الرب إذا كنت في مقام مُطالعة رُبوبيته؛ أي: تربيته لك، وإحسانِه إليك، فما دُمتَ في هذا المقام؛ تكون مشتغلاً بمُطالعة آلائه ونَعْمائه، فلا تكون مُستغرِقَ القلب به، وحينئذٍ يزداد التَّرقِّي، فتكون مشتغلاً بذكر الإلهية.

وأما ﴿وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ﴾؛ أي: انقطع عن كلِّ ما سواه إليه، لا تطلب آخرةً ولا ثواباً، بل المعبودَ وحدَهُ، وإنما عدل من (تبَتُّلاً) إلى ﴿تَبْتِيلًا﴾ لدقيقة، وهي: أن المقصودَ بالذات إنما هو التَّبتُّلُ، فأما التبتيلُ: فهو التصرفُ، والمشتغِلُ بالتصرف لا يكون مُتبتلاً إلى الله، إلا أنه لا بُدَّ من التبتل حتى يحصل التبتيلُ، كما قال: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾[العنكبوت: ٦٩][2].

* **قوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾**: عن صَعْصَعة ابن مُعاويةَ عَمِّ الفرزدق: أنه أتى النبيَّ ﷺ، فقرأ عليه هذه الآيةَ، فقال: حَسْبي لا أُبالي أن لا أسمعَ غيرَها، رواه أحمد[3].

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١٤/ ١٦٨).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (٣٠/ ١٥٦).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٥٩). قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» =

وعن عائشة رضي الله عنها: أن رســـولَ الله ﷺ قال: «يا عَائشةُ؛ اسْتَتِرِي من النَّارِ ولَوْ بشِقِّ تَمْرةٍ؛ فإنَّها تَسُـــدُّ منَ الجَائعِ مَســدَّهَا منَ الشَّبْعَانِ»، تَفرَّد به أحمد[1].

ورُوي: أنها تَصدَّقت بعِنَبَةٍ، وقالت: كم فيها مِنْ مثقال ذَرَّةٍ؟!

وعنها: أن رسولَ الله ﷺ كان يقول: «يا عَائِشةُ؛ إيَّاكِ ومُحَقَّراتِ الذُّنُوبِ؛ فَإنَّ لها منَ الله طَالبـاً»، رواه أحمدُ، والنسائيُّ، وابنُ ماجَهْ[2].

وعن ابن مسعود مرفوعاً: «إيَّاكُم ومُحَقَّراتِ الذُّنُوبِ؛ فإنَّهُنَّ يَجْتمِعْنَ على المَرْءِ حَتَّى يُهْلِكْنَهُ»، وأن رسولَ الله ﷺ ضربَ لَهُنَّ مثلاً بمثَل قومٍ نزلوا بأرضٍ فَلاةٍ، فحضرَ صَنِيعُ القوم، فجعلَ الرَّجلُ ينطلقُ فيجيءُ بالعُودِ، والرَّجلُ يجيء بالعُود، حَتَّى جمعوا سَـــواداً، وأَجَّجُوا ناراً، وأَنضجُوا ما قَذَفُوا فيهَا» رواه أحمد[3].

وعن أنس قال: كان أبو بكر ﷺ يأكلُ معَ النبيِّ ﷺ، فنزلت هذه الآية: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾[الزلزلة: ٧ ـ ٨]، فرفع أبو بكر يَده، وقال: يا رسولَ الله! إنِّي أُجزى بما عملتُ من مثقال ذَرَّةٍ من شرٍّ؟ فقال: «يا أَبَا بَكْرٍ! ما رَأَيْتَ في

= (٧/ ١٤١): رواه أحمد والطبراني مرسلاً ومتصلاً، ورجال الجميع رجال الصحيح.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٧٩). وإسناده حسن. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» للألباني (١/ ٢١١).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٧٠)، وابن ماجه (٤٢٤٣)، من حديث عائشة رضي الله عنها. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح ابن ماجه» (٤٢٣٣).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٤٠٢). وإسناده صحيح على شرط الشيخين. انظر: «السلسلة الصحيحة» (٣١٠٢).

الدُّنيا مِمَّا تكره فبمَثاقِيل ذَرِّ الشَّرِّ، ويَدَّخِرُ اللهُ لكَ مَثاقِيلَ الخَيْرِ حَتَّى تُوَفَّاه[1] يوم القيامة» رواه ابن جرير، وابن أبي حاتم[2].

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص: لمَّا نزلت هذه الآية: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ﴾، وأبو بكر قاعدٌ، فبكى حين أُنزلت، فقال له رسولُ الله ﷺ: «لَولا أَنَّكم تُخطِئونَ وتُذْنِبُونَ فيَغفِرُ [اللهُ] لَكُم؛ لخلَقَ اللهُ أُمَّةً يُخطِئونَ ويُذْنِبُون فيَغْفِرُ لَهُمْ»، رواهُ مُحمَّد بن جرير[3].

وعن أبي سعيد الخدري قال: لمَّا نزلت هذه الآيةُ: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾، فقلت: يا رسولَ الله؛ إني أُرى عملي؟ قال: «نعَمْ»، قلتُ: الكِبارَ الكِبارَ؟ قال: «نعَمْ»، قلتُ: الصِّغارَ الصِّغارَ؟ قال: «نعَمْ»، قلتُ: وا ثُكْلَ أُمِّي، قال: «أَبشِرْ يا أَبا سَعيدٍ؛ فإنَّ الحَسنةَ بعَشْرِ أَمثالِها إلى سَبْعِ مئةِ ضِعْفٍ، ويُضَاعِفُ اللهُ لِمَنْ يَشاءُ، والسَّيئةَ بمِثْلِها، أَو يَغْفِرُ اللهُ»، رواه ابن أبي حاتم[4].

وقال سعيدُ بن جُبير: كان المسلمون يَرَوْنَ أنهم لا يُؤجرون على الشيء القليل إذا أَعطَوْهُ، فيجيء المِسْكينُ إلى أبوابهم، فيستقِلُّون أن يُعطوه

---

(١) في الأصل: «يوافى».

(٢) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٣٠/ ٢٦٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٩٤٣٨). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٤٢): رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه موسى بن سهل، والظاهر أنه الوشَّاء، وهو ضعيف.

(٣) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٣٠/ ٢٧٠). قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٤١): رواه الطبراني وفيه حيي بن عبدالله المعافري، وثقه ابن معين وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٩٤٣٩)، قال أبو زرعة: لم يرو هذا غير ابن لهيعة.

التمرةَ والكِسْرةَ والجَوْزةَ، ونحوَ ذلك. وكان آخرون يَرَوْنَ أنهم لا يُلامون على الذَّنب اليسير، الكِذْبةِ، والنَّظرةِ، والغِيبةِ، وأشياء. فرغَّبهم الله في القليل من الخير؛ فإنه يوشك أن يكثُر، وحَذَّرهم اليسيرَ من الشرِّ؛ فإنه يوشك أن يكثر، فنزلت: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾؛ يعني: وزنَ أصغرِ النَّمل ﴿يَرَهُۥ﴾؛ يعني: في كتابه، ويَسُرُّهُ ذلك، قال: يُكتب لكل بَرٍّ وفاجر بكُلِّ سَيِّئة سيئةٌ، وبكُلِّ حسنة عشرُ حسنات، فإذا كان يوم القيامة يضاعف الله حسناتِ المؤمنين أيضاً بكُلِّ واحد عشراً، فيمحو عنه بكُلِّ حسنة عشرَ سيئات، فمَنْ زاد حسناتُه على سيئاته مثقالَ ذَرَّة دخل الجَنَّةَ.

* **قوله تعالى:** ﴿وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾[البقرة: ٢١٥]؛ أي: لا يَعزُبُ عن علمه مثقالُ ذرة في الأرض ولا في السماء، فيجازيكم أحسنَ الجزاء عليها، والعليمُ: مبالغةٌ في كونه عالماً [فالمعنى: و]ما تفعلوا من إنفاقِ [شيءٍ من][1] المال قَلَّ أم كثُرَ.

والأولى أن يقال: الخير يتناول إنفاقَ المال وسائرَ وجوه البرِّ والطاعةِ.

* * *

وأما الأحاديث:

٩٥ ـ فالأَوَّلُ: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ اللهَ تعالى قالَ: مَنْ عَادَى لي وَلِيّاً فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَما تَقَرَّبَ إلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتقَرَّبُ إلَيَّ بالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّه، فَإذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ

---

(١) ما بين معكوفتين من «تفسير الرازي» (٦/ ٢٢).

به، وَبَصَرَهُ الَّذي يُبْصِرُ به، وَيَدَهُ الَّتي يَبْطُشُ بهَا، وَرِجْلَهُ الَّتي يَمْشِي بهَا، وَإنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ؛ وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّـهُ» رواه البخاري.

«آذَنْتُهُ»: أَعْلَمْتُهُ بأَنِّي مُحَارِبٌ لَهُ. «اسْـتَعَاذَنِي» رُوي بالنون وبالباءِ.

(الأول)

(شف): الولي له معنيان:

أحدهما: أنه فَعِيلٌ بمعنى مفعول، وهو مَنْ يتولى اللهُ أمرَه، فلا يَكِلُه إلى نفسه لحظة، قال تعالى: ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾[الأعراف: ١٩٦].

والثاني: أنه فَعِيلٌ بمعنى فاعل مبالغةً، وهو [الذي] يتولى عبادةَ الله وطاعتَه.

وكلا الوصفين شرطٌ في ولاية الوليِّ، فيجب قيامُه بحقوق الله تعالى على الاستقصاء والاستيفاء؛ ليدوم حفظُ الله تعالى له.

«و[ما يزال] عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه» إرشادٌ إلى أن باب محبة الله [للعبد هو التقرب إلى الله تعالى بالنوافل الزائدة على الفرائض، فلا يزال العبد يتقرب إلى الله تعالى][1] بأنواع الطاعات، ويرتقي من مقام إلى مقام [...][2] بأصناف الرِّياضات حتى يُحبَّه الله تعالى، فيستغرق

---

(١) ما بين معكوفتين من «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٧٢٦).

(٢) بياض في الأصل، وجاء في الهامش: «الكلام منتظم، وترك البياض ليس له أصل أصلاً».

بمُلاحظة جَناب قُدْسهِ؛ بحيث ما لاحظ شيئاً إلا رأى اللهَ تعالى فيه، وهو آخرُ درجات السَّالكين، وأوَّلُ درجات الواصلين.

* **قوله: «فكنت سمعه»:**

(حس): سئل أبو عثمانَ الحِيريُّ عن معنى هذا الخبر، فقال: كنتُ أسرعَ إلى قضاء حوائجه مِنْ سَمْعه في الاستماع، وبصره في النظر، ويده في البَطْش، ورجله في المشي[1].

(خط): هذه أمثالٌ ضَرَبها، والمعنى - والله أعلم -: توفيقهُ في الأعمال التي يباشرها بهذه الأعضاء؛ يعني: يُيسِّرُ عليه فيها [سبيل] ما يحبه، ويعصمه عن مُواقعة ما يكره؛ من إصغاءٍ إلى اللَّهو بسمعه، ونظرٍ إلى ما نُهي عنه ببصره، وبَطْشِ ما لا يحل [بيده]، وسعي في الباطل.

وقد يكون معناه: سُرعةَ إجابة الدُّعاء، والإنجاحَ في الطَّلِبَةِ، وذلك أن مساعيَ الإنسان إنما تكون بهذه الجوارح الأربع[2].

(تو): معنى قوله: «كنت سمعه» إلى تمام الفصل: أجعل سلطانَ حُبي غالباً عليه، حتى يسلبَ عنه الاهتمامَ بشيء غير ما يقربه إليَّ، فيصير منخلعاً عن الشهوات، وذاهلاً عن الحُظوظ واللَّذَّات، متى ما تقلَّب، وأينما توجَّه؛ لقي الله بمرأًى منه وسَمْعٍ، لا يَطُورُ حولَ الغَفْلةِ، ولا يحول دون شهوده الحَجَبةُ، ولا يعتري ذكرَه النسيانُ، ولا يخطر بباله الأحداثُ والأعيانُ، يأخذ بمجامع قلبه حُبُّ الله، فلا يرى ولا يسمع ولا يفعل إلا ما يحبه، ويكون الله سبحانه في ذلك يداً ومؤيداً وعَوناً ووكيلاً، يحمي سمعَه

---

(١) انظر: «شرح السنة» للبغوي (٥/ ٢٠).

(٢) انظر: «أعلام الحديث» للخطابي (٣/ ١١٨٦).

وبصرَه ويدَه ورجلَه عَمَّا لا يرضاه.

وحقيقة هذا القول: ارتهان كُلِّيةِ العبد بمراضي الله تعالى، وحُسْنُ رعاية الله له، وذلك على سبيل الاتساع؛ فإنهم إذا أرادوا اختصاصَ شيء بنوع منه، والاهتمامَ به، والعنايةَ والاستغراق فيه، والفَناء والوَلَهَ إليه، والنُّزوعَ؛ سلكوا هذا الطريق، وفي معناه يقول قائلُهم:

جُنـــوني فيـــكَ لا يَخْفَـــى ونَـــارِي فيـــكَ لا تَخْبُـــو
وأَنـــتَ الـــسَّمعُ والنَّاظـــرُ والمُهْجَـــةُ والقَلْـــبُ

ولسلفنا من مشايخ الصُّوفية في هذا الباب فُتوحاتٌ عينية وإشاراتٌ ذَوْقيةٌ تهتز منها العِظامُ البالية، غير أنها لا تصلح إلا لمن سلك سبيلَهم فعلم مَشْرَبَهُم، وأما غيرهم فلا يُؤمَنُ عليه عند سماعها من الأغاليط التي تَهْوِي بصاحبها إلى مَهْوَاة الحُلول والاتِّحاد[1]، وتعالى الله المَلِكُ الحَقُّ عن صفات المَخلوقين، ونُعوت المَربُوبين، وعَوذاً بالله من عمًى تفضي بصاحبها إلى تشبيه مَنْ خَلَق بما خُلِق.

وحَسْبُ ذوي الألباب مِنْ شواهد هذا الباب: أن الله تعالى لمَّا أراد أن يقرر في قُلوب السَّامعين عنه والواقفين معه أن عَقْدَ الميثاق مع الرَّسول ﷺ

(١) كان النبي ﷺ يتكلم كلاماً يفهمه عنه كلُّ أحد سمعه أو بَلَغه حديثُه ﷺ، وقد نهى عليه الصلاة والسلام عن الأُغلوطات في المسائل، وهي شداد المسائل وصِعابها؛ خوفاً من فتنة قد تنجرُّ على المسلمين في أمور دينهم، ولنا في ذلك كل الأسوة، فرحم الله امرءاً ذبَّ عن نفسه التهمة وسوء الظن في كلامٍ هو غير محتاج إليه، وإشارات تجرُّ عليه الوقيعة في دينـه، فأمرُ الدين واضح جلي، بعيدٌ عن التعقيد والغموض وفلسفات الأقوام السالفة، والله الهادي إلى سواء السبيل.

كعقده معه؛ أضاف المُبايعةَ معه إلى نفسه بآكَدِ الألفاظ وأَخَصِّ المعاني، فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠]، وفي هذا كفايةٌ لمن تدبَّر القول، والله أعلم.

* * *

٩٦ ـ الثاني: عن أَنَسٍ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ فيمَا يَرْويه عَنْ ربِّه عز وجل، قال: «إذَا تَقَرَّبَ العَبْدُ إلَيَّ شِبْراً تَقَرَّبْتُ إلَيْهِ ذِراعاً، وإذَا تقرَّبَ إليَّ ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعاً، وإذا أتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً» رواه البخاري.

(الثاني)

سيأتي هذا الحديثُ بأبسطَ من هذا في (الباب الحادي والخمسين).

* * *

٩٧ ـ الثالث: عن ابنِ عباس رضي الله عنهما، قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ، وَالفَرَاغُ» رواه البخاري.

(الثالث)

(الراغب): (النعمة): الحالة الحسنة، وبناء النِّعمة بناء الحالة التي يكون عليها الإنسان؛ كالجِلْسة والرِّكْبَةِ، والمُنعَمُ عليه لا بُدَّ أن يكون من الناطقين، فلا يقال: أنعم فلانٌ على فرسه إلا مجازاً، و(الغبن): أن تَبخسَ صاحبَك في معاملةٍ بينك وبينه بضَرْبٍ من الإخفاء، فإن كان ذلك في مال يقال: غُبِنَ فُلانٌ، وإن كان في رأي يقال: غَبِنَ[1].

---

(١) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص: ٤٩٩، ٣٥٧).

(الجوهري): (الغَبْنُ) بالتسكين في البيع، وبالتحريك في الرأي.

قال: غَبَنتُه في البيع بالفتح؛ أي: خدعته، وقد غُبِـنَ فهو مَغبونٌ، وغَبِـنَ رأيَه بالكسر: إذا نَقَصَه، فهو غَبينٌ؛ أي: ضعيفُ الرأي[1].

(ط): إن رسول الله ﷺ ضرب مثلاً للمُكلَّف بالتاجر الذي له رأسُ مال، وهو يبيع ويشتري، ويطلب من تجارته سلامةَ رأس المال والرِّبحَ، فالواجب عليه أن يتحرَّى فيها مَنْ يعامل، ويكونَ صدوقاً غيرَ مُخادعٍ؛ لئلا يَغبِـنَهُ في مُعاملته، فنعمتا الفراغ والصِّحَّة رأسُ مال المُكلَّف، فينبغي له أن يعاملَ الله تعالى بالإيمان بالله ورسوله، والمُجاهدة مع النفس وأعداء الدين؛ لئلا يُغْبَنَ، ويربحُ في الدُّنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم﴾ [الصف: ١٠] الآيات، ويجتنبَ معاملةَ الشيطان؛ لئلا يُغبنَ، فيضيع رأسُ ماله مع الربح، فالكثيرُ في الحديث في مقابلة القليل في قوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ﴾[سبأ: ١٣].

والشُّكر كما علمتَ في إزاء النِّعمة، وشكرُ العباد لله تعالى عبارةٌ عن آداب الجوارح في طاعته، وتحرِّي مراضيه بقلبه، والنداء على الجميل بلسانه، وبناءُ المبالغة في الشكور ينبيء عن هذه الأقسام، انتهى[2].

قال صاحب «ضوء الشـهاب»: (نعمتان) رفع [على أنه] خبـر مبتدأ محذوف؛ أي: هما نعمتـان وهاتان[3]، و«الصحة والفراغ»: بدل

---

(١) انظر: «الصحاح»للجوهري (٦/ ٢١٧٢)، (مادة: غبن).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣٢٧).

(٣) كذا في الأصل، ولعل الصواب: أو هاتان، والتقدير: هما نعمتـان، أو: هاتان نعمتان.

من المبتدأ، والتقدير: الصِّحَّةُ والفراغ نعمتان مَغـبونٌ فيهمـا كثيرٌ من الناس، ويجوز أن تكـون (نعمتـان) مبتدأ، و(الصحة والفراغ) خبراً؛ لأن النِّعمتين قد وُصفتا وحُدَّتا، قال: إنما غُبن فيهما أكثرُ الناس؛ لأنهم يصرفون الصحةَ إلى البَطالة، وما لا يُجدي عليهم شيئاً؛ كما ينفقون الفراغَ في الكَسلِ والغَفْلة والنَّوم، فتذهبُ النِّعمتان منهم ضياعاً وباطلاً.

ولعَمْري؛ إنهما نعمتان لا يُحاط بقَدْرِهما ولا يُعرف مكانُهما إلا إذا ذهبا، ومِنْ حق الصحة أن تُصرفَ إلى العبادة، ولا يُتهاوَنَ عن الانتفاع بها، فتذهبَ حسراتٍ، وهي لا بُدَّ ذاهبة؛ فإنها كظِلٍّ سحابة تنقشع عن قريب، وكيف تبقى الصِّحَّةُ مع تعادي الطِّباع وهجوم الطبائع؟! وكذلك الفارغُ ينبغي أن يكون مشغولاً بذكر الله، انتهى.

ولقد أحسن القائلُ:

اِغْتَـنِمْ رَكْعتَـيْن زُلْفَـى إلَـى الله إذا كُنـتَ فَارِغـاً مُـسْتَرِيحَا

وإذا مَا هَمَمْـتَ بـالنُّطقِ فِـي البَا طِـلِ فاجْعَـلْ مَكَانَـهُ تَـسْبِيحَا

فَاغْتِنامُ السُّكُوتِ أَحْسَنُ مِنْ خَـوْ ضٍ وَإِنْ كُنتَ بالحَدِيثِ فَصِيحَا

نظمه بعض الفضلاء.

يقال:

أَخْبرَنـا خَيـرُ بَنِـي آدمٍ ومَـا علـى المُرسَـلِ إلاَّ الـبَلاغْ

النَّـاس مَغْبُونـونَ فِـي نِعْمَتَـيْ صِـحَّةِ أَبْـدَانِهِمْ والفَـرَاغْ

* * *

٩٨ ـ الرابعُ: عن عائشـــةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللهِ وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِـكَ وَمَا تأَخَّرَ؟! قَالَ: «أفَلا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْداً شَكُوراً؟» متفقٌ عليه.

هذا لفظ البخاري، ونحوه في «الصحيحين» من رواية المُغيرةِ بْنِ شُعْبَةَ.

(الرابع)

(نه): «تتفطر»؛ أي: تتشقَّق، يقال: تَفطَّرت وانفطرت بمعنًى، انتهى[1].

تَشقُّقُ الأطراف إنما يكون بعد استكمال الوَرَم؛ بحيث لا يَتَّسع الجلدُ للموادِّ المُنصبَّةِ إليه، فيتشقق حينئذٍ، فيستفاد من هذا فضيلةُ الإقبال على العبادة وإن تضرر البدنُ؛ كالصبر على مُقاساة شدة الحَرِّ والبرد، وظمأ الهَواجر، وإحياء ليالي الشتاء، وطُولِ القيام في الصلاة، والمَشْيِ الطويل في سفر العبادة كالحَجِّ والجهاد ونحو ذلك، ما لم يأت على الأعضاء الرئيسة؛ كالقلب والدِّماغ التي يُخاف منه ذهابُ البدن والعقلِ بالكُلِّية.

كان الأسودُ بن يزيدَ يصوم حتى يخضرَّ بدنُه ويصفَرَّ، فيقال له: إلى كم تُعذِّبُ هذا البدن؟ فقال: كرامتَها أُريدُ.

وكان بعضُ المفرِّطين[2] قد ترك ما كان عليه من الغفلة، وأقبل على العبادةِ، وتوجه إلى الحَجِّ راجلاً، فعَيِيَ في الرَّمل، وكان يمشي ويُنشدُ:

قَــدَمَيَّ اعتَــورِا رمــلَ الكَثيــبِ وَاشْرَبا الآجِـنَ مِـنْ مَـاءِ القَلِيـبِ

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٤٥٨).

(٢) في الأصل: «المفرقين»، والصواب المثبت.

رُبَّ يَـومٍ رُحْتُمَـا فِيـهِ عَلَـى   زَهْـرَةِ الـدُّنيا وفـي وَادٍ خَـصِيبِ

فَاحْـسُبَا ذاكَ بِهَـذا واصْبِـرَا   وَخُـذَا مِـنْ كُـلِّ فَـنٍّ بنَـصِيبِ

إنَّمـا أَمْـشِي لأنِّـي مُـذْنِبٌ   فَلَعَـلَّ اللهَ يَعفُـو عَـنْ ذُنُوبِـي

(ك): قال ابنُ بَطَّال: فيه: أَخذُ الإنسان على نفسه بالشدَّة في العبادة وإن أضر ذلك ببدنه، وله أن يأخذ بالرُّخصة ويكلِّفَ نفسَه بما سمحت به، إلا أن الأخذَ بالشِّدَّة أفضلُ؛ لأنه إذا فعل ﷺ ذلك وهو مغفور له قطعاً؛ فكيف بمَنْ لم يعلم أنه استحق النار أم لا؟!

وإنما ألزم الأنبياءُ أَنفُسَهم شدةَ الخوف؛ لعلمهم عِظَمَ نعم الله عليهم، وأنه ابتدأهم بها قبل استحقاقها، فبذلوا مجهودَهم في شُكره، مع أن حقوقَ الله أعظمُ من أن يقوم بها العبادُ[1].

(ط): الفاء في قولـه: «**أفلا أكون**» مُسبَّبٌ عن محذوف؛ أي: أأترك قيامي وتهجُّدي لمَّا غفر لي، فلا أكونَ عبداً شكوراً؟ يعني: غُفرانُ الله إيَّايَ سببٌ لأن أقومَ وأتهجدَ شكراً له، فكيف أتركه؟ كأن المعنى: كيف لا أشكره وقد خَصَّني بخير الدَّارين؛ فإن الشَّكور من أبنية المبالغة، يستدعي نعمةً خطيرة.

وتخصيصُ العبد بالذكر مُشعِرٌ بغاية الإكرام والقُرب من الله تعالى، ومن ثَمَّ وُصِفَ به في مقام الإسراء، أو لأن العُبوديةَ تقتضي صحةَ النِّسبة، وليست إلا بالعبادة، والعبادةُ عَيْنُ الشُّكر[2].

* * *

(1) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٦/ ١٩٠).

(2) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٢٠١).

٩٩ ـ الخامسُ: عن عائشةَ رضي الله عنها: أنها قالتْ: كان رسولُ الله ﷺ إذَا دَخَلَ العَشْرُ أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ المِئْزَرَ. متفقٌ عليه.

والمراد: العَشْرُ الأوَاخِرُ من شهر رمضانَ. «وَالمِئْزَرُ»: الإِزَارُ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عن اعْتِزَالِ النِّسَاءِ، وَقيلَ: المُرَادُ: تَشْمِيرُهُ للْعِبَادَةِ؛ يُقَالُ: شَدَدْتُ لِهَذَا الأَمْرِ مِئْزَرِي؛ أَيْ: تَشَمَّرْتُ وَتَفَرَّغْتُ لَهُ.

(الخامس)

قوله: **«إذا دخل العشر»** الألف واللام فيه للعهد الذِّهني، والمرادُ: العشر الأخير من رمضان، وكان لهذا العشر عندهم شأن.

(ن): **«أحيا الليل»**؛ أي: استغرقه بالسَّهر في الصلاة، وأما قول أصحابنا: يُكره قيامُ الليل كلِّه، فمعناه: الدَّوام عليه، ولم يقولوا بكراهة ليلة أو ليلتين والعشرِ؛ ولهذا اتفقوا على استحباب إحياء ليلتي العيدين وغير ذلك.

«وأيقظ أهله»؛ أي: أيقظَهم للصلاة في الليل، **«وجد»** في العبادة زيادةً على العادة، وفيه: أنه يُستحبُّ أن يزاد من العبادات في العشر الأواخر من رمضان، واستحبابُ إحياء لياليه بالعبادات[1].

(ط): في إحياء الليل وجهان:

أحدهما: راجع إلى نفس العابد؛ فإن العابدَ إذا اشتغل بالعبادة عن النوم الذي هو بمنزلة الموت؛ فكأنما أحيا نفسَه؛ كما قال الله تعالى:

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٨/ ٧١).

﴿يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا﴾[الزمر: ٤٢].

ثانيهما: أنه راجع إلى نفس الليل؛ فإن ليله لمَّا صار بمنزلة نهاره في القيام فيه؛ كأنه أحياه وزيَّنه بالطاعة والعبادة، ومنه قوله تعالى: ﴿فَٱنظُرْ إِلَىٰٓ ءَاثَٰرِ رَحْمَتِ ٱللَّهِ كَيْفَ يُحْىِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ﴾[الروم: ٥٠]، فمَنِ اجتهدَ فيه وأحياه كُلَّه؛ وَفَرَ نصيبُه منها، ومن قام في بعضه أخذ نصيبَه بقَدْرِ ما قام فيها، وإليه لَمَحَ سعيدُ بنُ المُسيَّب بقوله: مَنْ شهد العِشاءَ ليلةَ القَدْرِ؛ فقد أخذَ بحَظِّه منها(١).

(ن): «شد المئزر» هو بكسر الميم مَهموزٌ: الإزار، ومعنى شَدِّ المِئزر: الاجتهادُ في العبادات زيادةً على عادته ﷺ في غيره، ومعناه: التَّشميرُ في العبادة؛ يقال: شددتُ لهذا الأمر مِئزري؛ أي: تَشمَّرتُ له وتفرَّغتُ.

وقيل: هو كِنايةٌ عن اعتزال النساء وتركِ النكاح ودواعيه وأسبابه، أو هو كِنايةٌ عن التَّشمير للعبادة والاعتزالِ عن النساء معاً(٢).

(ط): قد تقرَّر عند علماء البيان أن الكنايةَ لا تنافي إرادةَ الحقيقة؛ كما إذا قلت: فلانٌ طويلُ النِّجاد، وأردت طُولَ نِجادِه مع طول قَامتِه، كذلك لا يُستبعدُ أن يكون قد شَدَّ مِئزَرُه ظاهراً، وتَفرَّغ للعبادة، واشتغل بها عن غيرها، وإليه يرمز الشاعر:

دبَبتَ لِلمَجْدِ والسَّاعُونَ قَدْ بَلَغُوا ... جَهْدَ النُّفوسِ وأَلَقَوْا دُونَهُ الأُزُرَا(٣)

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٦٢٤)، والحديث رواه الإمام مالك في «الموطأ» بلاغًا (١/ ٣٢١)، قال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٣/ ٤١٧): هذا لا يكون رأيًا، ولا يؤخذ إلا توقيفًا، ومراسيل سعيد أصح المراسيل.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٨/ ٧١).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٦٢٤).

(ق): (جد)؛ أي: اجتهد، و(شد المئزر)؛ أي: امتنع عن النساء، وهذا أولى مما قيل: إنه كنايةٌ عن الجد والاجتهاد؛ لأنه قد ذكر ذلك، فحَمْلُ [هذا] على فائدةٍ مُستجدَّةٍ أولى.

وقد ذهب بعضُ أئمتنا إلى أنه عبارةٌ عن الاعتكاف، وفيه بُعْدٌ؛ لقوله: «أيقظ أهله»، وهو يدلُّ على أنه كان معهم في البيت، على أنه يصح أن يُوقِظهُنَّ في موضعه من باب الخَوْخَةِ التي كانت إلى بيته من المسجد، فإن حملناه على الاعتكاف فُهِمَ منه أن المُعتكفَ لا يجوز له أن يَقرَبَ النساءَ بمُباشرةٍ ولا استمتاع، ويدلُّ عليه قولُه: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وفيه: حَثُّ الأهل على القيام للنوافل، وحَمْلُهم على تحصيل الخير والثواب[1].

* * *

١٠٠ ـ السادِسُ: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «المُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ وأَحَبُّ إلى اللهِ مِنَ المُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفي كُلٍّ خَيْرٌ، احْرِصْ عَلى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ باللهِ وَلاَ تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصابَكَ شَيْءٌ فَلاَ تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» رواه مسلم.

(السَّادِسُ)

*** قوله ﷺ: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف»**

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٢٤٩).

المراد بالقوة هنا: عزيمةُ النفس والقريحةِ في أُمور الآخرة، فيكون صاحبُ هذا الوصف أكثرَ إقداماً على العَدُوِّ في الجهاد، وأسرعَ خروجاً إليه وذهاباً في طلبه، وأَشدَّ عزيمةً في الأمر بالمعروف والنهي عن المُنكر، والصَّبر على الأذى في كل ذلك، واحتمال المَشاقِّ في ذات الله، وأرغبَ في الصَّلوات، والصَّوم، والأذكار، وسائر العبادات، وأنشطَ طلباً لها، ومُحافظةً عليها، ونحوَ ذلك.

وقوله: **«وفي كلٍّ خير»** معناه: في كلٍّ من القَويِّ والضعيف خَيرٌ؛ لاشتراكهما في الإيمان، مع ما يأتي به الضعيفُ من العبادات.

(ط): قيل: أراد بالقوي: الذي قَوِيَ في إيمـــانه وصَلُبَ في إيقانه؛ بحيث لا يرى الأسبابَ، ووثق بمُسبِبِ الأسباب، والمؤمن الضعيف بخلافه، وهو أدنى مراتب الإيمان.

ويمكن أن يُذهبَ إلى اللفِّ والنَّشر، فيكون قوله: **«احرص على ما ينفعك»** ولا تترك الجُهْدَ بياناً للقَويِّ، وقوله: **«ولا تعجز»** بياناً للضعيف[1].

(ن): **«احرص»** بكسر الراء، و**«تعجز»** بكسر الجيم، وحكي فتحهما جميعاً، معناه: (احرص) على طاعة الله والرَّغبةِ فيما عنده، واطلب الإعانةَ من الله تعالى على ذلك، (ولا تَعْجِزْ): ولا تَكْـسَلْ عن طـلب الطـــاعة، ولا عن طلب الإعانة[2].

*** قوله: «فإن لو تفتح عمل الشيطان»:**

(قض): أي: لو كان الأمرُ لي، وكنت مُستبدّاً بالفعل والترك؛ كان

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣٣٣٤).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ٢١٥).

كذا وكذا. وفيه تأسُّفٌ على الغائب، ومُنازعةُ القدَر، وإيهامٌ بأنَّ ما كان يفعله باستبداده ومُقتضى رأيه خَيرٌ مما ساقه القدَرُ إليه، من حيث إن (لو) تدلُّ على انتفاء الشيء لانتفاء غيره فيما مضى؛ ولذلك استكرهَهُ وجعلَه مِمَّا يفتح عملَ الشيطان.

وقولُه ﷺ في حديث فَسْخِ الحَجِّ إلى العُمرة: «ولَوْ أَنِّي استَقْبلتُ مِنْ أَمرِي مَا استَدْبَرْتُ»[١]، ليس من هذا القَبيل، وإنما هو كلامٌ قصدَ به تطييبَ قلوبهم، وتحريضَهم على التَّحلُّل بأعمال العُمرة[٢].

(ن): قال القاضي: هذا النهيُ إنما هو لمن قاله مُعتقداً ذلك حَتْماً، وأما قول أبي بكر رضي الله عنه: لو أن أحدَهم رفع رأسَه لرآنا[٣]، فهذا لا حُجَّة فيه؛ لأنه إنما أخبر عن مُستقبَلٍ، وكذا قولُه ﷺ: «لو كُنتُ رَاجِماً بغَيرِ بيِّنَةٍ لَرَجَمْتُ هَذِه»[٤]، وشِبْهُ ذلك، [فكلُّه مُستقْبَلٌ] لا اعتراضَ فيه على قَدَرٍ، فلا كراهيةَ فيه؛ لأنه إنما أخبر عن اعتقاده فيما كان يفعلُ لولا المانعُ، وعَمَّا هو في قُدرته، وأما الماضي فليس في قُدرته.

وأما معنى قوله: «فإن لو تفتح عمل الشيطان»: أنه يُلقي في القلب مُعارضةَ القدَر، فيُوسوِسُ به الشيطان.

---

(١) رواه البخاري (٦٨٠٢)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٣٠١).

(٣) رواه البخاري (٤٣٨٦)، من حديث أبي بكر رضي الله عنه، ولفظه: «لو أن أحدهم رفع قدمه رآنا»، ورواه أيضاً (٣٤٥٣) بلفظ: «لو أن أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرنا»، ورواه مسلم (٢٣٨١)، ولفظه: «لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه».

(٤) رواه البخاري (٥٠٠٤)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(ن): قد جاء استعمال (لو) في الماضي؛ كقوله ﷺ: «لَوِ اسْتَقبلتُ مِنْ أَمري ما استَدْبَرتُ لَمْ أَسُقِ الهَدْيَ»، فالظاهر أن النهيَ إنما ورد فيما لا فائدة فيه، فيكون نهيَ تنزيهٍ لا تحريمٍ، فأما مَن قالهُ متأسِّفاً على ما فات من طاعة الله، أو [ما] هو مُتعذِّرٌ [عليه] من ذلك، فلا بأس به، وعليه يُحمل أكثرُ استعمال (لو) الموجودة في الأحاديث[1].

* * *

١٠١ ـ السابع: عنه: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «حُجِبَتِ النَّارُ بالشَّهَواتِ، وحُجِبَتِ الجَنَّةُ بالمَكَارِهِ» متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ لمسلمٍ: «حُفَّت» بَدلَ «حُجِبَتْ»، وهُوَ بمَعْنَاهُ؛ أَيْ: بَيْنَهُ وبَيْنَهَا هَذا الحِجَابُ؛ فَإذا فَعَلَهُ دَخَلَهَا.

(السَّابع)

*** قوله ﷺ: «حجبت النار بالشهوات»:**

(ن): معناه: لا يُوصلُ إلى الجنة إلا بارتكاب المَكاره، والنارِ إلا بارتكاب الشَّهوات، ولذلك هما مَحجُوبتان بهما، فمَنْ هَتَك الحِجابَ وصل إلى المَحْجُوب، فهَتْكُ حجاب الجنة بارتكاب المَكاره، وهَتْكُ حجاب النار بارتكاب الشَّهوات.

أما المَكارهُ: فيدخل فيها الاجتهادُ في العبادات، والمواظبةُ عليها، والصَّبرُ عن الشَّهوات، ونحو ذلك.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ٢١٦).

وأما الشَّهواتُ التي النار مَحفوفةٌ بها: فالظاهر أنها الشَّهواتُ المُحرَّمةُ؛ كالخمر والزِّنا والغِيبة، والنظرِ إلى الأجنبية، واستعمالِ المَلاهي.

وأما الشَّهواتُ المُباحة: فلا تدخل في هذا، لكن يُكره الإكثار منها مَخافةَ أن تَجُرَّ إلى المُحرَّمة، وتُقسِّيَ القلبَ، أو تشغلَ عن الطاعات[1].

(ق): هذا من التمثيل الواقع مَوْقِعَهُ، ومن الكلام البليغ الذي انتهى نهايتَهُ، وذلك أنه مَثَّل المكارهَ بالحَفَافِ، وهو الدائر بالشيء المُحيط به، الذي لا يُتوصَّل إلى ذلك [الشيء] إلا بعد أن يُتخَطَّى.

وقد روي عنه ﷺ: أنه مَثَّلَ طريق الجنة وطريقَ النار بتمثيلٍ آخر فقال: «طريقُ الجَنَّةِ حَزْنٌ بِرَبْوةٍ، وطريقُ النَّارِ سَهْلٌ بسَهْوةٍ»[2].

والحَزْنُ: هو الطريقُ الوَعْرُ المَسلَكِ، والرَّبوة: المرتفع، وأراد به أعلى ما يكون من الرَّوابي، والسَّهوة بالسين المهملة: هي الموضعُ السهل الذي لا غِلَظَ فيه ولا وُعورةَ، وهذا أيضاً تمثيل حسنٌ واقع مَوقِعَهُ، انتهى[3].

وفي «سنن الترمذي» و«أبي داود» و«النسائي» عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لمَّا خلقَ اللهُ الجَنَّةَ قالَ لِجبريلَ: اذهَبْ فانظر إليها، فذَهبَ فَنظرَ إليها وإلى ما أَعَدَّ الله لأَهْلِهَا فيها، ثم جاءَ فقالَ: أَيْ رَبِّ؛ وعِزَّتِكَ لا يَسمعُ بها أَحَدٌ إلا دخلها، ثُمَّ حَفَّها بالمَكارِهِ، ثُمَّ قالَ: يا جِبريلُ؛ اذهَبْ فانظر إليها، قال: فذهبَ فنظرَ إليها، ثم جاءَ فقالَ: أَيْ

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٦٥).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٣٢٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، بنحوه.

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٦١).

رَبِّ؛ وعِزَّتِكَ لقد خَشِيتُ أن لا يَدخُلَها أَحدٌ، قالَ: فلمَّا خلقَ اللهُ النَّارَ قال: يا جِبريلُ اذهَبْ فانظُرْ إليها، قالَ: فذهبَ فنظرَ إِلَيْها، ثُمَّ جاءَ فقال: أَيْ رَبِّ؛ وعِزَّتِكَ لا يَسمَعُ بها أَحدٌ فيَدخُلُها، فحَفَّها بالشَّهَواتِ ثُمَّ قالَ: يا جِبريلُ؛ اذهَبْ فانظُرْ إليها، فذهبَ إليها فقالَ: أَيْ رَبِّ؛ وعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَن لا يبقى أَحدٌ إلاَّ دَخلَها»[1].

* * *

١٠٢ ـ الثامنُ: عن أبي عبدِاللهِ حُذَيْفَةَ بنِ اليمانِ ﷺ قال: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَتَحَ البَقَرَةَ، فَقُلْت: يَرْكَعُ عِنْدَ المِئَةِ، ثمَّ مَضَى؛ فَقُلْتُ: يُصَلِّي بهَا في رَكْعَةٍ، فمَضَى، فَقُلْت: يَرْكَعُ بهَا، ثمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً، إذَا مَرَّ بآيَةٍ فِيها تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعوُّذٍ تَعوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَجَعَلَ يَقُول: «سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ»، فَكَانَ رُكُوعُه نَحْواً مِنْ قِيَامِهِ، ثمَّ قالَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه، رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ»، ثمَّ قَامَ قِيَاماً طَويلاً قَريباً مِمَّا رَكَعَ، ثمَّ سَجَدَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى»، فَكَانَ سُجُوده قَرِيباً مِنْ قِيَامِهِ» رواه مسلم.

١٠٣ ـ التاسعُ: عن ابنِ مسعودٍ ﷺ قال: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبيِّ ﷺ

---

(١) رواه الترمذي (٢٥٦٠)، وأبو داود (٤٧٤٤)، والنسائي (٣٧٦٣)، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٥٢١٠).

لَيْلَةً، فَأَطَالَ القِيَامَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سُوءٍ! قيل: وَمَا هَمَمْتَ بِهِ؟ قالَ: هَمَمْت أَنْ أَجْلِسَ وَأَدَعَهُ. متفقٌ عليه.

(الثَّامِنُ وَالتَّاسِعُ)

*** قوله: «فقلت يصلي بها في ركعة»:**

(ن): معناه: ظننت أنه يُسـلِّم بها، فيقسِمُها على ركعتين، وأراد بالركعة الصلاة بكمالها، وهي ركعتان، ولا بد من هذا التأويل؛ لينتظم الكلام بعده.

وعلى هذا: فقوله: «ثم مضى» معنـاه: قرأ مُعظَمَها؛ بحيث غلب على ظني أنه لا يركع الركعة الأولى إلا في آخر (البقرة)، فحينئذ قلت: يركع الركعة الأولى، فجاوز فافتتح (النساء).

قال القاضي: فيه دليل لمن يقول: إن ترتيبَ السُّوَر اجتهادٌ من المسلمين حين كتبوا المُصحفَ، وإنه لم يكن ذلك من ترتيب النبيِّ ﷺ، بل وَكلَهُ إلى أُمَّته بعده.

قال: وهذا قول مالك وجمهور العلماء، و[اختاره] القاضي أبو بكر [البَاقِلانيُّ، قال] ابن البَاقِلانِيُّ: هو أَصحُّ القولين مع احتمالهما.

قال: والذي نقوله: إن ترتيبَ السُّوَر ليس بواجبٍ في الكتابة، ولا في الصلاة، ولا في الدَّرس، ولا في التلقين والتعليم، وأنه لم يكن من النبيِّ ﷺ في ذلك نَصٌّ ولا حَدٌّ يَحْرُمُ مُخالفتُه؛ ولذلك اختلف ترتيبُ المصاحف قبل مُصحف عثمان ﷺ، قال: واستجاز النبيُّ ﷺ والأُمَّةُ بعده في جميع الأعصار تركَ ترتيب السُّور في الصلاة والدَّرس والتلقين.

وأما على قولِ مَن يقول من أهل العلم: إن ذلك بتوقيفٍ من النبيِّ ﷺ حَدَّده لهم كما استقر في مُصحف عثمان رضي الله عنه، وإنما اختلف المصاحف قبل أن يبلغهم التوقيفُ والعَرْضُ الأخير في صلاته ﷺ [فيُتأول قراءته ﷺ] (النساء) ثم (آل عمران) هنا على أنه كان قبل التوقيف والترتيب، وكانت هاتان السورتان هكذا في مُصحف أُبيٍّ رضي الله عنه.

قال: ولا خلاف أنه يجوز للمصلي أن يقرأَ في الركعة الثانية سورةً قبل التي قرأها في الأُولى، وإنما يُكره ذلك في ركعة، ولمَنْ يتلو في غير صلاة.

قال: وقد أباحه بعضُهم، وتأوَّلَ نهيَ السلف عن قراءة القرآن منكوساً على مَنْ [يقرأ من] آخر السورة إلى أولها.

قال: ولا خلافَ أن ترتيبَ آيات كل سورة بتوقيف من الله تعالى على ما هي الآن عليه في المُصحف، وهكذا نقلته الأُمَّة عن نبيها ﷺ[1].

* **قوله: «يقرأ مترسلاً»:**

(ق): أي: مُترفقاً مُترتلاً؛ من قولهم: على رِسْـلِكَ؛ أي: على رِفْقِكَ[2].

(نه): يقال: تَرَسَّل الرجل في كلامه ومِشْيتِه: إذا لم يَعْجَلْ، وهو والترتيل سواء[3].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٦/ ٦١).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٤٠٥)، وفيه: «متمهلاً» مكان: «مترتلاً».

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٢٢٣).

* قوله: «إذا مر بآية فيها تسبيح سبح»، وكذلك في السؤال والتعوذ.

(ن): فيه: استحبابُ هذه الأمور لكل قارئ في الصلاة وغيرها، ومذهبنا استحبابه للإمام والمأموم والمنفرد.

وفي هذا الحديث: استحباب تكرير: (سبحان ربي العظيم) في الرُّكوع، و(سبحان ربي الأعلى) في السُّجود، وهو مذهبنا، ومذهبُ الأَوزاعيِّ، وأبي حنيفة، والكُوفيين، وأحمدَ، والجمهور، وقال مالك: لا يتعين ذكرٌ للاستحباب.

وفي قوله: «**ثم قال: سمع الله لمن حمده، ثم قام قياماً طويلاً قريباً مما ركع، ثم سجد**» دليلٌ لجواز تطويل الاعتدال عن الركوع، وأصحابنا يقولون: لا يجوز، ويبطلون به الصلاةَ.

هذا التطويل وهذه الكيفيةُ التي صدرت عنه ﷺ في هذه الصلاة إنما كانت بحسَب وقتٍ صادفه، ووَجْدٍ وجده، فاستطابَ ما كان فيه، واستغرقه عمَّا سواه، وهو مُوافقٌ لما قاله في حديث آخر: «إذا أَمَّ أَحدُكم الناسَ فليُخفِّفْ، وإذا صَلَّى وَحدَه فليُطوِّل ما شاءَ»(١).

* **قوله: «هممت بأن أجلس وأدعه»:**

(ن): فيه: أنه ينبغي الأدبُ مع الأئمة والكبار، وأن لا يخالفوا بفعل ولا قول ما لم يكن حراماً، واتفقوا على أنه إذا شَقَّ على المُقتدي في فريضة أو نافلة القيامُ، وعجز عنه؛ جاز له القعود، وإنما لم يقعد ابنُ مسعود ﵁؛ للتأدُّب مع النبيِّ ﷺ.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٦/ ٦٢)، والحديث رواه البخاري (٦٧١)، من حديث أبي هريرة ﵁ بنحوه.

وفيه: جواز الاقتداء في غير المكتوبات[1].

وفيه: استحبابُ تطويل صلاة الليل.

* * *

١٠٤ ـ العاشرُ: عن أَنَسٍ ﷺ، عن رسولِ اللهِ ﷺ قال: «يَتْبَعُ المَيِّتَ ثَلاثَةٌ: أَهْلُهُ، وَمَالُهُ، وَعَمَلُهُ؛ فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ: يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ» متفقٌ عليه.

(العاشر)

* **قوله ﷺ: «يتبع الميت ثلاث: أهله وماله وعمله»** أبهم أولاً ثم فسر؛ ليكون أوقعَ في النفس، وكذلك في قوله: **«فيرجع اثنان ويبقى واحد»**، واتِّباعُ المال ورجُوعُه على سبيل المَجاز، والإضافةُ يكفي فيها أدنى مُلابَسةٍ، يريد المالَ الذي كان له أيام حياته، ففيه الحَثُّ على صرف أيام الحياة في اقتناء الباقيات الصالحات.

(مظ): أراد: بعض ماله، وهو مماليكُه[2].

(ط): متابعة المال على الاتِّساع؛ فإن المال حينئذٍ له نوعُ تعلُّق بالميت؛ من التجهيز والتكفين؛ ومُؤنة الغَسْل، والحَمْل، والدَّفن، فإذا دُفن؛ انقطع التعلُّق بالكُلِّية، انتهى[3].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٦/ ٦٣).

(٢) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٥/ ٢٨٠).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣٢٨٠).

روى الحافظ أبو نعيم الأصفهاني في «معرفة الصحابة» في ترجمة عبدالله بن كُرْزٍ اللَّيثيِّ عن عائشة رضي الله عنها، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «يا أَيُّها الناسُ؛ إنَّما مَثَلُ أَحدِكُم ومثَلُ أهلهِ وعمَلهِ ومَالهِ كمثَلِ رَجُلٍ له ثلاثةُ إخْوةٍ، فقال لأخيه الذي هو مالُه حينَ حضَرتْهُ الوَفاةُ ونزل به المَوتُ: ماذا عندك، فقد نزلَ بي ما ترى؟ فقالَ أَخُوه الذي هو مالُه: ما لكَ عِنْدي غِنًى إلاَّ ما دُمتَ حَيّاً، فخُذْ مِنِّي الآن ما أَردتَ؛ فإنِّي إذا فارَقْتُكَ سَيُذهَبُ بي إلى مَذْهبٍ غَيْرِ مَذهَبِكَ، وسَيأخُذُني غَيرُك» فالتفتَ النبيُّ ﷺ فقال: «هذا أَخُوهُ الذي هُوَ مالُه، فأيَّ أَخٍ تَرَوْنَه؟!» قالوا: لا نسمعُ طائلاً يا رسول الله، «ثُمَّ قالَ لأَخِيه الذي هُوَ أَهلُه: نزلَ بي المَوتُ، وحضرَ ما ترى، فماذا عندك منَ الغِنى؟ فقال: غِنائي أَنْ أُمرِّضَكَ وأَقُومَ عليك وأُعينَكَ، فإذا مِتَّ. غَسَّلتكَ وحَنَّطتُكَ وكَفَّنتُكَ، ثُمَّ حَملتُكَ في الحَامِلينَ، وشَيَّعتُكَ، أَحمِلُكَ مرةً، وأُمِيطُ أُخرى، ثُمَّ أرجعُ عنك، فأُثنِي بخَيرٍ عند من يَسأَلُني» فقال النبيُّ ﷺ للذي هو أهله: «أَيَّ أَخٍ تَرَوْنَ هذا؟» قالوا: لا نسمع طائلاً يا رسول الله، «ثُمَّ قال لأَخِيه الذي هو عَملُهُ: ماذا عِندَكَ، وماذا لَديْكَ؟ قال: أُشَيِّعُكَ إلى قَبرِكَ، فأُؤنِسُ وَحْشتَكَ، وأكونُ معك، وأُجادِلُ عنكَ، وأَقعدُ في كِفَّتِكَ فأَشُولُ خطاياك» قال رسول الله ﷺ: «أَيَّ أَخٍ ترونَ الذي هو عملُه؟» قالوا: خَيْرَ أخ يا رسول الله، قال: «فالأمرُ هكذا».

قالت عائشةُ رضي الله عنها: فقام عبدُالله بن كُرز الليثيُّ فقال: يا رسولَ الله! أتأذن لي أن أقولَ على هذا شعراً؟ قال: «نعم»، قالت عائشة: فما بات إلا ليلته تلك حتى غدا عبدُالله بن كرز، واجتمع المسلمون؛ لِمَا سمعوا من تمثيل رسول الله ﷺ الموتَ وما فيه، فجاء ابنُ

كُرْزٍ فقام على رأس النبيِّ ﷺ، فقال النبي ﷺ: «إِيهِ إِيهِ يا بنَ كُرْزٍ»، فقال:

وإِنِّي وأَهْلِي والَّذِي قَدَّمَتْ يَدِي ... كَدَاعٍ إليه صُحْبَةً ثمَّ قَائلِ

لأَصْحَابِهِ إِذْ هُم ثلاثةُ إِخْوةٍ ... أَعِينُوا على أَمرٍ ليَ اليومَ نازلِ

فِراقٌ طَويلٌ غيرُ ذي مَثْنَويَّةٍ ... فمَاذا لديكُم في الذِي هوَ غَائِلي

فقالَ امرؤٌ منهُم أنا الصَّاحِبُ الذِي ... أُطيعُكَ فيما شِئْتَ قبلَ التزَايُلِ

وأَمَّا إذا جَدَّ الفِراقُ فإنَّني ... لِمَا بَيننا مِنْ خُلَّةٍ غيرُ واصلِ

أُبدِّلُ جِيراناً فلا يَستَطِيعُني ... كذلكَ أَحياناً صُروفُ التَّداولِ

فخُذْ ما أَرَدْتَ الآنَ مِنِّي فإنَّني ... سَيُسْلَكُ بي في مَهْيَلٍ من مَهايلِ

وإِنْ تُبقِني لا تُبقِ ما تَستفِيدُهُ ... فعَجِّلْ صَلاحاً قبلَ حَتْفٍ مُعَاجِلِ

وقال امرُؤٌ قَدْ كُنتُ جِدّاً أُحِبُّهُ ... وأُوثِرُهُ من بَينِهم في التَّفاضُلِ

غَنَائيَ أنِّي جَاهِدٌ لك نَاصِحٌ ... إذا جَدَّ جَدُّ الكَرْب غيرَ مُقابلِ

ولكنَّني باكٍ عليكَ ومُعْوِلٌ ... ومُثْنٍ بخيرٍ عندَ مَنْ هوَ سَائِلي

ومُتَّبعُ المَاشينَ أَمشِي مُشيِّعاً ... أُعِينُ برِفْقٍ عُقْبَه كُلَّ حَامِلِ

إلى بَيتِ مَثْواكَ الذي أَنتَ مُدْخَلٌ ... وأَرجعُ حِينَئْذٍ بما هُوَ شَاغِلي

كأنْ لَمْ يكُنْ بَيني وبَينكَ خُلَّةٌ ... ولا حُسْنُ وُدٍّ مرَّةً في التَّباذُلِ

وذلكَ أهلُ المَرْءِ ذاكَ غَناؤُهُم ... ولَيسُوا وإن كانوا حِراصاً بطائلِ

فقالَ امرُؤٌ منهُم أنا الأخُ لا تَرى ... أخاً لكَ مِثْلِي عندَ جَهْدِ الزَّلازلِ

لَدَى القَبرِ تلقَاني هُنالِكَ قَاعِداً	أُجادِلُ عنكَ في رِجَاعِ التَّجادُلِ
وأَقعدُ يومَ الوَزْنِ في الكِفَّةِ التي	تكونُ عليها جَاهِداً في التَّثاقُلِ
فلا تنسَ واعلَمْ مِن مَكانِي فإنَّني	عليكَ شَفِيقٌ نَاصِحٌ غَيرُ خَاذِلِ
وذاكَ بمَا قَدَّمْتَ مِنْ كُلِّ صالحٍ	تُلاقيهِ إن أحسنتَ يومَ التَّفاصُلِ

قالت عائشةُ رضي الله عنها: فما بقيَ عند النبيِّ ﷺ ذو [عين] تَطرِف إلا دمَعَت، ثم كان ابن كُرز يَمُرُّ على مجالس أصحاب رسول الله ﷺ، فيُستنشَدُ فيُنشِدُهم، فلا يبقى أحدٌ من المهاجرين والأنصار إلا بكى[1].

قال الحافظ محمد بن محمد الكَاشْغَرِيُّ رحمه الله: في هذا الحديث فوائد ستة:

أحدها: تشبيهُ المعقول بالمحسوس؛ لأن العمل مَعقولٌ.

ثانيها: نُطْقُ ما ليس له نطقٌ بلسان الحال.

ثالثها: جوازُ استعمال الاستعارة والمَجاز في الكلام.

رابعها: نقلُ كلام الرسول ﷺ بالمعنى.

خامسها: نظم كلامه ﷺ، وجعلُه شعراً، مع كونه ممنوعاً [من] قول الشعر.

سادسها: تحسين وقوع الحديث النبوي، وتزيينُه في الأسماع بأيِّ طريقٍ أَمْكَنَ.

---

(١) رواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤/ ١٧٦٠)، وهو حديث منكر. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٦٨٤٦).

وأما تخصيصُه ﷺ عملَ الخير بالذِّكر، وإن كان عملُ الشرِّ مثلَه في استصحابه الميت إلى القبر، ثم إلى المحشر، [فهو] لوجوه:

أحدها: أنه لما تبيَّن حُسنُ عمل الخير بالميت بهذا التمثيل؛ عُلِمَ قبحُ عمل الشر في جميع ما ذكر ضِداً بضِدٍّ.

الثاني: أن الخطابَ للصحابة، وليس أعمالُهم إلا الخيرُ، فمَثَّل ما هو هَدْيُهم وسيرتهم.

الثالث: لو مَثَّل الأعمالَ القبيحة لوقع في خواطرهم انكسارٌ وتغيُّرٌ، واعتقادُ أنَّه ربما تكون فيهم أعمالُ الشرِّ القبيحةُ ولا يعلمونها، وربما علمها النبيُّ ﷺ دونهم.

الرابع: أن الإنسانَ إذا سمع حُسْنَ صفة ما هو فيه من الحركات والسَّكَنات، ونَفْعَ مآلها وعاقبتها؛ يزداد رغبةً إلى زيادة ما هو فيه، وتَنبسِط نفسُه، وينشرحُ صدره، ويَقْوَى إلى الله سيرُه، فيزدادُ في اجتهاده إلى أن يصل إلى مُراده، فمَنْ رام السلامة لزم الاستقامة.

الخامس: أنه يلزم من مُلازمة أفعال الخير الانتهاءُ عن أفعال الشرِّ غالباً، لكن لا يلزم من الامتناع من أفعال الشرِّ مباشرةُ أفعال الخير؛ لأن الإنسانَ قد يمكن أن لا يأتيَ منه شَرٌّ، ولا يأتي منه خير، فيكون حبلُ حاله على غاربِ جَمَلِ الأعراف، فذكر ﷺ فعلَ خيرٍ يلزم [منه] الانتهاءُ عن ضِدِّه.

* * *

١٠٦ ـ الثاني عشرَ: عن أبي فِراسٍ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ الأَسْلَمِيِّ خَادِمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ ﷺ، قال: كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ

رسولِ اللهِ ﷺ، فآتيهِ بِوَضوئِهِ وَحَاجَتِهِ، فَقَالَ: «سَلْني»، فَقُلْت: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ في الجَنَّةِ، فَقَالَ: «أَوَ غَيْرَ ذلِكَ؟»، قُلْت: هُوَ ذَاكَ، قال: «فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ» رواه مسلم.

(الثَّانِي(1) عَشَرَ)

* قوله: «أسأل مرافقتك» كان ربيعة ﷺ قد خالط قلبَه محبةُ النبي ﷺ، وصارت ربيعَ قلبه، واستأنس بقُربه ومُرافقته في الدنيا؛ إذ كان طُولَ نهاره في خدمة النبي ﷺ، وكان يبيتُ معه بالليل، ويأتيه بوَضُوئهِ وحاجته، فلمَّا سئل عن أُمنيته، وقيل له: سَلْ تُعْطَ؛ لم يكن في قلبه سوى طلبِ استدامة ما هو فيه من النَّعيم؛ إذ لقاءُ المحبوب غايةُ أُمنية المُحِبِّ؛ كما قيل:

والله لَــوْ أَنَّــك تَــوَّجتني بتـاجِ كِـسْرى مَلِـك المَـشرقِ

ولَـوْ بـأَموالِ الـوَرَى جُـدْتَ لـي أمـوالَ مَـنْ بـادَ ومَـنْ قـد بَقِـي

وقلــت لــي لا نلتقــي ســاعةً أَحْبَبْــتُ يــا مَــولايَ أَنْ نلتَقِــي

فقال: «أسألك مرافقتك في الجنة»؛ إذ علم أن اجتماعَ الدنيا مرجعُه إلى الفِراق، فامتُحن مرةً ثانية، وقيل له: «أو غير ذلك»، فقال: لا «هو ذاك»، فقال: لا مطمعَ في ذاك بالهُوَينا والتمنِّي، ولا بدَّ لطالب معالي الأُمور منَ الاجتهاد والتَّعنِّي؛ فبكثرة السجود أعِنِّي(2).

---

(1) في الأصل: «الحادي»، ولعله سقط من الأصل شرح الحديث الحادي عشر، والله أعلم.

(2) في الأصل: «وأغنى».

وقيل:

وقـلْ لمُرجِّـي مَعَـالِي الأُمـورْ بغَيـرِ اجتهـادٍ رَجَـوْتَ المُحَـالا

وفيه: بيانُ مكانته ﷺ عند ربِّه، وتمكينه من التصرُّف في عالم المُلْك والمَلَكُوت بإذنه تعالى؛ إذ عادة عُظماء الدنيا إذا تمكَّن أحدُهم في مِصْرٍ، وظَنَّ اقتدارَه على ما يُقترحُ منه، أن يقولَ أحدُهم: سَلْ حاجتَك.

وفيه: أن رحمة الله سبحانه وإن وَسِعت كلَّ شيء؛ لا بُدَّ لها من مَحَلٍّ قابل: ﴿وَمَن تَزَكَّىٰ فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِۦ﴾[فاطر: ١٨].

* **قوله ﷺ: «أو غير ذلك»:**

(ن): هو بفتح الواو[١].

(ق): رويناه: بإسكان الواو من (أو) ونصب (غير)؛ أي: أو سَلْ غيرَ ذلك، كأنه حَضَّه على شيء آخر غيرِ مُرافقته؛ لأنه فهم منه أنه يطلب معه المُساواةَ معه في درجته، وذلك ما لا ينبغي لغيره، فلمَّا قال الرجل: هو ذاك؛ قال له: «**أعني على نفسك بكثرة السجود**»؛ أي: الصلاةِ؛ ليزداد من القُرب ورِفعةِ الدَّرجات حتى يَقرُبَ من منزله وإن لم يُساوه، ولا يُعترض على هذا بقوله ﷺ: «ألا رجلٌ يأتيني بخبرِ القَومِ جعلَهُ اللهُ مَعِيَ يومَ القِيامةِ؟»[٢]؛ لأن هذا مثلُ قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾[مريم: ٥٨]، فإن هذه المَعِيَّةَ النجاةُ من النار والفوزُ بالجنة، إلا أن أهل الجنة على مراتبهم ومنازلهم بحسب أعمالهم وأحوالهم، وقد دل على هذا قولُه ﷺ:

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٤/ ٢٠٦).

(٢) رواه مسلم (١٧٨٨/ ٩٩)، من حديث حذيفة ﷺ.

«المَرْءُ معَ مَنْ أَحبَّ، ولَهُ ما اكتسبَ»[1].

* قوله: «بكثرة السجود»:

(ن): المراد به السجود في الصلاة، وفيه دليلٌ لمن يقول: كثرة السجود أفضل من إطالة القيام، وسببُ الحَثِّ عليه قولُه في الحديث: «أَقربُ ما يَكونُ العَبدُ من رَبِّهِ وهوَ سَاجدٌ»[2]، وهو مُوافقٌ لقول الله تعالى: ﴿وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب﴾[العلق: ١٩]؛ لأن السجودَ غاية التواضع والعُبودية لله، وفيه: تمكينُ أَعزِّ أعضاء الإنسان وأعلاها ـ وهو وجهُه ـ من التراب الذي يُدَاسُ ويُمتَهنُ[3].

(ط): روي بسكون الواو وفتحها، فالواوُ عاطفةٌ تقتضي معطوفاً عليه، وهمزةُ الاستفهام تستدعي فعلاً، فالمعنى على الأول: سَلْ غير ذلك، فأجاب: «هـو ذاك»؛ أي: مسؤولي ذاك لا أنثني عنه، وعلى الثاني: أتسأل هذا وهو شَاقٌّ، وتترك ما هو أهون؟ فأجاب: مسؤولي ذاك لا أتجاوزُ عنه.

أتى رسول الله ﷺ بلفظ «ذلك» للمشار إليه البعيد؛ لينتهي السائلُ عنه؛ امتحاناً منه، فلمَّا أجاب بقوله: «ذاك» الذي للمشار إليه المتوسط، وعلم ﷺ أنه مُصمِّمٌ على عَزْمه غَيرُ مستبعِدٍ ذاك؛ أجاب بقوله: «أَعِنِّي».

وفيه: أنه لا مطمعَ في ذلك إلا بحُصول الزُّلفى عند الله في الدُّنيا بكثرة السجود المُومَأ إليه بقوله: ﴿وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب﴾[العلق: ١٩]؛ فإن في كُلِّ

---

(١) رواه الترمذي (٢٣٨٦)، من حديث أنس ﷺ، وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٥٩٢٣).

(٢) رواه مسلم (٤٨٢/ ٢١٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٤/ ٢٠٦).

سجدة رفعَ [درجة]، فلا يزال العبد يترقَّى بالمُداومة على السُّجود درجةً درجةً، حتى يفوزَ بالقِدْحِ المُعلَّى من القُرب، فينال به مُرافقةَ النبيِّ ﷺ.

انظر أيها المتأمِّلُ في هذه الشَّريطة، وارتباط القرينتين؛ لتقف على سِرٍّ دقيق؛ فإن من أراد مرافقةَ النبي ﷺ لا يناله إلا بالقُرب من الله تعالى، ومَنْ رامَ قُربَ الله لم ينله إلا بقُرب حبيب الله، قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾[آل عمران: ٣١]، أوقع متابعةَ الرسول بين المَحبَّتين؛ وذلك لأن محبةَ العبد مَنُوطةٌ بمتابعته، ومحبة الله العبدَ متوقفة على متابعته ﷺ، فلَوَّح بقوله: «أعنِّي على نفسك» إلى أن نفسهُ بمثابة العَدُوِّ المُناوئ، فاستعان بالسَّائل على قهر النفس وكَسْرِ شهواتها بالمجاهدة والمواظبة على الصلوات، والاستعانةِ منه بكثرة السجود؛ حَسْماً للطمع الفارغ من العمل، والاتِّكال على مجرد التمنِّي، وأُنشد:

دبَبْتَ للمَجْدِ والسَّاعُونَ قد بَلَغُـوا ... جَهْدَ النُّفُوس وأَلْقَوْا دُونَـهُ الأُزُرَا

لا تَحْسَبِ المَجْدَ تَمْراً أَنتَ آكِلُـهُ ... لن تبلغَ المَجْدَ حَتَّى تَلْعَقَ الـصَّبِرَا

انتهى[1].

وروى الطبراني في «المعجم الكبير» هذا الحديث، ولفظه: قال ربيعة: كنت أخدُم النبيَّ ﷺ نهاري، فإذا كان الليل آويت إلى باب رسول الله ﷺ فبتُّ عنده، فلا أزالُ أسمعه يقول: «سُبْحانَ اللهِ، سُبْحانَ اللهِ، سُبْحانَ رَبِّي» حتى أَمَلَّ، أو تغلبَني عيناي فأنام، فقال يوماً: «يا رَبِيعةُ؛ سَلْنِي فَأُعْطِيَكَ»، فقلت: أنظرني حتى أنظر، وتأمَّلتُ أن الدُّنيا فانية منقطعة، فقلت: يا رسولَ الله؛

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ١٠٢٥).

أسألك أن تدعوَ الله أن يُنجيَني من النار، ويدخلَني الجنةَ، فسكت رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «مَنْ أَمرَكَ بهذا؟» قلت: ما أمرني به أَحدٌ، ولكني علمتُ أن الدنيا مُنقطعة فانيةٌ، وأنت منَ الله بالمكان الذي أنت منه، فأحببتُ أن تدعوَ الله لي، قال: «إنِّي فَاعلٌ؛ فأَعِنِّي على نَفْسِكَ بكَثْرةِ السُّجُودِ»[1].

* * *

١٠٧ ـ الثالثَ عشرَ: عن أبي عبدِالله ـ ويُقَال: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ـ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ؛ فَإنَّكَ لَنْ تَسْجُدَ للهِ سَجْدَةً إلاَّ رَفَعَكَ اللهُ بها دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً» رواه مسلم.

(الثَّالِثَ عَشَرَ)

*** قوله: «عليك بكثرة السجود»:**

(ن): فيه دليلٌ لمن يقول: السجود أفضل من القيام وسائرِ أركان الصلاة، وفي هذه المسألة مذاهب:

أحدها: أن تطويلَ السُّجود وتكثيرَ الرُّكوع والسُّجود أفضل، حكاه الترمذيُّ والبَغَويُّ عن جماعة منهم ابنُ عمر[2].

ثانيها: أن تطويل القيام أفضل، وإليه ذهب الشافعيُّ؛ لقوله ﷺ:

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٥٧٦)، وهو حديث صحيح لغيره. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٨٨).

(٢) انظر: «سنن الترمذي» (٢/ ٢٣٢)، و«شرح السنة» للبغوي (٣/ ١٥١).

«أَفضَلُ الصَّلاةِ طُولُ القُنوتِ»، أخرجه مسلم[1].

ولأن ذكرَ القيام القراءةُ، وذكرَ السجود التسبيحُ، والقراءةُ أفضل، ولأن المنقولَ عنه ﷺ: أنه كان يُطوِّل القيامَ أكثرَ من الركوع والسجود.

ثالثها: أنهما سواء.

وتوقَّف ابن حنبل، ولم يقض فيها بشيء، وقال إسحاقُ بن راهَويه: أما في النهار فتكثيرُ السجود أفضل؛ لأنه يقرأ جُزْءَه، ويربحُ كثرةَ الركوع والسجود.

قال الترمذي: وإنما قال إسحاقُ هذا؛ لأنهم وصفوا صلاةَ النبيِّ ﷺ بالليل بطول القيام، ولم يوصف من تطويله بالنهار ما وُصِفَ بالليل[2].

(ق): ويحتمل أن يقال: إن ذلك راجعٌ إلى حال المُصلِّي، فرُبَّ مُصلٍّ يحصل له في حال القيام من الحُضور والتدبُّر والخُشوع ما لا يَحصُل له في السجود، ورُبَّ مصلٍّ يحصل له في السجود من ذلك ما لا يحصل له في القيام، فيكون الأفضلُ في حَقِّه الحالَ الذي حصل له فيها ذلك المعنى الذي هو رُوح الصلاة[3].

* * *

١٠٨ ـ الرابعَ عشرَ: عن أبي صَفْوَانَ عبدِالله بنِ بُسْرٍ الأَسْلَمِيِّ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ

---

(١) رواه مسلم (٧٥٦/ ١٦٤)، من حديث جابر ﷺ.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٤/ ٢٠٠).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٩٣).

عَمَلُهُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

«بُسْر»: بضم الباءِ وبالسين المهملة.

(الرابع عشر)

* قوله ﷺ: «من طال عمره وحسن عمله»:

(ط): الأوقاتُ والساعات كرأس المال للتاجر، فينبغي أن يَتَّجر فيما يربح فيه، وكُلَّما كان رأس المال [كثيراً] كان الرِّبحُ أكثرَ، فمَنْ مضى لِطَيِّبِهِ فاز وأفلح، ومن أضاع رأسَ ماله لم يربح، وخسر خُسراناً مبيناً، انتهى[1].

اعلم أن كل نفَس من أنفاس الإنسان جوهرٌ لا قيمةَ له، يمكنُ أن يُقتنصَ به سعادةُ الأبد، فالمُوفَّق الذي عرف قَدْرَ أنفاسه وصرفها فيما خُلِقَ له؛ يُرجى له في أنفاسٍ معدودة نيلُ درجات الصِّدِّيقين التي هي أعلى من درجة الشهداء.

ويشهد لهذا ما رواه أبو داود والنسائيُّ عن خالد بن عُبيد: أن النبيَّ ﷺ آخى بين رَجُلين، فقُتل أحدُهما في سبيل الله، ثم مات الآخر بعده بجمعة أو نحوِها، فصلَّوا عليه، فقال النبيُّ ﷺ: «ما قُلْتُم؟» قالوا: دعونا اللهَ أن يغفرَ له ويرحمَه ويُلحقَه بصاحبه، فقال النبيُّ ﷺ: «فأينَ صلاتُه بعدَ صلاتِهِ، وعملُه بعدَ عملِهِ، أو قال: صيامُه بعدَ صيامِهِ، لَمَا بَيْنَهُما أَبعدُ مِمَّا بينَ السَّماءِ والأَرض»[2].

وروى أحمدُ في «المسند» عن عبدالله بن شَدَّاد: أن نفراً من بني عُذْرة

(1) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (10/ 3328).

(2) رواه أبو داود (2524)، والنسائي (1985)، وفيهما: عبيد بن خالد السلمي، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح أبي داود» (2278).

ثلاثةً أتوا النبيَّ ﷺ، فأسلموا، قال: فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَكْفِنيهِمْ؟» قال طلحةُ: أنا، وكانوا عنده، فبعث النبيُّ ﷺ بَعْثاً، فخرج فيه أحدُهم فاستُشْهِدَ، ثم بعث بعثاً فخرج فيه الآخرُ فاستُشْهِدَ، ثم مات الثالث على فراشه، قال طلحة: فرأيت هؤلاء الثلاثةَ في الجَنَّةِ، ورأيت المَيِّتَ على فراشه أمامَهم، والذي استشهد آخِراً يليه، وأوَّلَهم يليه، فدخلني من ذلك، فذكرتُ للنبيِّ ﷺ ذلك، فقال: «ومَا أَنكَرْتَ من ذلك؟ ليسَ أحدٌ أَفضلَ عند الله مِنْ مُؤمنٍ يُعَمَّرُ في الإسلامِ؛ لِتَسْبيحهِ وتَكْبيرِهِ وتَهْلِيلهِ»[1].

وفي رواية لأحمد[2]: فاستشهد أحدُهما، وأُخِّر الآخرُ سنةً، قال طلحة: فرأيت المُؤخَّرَ منهما أُدخل الجنةَ قبل الشهيد، فتعجبتُ لذلك، فأصبحتُ، فذكرت ذلك للنبيِّ ﷺ فقال: «أليسَ قد صامَ بعدَه رمضانَ، وصلَّى ستةَ آلاف ركعةٍ، أو كذا كذا ركعةً صلاةَ سَنَةٍ»[3].

قال الحافظُ المُنذريُّ: إسنادُه حَسنٌ، ورواه ابن ماجَهْ، وابنُ حِبَّان في «صحيحه»، والبيهقيُّ[4].

قال الإمام الغزالي: طول عُمُر العبد في طاعة الله وسلوك سبيله فضيلةٌ، بل لسالك سبيل الله بطريق الفكر والمشاهدة والتَّرقِّي في درجات المعارف في كل لحظة رتبةُ شهيد وشُهداءَ، ولولا هذا، لكان رتبةُ صبيٍّ

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ١٦٣).

(٢) في الأصل: «أحمد».

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٣٣)، من حديث طلحة بن عبيدالله رضي الله عنه، وهو حديث حسن صحيح. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٧٢).

(٤) انظر: «الترغيب والترهيب» للمنذري (١/ ١٤٩)، عقب الحديث رقم (٥٤٨).

يُقتل أو مجنون يفترسهُ سَبُعٌ أعلى من رُتبة نبيٍّ ووليٍّ يموت حَتْفَ أنفه، وهو مُحالٌ، فلا ينبغي أن يُظنَّ هذا، بل أفضل السَّعادات طولُ العمر في طاعة الله، انتهى[1].

فظهر أن كل نفَسٍ يصرفُه العبد في العبادات غنيمةٌ، فكيف بساعـة، ويوم، وأُسبوع، وشهر، وسنة؟! وكان بعضُ السَّلَف إذا جاءه خبرُ موت أحد؛ يَسترجِعُ ويقوم ويصلِّي ركعتين، ويقول: الحمدُ لله الذي رَزَقَنِيها بعدَهُ.

فإن قيل: فكُلُّ من طال عُمُره وحَسُنَ عملُه خَيرٌ مِمَّن لم يَطُل عمره، أم فيه تفصيل؟

يقال: كلُّ ما يراد لأمرٍ؛ فالمَحمودُ منه ما يُفضي إلى المُراد المقصود منه، وغاية مَقصِد العارفين من طول الحياة العاجلة اقتناصُ سعادة الأبد، واقتناءُ الباقيات الصالحات؛ ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم، وقُرباً إلى رَبِّهم، فكلُّ مَن ازداد إيماناً وقُرْباً إلى الله؛ فهو خير، سواءٌ أدركه بعمرٍ طويل أم قصير، ورُبَّ صِدِّيقٍ صار كاملاً مُكمَّلاً في أيام قلائلَ، بل أحيى الله به قطراً من أقطار الأرض، وهدى به عالماً من الناس، وصار عمل يوم من أيامه يوازي عملَ آلاف مِمَّن طال عمره في الإسلام من أَجْلاف الأعراب، وآحاد الأكراد، وأهل السَّواد.

فقولـه: **«خير النـــاس من طال عمره»** كقوله ﷺ: «خَيْرُكُم خَيْرُكُم لأَهْلِهِ»[2]، ومعلومٌ أنه لا يصير بذلك خيرَ المسلمين مطلقاً، فكذا الناس

---

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ١٥٨).

(٢) رواه الترمذي (٣٨٩٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٣٣١٤).

هاهنا عامٌّ مخصوصٌ؛ أي: له رتبة بسبب طول عمره وحُسْنِ عمله كان لا ينالها لو مات قبل ذلك، وهو خير ممن كان في درجته، وحَسُنَ عملُه، ولم يطل عمره حتى يعمل أعمالاً صالحة؛ كما ذكر في الحديث من أعمال الصَّحابيَّين اللَّذَيْن أسلما معاً، واستُشْهِدَ أحدُهما، وبقي الآخر سنة يعمل أعمالاً صالحةً في صُحبة سيد المرسلين، فلا شَكَّ في فضله بسبب زيادة عمره وحُسْنِ عمله، فأما أنه يكون خيراً مِمَّن كان أحسنَ عملاً منه وأرفعَ درجةً: فلا.

* * *

١٠٩ ـ الخامسَ عشرَ: عن أَنَسٍ ﷺ قال: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بنُ النَّضْرِ ﷺ عن قِتالِ بَدْرٍ، فقال: يا رسولَ الله! غِبْتُ عَن أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ المُشْرِكينَ، لَئِنِ اللهُ أَشْهَدَني قِتَالَ المُشْرِكِينَ، لَيُرِيَنّ الله مَا أَصْنَعُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، انْكَشَفَ المُسْلِمُونَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلاَءِ ـ يَعْني: أَصْحَابَهُ ـ وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلاَءِ ـ يَعْني: المُشْرِكِينَ ـ ثُمَّ تَقَدَّمَ، فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنَ مُعَاذٍ! الجَنَّةُ وَرَبِّ الكَعْبَةِ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ. قال سَعْدٌ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يا رَسولَ اللهِ مَا صَنَعَ! قال أنسٌ: فَوَجَدْنَا بِهِ بِضْعاً وَثمَانِينَ ضَرْبَةً بالسَّيْفِ، أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ، أَوْ رَمْيَةً بسَهْمٍ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ، وَمَثَّلَ بِهِ المُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إلاَّ أُخْتُهُ بِبنَانِهِ. قال أنسٌ: كُنَّا نُرَى ـ أَوْ نَظُنُّ ـ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ

فيهِ وَفي أشْبَاهِهِ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] إلى آخرها. متفقٌ عليه.

قوله: «لَيُرِيَنَّ اللهُ» رُوي بضم الياء وكسر الراء؛ أيْ: لَيُظْهِرَنَّ اللهُ ذَلِكَ للنّاسِ، وَرُوِيَ بفتحهما، ومعناه ظاهرٌ، والله أعلم.

١١٠ ـ السادسَ عشرَ: عن أبي مسعودٍ عُقْبَةَ بْنِ عمرٍو الأنصاريّ البدريّ رضي الله عنه، قال: لَمَّا نزلَتْ آيَةُ الصَّدَقَة كُنَّا نُحَامِلُ عَلى ظُهُورنَا، فَجَاءَ رَجُلٌ فتَصَدَّقَ بشَيْءٍ كَثير، فَقَالوا: مُراءٍ، وجاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَتَصَدَّقَ بصَاعٍ، فقالُوا: إنَّ اللهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صاعِ هَذَا! فنزلَتْ: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَـٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩]. متفقٌ عليه، هذا لفظ البخاري.

«ونُحَامِلُ» بضم النون، وبالحاءِ المهملة؛ أيْ: يَحْمِلُ أَحَدُنَا عَلَى ظَهْرِهِ بالأُجْرَةِ، ويَتَصَدَّقُ بها.

(الخامس عشر والسادس عشر)

(ك): «أول قتال»؛ لأن غزوة بدر هي أول غزوة غزا فيها رسول الله ﷺ بنفسه، وهي في السنة الثانية من الهجرة.

وقوله: «لئن الله أشهدني»؛ أي: أحضرني، ومثل هذا الشرط لا جوابَ له لفظاً، وحَذْفُ فعل الشرط فيه من الواجبات.

و«ليرين الله»: هو جوابُ القسم المُقدَّر[1].

* **قوله: «ليرين الله ما أصنع»**: زاد مسلم: «فهابَ أَنْ يقولَ غيرَها»[2].

(ق): هذا الكلام تضمَّن أنه ألزم نفسَه إلزاماً مؤكَّداً، وهو الإبلاء في الجهاد، والانتهاضُ فيه، والإبلاغ في بذل ما يَقْدِرُ عليه منه، ولم يُصرِّح بذلك مَخافةَ ما يتوقع من التقصير في ذلك، وتَبرُّؤًا من حوله وقوته، ومع ذلك نوى بقلبه، وصَمَّم قصدَه؛ ولذلك سَمَّاه عهداً حيث قال: ﴿صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡهِۖ﴾[الأحزاب: ٢٣].

وقوله: «واهاً لريح الجنة»؛ أي: عجباً منه، فهي هاهنا تَعجُّبٌ منه، وقد تأتي للتَّرحُّم والتَّلهُّف[3].

(ك): **«يوم أحد»**؛ أي: قتال أحد، وأُطلق اليوم، وأُريدَ الواقعةُ، فهو إما إضمارٌ، وإما مَجازٌ.

و**«انكشف»**؛ أي: انهزم، وفيه حُسْنُ العبارة؛ أي: لم يُصرِّح بلفظ الانهزام على المسلمين.

و**«أعتذر»**؛ أي: من فِرار المسلمين.

«وأبرأ»؛ أي: من قتال[4] المشركين.

و**«الجنة»** بالنصب؛ أي: أُريد الجنةَ، وبالرفع؛ أي: هي مَطلُوبي.

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٢/ ١٠٨).

(٢) رواه مسلم (١٩٠٣/ ١٤٨)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٧٣٨).

(٤) كذا في الأصل، ولعل الأنسب بالسياق: «من فعل» كما جاء في «فتح الباري» لابن حجر (٦/ ٢٢).

و«دون»؛ أي: عند.

«فما استطعت»؛ أي: ما قَدَرَتُ على مثل ما صنع أنسٌ، مع أني شُجاعٌ كامل القُوة.

و«البضع» بكسر الموحدة، وبعضُ العرب يفتحها، وهو ما بين الثلاث إلى التسع[1].

(ن): «أجده دون أحد» محمول على ظاهره، وأن الله أوجده ريحَها في موضع المعركة، وقد ثبتت الأحاديثُ أن ريحَها توجد من مسيرة خمس مئة عام[2].

(ق): ويحتمل أن يكون قاله على معنى التمثيل؛ أي: القتل دون أُحد مُوجِبٌ لدخول الجنة، ولإدراك ريحها ونعيمها.

* وقوله: «فقاتلهم حتى قتل» ظاهره أنه قاتلهم وحده، فيكون فيه دليلٌ على جواز الاستقبال بل نَدْبِيَّتهِ[3].

(نه): مَثَلْتُ بالحيوان أَمثُل به مَثْلاً: إذا قطعتَ أطرافَه وشَوَّهتَ به، ومثلت بالقتيل: إذا قطعت أنفَه وأُذنه ومذاكيرَه، أو أشياءَ من أطرافه، والاسم المُثْلَةُ[4].

* وقوله: ﴿قَضَىٰ نَحْبَهُۥ﴾[الأحزاب: ٢٣]:

(ق): أي: وفى بنذره يقال: نَحَبَ يَنْحُبُ: إذا نذر، وقيل: قضى

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٢/ ١٠٨).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣/ ٤٨).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٧٣٩).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٤/ ٢٩٤).

أجلَه على ما عاهد عليه، ﴿وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ﴾ [الأحزاب: ٢٣]؛ أي: الوفاءَ بما نذر، والموتَ على ما عاهد، ﴿وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]؛ أي: استمروا على ما التزموا، ولم يقع منهم نَقْضٌ لِما أبرموا[(١)].

* وقوله: «كنا نحامل»:

(نه): أي: نحمل لمَنْ يحمل لنا؛ من المفاعلة، أو من التحامل؛ أي: كنا نتكلَّفُ الحَمْلَ بالأُجرة لنكسِبَ ما نتصدَّق به، يقال: تحاملت الشَّيءَ: تكلَّفتُه على مَشقَّة[(٢)].

(ن): فيه: التحريضُ على الاعتناء بالصدقة، وأنه إذا لم يكن له مال؛ يتوصَّلُ إلى تحصيل ما يتصدق به؛ من حَمْل بالأُجرة، أو غيره من الأسباب المُباحة[(٣)].

* * *

١١١ ـ السابعَ عشرَ: عن سعيدِ بنِ عبدِ العزيز، عن رَبيعةَ بنِ يزيدَ، عن أبي إدريسَ الخَوْلانيِّ، عن أبي ذَرٍّ جُنْدُبِ بنِ جُنادَةَ ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ فيما يَرْوي عَنِ الله تبارك وتعالى: أنه قال: «يا عِبادِي! إنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّماً، فَلاَ تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ ضَالٌّ إلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ؛ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ؛ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي!

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٧٣٩).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٤٤٣).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ١٠٥).

كُلُّكُمْ عَارٍ إلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُوني أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي! إنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً، فَاسْتَغْفِرُوني أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي! إنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّوني، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُوني، يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ في مُلْكِي شَيْئاً، يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كانُوا على أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئاً، يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا في صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَسَأَلُوني، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ ممّا عندي إلاَّ كَمَا يَنْقُصُ المِخْيَطُ إذَا أُدْخِلَ البحرَ، يَا عِبَادِي! إنَّما هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلاَ يَلُومَنَّ إلاَّ نَفْسَهُ».

قَال سعيدٌ: كان أبو إدريس إذا حَدَّثَ بهذا الحديث جَثَا على رُكبتيه. رواه مسلم.

وروينا عن الإمامِ أحمدَ بنِ حنبلٍ رحمه الله، قال: ليس لأهل الشام حديثٌ أشرفُ من هذا الحديث.

* قوله تعالى: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي»:

(قض): الخِطابُ مع الثقلين خاصَّة؛ لاختصاص التكليف، وتعاقبِ التقوى والفُجور بهم، ولذلك فَصَّل المخاطبين بالإنس والجن، ويحتمل أن يكون عامّاً شاملاً لذوي العلم كُلِّهم؛ من الملائكة والثقلين، ويكون ذكرُ الملائكة مَطْوياً مُدْرَجاً في قوله: «وجنكم»؛ لشمول الاجتنان لهم.

وتَوجُّه هذا الخطاب نحوَهم لا يتوقف على صُدور الفُجور منهم، ولا على إمكانه؛ لأنه كلام صادر على سبيل الفَرْضِ والتقدير[1].

(ط): يمكن أن يكون الخطابُ عامّاً، ولا يدخل الملائكة في الجن؛ لأن الإضافة في «جنكم» تقتضي المُغايرةَ، فلا يكون تفصيلاً، بل إخراجاً للقبيلين اللذين يَصِحُّ اتِّصافُ كل منهما بالتقوى والفُجور[2].

(نه): «حرمت الظلم على نفسي»؛ أي: تَقَدَّسْتُ عنه وتَعالَيْتُ، فهو في حَقِّي كالشيء المُحرَّم على الناس[3].

(ط): يريد أنه استعارةٌ مُصرِّحةٌ تَبَعِيّة، ويحتمل أن يكون مُشاكلةً لقوله بعده: «وجعلته بينكم محرماً»، كقول الشاعر:

مَـنْ مُبلـغٌ أَفْنـاءَ يَعـرُبَ كُلَّهـا ... أَنِّي بَنَيـتُ الجَـارَ قبـلَ المَنْـزِلِ[4]

(ن): الظلم مستحيلٌ منه سبحانه؛ لأنه تصرُّفٌ في ملك الغير، والعالَمُ كلُّه ملكه وسُلطانه، أو مُجاوزةُ الحَدِّ، وليس فوقه من يطيعه، وأصل التحريم في اللغة: المنعُ، فسُمِّي تَقدُّسهُ عن الظلم تحريماً؛ لمشابهة

---

(١) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٢/ ٧٠).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٣٧).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٣٧٤).

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٣٧).

الممنوع في أصل عدم الشيء[1].

(ق): «**وجعلته بينكم محرماً**»؛ أي: حَكَمتُ بتحريمه عليكم[2].

(ن): «**فلا تظالموا**» بفتح التاء؛ أي: تتظالموا، والمراد: لا يظلمْ بعضُكم بعضاً، وهذا توكيدُ قوله: «وجعلته بينكم محرماً»، وزيادةٌ في تغليظ تحريمه[3].

(ط): «**يا عبادي كلكم ضال**» لمَّا كان الخطابُ بعد «يا عبادي» مُهتَمًّا بشأنه؛ كرَّره تنبيهاً على فَخَامتهِ، ونسبةُ الضلال إلى الكُلِّ بحسَبِ مراتبهم[4].

(غب): الضَّلال: العُدولُ عن الطريق المستقيم، ويُضادُّه الهدايةُ، ويقال الضلالُ لكلِّ عدولٍ عن المنهج، عَمْداً كان أو سهواً، يسيراً كان أو كثيراً؛ فإنَّ الطريقَ المستقيم الذي هو المرتضى صَعْبٌ جداً.

قيل: كوننا مُصيبين من وجه، وكوننا ضَالِّين من وجوه كثيرة؛ فإن الاستقامةَ والسَّداد[5] يجري مجرى المُقَرْطِسِ[6] من المرميِّ[7]، وما عداه من

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٣٢).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٥٥٢).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٣٢).

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٣٧).

(٥) في هامش الأصل: «الظاهر: السواء»، وفي «مفردات القرآن» للراغب (ص٢٩٧): «والصواب».

(٦) في هامش الأصل: «ويُسمَّى الغَرَضُ قِرْطَاساً، يقال: رمى فقَرْطَسَ: إذا أصابه. صحاح».

(٧) في الأصل: «الرَّمْي».

الجوانب كلها ضلال، وإليه الإشارة بقوله ﷺ: «استقيموا ولن تحصوا»[1].

فإذا [كان الأمر على ما جرى]؛ صَحَّ أن يستعمل لفظ الضلال فيمن يكون على خطأ ما؛ فلذلك نُسب الضلال إلى الأنبياء وإلى الكُفَّار، وإن كان بين الضلالين بَوْنٌ بعيد، قال تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ﴾[الضحى: ٧]؛ أي: غيرَ مهتد لِمَا سيق إليك من النبوة، وقال موسى: ﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾[الشعراء: ٢٠]؛ تنبيهاً على أن ذلك منه سَهْوٌ[2].

(ن): قال المازَرِيُّ: ظاهر هذا أنهم خُلِقوا على الضلالة إلا من هداه الله، وفي الحديث المشهور: «كُلُّ مَولُودٍ يُولَدُ على الفِطْرةِ»[3]، فقال: قد يكون المرادُ بالأول وصفَهم بما كانوا عليه قبل مبعث النبي ﷺ، أو أنهم لو تُرِكوا وما في طباعهم من إيثار الشَّهوات والرَّاحة وإهمال النظر؛ لضَلُّوا، وهذا الثاني أظهرُ.

وفي هذا دليلٌ لمذهب أهل السنة: أن المُهتديَ مَنْ هداه الله، وأنه تعالى إنما أراد هدايةَ بعض عباده، وهم المهتدون، ولم يُرِد هدايةَ الآخرين، ولو أرادها لاهتدوا، خلافاً للمعتزلة في قولهم الفاسد: إن الله تعالى أراد هدايةَ الجميع، جَلَّ الله عن أن يُريدَ ما لا يقعُ، أو يقعَ ما لا يريدُ[4].

(ق): لا معارضة بين قوله: **«كلكم ضال»**، وبين «كُلُّ مولود يُولَدُ

---

(١) رواه ابن ماجه (٢٧٧)، من حديث ثوبان ﷺ، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح ابن ماجه» (٢٢٤).

(٢) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص: ٢٩٧).

(٣) رواه البخاري (١٣١٩)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٣٢).

على الفِطْرةِ»؛ فإن هذا الضلالَ المقصودَ هنا هو الطارئ على الفطرة الأُولى الذي بيَّنه النبيُّ ﷺ في التمثيل في بقية الخبر؛ حيث قال: «كما تُنْتَجُ البَهِيمةُ بَهِيمةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحِسُّ فيها مِنْ جَدْعاءَ؟»[1].

وبقوله: «خلقَ اللهُ الخَلْقَ على مَعْرِفَتِهِ فاجْتَالَتْهُمُ الشَّياطِينُ»[2]، فحاصل قوله: «وكلكم ضال... وجائع... وعار» التنبيهُ على فقرنا وعَجْزنا عن جلب منافعنا، ودفع مَضارِّنا بأنفسنا، إلا أن ييسر ذلك لنا، ويُعيننا عليه، ويصرف عنا ما يضرُّنا، وهو تنبيهٌ على معنى قوله ﷺ: «[لا حول ولا قوة][3] إلا بالله العلي العظيم»[4].

ومع هذا فقال في آخر هذا الحديث: **«إنما هي أعمالكم»** إلى قوله: **«فلا يلومن إلا نفسه»** تنبيهاً على أن عدمَ الاستقلال بإيجاد الأعمال لا يناقضُ خطابَ التكليف بها، إقداماً عليها، وإحجاماً عنها، فنحن وإن كنا نعلم أنَّا لا نَستقِلُّ بأفعالنا، نُحِسُّ بوُجدان الفرق بين الحركة الضَّرورية والاختيارية، وتلك التفرقة راجعةٌ إلى تَمكُّنٍ محسوس، وتأتٍّ معتاد يُوجَدُ مع الاختيارية، ويُفقَدُ مع الضَّرورية، وذلك هو المُعبَّرُ عنه بالكَسْبِ، وهو مورد التكليف، فلا تناقض ولا تعنيف[5].

---

(١) رواه البخاري (١٢٩٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) رواه مسلم (٢٨٦٥/ ٦٣)، من حديث عياض بن حمار ﷺ، وفيه: «وإني خلقت عبادي حنفاء كلَّهم، وإنَّهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم...» الحديث.

(٣) ما بين معكوفتين من «المفهم» للقرطبي (٦/ ٥٥٤).

(٤) رواه البخاري (٣٩٦٨)، من حديث أبي موسى ﷺ.

(٥) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٥٥٣).

(ط): فإن قلت: ما معنى الاستثناء في قوله: «**إلا من أطعمته**»، «**وإلا من كسوته**»؛ إذ ليس أحدٌ من الناس محروماً عنها؟

قلت: الإطعامُ والكِسْوةُ لمَّا كانا مُعبِّرَيْنِ عن النفع التام، والبَسْطِ في الرزق، وعدمُهما عن التقتير والضيِّق؛ كما قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾[الروم: ٣٧]؛ سَهُلَ التَّفَصِّي[1] من الجواب، فظهر من هذا أَنْ ليس المرادُ من إثبات الجُوع والعُرْيِ في المستثنى منه نفيَ الشِّبَعِ والكِسْوةِ بالكُلِّية، وليس في المستثنى إثباتُ الشِّبَع والكسوة مطلقاً، بل المُرادُ بَسْطُهما وتكثيرهما، يوضحه: أنه في بعض الروايات وضع قولَه: «وكُلُّكُم فُقَراءُ إلاَّ مَنْ أَغنَيْتُهُ»[2] في موضعه، انتهى.

أو يقال: لمَّا كانت الهداية الموجِبةُ لمحبة الله تعالى مُستدعيةً لمحلٍّ يليق بها؛ اقتضت الحِكمةُ الإلهية فَيْضَها على المَحالِّ اللائقة المناسبة لها، ومنعَها عن الآخر، بخلاف الطعام والكسوة؛ إذ لا قَدْرَ لهما، وأيضاً رُبَّما كانا من أعظم أسباب الشِّقوة والضَّلال[3].

(ن): الرواية المشهورة في «**تخطئون**» بضم التاء، وروي بفتحها وبفتح الطاء، يقال: خَطِئ يَخْطَأ[4]: إذا فعل ما يأثم به، فهو خاطئ، ومنه قول إخوة يوسف: ﴿إِنَّا كُنَّا خَٰطِـِٔينَ﴾[يوسف: ٩٧] ويقال في الإثم أيضاً:

---

(١) أي: التخلص. انظر: «القاموس المحيط» (ص: ١٧٠٣)، مادة: (فصي).

(٢) رواه الترمذي (٢٤٩٥)، من حديث أبي ذر ﷺ، وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٦٤٣٧).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٣٨).

(٤) في الأصل: «يخطى»، والتصويب من «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٣٣ ـ ١٣٤).

أخطأ، فهما صحيحان[1].

(ط): **«لن تبلغوا ضري»**، لأنكم لو اجتمعتم كُلُّكم علـى عصيــاني ما ضَرَرْتُموني، ولا نقصَ من ملكي شيءٌ[2].

(قض): **«على أتقى قلب رجل»**؛ أي: على تقوى أتقى قلبِ رجلٍ، أو: على أتقى أحوالِ قلبِ رجل[3].

(ط): لا بدَّ من هذا التقدير ليستقيمَ أن يقعَ «أتقى» خبراً لـ (كان)، ثم إنه لم يُرِدْ أن كلَّهم بمنزلة رجل واحد هو أتقى من الناس، بل كل واحد من الجمع بمنزلة هذا؛ لأن هذا أبلغ.

ثم إضافة (أفعل) إلى نكرة مُفردَةٍ تدلُّ [على] أنك لو تَقَصَّيتَ قلبَ رَجُلٍ رَجُلٍ من كل الخلائق؛ لم تجد أتقى قلباً من هذا الرجل[4].

(ط): **«ما نقص ذلك من ملكي شيئاً»** يجوز أن يكون «شيئاً» مفعولاً به إن قلنا: إن (نقص) مُتعدٍّ، ومفعولاً مطلقاً إن قلنا: إنه لازم؛ أي: ما نقص نقصاناً قليلاً، والتنكير فيه للتحقير؛ لِمَا في بعض الروايات: «جَناحَ بَعُوضَةٍ»[5].

(قض): قيد السؤال بالاجتماع في مقام واحد؛ لأن تزاحُمَ السُّؤَّال وازدحامَهم مما يُدْهِشُ المسؤول ويُبْهِتُهُ، ويَعْسُــرُ عليه إنجــاحُ مآربهــم

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٣٣).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٣٨).

(٣) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٢/ ٧٠).

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٣٨).

(٥) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٣٩).

والإسعافُ إلى مطالبهم[1].

(ن): «**المخيط**»: الإبرة، بكســر الميم وفتح الياء، وهذا تقريب إلى الأفهام، ومعناه: لا ينقص شيئاً؛ إذ إنما يدخل النقصُ في المحدود الفاني، وعَطاءُ الله من رحمته وكَرَمِهِ، وهما صفتان قديمتان، فضَرْبُ المثل بالمِخْيَطِ في البحر لأنه غاية ما يضرب به المثل في القِلَّة؛ لأن البحر من أعظم المرئيات عِياناً وأكبرها، والإبرة من أصغر الموجودات، مع أنها صقيلةٌ لا يتعلَّق بها ماءٌ[2].

(ق): سِرُّ ذلك أن قدرته صالحة للإيجاد دائماً، لا يجوز عليها العَجْزُ ولا القُصورُ، والمُمكناتُ لا تنحصر ولا تتناهى، فما وجد منها لا يَنقُصُ شيئاً[3].

(قض): «**إنما هي أعمـــالكم**»؛ أي: هي جزاء أعمالكم، فأحفظها عليكم، ثم أُؤدِّيها إليكم تاماً وافياً، إن خيراً فخيرٌ، وإن شرّاً فشَرٌّ[4].

(مظ): «أعمالكم»: تفســير لضمير المـؤنث في قوله: «إنما هي»؛ يعني: إنما نُحصي أعمالَكم؛ أي: نَعُدُّ ونكتب أعمالَكم[5].

(ط): يمكن أن يرجع الضمير إلى مَن يفْهم من قوله: «**أتقى قلب رجل**»، «**وأفجر قلب رجل**»، وهي الأعمال الصالحات والطالحات، ويشهد له لفظة:

---

(١) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٢/ ٧٠).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٣٣).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٥٥٦).

(٤) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٢/ ٧١).

(٥) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٣/ ١٧٤).

«فإنما»؛ فإنها تستدعي الحَصْرَ؛ أي: ليس نَفْعُها وضَرُّها راجعاً إليَّ، بل أُحصيها لكم لأجازيَكُم بها، فمَنْ وجد خيراً فليشكر الله؛ لأنه هو هادي الضُّلاَّل، ومُوفِّقهم للخيرات، ومَنْ وجد شَرّاً فليَلُمْ نفسَهُ؛ لأنه باقٍ على ضلاله الذي أشار إليه بقوله: «كلكم ضال»، انتهى[1].

* **قوله: «جثا على ركبتيه»** هذا رعايةٌ منه للأدب مع الله سبحانه؛ فإن هذا الحديثَ القُدْسيَّ يتضمَّنُ نداءَ الله لعباده، كأنه استشعر تلك الحالةَ العظيمةَ، وكونَه من المُخاطَبين.

❐ ❐ ❐

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٣٩).

١٢ - باب
الحثِّ على الازديادِ من الخير في أواخرِ العمرِ

* قال الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧].

قال ابنُ عباسٍ وَالمُحَقِّقُونَ: مَعْنَاهُ: أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ سِتِّينَ سَنَةً؟ وَيُؤَيِّدُهُ الحديثُ الذي سنذكُرُه إن شاء الله تعالى، وقيل: معناه: ثماني عَشْرَةَ سَنَةً، وقيل: أَرْبَعينَ سَنَةً. قَالَهُ الحَسَنُ، والكلْبيُّ، وَمَسْرُوقٌ، ونُقِلَ عن ابن عباس أَيضاً. ونَقَلوا: أَنَّ أَهْلَ المدينةَ كانوا إذا بلَغَ أَحَدُهُمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً، تَفَرَّغَ للعِبادَةِ. وقيل: هو البُلُوغُ.

وقوله تعالى: ﴿وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ﴾ قال ابن عباس والجمهور: هو النبيُّ ﷺ، وقيل: الشَّيْب. قاله عِكْرِمَةُ، وابنُ عُيَيْنَةَ، وغيرُهما والله أعلم.

(الباب الثاني عشر)

(في الحَثِّ على الازدياد من الخير في آخر العمر)

* قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ﴾؛ أي: أَوَ ما

عشتم في الدنيا أعماراً لو كنتم فيمَن ينتفع بالحق لانتفعتم به في مُدَّة عُمُرِكم.

واختلفوا في مقدار العمر المراد هنا:

رُوي عن علي بن الحسين زَيْنِ العابدين أنه قال: سبع عشرة سنة.

وقال قتادة: اعلموا أن طولَ العمر حجةٌ، فنعوذ بالله أن نغترَّ بطول العمر، قد نزلت هذه الآيةُ وإنَّ فيهم لابنَ ثماني عشرة سنة.

وقال وَهْبُ بن مُنبِّه: عشرون سنة.

وروي عن الحسن: أربعون سنة، فقال: إذا بلغ أَحدُكم أربعين سنة؛ فليأخذ حِذْرَهُ من الله ﷻ.

روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا كانَ يومُ القِيامَةِ؛ قيل: أَينَ أَبناءُ السِّتِّينَ، وهُوَ العُمُرُ الَّذِي قال اللهُ تعالى: ﴿أَوَلَمۡ نُعَمِّرۡكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ﴾[فاطر: ٣٧]»(١).

رُوي عن ابن عباس، وعِكرمةَ، وأبي جعفر الباقر: أنَّ النذيرَ هو الشَّيْبُ.

وقال السُّدِّيُّ وقَتادةُ: هو الرسول ﷺ(٢).

* * *

وَأَمَّا الأحاديث:

١١٢ ـ فالأوَّل: عن أبي هريرة ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال:

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٨٠٠٤) قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٩٧): رواه الطبراني في «الكبير»، و«الأوسط»، وفيه إبراهيم بن الفضل المخزومي، وهو ضعيف.

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (١١/ ٣٣١).

«أَعْذَرَ اللهُ إلى امْرِئٍ أَخَّرَ أَجَلَه حتى بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً» رواه البخاري.

قال العلماء: معناه: لَمْ يَتْرُكْ له عُذْراً إذْ أَمْهَلَهُ هَذِهِ المُدَّةَ. يُقال: أَعْذَرَ الرَّجُلُ: إذا بَلَغَ الغَايَةَ في العُذْرِ.

(الأول)

*** قوله: «أعذر الله إلى امرئ»:**

(نه): أي: لم يُبْقِ فيه موضعاً للاعتـذار؛ حيث أمهله طولَ هذه المُدَّة، ولم يعتذر، يقال: أَعْذَرَ الرَّجلُ: إذا بلغ أقصى الغاية من العُذْر[1].

(ك): «أعذر الله إليه»؛ أي: أزال عُذره، فلا ينبغي لـه حينئذٍ إلا الاستغفارُ والطَّاعةُ والإقبالُ على الآخرة بالكُلِّية، ولا يكـون له على الله بعد ذلك حُجَّةٌ، فالهمزة للسَّلْبِ.

وقيل: معناه: أقـام الله عُذْرَهُ في تطويل عُمُره، وتمكينه من الطاعة مُدَّةً مديدة.

قال الأطبـاء: الأَسْـنانُ أربعة: سِنُّ الطُّفولية، وسِنُّ الشباب، وسِنُّ الكُهولة، وسِنُّ الشَّيخُوخةِ، فإذا بلغ الستين ـ وهو آخِرُ الأسنان ـ فقد ظهر فيه ضعفُ القوة، وتبيَّن فيه النقصُ والانحطاط، وجاءه نذيرُ الموت، فهو وقتُ الإنابة إلى الله، انتهى[2].

وفيه: إشارة إلى أن المعاصيَ في أوان الشَّيْب أَشنعُ وأفظع؛ فإن ابن

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ١٩٦).

(٢) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢٢/ ١٩٦).

الستين لا عُذْرَ له إن قصَّر في عبادة ربِّه، وقيل: شَيْبٌ وعَيْبٌ كيف يجتمعان؟!

روى وَهْبُ بن مُنبِّه قال: مَكتوبٌ في بعض كتب الله: أبناءَ الأربعين؛ زَرْعٌ قد دنا حَصَادُه، أبناءَ الخمسين؛ هَلُمُّوا للحساب، أبناءَ السِّتِّين؛ ماذا قَدَّمتُم، وماذا أَخَّرتُم، لا عُذْرَ لكم، أبناءَ السَّبعين؛ عُدُّوا أنفسَكم من المَوتى، ليت الخلائقَ لم يُخلقوا، فإذا خُلقوا عملوا لِما خُلِقوا[1].

روي: أن جماعة كانوا يتنادمون بالبصرة، ويجتمعون كل يوم، فتخلَّف أحدهم ذات يوم، فطُلِبَ فقال: إني تفكرت البارحةَ؛ فإذا بسِنِّي قد صارت أربعين، وأنشد:

يا رَبَّةَ الخِدْرِ إنِّي عَنكِ في شُـغُلٍ ... فحَـاولي للـصِّبا غَيْـرِي وللغَـزَلِ

في الأربعينَ إذا ما عَاشَـها رَجُـلٌ ... ما أَوْضَحَ العُذْرَ والمِنْهَاجَ للرَّجُلِ

ثم ودَّعهم وانصرف.

وقال بعض الأدباء:

إذا المَرْءُ جازَ الأربعـينَ فَقُـل لَـهُ ... بلغتَ مَدَى الشُّبَّانِ وَيْحَكَ فاحْـذَرِ

وإنَّـكَ لا تَـدْرِي مَتَـى أنـتَ وَاردٌ ... جَبَـا مَنْهَـلٍ جَـمِّ الـشَّرِيعَةِ أَكْـدَرِ

الجَبا: مقصورٌ مفتوح الجيم: ما حول البئر.

* * *

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ٣٣)، والحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (٢/ ١٥٧)، قال الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (٢/ ١٠٠٥): إسناده ضعيف.

١١٣ ـ الثاني: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانَ عمر رضي الله عنه يُدْخِلُني مَعَ أَشْيَاخِ بَدْرٍ، فَكَأَنَّ بَعْضَهُمْ وَجَدَ في نفْسِهِ، فقال: لِمَ يَدْخُلُ هَذَا معنا، وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ؟! فقال عمرُ: إنَّه مَنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ! فَدَعاني ذَاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَني مَعَهُمْ، فما رَأَيْتُ أَنَّهُ دعاني يَوْمَئِذٍ إلاَّ لِيُرِيَهُمْ، قال: ما تقولون في قول الله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾، فقــالَ بعضُهــم: أُمِرْنَا نَحْمَدُ اللهَ ونَسْتَغفِرُهُ إذا نَصرَنا وفَتَحَ عَلَيْنا. وسَكَتَ بَعْضُهُمْ فلَمْ يَقُلْ شيئاً، فقالَ لي: أكذلك تقولُ يا بْنَ عباس؟ فقلت: لا، قَالَ: فما تقولُ؟ قلتُ: هو أَجَلُ رسولِ الله ﷺ أعلمَه له، قــال: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾، وذلك علامةُ أَجَلِك، ﴿فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا﴾[الفتح: ٣]، فقال عمر رضي الله عنه: ما أَعْلَمُ منها إلاَّ ما تَقُول. رواه البخاري.

(الثاني)

* قوله: «هو أجل رسول الله ﷺ»[١].

* * *

١١٤ ـ الثالثُ: عن عائشــةَ رضي الله عنها قالت: ما صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ صلاةً بَعْدَ أَنْ نزلَتْ عَلَيْهِ ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ

(١) كذا في الأصل بدون شرح.

وَٱلۡفَتۡحُ ﴾ إلاَّ يقول فيها: «سبْحَانَكَ رَبَّنَا وبِـحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي» متفق عليه.

وفي رواية في «الصحيحين» عنها: كان رسولُ الله ﷺ يُكْثِر أَنْ يَقُولَ في رُكُوعِه وسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي»، يَتَأَوَّلُ القُرآنَ.

معنـــى: «يتأَوَّلُ القُرآن»؛ أي: يَعْمَلُ مَا أُمِرَ بِهِ في القُرآن في قولِهِ تعالى: ﴿ فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ ﴾.

وفي رواية لمسلم: كان رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِر أَنْ يَقُولَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِـحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وأَتُوبُ إِلَيْكَ». قالت عائشة: قلـت: يا رســـول الله! ما هَذِهِ الكَلِمَاتُ الَّتي أَرَاكَ أَحْدَثْتَها تَقولُها؟ قال: «جُعِلَتْ لي علامةٌ في أُمَّتي إذَا رَأَيْتُها قُلْتُها ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ﴾ إلى آخر السورة».

وفي رواية له: كان رَسُولُ الله ﷺ يُكْثِر مِنْ قَوْلِ: «سُبْحَانَ اللهِ وبِـحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إلَيْه». قالت: قلتُ: يا رسولَ اللهِ! أَرَاكَ تُكْثِر مِنْ قَوْلِ: سُبْحَانَ اللهِ وبحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتوبُ إِلَيْهِ؟ فقالَ: «أَخْبَرَني رَبِّـي أَنِّي سَأَرَى عَلامَةً في أُمَّتي، فَإِذا رَأَيْتُها أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلِ: سُبْحَانَ الله وبحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ؛ فَقَدْ رَأَيْتُها: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ﴾ فَتْحُ مَكَّةَ، ﴿ وَرَأَيۡتَ

ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا ۝٢ فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا﴾».

[الثالث]

(ن): «التسبيح»: التنزيه، و(سبحان) منصوبٌ على المصدر، يقال: سَبَّحتُ الله تسبيحاً وسُبحاناً، فـ (سبحان الله) معناه: براءةً وتنزيهاً له من كل نَقْصٍ وصفةٍ للمُحدَث[1].

وقوله: «وبحمدك» معناه: بتوفيقك لي وفضلك عليَّ سَبَّحتك، لا بحَوْلي وقوتي، ففيه شكرُ الله على هذه النعمة، والاعترافُ بها، والتفويضُ إلى الله، وأن كل الأفعال له[2].

(ق): (سبحان): اسمُ عَلَمٍ لمصدرِ (سَبَّحَ) وقع موقعه، وهو لا ينصرف؛ للتعريف والألف والنون الزائدتين، و(بحمدك) متعلق بفعل محذوف دلَّ عليه التسبيح؛ أي: بحمدك نُسبِّحك؛ أي: بفضلك وهدايتك.

هذا قولهم، كأنهم لاحظوا أن الحمدَ هاهنا بمعنى الشُّكر، ويظهر لي وجهٌ آخرُ، وهو إبقاء معنى الحمد على أصله، وتكون الباء للسَّبب، فيكون معناه: بسبب أنك مَوصوفٌ بصفات الكَمال والجَلال سَبَّحك المُسبِّحون، وعَظَّمك المُعظِّمون[3].

---

(١) في الأصل: «الحدث».

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٤/ ٢٠١).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٨٧).

(ط)[1]: «وبحمدك» [إما] حال من فاعل الفعل الذي أنيب المصدر مَنابَهُ، و«اللهم ربنا» مُعترِضٌ، وإما عطفُ جملة على جملة، وعلى هذا قوله: «سبحان الله وبحمده».

(ك): (سبحان) منصوب على المصدر، وحَذْفُ فعله [وهو (أسبح) ونحوه][2] لازِمٌ، وهو عَلَمٌ للتسبيح، ويُنكَّر ثم يُضاف، وإضافة الحَمْد إلى الفاعل، والمراد من الحَمْد لازِمُه مجازاً، وهو ما يوجب الحمدَ من التوفيق والهداية، أو إلى المفعول، ويكون معناه: وسَبَّحت مُتلَبِّساً بحمدي لك[3].

(ن): «يتأول القرآن» يعمل ما أمر به في قوله تعالى: ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًا﴾[النصر: ٣]، وكان ﷺ يقول هذا الكلام البديعَ في الجَزالةِ؛ ليستوفيَ ما[4] أمر به في الآية، وكان يأتي به في الركوع والسجود؛ لأن حالةَ الصلاة أفضلُ من غيرها، وكان يختارها لأداء هذا الواجب الذي أمر به؛ ليكون أكملَ.

وأما قولُه ﷺ: «اللهم اغفر لي» مع كونه مغفوراً له، فهو من باب العُبودية والإِذْعَان والافتقار إلى الله[5].

(ك): أو الاستغفارُ عن ترك الأَوْلَى، أو التقصيرِ في بلوغ حَقِّ عبادته،

---

(١) في الأصل: (ك)، والكلام للطيبي، وليس للكرماني، انظر: «شرح المشكاة» (٣/ ١٠١٥).

(٢) ما بين معكوفتين من «شرح البخاري» للكرماني (٥/ ١٥١).

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» (٥/ ١٥١).

(٤) في الأصل: «المستوفى بما».

(٥) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٤/ ٢٠١).

مع أن نفس الدُّعاء هو عبادة[1].

(قض): «يتأول القرآن» جملة وقعت حالاً عن الضمير في «يقول»؛ أي: يقوله متأولاً للقرآن؛ أي: مُبيِّناً ما هو المرادُ من قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًا﴾[النصر: ٣] آتياً بمقتضاه، يقال: أَوَّلَ الكلامَ، وتأَوَّلَ [الكلام]: إذا فَسَّرَهُ وبيَّن المرادَ منه؛ مأخوذ من آل: إذا رجع، كأن المفسِّرَ يصرف الكلامَ عن سائر الوجوه المُحتملة إلى المَحْمِلِ الذي أوَّله عليه[2].

(ط): الأظهر أن هذا التأويل بمعنى العاقبة ومآل الأمر؛ كما في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُۥ﴾[الأعراف: ٥٣]؛ أي: عاقبةُ أمره، وما يؤول إليه من تَبيُّن صِدْقهِ، وظهور ما صدق به من الوعد والوعيد، فتنزيل الحديث على الآية: أن يقال: إنه ﷺ لمَّا أُمر بقوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ﴾[النصر: ٣]؛ صَدَّقه بفعله، وأظهر ما يقتضي مآل أمر الله تعالى؛ من الامتثال، وحُصول المأمور به[3].

(ك): قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ﴾[النصر: ٣] الحمد إشارة إلى إثبات الصفات الوُجودية المُسمَّاة بصفات الإكرام، والتسبيحُ إلى الصفات العدَمية المُسمَّاة بصفات الجَلال والرُّبوبية؛ إشارةً إلى ما هو مبدأ أحوال الإنسان، والمغفرةُ إلى المَعاد، وفيه: تقديم الثناء على الدُّعاء،

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٥/ ١٥١).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ٢٩٣).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ١٠١٤).

وفيه: إثبات التَّخْلية أولاً، ثم التَّحْليةُ ثانياً.

* * *

١١٥ ـ الرابــعُ: عن أَنَسٍ ﷺ، قال: إنَّ الله ﷻ تَابَعَ الوَحْيَ عَلى رسولِ الله ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ، حَتَّى تُوُفِّيَ أَكْثَرَ مَا كَانَ الوَحْيُ. متفقٌ عليه.

١١٦ ـ الخامس: عن جابرٍ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلى مَا مَاتَ عَلَيْهِ» رواه مسلم.

(الرابع)[١]

إلى آخر الباب

*** قوله: «إن الله تابع الوحي على رسوله»:**

(ق): أي: والى؛ أي: الشيءَ بعد الشيء، و(كان) تامة، و(ما) مع الفعل بتأويل المصدر، انتهى[٢].

ومناسبة الحديث للباب: أن الوحيَ منه سبحانه إلى رسول الله ﷺ لم يكن إلا في أوقات غاية قُرْبه، وفي آخر عُمُره ﷺ توالى قُرْبه من ربِّه سبحانه وتتابع، فينبغي للمُوفَّق أن يجتهد في آخر عمره في العبادات؛ ليزداد قرباً من ربه.

وكان اجتهادُه ﷺ في العبادات في العام الذي قُبِضَ فيه أكثرَ، كان

---

(١) في الأصل: «الثالث»، والصواب المثبت.

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٣٨١).

جبريل عليه السلام يُعارِضُه القرآنَ في كل رمضان مرة، وعارضه في السنة التي قُبض فيها مرتين، وكان يعتكفُ في كل رمضان عشرةَ أيام، فلمَّا كان في العام الذي قبض فيه [اعتكف] عشرين يوماً، رواه البخاري[1].

*** قوله ﷺ: «يبعث كل عبد على ما مات عليه»:**

(ن): أي: الحالة التي مات عليها[2].

(ق): فينبغي للعبد أن يستصحبَ الأعمال الصالحة والآدابَ الحسنة التي يُرْتَجَى للعامل لها قَبولُها، ويحقِّقَ ظَنَّه برحمة ربه عند فعلها؛ فإن رحمة الله قريب من المحـــسنين، هذا في حال الصحة والقوة على العمل، وأما في حال حضور الموت فليس ذلك وقتَ استئناف عمل غيرِ حُسن الظن بالله، والتفكر في سَعة رحمته وعِظَم فضله، وأنه لا يتعاظمه ذنبٌ يغفره، وأنه الكريم الحَلِيم، الغفور الشَّكور، المُنعم الرَّحيم، ويتذكر آياتِ الرُّخَص وأحاديثها لعلَّ ذلك يقع بقلبه، فيُحِبَّ اللهَ، فيختمَ عليه بذلك، فيلقى اللهَ وهو مُحِبٌّ لله، فيحشرَه في زُمرة المُحبِّين بعد أن كان في زمرة الخَطَّائين؛ إذ «يُبعثُ كل عبد على ما مات عليه»[3].

❒ ❒ ❒

(١) رواه البخاري (١٩٣٩)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٢١٠).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٤٣).

١٣ ـ باب
في بيانِ كثرةِ طُرُقِ الخيرِ

* قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٥].

* وقال تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٧].

* وقال تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧].

* وقال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ﴾ [الجاثية: ١٥].

والآيات في الباب كثيرةٌ.

(الباب الثالث عشر)

(في بيان كثرة طرق الخير)

سبق الآيتان في باب المجاهدة.

* قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا﴾ [الجاثية: ١٥][1].

---

(١) كذا في الأصل، ذكر الآية ولم يتكلم عليها.

وأمّا الأحـــاديث فكثيرة جداً، وهي غيرُ منحصـــرة، فنذكر طرفاً منها:

١١٧ ـ الأوَّلُ: عن أبي ذَرٍّ جُنْدَبِ بنِ جُنَادَةَ رضي الله عنه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله! أَيُّ الأعمَالِ أَفْضَلُ؟ قال: «الإيمانُ بالله، والجهادُ في ســـبيلِهِ»، قلتُ: أيُّ الرِّقابِ أفضَلُ؟ قَالَ: «أَنْفَسُـهَا عنْدَ أَهْلِهَا، وَأَكْثَرُهَا ثَمَناً»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قال: «تُعينُ صَانِعاً، أَوْ تَصْنَعُ لأَخْرَقَ»، قُلْتُ: يا رَسولَ الله! أَرَأَيْتَ إنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ العَمَلِ؟ قال: «تَكُفُّ شَرَّكَ عَنِ النَّاسِ؛ فَإنها صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلى نَفْسِكَ» متفقٌ عليه.

«الصَّانِعُ»: بالصَّاد المهمـــلة، هذا هو المـــشهور، وَرُوِيَ: «ضَائعاً» بالمعجمة؛ أيْ: ذَا ضَيَاعٍ مِنْ فَقْرٍ أَوْ عِيَالٍ، ونحْو ذلكَ، «وَالأَخْرَقُ»: الَّذي لا يُتقن مَا يُحَاوِلُ فِعْلَهُ.

(الأَوَّل)

* قوله: «أي الأعمال أفضل؟»:

(ك): أي: الأكثر ثواباً عند الله، وأفعل التفضيل لا بُدَّ أن يستعمل بأحد الوجوه الثلاثة، ولا يجوز: زيدٌ أفضلُ، إلا أن يكون معلوماً؛ نحو: الله أكبر.

(ن): فيه: تصريحٌ بأن العمل يطلق على الإيمان، والمُرادُ به ـ والله أعلم ـ: الإيمان الذي يُدخل في مِلَّة الإسلام، وهو التصديق بالقلب، والنُّطق

بالشهادتين، فالتصديق عملُ القلب، والنُّطق عمل اللسان، ولا يَدخُل في الإيمان هنا الأعمالُ بسائر الجوارح، كالصَّوم، والصَّلاة، والحَجِّ، والجهاد، وغيرها؛ لكونه جُعل قسماً للجهاد والحَجِّ؛ كما رواه مسلم في رواية أخرى.

وأما قوله هنا: «إيمانٌ بالله، وجهادٌ في سبيلِهِ»، وفي حديث ابن مسعود: «الصَّلاة»، ثم «بِرُّ الوالدين»، ثمَّ «الجِهادُ»[١]، وفي حديث عبدالله ابن عمرو: أيُّ الإسلام خير؟ قال: «تُطعِمُ الطَّعامَ، وتَقرأُ السَّلامَ على مَنْ عَرفتَ ومَنْ لم تَعرف»[٢]، وفي رواية: أيُّ المُسلمين خيرٌ؟ قال: «مَنْ سَلِمَ المُسلِمونَ مِنْ لِسانهِ ويَدِهِ»[٣].

فوجهُ الجمع بين هذه الأحاديث: أن ذلك اختلافُ جوابٍ جرى على حسب اختلاف الأحوال والأشخاص؛ فإنه قد يقال: خيرُ الأشياء كذا، ولا يراد أنه خير جميع الأشياء من جميع الوجوه في جميع الأحوال والأشخاص، بل في حالٍ دُونَ حالٍ، كذا قاله القَفَّالُ، واستشهد بما رُوي عن ابن عباس عنه ﷺ: «حَجَّةٌ لِمَنْ لَمْ يَحُجَّ أَفضلُ مِن أَربعينَ غَزْوةً، وغَزْوةٌ لمن حَجَّ أَفضلُ من أربعينَ حَجَّةً»[٤].

---

(١) رواه البخاري (٧٠٩٦).

(٢) رواه البخاري (١٢).

(٣) رواه مسلم (٤٠/ ٦٤)، من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٤) ذكره الحافظ المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢/ ١٨٨)، وعزاه للبزار، وقال: رواته ثقات معروفون، وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٢٦٩٢).

قال: ويحتمل أن يكون المرادُ: مِنْ أفضل الأعمال كذا، أو: مِنْ خيرها، أو: مِنْ خَيركم، فحذفت (مِنْ) وهي مرادةٌ؛ كما يقال: فُلانٌ أعقلُ الناس وأفضلُهم.

ومن ذلك قوله ﷺ: «خَيْرُكُم خَيْرُكُم لأَهْلِه»[1]، ومعلومٌ أنه لا يصير بذلك خيرَ الناس مطلقاً، ومن ذلك قولهم: أَزهدُ النَّاس في العالِم جِيرانُه.

فإن قيل: فقد جاء في بعض هذه الروايات: (أَفضلُها كذا، ثم كذا) بحرف (ثم)، وهي موضوعة للترتيب.

فالجواب: أن (ثم) هنا للترتيب في الذِّكر؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ۝١٢ فَكُّ رَقَبَةٍ﴾[البلد: ١٢ ـ ١٣] إلى قوله: ﴿ثم كان من الذين آمنوا﴾[البلد: ١٧]، ومعلومٌ أنه ليس المرادُ هنا الترتيبَ في الفعل، وكقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾[الأعراف: ١١]، ونظائرُ ذلك كثيرة.

ومنه قول الشاعر:

قُلْ لمَنْ سَادَ ثُمَّ سادَ أَبوهُ ... ثُمَّ قد سادَ قبلَ ذلك جَدُّهْ

وقال صاحب «التحرير»: كَونُ (ثم) لا تقتضي الترتيب شَاذٌّ عند أهل العربية والأُصول، والجواب في تقديم الجِهاد على الحَجِّ: أنه مَحمولٌ على الجهاد في وقت الزَّحْف المُلْجِئ والنَّفير العام؛ فإنه حينئذ يجب الجهادُ على الجميع، فإذن يكون الجهاد في تلك الحالة أولى بالتحريض

---

(١) تقدم تخريجه.

والتقديم من الحج؛ لما فيه من المصلحة العامة للمسلمين، مع أنه مُتعيِّن مُتَضيِّقٌ؛ بخلاف الحَجِّ.

ولذلك وقع اختلافُ الجواب في (خير المسلمين)؛ لاختلاف حال السائل والحاضرين، فكان في أحد الموضعين الحاجةُ إلى إفشاء السَّلام وإطعام الطعام أكثرَ وأهمَّ؛ لِمَا حصل من إهمالهما والتَّساهُلِ في أمرهما، ونحو ذلك، وفي الموضع الآخر: الكَفُّ عن إيذاء المسلمين[1].

(ن): **«أنفسها عند أهلها»**؛ أي: أَرفعُها وأجودُها.

قال الأَصمَعيُّ: مال نفيس؛ أي: مَرغوبٌ فيه، والمراد: أنه إذا أراد أن يُعتق رقبةً واحدة، أما إذا كان معه ألفُ درهم، وأمكنه أن يشتري بها رقبتين مفضولتين أو رقبةً نفيسة مُثْمِنةً؛ فالرقبتان أفضل، وهذا بخلاف الأُضحية؛ فإنَّ التَّضحيةَ بشاة سمينة أفضلُ من التضحية بشاتين دونها في السِّمَن.

قال البغوي: قال الشافعيُّ في الأُضحية: استكثارُ القيمة مع استقلال العدد أَحبُّ إليَّ من استكثار العدد مع استقلال القيمة، وفي العتق: استكثارُ العدد مع استقلال القيمة أحبُّ إليَّ من استكثار القيمة مع استقلال العدد؛ لأن المقصودَ من الأُضحية اللَّحمُ، ولحم السَّمين أوفرُ وأَطيبُ، والمقصود من العتق: تكميلُ حال الشخص، وتخليصُه من ذُلِّ الرِّقِّ، فتخليصُ جماعة أفضلُ من تخليص واحد، انتهى[2].

قال الحافظ مُحمَّدُ بن مَعْمرٍ: فيه دليلٌ على أن التقرُّبَ إلى الله بما لا وقع

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٧٨).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٧٥).

له عندك من سَفَهِ النفس، ودَناءة الهِمَّة، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ الآية [البقرة: ٢٦٧]، وروي: أنه ﷺ قال: «إنَّ اللهَ يُحِبُّ مَعالِيَ الأُمورِ، ويُبغِضُ سَفْسَافَها»[١]، وقال: «سَمِّنوا ضَحاياكُمْ؛ فإنَّها على الصِّراطِ مَطَاياكُمْ»[٢].

(ق): «فإن لم أفعل»؛ أي: لم أقدر عليه، ولا تَيسَّر لي؛ لأن المعلوم من أحوالهم أنهم لا يمتنعون من فعل مثل هذا إلا إذا تَعذَّر عليهم[٣].

(ن): «الأخرق»: الذي ليس بصانع، يقال: رجل أخرقُ، وامرأة خَرْقاء، فإن كان صانعاً حاذقاً؛ قيل: رجل صَنَعٌ ـ بفتح النون ـ وامرأة صَناعٌ، وأما (صانع): رُوي بالصاد المهملة وبالنون؛ من الصَّنْعَةِ، وروي: بالضاد المعجمة وبهمزة بدل النون تكتب ياء؛ من الضَّياع.

والصحيح عند العلماء: رواية الصاد المهملة، وهو صوابُ الكلام لمقابلته بالأَخْرقِ، والأكثر في الرواية بالمعجمة، قال الزهري: صَحَّفَ هشامٌ[٤].

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨٩٤)، من حديث الحسين بن علي رضي الله عنهما، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (١٨٩٠).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٤/ ١٣٨): لم أره، وقال الحافظ السخاوي في «المقاصد الحسنة» «ص: ١١٤»: أسنده الديلمي من حديث أبي هريرة مرفوعاً، وفيه يحيى بن عبيدالله، وهو ضعيف جداً. اهـ بتصرف.

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٢٧٧).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٧٥).

(ق): «تكف شرك عن الناس» هذا دليلٌ على أن الكَفَّ فعلٌ للإنسان داخل تحت كَسْبهِ، يُؤْجَر عليه، ويعاقَبُ على تركه، خلافاً لبعض الأُصوليين المستدلين بأن الترك نَفْيٌ مَحْض لا يدخل تحت التكليف ولا الكَسْب، وهو قولٌ باطل؛ لما ذكرناه هاهنا، وبما بسطناه في الأُصول، غيرَ أن الثوابَ لا يحصل على الكَفِّ إلا مع النيات والمقصود، وأما في الغَفْلةِ والذهول: فلا، انتهى[1].

قال الحافظ محمدُ بن معمر: أي: بُثَّ خيرَك ما استطعت، فالناسُ كلُّهم عِيالُ الله، وأَحبُّهم إلى الله أنفعُهم لعِياله، فإن لم تستطع فكُفَّ شَرَّك عنهم؛ فإنَّ مَن كَفَّ ضَرَّه فقد نَفَعَ، ومَن قطع شرَّه فقد وَصَلَ؛ كما قيل:

فَصِرتُ أَرى أَنَّ المُتَارِكَ مُحْسِنٌ ... وأَنَّ خَلِيلاً لا يَضُرُّ وَصُولُ

* * *

١١٨ ـ الثاني: عن أبي ذرٍّ أيضاً ﷺ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «يُصْبحُ عَلى كُلِّ سُلامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنْكَرِ صَدَقَةٌ. وَيُجْزِئُ مِنْ ذَلكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُما مِنَ الضُّحَى» رواه مسلم.

«السُّلاَمَى» بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم: المَفْصِلُ.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٢٧٨).

(الثاني)

* **قوله ﷺ: «يصبح على كل سُلامى من أحدكم صدقة»:**

(قض): المعنى: أن كلَّ عَظْم من عظام ابن آدم يُصبح سليماً عن الآفات، باقياً على الهيئة التي تتم بها منافعُه وأفعالُه؛ فعليه صدقةٌ؛ شكراً لمَنْ صَوَّره ووقاه عَمَّا يُغيـِّره ويُؤذيه[1].

(ن): وفي «صحيح مسلم»: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «خُلِقَ الإنسانُ على ثلاث مئة وستين مَفْصِلاً»[2]، على كُلِّ مَفْصِلٍ صَدَقةٌ.

(مظ): عليه صدقة؛ شكراً لله؛ بأن جعل في عظامه مفاصلَ يقدر على القَبْض والبَسْطِ؛ فإن ذلك نعمة عظيمة؛ إذ لو كانت أعضاؤه بغير مَفْصِل؛ كانت كالخشبة[3].

(ط): لعل تخصيصَ السُّلامى، وهي المفاصلُ من الصَّانع بالذِّكر؛ لما في أعمالها من دقائق الصَّنائع التي يتحيَّر الأَوهامُ فيها؛ ولذلك قال تعالى: ﴿بَلَىٰ قَٰدِرِينَ عَلَىٰٓ أَن نُّسَوِّيَ بَنَانَهُۥ﴾[القيامة: ٤]؛ أي: نجعل أصابع يديه ورجليه مُستويةً شيئاً واحداً؛ كخُفِّ البعير، وحافر الحمار، فلا يمكن أن يعمل بها شيئاً ممَّا يعمل بأصابعه المُفرَّقة ذاتِ المفاصل من فُنون الأعمال دِقِّها وجِلِّها؛ ولذلك

---

(١) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ٣٧٧).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٥/ ٢٣٣)، والحديث رواه مسلم (١٠٠٧/ ٥٤)، من حديث عائشة ﵂.

(٣) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٢/ ٥٣٤).

السِّرِّ غلب الصِّغارُ من العظام على الكِبار.

(ق): العظام التي في الإنسان هي أصل وجوده، وبها حُصول منافعه؛ إذ لا تَتأتَّى الحركاتُ والسَّكَنات إلا بها، والأعصابُ رباطاتٌ، واللُّحوم حافظات ومُمكِّنات، فهي إذاً أعظمُ نعم الله على الإنسان، وحَقُّ المُنعَم عليه أن يقابل كلَّ نعمة منها بشكر يَخصُّها، وهي أن يعطي صدقةً كما أُعطي منفعة، لكن الله تعالى لطَف وخَفَّف؛ بأن جعل التسبيحةَ الواحدة كالعطية، وكذلك التَّحميدة وغيرها من أعمال البِرِّ وأقوالِه وإن قلَّ مقدارُها، وأتمَّ الفضلَ بأن اكتفى من ذلك كُلِّه بركعتين في الضُّحى[1].

(ن): «يجزئ»: ضبطناه بضم أوله وفتحه، فالضَمُّ من الإجزاء، والفتحُ من جَزَى يَجْزِي؛ أي: كفى، وفيه دليلٌ [على] عظم فضل الضُّحى، وكبير موقعها[2].

(ق): أي: يكفي من هذه الصدقات عن هذه الأعضاء ركعتان؛ فإن الصلاة عمل بجميع أعضاء الجسد، فإذا صلى فقد قام كل عُضْوٍ بوظيفته التي عليه، انتهى[3].

قال في «النوادر»: العبد إذا [أضحت] صلى الضُّحى ركعتين على سبعة أجزاء بسبع جوارح، مَقسومة هذه الأجزاءُ بما ضمِّنت وحُشِيَتْ على

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٣).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٥/ ٢٣٣).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٣٦١).

ثلاث مئةٍ وستين جزءاً؛ ليخرج إلى الله من صدقة النفس[1].

* * *

١١٩ ـ الثَّالثُ: عَنْهُ، قال: قالَ النبيُّ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ في مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الأذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ في مَسَاوِئِ أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةُ تَكُونُ في المَسْجِدِ لاَ تُدْفَنُ» رواه مسلم.

(الثَّالِثُ)

(ن): المراد بإماطة الأذى: تنحيته وإبعاده، وبالأذى: كلُّ ما يؤذي؛ من حجر ومَدَر، أو شَوْك، أو غيره، انتهى[2].

قيل: ويدخل في هذا الأذى شُبَهُ المُبتدعة، وما يوردونه من عقائدهم الباطلة، وخيالاتهم الفاسدة، وإزالتُها عن الطريق الذي هو الصِّراط المستقيم بالبينات والحُجج القاطعة، والبراهين السَّاطعة.

قال شيخنا الإمام أبو الفتح المَراغيُّ المدنيُّ فسح الله في مُدَّته: ليس في الإيمان شيء دنيٌّ، فمعنى: «أدناها» أقربُها؛ أي: ليس شيء أقربَ وأعونَ على الدُّنوِّ والتقريب من إماطة القواطع والمُؤذيات من صفات الأَنفُس ومُشتهياتها؛ لأن الإنسان قد يكون مجتهداً في الطاعات، وهو غير مُطَهَّر من

---

(١) انظر: «نوادر الأصول»، (٣/ ١٩٦)، «الأصل الثالث والأربعون والمئتان»، وما بين معكوفتين منه.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٦).

المُؤذيات القائمة بذاته، فلا يجد رُوحَ القُرب، وإنما منعه عن ذلك عدمُ إماطة الأذى، وكثرةُ المُؤذيـات والمُهلكات بذاته نَكَسَتْهُ وأذلَّته، حتى رُبَّما تَعبَّدَ للأشياء بعد أن كان مالكَها.

* وقوله: «**لا تدفن**»:

(ق): لأنه يُقَذِّرُ المسجدَ، ويتأذى به من تَعلَّق به، أو رآها؛ كما جاء في الحديث: «لئلا يُصيبَ جلدَ المُؤمنِ أو ثوبَه فيُؤذيَه»[1].

(ن): هذا صريح في أن هذا القُبحَ والذَّمَّ لا يختصُّ بصاحب النُّخاعة، بل يدخل فيه هو وكُلُّ مَنْ رآها ولا يُزيلُها بدَفن أو حَكٍّ، ونحوه[2].

* * *

١٢٠ ـ الرابعُ: عنه: أَنَّ ناساً قالوا: يا رسُـولَ الله! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالأُجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَـالَ: «أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ بِهِ: إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وكُلِّ تَكْبِيرةٍ صَدَقَةً، وكلِّ تَحْمِيدةٍ صَدَقَةً، وكلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدقةً، وَأَمْرٌ بالمعْرُوفِ صَدقةٌ، ونَهْيٌ عَنِ المُنْكَرِ صدقةٌ، وفي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صدقةٌ»، قالوا: يا رَسُولَ الله! أيَأتي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَه فيها أَجْرٌ؟! قال: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ١٦٠). والحديث رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٣١١) بنحوه، وهو حديث حسن. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٤٣٩).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٥/ ٤٢).

في حَرَامٍ، أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟ فكذلكَ إذا وضَعَهَا في الحَلالِ، كانَ لَهُ أَجْرُهُ». رواه مسلم.

«الدُّثُورُ» بالثاء المثلثة: الأموالُ، واحِدُها: دَثْرٌ.

(الرابع)

(ن): **«الدثور»** بضم الدال، جمع دَثْر بفتحها، وهو المال الكثير.

و**«تصدقون»** بتشديد الصاد والدال جميعاً، ويجوز في اللغة تخفيفُ الصاد[1].

(ق): مقصود هذا الحديث: أن أعمالَ الخير إذا حَسُنت النياتُ فيها؛ تنزلت منزلة الصَّدقات في الأُجور، ولاسيما في حَقِّ مَنْ لا يقدر على الصدقة، ويُفهمُ منه أن الصدقةَ في حق القادر عليها أفضلُ له من سائر الأعمال القاصرة على فاعلها[2].

(ن): **«إن بكل تسبيحة صدقة»** روينا: «صدقة» بالرفع والنصب، فالرفع على الاستئناف، والنصب [عطف] على «إن بكل تسبيحة»[3].

(ط): وعلى هذا **«وكل تكبيرة»** مجرورٌ، فيكون من باب العطف على عاملين مختلفين، فإن الواو نائبٌ منابَ (إنَّ) والباء.

قال القاضي عياض: يحتمل تسميتُها صدقةً أن لها أجراً كما أن للصدقة

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٩١).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥١).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٩١).

أجراً؛ فإن هذه الصَّدقاتِ تماثل الصدقاتِ في الأُجور، وسَمَّاها صدقةً على طريق المُقابلة وتجنيس الكلام.

وقيل: معناه: أنها صدقةٌ على نفسه.

* **قوله ﷺ: «وأمر بالمعروف»:**

(ن): فيه: إشارةٌ إلى ثبوت حُكم الصدقة في كل فرد من أفراد الأمر بالمعروف والنَّهي عن المُنكر؛ ولهذا نكَّره، والثواب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أكثرُ منه في التسـبيح والتحميد والتهليل؛ لأن الأمرَ بالمعروف والنهيَ عن المنكر فرضُ كفاية، وقد يَتعيَّن، ولا يُتصوَّر وُقوعُه نفلاً، والتسبيح والتحميد والتهليل نوافلُ، ومعلوم أن أجر الفرض أكثرُ من أجر النفل؛ لقوله تعالى: «وما تقرَّبَ إليَّ عَبْدِي بشيءٍ أَحبَّ مِمَّا افترضْتُ عَلَيْهِ»، رواه البخاريُّ من رواية أبي هريرة رضي الله عنه[1].

وقد قال إمام الحرمين من أصحابنا عن بعض العلماء: إن ثوابَ الفريضة يزيد على [ثواب] النافلة بسبعين درجة، واستأنسوا فيه بحديث[2].

(ط): أسقط المضاف هنا؛ إما اعتماداً على السـابق، وتدل عليه روايةُ الجَرِّ، أو قطعاً له عن ذلك الحُكم، وأن قليلاً من هذا النوع يقوم مقام تلك الأمور السابقة، فكيف بالكثير؟!

وذهب الشيخ النَّواويُّ إلى أن التنكير فيه للإفراد.

---

(١) رواه البخاري (٦١٣٧).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٩٢).

(ن): «بضع أحدكم» هو بضم الباء يطلق على الجِماع، ويطلق على الفَرْج نفسه، وكلاهما تصِحُّ إرادته هنا، وفيه دليلٌ على أن المُباحات تصير طاعاتٍ بالنيات الصادقات، فالجِماع يكون عبادةً إذا نوي به قضاءُ حَقِّ الزوجة، ومُعاشرتُها بالمعروف الـــذي أمر الله به، أو طلبُ ولد صالح، أو إعفافُ نفسه، أو إعفافُ الزوجة، ومنعُهما جميعاً من النظر إلى حرام، أو الفِكْرِ فيه، أو الهَمِّ به، إلى غير ذلك من المقاصد الصَّالحة[١].

* **قوله: «أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟!»:**

(ق): هذا استفهامُ مَنِ استَبْعَدَ حُصولَ أجرٍ بفعلٍ مستَلَذٍّ يحثُّ الطَّبْعُ عليه[٢]، وكأن هذا الاستبعادَ إنما وقع من تَصفُّح الأكثر من الشريعة، وهو أن الأُجورَ إنما تحصل في العبادات الشاقَّة على النفوس المُخالفة لها، ثم إنه ﷺ أجابهم على هذا بقياس العكـــس، فقال: **«أَرأيتم لو وضعها في الحرام؟»**، ونظمه: كما يأثم في فعل الحرام يؤجر في فعل الحلال.

وحاصله راجع إلى إعطاء كل واحد من المُتقابلين ما يقابَلُ به الآخر من الذَّوات والأحكام[٣].

(ن): **«إذا وضعها في الحلال كان له أجر»** ضبطنا «أجر» بالنصب[٤]

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٩٢).

(٢) وقع في الأصل: «حصول أمر بفعل مستند بحسب الطبع عليه»، والمثبت من «المفهم» للقرطبي.

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٢)، وما بين معكوفتين منه.

(٤) في الأصل: «ضبطناهما بالنصب» . . إلخ.

والرفع، وهما ظاهران.

فيه: جواز القياس، وهو مذهب العلماء كافة إلا أهلَ الظاهر، ولا يُعتدُّ بهم، وهذا المذكور في الحديث قياسُ العَكْــس، واختلـف الأصوليون في العمل به، وهذا [الحديث] دليلٌ لمن عمل به، وهو الأصحُّ.

وفيه: فضيلة التسبيح وسائِر الأذكار، والأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر، وإحضار النية في المُباحات، وذكر العالِم دليلاً لبعض المسائل التي تخفى، وتنبيه المفتي على مُختَصر الأَدِلَّة، وجواز سؤال المستفتي عن بعض ما يخفى من الدليل إذا علم من حال المسؤول أنه لا يكره ذلك، ولم يكن فيه سُوء الأدب[1].

* * *

١٢١ ـ الخامسُ: عنه قالَ: قال لي النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «لاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئاً، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ» رواه مسلم.

(الخامس)

* **[قوله]: «بوجه طلق»:**

(ن): روي على ثلاثة أوجه: إسكانُ اللام، وكسرُها، و(طليق) بزيادة الياء، ومعناه: سَهْلٌ مُنبسِطٌ[2].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٩٣).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٧٧).

(ق): يقال: طَلُق ـ بضم اللام ـ يَطْلُقُ طَلاقَةً. انتهى[1].

فيه: الحَثُّ على طلاقة الوجه، واستحبابُ إظهار البَشاشة والبِشْرِ.

روى البيهقيُّ مرسلاً عنه ﷺ: «إنَّ اللهَ يُحِبُّ السَّهْلَ الطَّلْقَ»[2]، وروي: «لَنْ تَسَعُوا النَّاسَ بأَموالِكُمْ، فسَعُوهُمْ بأَخْلاقِكُمْ»[3].

وعن كعب قال: مكتوبٌ في التوراة: لتكُنْ للناس مبسوطاً؛ تَكُنْ أحبَّ إليهم مِمَّن يُعطيهم الذهبَ والفِضَّةَ.

وهذا لا ينافي الزُّهدَ في الدنيا، والرغبةَ في الآخرة، والاهتمامَ بأمور الدين، وشدةَ الخوف من الله تعالى؛ فإن النبيَّ ﷺ وأصحابَه كانوا أعلمَ الناس بالله، وأَشدَّهم له خشيةً، وأُوتوا من الزهد في الدنيا ما لم يُؤتَ أحد قبلهم، وكانوا في عامة أحوالهم طُلْقَ الوُجوه، مُستبشرين، إنما يطرأ عليهم الخوفُ والبكاء إذا أظلم عليهم الليلُ، وإذا خَلَوْا بربِّـهم.

وكان ﷺ كثيرَ التبسُّم، يمزحُ ولا يقول إلا حقاً، قال جرير: ما رآني النبيُّ ﷺ إلا تَبَسَّم، وكان عمر ﷺ مع ما أوتي من الشِّدَّة في الدِّين لا يُعجبه إلا كُلُّ طَلْق الوجه بَسَّامٍ، رُوي عنه: أنه نظر إلى رجل يمشي يُطأطِئ رأسَه، وقال: ارفع رأسَك؛ فإن الإسلامَ ليس بمَريضٍ.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٦١٢).

(٢) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٠٥٥)، ورواه موصولاً (٨٠٥٦)، من حديث أبي هريرة ﷺ، وهو حديث ضعيف جدًا. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (١٧٠٠).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٥٣٣٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ، بنحوه، وهو حديث حسن لغيره. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٦٦١).

وكـان عليٌّ ﷺ بلغ من حُسـن الخلق وطلاقة الوجه إلى حَدٍّ عابه الجاهلون، فقالوا: هو دَعِبٌ لَعِبٌ، وقالوا: هو تِلْعَابةٌ، وذلك بطِيب أخلاقه، وكذلك أولاده الطاهرون.

وكان ابن عباس ﷺ يمـزح، ويُفـْرِطُ فيه، وهو خير الأمـة، وتَرجُمَان القرآن.

وروي: أن عائشـة رضي الله عنها نظرت إلى رجل من القُرَّاء، فرأت ما به من النَّحافة، فقالت: ما هذا؟ قالوا: هو رجل من القُرَّاء، فقالت: كان عُمَرُ سيدَ القُرَّاء، وكان إذا مشى أسرع، وإذا ضرب أوجع، وإذا قال أسمع[1].

وقال سعيدُ بن عبد الرحمن: يعجبني من القُرَّاء كلُّ سَهْلٍ طَلْقٍ مِضْحَاكٍ، فأما من تَلْقَاه ببِشْرٍ ويلقاك بعُبوس، يَمُنُّ عليك بعمله؛ فلا كثَّر الله في المسلمين مثلَه[2].

* * *

١٢٢ ـ السادسُ: عن أبي هريرةَ ﷺ قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: «كُلُّ سُلاَمَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فيه الشَّمْسُ: تَعْدِلُ بَيْنَ الاثْنَيْن صَدَقَةٌ، وتُعِينُ الرَّجُلَ في دابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صدقةٌ، والكلِمَة الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خَطْوَةٍ تَمْشِيها إلى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ، وتُميطُ الأذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ» متفق عليه.

---

(١) أورده ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٣/ ٣٧٠)، وقال الحافظ الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (٣/ ٧٦): غريب.

(٢) رواه الرافعي في «التدوين في أخبار قزوين» (٣/ ٣٣١).

وَرواه مسلمٌ أيضاً من روايةِ عائشةَ رضي الله عنها، قالتْ: قال رسُولُ الله ﷺ: «إنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدمَ عَلى سِتِّينَ وثلاثِ مِئَةِ مَفْصِلٍ، فَمَنْ كَبَّرَ اللهَ، وَحَمِدَ اللهَ، وَهَلَّلَ اللهَ، وَسَبَّحَ اللهَ، واسْتغفرَ اللهَ، وعزَلَ حَجَراً عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْماً عن طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ أَمَرَ بمَعْرُوفٍ، أَوْ نهى عَنْ مُنْكَرٍ، عَدَدَ السِّتِّينَ وَالثَّلاَثِ مِئَةِ [السُّلاَمَى]، فَإِنَّهُ يُمْسِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحْزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ».

(السَّادِسُ)

* **قوله ﷺ: «كل سلامى من الناس عليه صدقة»:**

(ن): المراد: صدقة نَدْب وترغيب، لا إيجاب وإلزام[1].

(ط): قال المالكيُّ: حَقُّ الراجع إلى (كل) المضاف إلى نكرة أن يجيء على وَفْقِ المضاف إليه؛ كقوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾[آل عمران: ١٨٥]، و﴿إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾[الطارق: ٤]، وقد يجيء على وَفق (كل)؛ كما في الحديث، فذَكَّر الضميرَ موافقةً لـ (كل).

وقوله: «كل يوم» استئناف؛ فإنه لمَّا قيل: على كل سُلامى صَدقةٌ تَوَجَّهَ؛ لسائل أن يسأل: مَنْ يقدر على هذا، وبأيِّ شيء يتصدق؟ قيل: «كل يوم...» إلى آخره.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٩٥).

قوله: «يعدل بين الخصمين»؛ أي: يدفع ظلم الظالم، مبتدأ [خبره] «صدقة» على تأويل: أن يعدل، فحذف (أن) فارتفع الفعل؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤]، وينصرُه عطفُ **«والكلمة الطيبة»** عليه، وكلٌّ من هذه الجمل أخبارٌ لقوله: **«تطلع فيه الشمس»** والرَّواجعُ من الأخبار محذوفة؛ أي: يعدل فيه، مثلاً[1].

(ن): «يعدل بين الاثنين»؛ أي: يُصْلِحُ بينهما بالعدل[2].

(ق): الضمير في **«فإنه»** ضمير الأمر والشَّأن[3].

(ن): «يمشي» بفتح الياء والشين المعجمة، وفي بعض الروايات: بضمها وبالسين المهملة، وكلاهما صحيح، و**«زحزح»**؛ أي: باعد[4].

* * *

١٢٣ ـ السابعُ: عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ غَدَا إلى المَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللهُ لَهُ في الجَنَّةِ نُزُلاً كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ» متفق عليه.

«النُّزُلُ»: القُوتُ والرِّزْقُ، وَمَا يُهَيَّأُ للضَّيْفِ.

[السَّابع]

(ق): أصل **«غدا»**: خرج بغَدْوٍ؛ أي: مبكراً، و**«راح»**: رجع بعَشِيٍّ،

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥٤٥).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٩٥).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٣).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٩٣).

ثم قد يستعملان في الخروج والرجوع مطلقاً؛ تَوسُّعاً، وهذا الحديث يصلح أن يُحمل على الأصل، وعلى المُتوسَّع [به]، و«**أعد**»: هيأ[1].

(**ط**): المعنى: كُلَّما استمرَّ غُدوُّه ورَواحُه؛ استمر إعداد نُزُله في الجنة، فالغُدوُّ والرَّواحُ في الحديث كالبُكْرة والعَشِيِّ في قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾[مريم: ٦٢] يراد بهما الدَّيمومةُ لا الوقتان المعلومان[2].

(**مظ**): من عادة الناس أن يُقدِّموا طعاماً إلى من دخل بُيوتَهم، والمسجد بيت الله، فمَنْ دخله أيَّ وقت كان من ليل أو نهار؛ يعطيه الله أجرَه من الجنة؛ لأن الله تعالى أكرمُ الأكرمين، فلا يُضيعُ أجرَ المُحسنين[3].

(**ك**): وفي بعض الروايات: «وراح» بالواو، والفرق بين الروايتين: أن على رواية الواو لا بدَّ من الأمرين حتى يُعَدَّ لـه النُّزُل، وعلى «أو» يكفي أحدُهما في الإعداد[4].

* * *

١٢٤ ـ الثامنُ: عنه، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «يَا نِسَاءَ المُسْلِمَاتِ! لا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ» متفق عليه.

قال الجوهري: الفِرْسِنُ مِنَ البَعِيرِ: كالحافِرِ مِنَ الدَّابَّةِ، قال: ورُبَّما اسْتُعِيرَ في الشَّاةِ.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٢٩٤).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ٩٣١).

(٣) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٢/ ٦٤).

(٤) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٥/ ٤٨).

قوله ﷺ: «يا نساء المسلمات»:

[الثامن]

(ن): ذكر القاضي فيه ثلاثة أوجه:

أَصحُّها وأشهرها: نصبُ (النساء) وجر (المسلمات) على الإضافة، وهو من باب إضافة المَوصوف إلى صفته، والأَعمِّ إلى الأَخصِّ؛ كـ (مسجد الجامع)، و(جانب الغربيِّ)، و(دار الآخرة)، وهو عند الكوفيين جائزٌ على ظاهره، والبَصريُّونَ يُقدِّرون فيه محذوفاً؛ أي: مسجد المكان الجامع، وجانب المكان الغربي، ودار الحياة الآخرة، ويُقدَّر هاهنا: يا نساء الأَنفُس المُسلمات، أو الجماعات [المسلمات]، وقيل: تقديره: يا فاضلات المُسلمات؛ كما يقال: هؤلاء رجال القوم؛ أي: ساداتُهم وأفاضلُهم.

الوجهُ الثاني: رفع (النساء) ورفع (المسلمات) أيضاً على معنى النِّداء والصِّفة؛ أي: يا أَيُّها النساءُ المسلماتُ.

الوجهُ الثالث: رفع (النساء) وكسر التاء من (المسلمات) على أنه منصوبٌ على الصِّفةِ على الموضع؛ كما يقال: يا زيدُ العاقلَ، برفع (زيد) ونصب (العاقل)[1].

(ط): خُصَّ النهيُ في «**لا تحقرن**» بالنساء؛ لأنهن موضع الشَّنآن والمحبة[2].

(ك): «**لجارتها**» متعلق بمحذوف؛ أي: لا تَحقِرَنَّ جارة هديةً مُهداةً لجارتها، بالغ فيه حتى ذكر أحقرَ الأشياء من أبغض البغيضتين إذا حُمِلَ

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ١٢٠).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥٤٤).

الجارةُ على الضَّرَّةِ[1].

(ن): «**الفرسن**» بكسر الفاء والسين، هو الظِّلْفُ، قالوا: وأصله في الإبل، وهو فيها مثل القدم في الإنسان، ويطلق على الغنم استعارةً، وهذا النهيُ عن الاحتقار نهيٌ للمُعطية المُهدية، ومعناه: لا تمتنع جارة من الصدقة والهدية لجارتها؛ لاستقلالها واحتقارها الموجودَ عندها، بل تَجُودُ بما تيسَّر وإن كان قليلاً كفِرْسنِ شاة؛ فهو خَيرٌ من العَدَم، وقد قال تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾[الزلزلة: ٧]، وقال ﷺ: «اتَّقوا النارَ ولَوْ بشِقِّ تمَرةٍ»[2].

قال القاضي: هذا هو الظاهر، قال: ويحتمل أن يكون نهياً للمُعطاة عن الاحتقار، فيكونَ المُهدَى مأموراً بقَبول ذلك المُحتقَر، والمُكافأةِ عليه ولو بالشُّكر؛ فإنه وإن كان مُحتقراً دليلٌ على تَعلُّق قلب المُهدي بجاره[3].

(تو): هذا اختصار؛ لمعرفة المُخاطَبين بالمراد منه؛ أي: تهادوا، والفِرْسنُ وإن كان ممَّا لا ينتفع به؛ استعمل هاهنا للمُبالغة، ومنه قوله ﷺ: «مَنْ بنى مَسْجِداً ولَوْ كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ»[4]، ومقدار المَفْحَص لا يمكن أن يتخذ مسجداً، وإنما هو للمبالغة.

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١١/ ١١٠).

(٢) رواه البخاري (١٣٥١)، من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ١١٩).

(٤) رواه ابن ماجه (٧٣٨) من حديث جابر رضي الله عنه، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٦١٢٨).

(ط): ويمكن أن يقال: إنه من النهي عن الشـيء، والأمر بضدِّه، وهو كِنايةٌ عن التَّحَابِّ والتَّوَادِّ، كأنه قيل: لتُحابَّ جارةٌ جارتَها بإرسال هدية ولو كانت حقيرةً، ويتساوى فيه الغنيُّ والفقير[1].

* * *

١٢٥ ـ التاسـعُ: عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «الإيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ ـ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ ـ شُعَبَةً: فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ» متفقٌ عليه.

«البِضْعُ» من ثلاثةٍ إلى تسـعةٍ، بكسـر الباء، وقد تُفْتَحُ.
«وَالشُّعْبَةُ»: القطْعة.

(التَّاسِعُ)

(ن): البِضْعُ والبِضْعَةُ: بكسر الباء وفتحها: ما بين الثلاث والعشرة، وقيل: من ثلاث إلى تسع، وقيل: ما بين اثنين إلى عشرة، وما بين اثني عشر إلى عشرين، ولا يقال في اثني عشر.

قلت: وهذا القولُ هو الأَشْـهرُ الأَظْهرُ، وأما الشُّعْبَةُ: فهي القطعة من الشيء، فمعنى الحديث: بِضْعٌ وسبعون خَصْلةً.

قال القاضي: وقد تقدم أن أصل الإيمان في اللغة: التصديقُ، وفي الشرع: تصديق القلب واللِّسان، وظواهرُ الشرع تُطْلِقُه على الأعمال؛ كما وقع هاهنا،

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥٤٤).

وقد قدمنا أن كمالَ الإيمان بالأعمال وتمامَه بالطاعات، وضَمُّ هذه الشُّعَب من جملة التصديق، ودلائلُ عليه، وأنها [خُلُق] أهل التصديق[1]، فليست خارجةً عن اسم الإيمان الشرعي ولا اللغوي، وقد نبه ﷺ أن أفضلَها التوحيدُ الذي لا يصح شيء من الشُّعَب إلا بعد صِحَّته، وأدناها ما يُتوقَّع ضَرَرُه بالمسلمين؛ من إماطة الأذى عن طريقهم، وبين هذين الطرفين أعداد لو تكلَّف المجتهد تحصيلَها بغلبة الظَّنِّ وشدة التتبع لأمكنه، وقد فعل ذلك بعضُ مَن تَقَدَّم، وفي الحكم بأن ذلك مرادُ النبيِّ ﷺ صُعوبةٌ، ثم إنه لا يلـزم معرفـةُ أعيـانها، ولا يقدَحُ جهلُ ذلك في الإيمان؛ إذ أصول الإيمان وفروعُه معلومةٌ مُحَقَّقةٌ، والإيمان بأنها هذا العددُ واجبٌ في الجملة، هذا كلام القاضي.

وقال الحافظ أبو حاتم بن حِبَّان ـ بكسر الحاء ـ: تتبعت معنى الحديث مُدَّةً، وعَدَدْتُ الطَّاعاتِ؛ فإذا هي تزيد على هذا العدد شيئاً كثيراً، فرجعت إلى السُّنن فعددت كل طاعة عدها رسولُ الله ﷺ من الإيمان؛ فإذا هي تنقص عن البِضْع والسبعين، فضممت الكتاب إلى السُّنن، وأسقطت المُعاد؛ فإذا كلُّ شيء عَدَّهُ الله ﷻ ونبيُّه ﷺ من الإيمان تسع وسبعون شُعبةً لا تزيد عليها ولا تنقص، فعلمت أن مُرادَ النبيِّ ﷺ [أن هذا العدد] في الكِتاب والسُّنن[2].

(ق): الصَّحيحُ ما صار إليه أبو سليمان الخَطَّابيُّ وغيره: أنها منحصرةٌ في علم الله وعلم رسوله ﷺ، موجودةٌ في الشريعة مُفصَّلةٌ فيها، غير أن الشرع

---

(١) في الأصل: «وأما أصل التصديق».

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٤)، وما بين معكوفتين منه، وعبارة ابن حبان في «صحيحه» (١/ ٣٨٧): «فعلمت أن مراد النبي ﷺ كان في الخبر أن الإيمان بضع وسبعون شعبة في الكتاب والسنن».

لم يُوْقِفْنا على أشخاص تلك الأبواب، ولا عَيَّن لنا عددَها، وذلك لا يضرُّنا في علمنا بتفاصيل ما كُلِّفنا به من شريعتنا، ولا في عملنا؛ إذ كلُّ ذلك مُفَصَّلٌ مُبيَّنٌ في جملة الشريعة، فما أُمرنا به ائتمرنا، وما نُهينا عنه انتهينا، وإن لم نُحِطْ بحصر أعداد ذلك[1].

(قض): «بضع وسبعون» يحتمل أن يراد به التكثير دون العدد؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾[التوبة: ٨٠]، واستعمال لفظة السبعة والسبعين للتكثير كثيرٌ؛ وذلك لاشتمال السبعة على جملة أقسام العدد؛ فإنه ينقسم إلى زوج وفرد، وكلٌّ منهما إلى أَوَّل ومُركَّب، والفرد الأول ثلاثة، والمُركَّبُ خمسة، والزوج الأول اثنان، والمركب أربعة، وتنقسم أيضاً إلى مُنْطَقٍ كالأربعة، وأَصمَّ كالستة، والسَّبعةُ مشتملة على جميع هذه الأقسام، ثم إن أُريد مبالغةٌ جُعلت آحادُها أعشاراً.

ويحتمل أن يكون المرادُ تعدادَ الخِصال وحصرَها، فيقال: إن شعب الإيمان وإن كانت متعددة متبددة، إلا أن حاصلَها يرجع إلى أصل واحد، وهو تكميل النفـــس على وجه يصلح به معاشُه ويحسُن مَعادُه، وذلك بأن يعتقد الحقَّ، ويستقيمَ في العمل، وإليه أشار صلوات الله عليه حيث قال لسُفيانَ حين سأله قولاً جامعاً: «قُلْ: آمنتُ بالله، ثُمَّ استَقِمْ»[2].

وفنونُ اعتقاد الحق تنشعب ستة عشر [شعبة]: طلب العلم، ومعرفة

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٢١٧).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤١٣)، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٤٣٩٥).

الصانع، وتنزيهُه عن النقائص، وما يتداعى إليها، والإيمانُ بصفات الإكرام مثل الحياة والعلم والقدرة، والإقرار بالوحدانية، والاعتراف بأن ما عداه صُنْعُه لا يوجد ولا يعدم إلا بقضائه وقدره، والإيمان بملائكته المُطهَّرة عن الرِّجس المُعتكفيـن في حظائر القُدُس، وتصديق رسله المُؤَيَّدين بالآيات في دعوى النبوة، وحسن الاعتقاد فيهم، والعلم بحُدوث العالَم، واعتقاد فنائه على ما ورد به التنزيل، والجزم بالنَّشْأَة الثانية وإعادةِ الأرواح إلى الأجساد، والإقرار باليوم الآخِرِ؛ أعني: بما فيه من الصِّراط والحساب وموازنة الأعمال وسائِر ما تواتر عن الرسول ﷺ، والوُثوق على وعد الجنة وثوابها، واليقينُ بوَعيد النار وعقابها.

وفَنُّ العمل ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: ما يتعلق بالمرء نفسه، وهو ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: ما يتعلق بالبـــاطـــن، وحاصلُه تزكيةُ النفس عن الرَّذائل، وأُمَّهاتُها عشرة: شَرَهُ الطعام، وشَرَهُ الكلام، وحُبُّ الجاه، وحُبُّ المال، وحُبُّ الدنيا، والحِقدُ، والحسد، والرِّياء، والعُجْبُ، والغضبُ.

وتَحْلِيةٌ بالكمالات، وأُمَّهاتها ثلاثة عشر: التوبة، والخوف، والرَّجاء، والزُّهد، والحيـاءُ، والشـــكر، والوَفاء، والصبر، والإخلاص، والصدق، والمحبة، والتوكل، والرضا بالقضاء.

وثانيهما: ما يتعلق بالظاهر، وهو قسمان:

أحدهما: ما يتعلق بالله، ويســـمى العبـادات، وشُعبُها ثلاث عشرة: طهارة البدن عن الحَدَث والخَبَث، وإقامةُ الصـلاة، وإيتاء الزكاة، والقيامُ بأمر الجَنائز، وصيـامُ رمضـــان، والاعتكـــاف، وقراءةُ القرآن، وحَجُّ البيت، والعُمرة، وذبح الضَّحايا، والوَفاء بالنَّذْر، وتعظيم الإيمان، وأداء الكَفَّارات.

وثانيهما: ما يتعلق به وبخواصِّه وأهل منزله، وشُعبُها ثمان: التعفُّفُ عن الزِّنا، والنكاحُ، والقيام بحقوقه، والبـرُّ بالوالدين، وصِلةُ الرَّحِم، وطاعةُ السادة، والإحسان إلى المماليك، والعتق.

وثالثها: ما يَعُمُّ الناسَ، وينوط به إصلاحُ العباد، وشُعبها سبع عشرة: القيامُ بإمارة المسلمين، واتِّباعُ الجماعة، ومُطاوعة أُولي الأمر، ومعاونتهم على البـرِّ، وإحياء معالم الدِّين ونشرُها، والأمر بالمعروف، والنهيُ عن المنكر، وحفظُ الدين بالزَّجر عن الكُفْر، ومجاهدةُ الكفار، والمُرابطةُ في سبيل الله، وحفظُ النفس بالكَفِّ عن الجنايات، وإقامةُ حقوقها من القِصاص والدِّيَات، وحفظُ أموال الناس بطلب الحلال وأداءِ الحقوق، والتجافي عن المظالم، وحفظُ الأنساب وأعراضِ الناس بإقامة حُدود الزِّنا والقَذْف، وصيانةُ العقل بالمنع عن تناول المُسكرات والمُجنِّنات بالتهديد والتأديبِ عليه، ودفعُ الضَّرر عن المسلمين، ومن هذا القبيل إماطةُ الأذى عن الطريق(١).

(ط): الأظهر أن يُذهَبَ إلى معنى التكثير، ويكون ذكر البِضْعِ للترقِّي؛ يعني: أن شُعبَ الإيمان أعدادٌ مبهمة، ولا نهاية لكثرتها؛ إذ لو أُريد التحديدُ لم تُبْهَم.

وبيانه: أنه ﷺ بيَّن ابتداءَها وانتهاءَها ووسطها، فلو أُخذت من الابتداء إلى الانتهاء؛ كان على وَزان قولـه تعـالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ﴾[فصلت: ٣٠]. معناه: مَنْ رضي بالله ربّاً وعمل بمقتضاه؛ لم يَدَعْ ما يجب عليه أن يأتي ويذر؛ فإنك إن تنزَّلْتَ من حديث خالق المَوجودات إلى

---

(١) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ٣٥).

حديث الشَّوْكة وإماطتها؛ هل تجد شيئاً مِمَّا يَستحسِنُه الشرعُ والعقل من محاسن الأخلاق ومراضي الأعمال خارجاً عن ذلك؟ وكذلك لو عكست، وترقَّيت عن إماطة الشَّوْكة إلى الأعلى، ولو شرعت في معنى الحياء وفسَّرته بما رُوي عن رسول الله ﷺ: «استَحْيُوا مِنَ اللهِ» قالوا: إنا نَستَحْيِي منَ الله يا رسولَ الله والحمدُ لله، قال: «لَيسَ ذلكَ، ولكنَّ الاسْتِحْياءَ منَ اللهِ حَقَّ الحياءِ: أَنْ تحفظَ الرَّأسَ وما وَعى، والبَطْنَ وما حَوى، وتَذْكُرَ المَوْتَ والبِلَى، ومَنْ أراد الآخرة ترك زينة الدُّنيا، وآثر الآخرة على الأُولى، مَنْ فعل ذلك فقد استحيى من الله حَقَّ الحياء»؛ لقد حاولت أمراً عظيماً، وفيه إشارةٌ إلى منازل السَّائرين.

فهذه شُعبةٌ واحدة من شُعَبهِ، فهل تُحصى وتُعَدُّ شعبها؟ هيهات؛ إن البحرَ لا يُستنزَفُ، فظهر من هذا معنى التكثير في السبعين[1].

* **قوله ﷺ: «فأفضلها»:**

(ط): الفاء جزاء شرط محذوف، كأنه قيل: إذا كان ذا شُعب؛ يلزم التعددُ وحصولُ الفاضل والمفضول[2].

وأما قوله: **«وأدناها إماطة الأذى»**: سبق شرحه في الحديث الثالث من هذا الباب.

* **قوله ﷺ: «والحياء شعبة من الإيمان»:**

(ن): **«الحياء»**: هو الاستحياء.

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤٤٠).

(٢) المرجع السابق، (٤/ ٤٣٨).

قال الواحدي: قال أهل اللغة: الاستحياءُ من الحياة، واستحياءُ الرجل من قُوَّةِ الحياة فيه؛ لشدة علمه بمواقع العيب، قال: فالحياء من قوة الحِسِّ ولطفه، وقوة الحياة.

روينا عن السيد الجليل أبي القاسم الجُنيدِ قال: الحياء رؤية الآلاء - أي: النِّعَم - ورؤية التقصير، فيتولد بينهما حالةٌ تُسمَّى الحياء[1].

(قض): (الحياء): تَغيُّر وانكسارٌ يعتري المرءَ من خوف ما يُلام به، قيل: هو مأخوذ من الحياة، فكأن الحَييَّ صار لِما يعتريه من التغير والانكسار منتقِضَ الحياة، مُنكسرَ القوى، ولذلك قيل: مات حياءً، وجمَد في مكانه خجلاً.

وإنما أفرده بالذكر؛ لأنه كالدَّاعي والباعث إلى سائر الشُّعب؛ فإن الحَيِيَّ يخاف فضيحةَ الدنيا، وفظاعةَ الآخرة، فينزجرُ عن المعاصي، ويَتثبَّط عنها[2].

(ك): التَّيميُّ: (الحياء): الاستحياء، وهو ترك الشيء لدَهشة تلحقك عنده، قال تعالى: ﴿وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾[البقرة: ٤٩]؛ أي: يتركون، قال: وأَظنُّ أن الحياةَ منه؛ لأنه البقاءُ من الشخص.

أقول: ليس هو تركَ الشيء، بل هو دهشةٌ تكون سبباً لترك الشيء[3].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٥).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ٣٩).

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١/ ١٢١).

(ق): (الشعبة) في الأصل: واحدة الشُّعَب، وهي أغصان الشجر، وهي بضم الشين، ويراد بالشعبة في الحديث: الخَصْلَة؛ يعني: أن الإيمان ذو خِصال معدودة[1].

(خط): إنما كان الحياءُ شعبةً من الإيمان؛ لأنه يَحجز صاحبَهُ عن المعاصي، فصار [من] الإيمان؛ إذ الإيمان ينقسم إلى ائتمار لِمَا أمر الله، وانتهاءٍ عَمَّا نهى عنه[2].

(ن): قال القاضي: إنما جعل الحياء من الإيمان وإن كانت غريزةً؛ لأنه قد يكون تَخلُّقاً واكتساباً؛ كسائر أعمال البِرِّ، وقد يكون غريزة، لكن استعماله على قانون الشرع يحتاج إلى اكتساب نِيَّة وعلم، فهو من الإيمان لهذا، ولكونه باعثاً على أفعال البِرِّ، مانعاً من المعاصي[3].

(ق): هذا المُكتسَبُ هو الذي جعله الشرعُ من الإيمان، وهو الذي يكلَّفُ به، وأما الغَريزيُّ: فلا يكلف به؛ إذ ليس ذلك من كسبنا، ولا في وُسْعِنا، غير أن هذا الغَريزيَّ يَحملُ على المُكتسَب ويُعين عليه؛ ولذلك قال ﷺ: «الحَياءُ لا يَأتي إلاَّ بخَيْرٍ»[4]، و«الحَياءُ خيرٌ كُلُّهُ»[5].

وأَوَّلُ الحياء وأَوْلاهُ: الحياء من الله تعالى، وهو أن لا يراك مولاك

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٢١٦).

(٢) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٤/ ٣١٢).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٥).

(٤) رواه البخاري (٥٧٦٦)، من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

(٥) رواه مسلم (٣٧/ ٦١)، من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

حيث نهاك، وذلك لا يكون إلا عن معرفةٍ بالله كاملةٍ، ومُراقبةٍ له، وهي المُعبَّرُ عنها بقوله: «أَنْ تَعبُدَاللهَ كأنَّكَ تَراهُ»[1].

وقد روى الترمذيُّ من حديث ابن مسعود مرفوعاً: «استَحْيُوا منَ اللهِ حَقَّ الحَياءِ» الحديثَ[2]، وقد سبق قريباً، وأهل المعرفة في هذا الحياء مُنقسمون؛ كما أنهم في أحوالهم مُتفاوتون[3].

* * *

١٢٦ ـ العاشرُ: عنهُ: أن رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «بَيْنَما رَجُلٌ يَمْشي بطَريقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْراً، فنزَلَ فيها فشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فإذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُل الثَّرَى مِنَ العَطَش، فقال الرَّجُل: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الكَلْبُ مِنَ العَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ قَدْ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ البِئْرَ، فَمَلأَ خُفَّهُ مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَه بِفيهِ، حَتَّى رَقِيَ فَسَقَى الكَلْبَ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَه»، قَالُوا: يا رَسُولَ الله! إنَّ لَنَا في البَهَائِمِ أَجْراً؟ فَقَالَ: «في كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ» متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ للبخاري: «فَشَكَرَ اللهُ لَه، فغَفَرَ لَه، فَأَدْخَلَه الجنَّةَ».

وفي روايةٍ: لَهُما: «بَيْنَما كَلْبٌ يُطيف بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُه

---

(١) رواه البخاري (٥٠)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) رواه الترمذي (٢٤٥٨)، وهو حديث حسن. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٩٣٥).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٢١٨).

العَطَش، إذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَنَزَعَتْ مُوقَهَا فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ، فَسَقَتْهُ، فَغُفِرَ لَهَا بِهِ».

«المُوقُ»: الخُفُّ. «وَيُطِيفُ»: يَدُورُ حَوْلَ «رَكِيَّةٍ» وَهِيَ البِئْرُ.

(الإشارة)

(ن): (لهث) بفتح الهاء وكسرها (يَلْهَثُ) بفتحها لا غير (لَهْثاً) بإسكانها، والاسم (اللَّهَثُ) بفتحها، ورجل لَهْثَانُ، وامرأة لَهْثى، وهو الذي أخرج لسانَه من شِدَّة العطش والحَرِّ، و(**شَكَرَ اللهُ له**) معناه: قَبِلَ عنه، وأثابه، فغفر له[1].

(ق): أي: أظهر ما جازاه به عند ملائكته، أو أثنى عليه عندهم، وأصل الشكر: الظُّهور؛ كما قالوا: دابة شَكور: إذا ظهر عليها من السِّمَن أكثرَ ممَّا تأكلُه من العَلَف[2].

(ن): **«في كل كبد رطبة أجر»** معناه: أن في الإحسان إلى كُلِّ حَيَوان بسقيه ونحوه أجراً، وسُمِّي الحَيُّ ذا كبد رطبة؛ لأن المَيْتَ يَجِفُّ جسمه وكَبِدُه.

وفيه: الحَثُّ على الإحسان إلى الحيوان المحترم، وهو ما لا يؤمر بقتله، سواء كان مملوكاً له أو لغيره، فأما المأمورُ بقتله؛ كالكافر الحَربيِّ، والمُرتدِّ، والكلب العَقور، والفَواسق الخمس، وما في معناهن: فيمتثل أمرَ

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢٤١).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٥٤٥).

الشرع في قتله[1].

(ق): فيه: أن الإحسان إلى الحيوان والرِّفق به يُعْظِمُ الأُجورَ، ولا يناقضه أنا قد أمرنا بقتل البعض، وأبيح لنا ذبح البعض؛ فإن ذلك إنما شُرع لمصلحة راجحة، ومع ذلك قد أمرنا بإحسان القتل والرِّفق بالذبيحة[2].

(تو): قيل: إن الكبد إذا ظمئت تَرطَّبت، وكذا إذا أُلقيت على النار، وقيل: هو من باب وصف الشيء باعتبارِ ما يَؤُول إليه، فمعناه: في كلِّ كبد حَرَّى لمن سقاها حتى تصيرَ رَطْبةً أَجرٌ، والأول أوجُه؛ لأن (الرَّطبة) قد وردت في الحديث بدل (الحارة)، فيجب أن يكون بمعناها.

(ط): التركيب وارد على سبيل المبالغة؛ وذلك أنهم لمَّا سمعوا حديثَ سَقْي المُومِسة وغفران الله لها، فتعجبوا من ذلك وقالوا: «إن لنا»؛ أتوا بالاستفهام المولِّد للتعجُّب، وأكَّدوا بـ (إنّ)؛ بالَغَ صلواتُ الله عليه [في الجواب]؛ حيث عَمَّ أجناسَ الحيوان كلَّها، وقيد الكبد بالرطبة لتدل على أن الكبد الحَرَّى أَوْلَى وأَحْرى[3].

* **قوله: «إذ رأته بغي»:**

(الأزهري): يقال: امرأة بَغِيٌّ؛ وبغت المرأة تبغي بِغاءً: إذا زنت، وفي رواية في «الصحيح»: «غُفِرَ لامرأةٍ مُومِسةٍ مَرَّتْ بكَلبٍ على رَأسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ فَسَقَتْهُ» الحديثَ.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢٤١).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٥٤٦).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥٤٨)، وفيه: «المؤكد للتعجب» مكان: «المولد للتعجب».

و(المُومسة): الفاجرة المجاهرة.

* * *

١٢٧ ـ الحَادِي عَشَـرَ: عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلاً يَتَقَلَّبُ فِي الجَنَّةِ في شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَانَتْ تُؤْذِي المُسْلِمِينَ» رواه مسلم.

وفي رواية: «مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ، فَقَالَ: وَاللهِ لأُنَحِّيَنَّ هَذَا عَنِ المُسْلِمِينَ لا يُؤْذِيهِمْ، فأُدْخِلَ الجَنَّةَ».

وفي رواية لهمـا: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخَّرَهُ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ».

(الحَادِي عَشَر)

(ق): **«يتقلب في الجنة»**؛ أي: في نعيم الجنة، ومَلابسها، وقُصورها، وسائر ما أَعدَّ الله فيها.

وقوله ﷺ: «فشـكر الله له»؛ أي: أظهر لملائكته أو لمَنْ شاء من خلقه الثناءَ عليه بما فعل من الإحسان لعبيده، أو جازاه جزاء الشاكر، فسُمِّي الجزاء شكراً، وعُبِّر عنه بـ (شَكَر)، وكل ذلك إنما حصل لهذا الرجل بحُسن نيته في تنحية الأذى، ألا ترى إلى قوله: **«والله لأنحين هذا»**؟[1]

* * *

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٦٠٣).

١٢٨ ـ **الثَّاني عَشَــرَ: عَنْهُ، قَـالَ: قَـالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الجُمُعَةَ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجُمُعَةِ، وَزِيادَةَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الحَصَا فَقَدْ لَغَا» رواه مسلم.**

(الثَّاني عَشَرَ)

* **قوله ﷺ: «من توضأ فأحسن وضوءه، ثم أتى الجمعة، فاستمع وأنصت؛ غفر له»** يستدل به على أن غُسل الجمعة ليس بواجب مُتحَتِّم؛ إذ رتَّبَ المدحَ على تحسين الوضوء فقط.

(ن): «فاســـتمع وأنصت» هما شـــيئان متمـايزان، وقد يجتمعان، فالاستماع: الإصغاء، والإنصات: السُّكوت.

«وزيادة» نصب على الظرف، معناه: أن الحسنة بعشر أمثالها، والمُرادُ ما بين الجُمُعتين من صلاة الجمعة وخُطبتها إلى مثل ذلك الوقت من الجمعة الثانية، حتى يكونَ سبعةَ أيام بلا زيادة ولا نقصان، ويُضمُّ إليه ثلاثة أيام، فيكون عشرة[1].

* **قوله: «ومن مـــس الحصا فقد لغا»** قال في «الفائق»: المراد بمَسِّ الحصا: تسوية الأرض للسجود؛ فإنهم كانوا يســـجدون عليها، وقيل: هو تقليب السُّبْحَة ونحوها.

(ن): فيه: النهيُ عن مَسِّ الحصا وغيره من أنواع العَبَث حالَ الخطبة،

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٦/ ١٤٧).

وفيه: إشارةٌ إلى إقبال القلب والجوارح على الخُطبة، والمراد باللغو هنا الباطلُ المَذمومُ المَردودُ[1].

(ق): «فقد لغا»؛ أي: أتى لغواً من القول والفعل، قال الهروي: تكلم بما لا يجوز له، وقيل: لغا عن الصواب؛ أي: مال عنه، وقال النَّضْرُ بن شُمَيل: لغا؛ أي: خاب، وألغيته؛ أي: خَيَّبْتُه.

وقال ابن عرفة: اللَّغوُ: الشيء المُسْقَط؛ أي: المُلْغَى، يقال: لغا يلغو، ولَغِيَ يَلْغَى.

وفيه: دليل على وجوب الإقبال لاستماع الخُطبة، والتجرد لذلك، والإعراض عن كُلِّ ما يشغَلُ عنها؛ ولذلك قال ﷺ: «مَنْ قال لِصَاحِبِهِ: أَنصِتْ، يومَ الجُمعَةِ والإمامُ يَخطُبُ؛ فَقدْ لَغَا»[2]، وهو حُجَّةٌ على وُجوب الإنصات للخُطبة لمن كان مستمعاً، وذهب الشَّعْبيُّ والنَّخَعِيُّ وبعضُ السَّلَف إلى أنه ليس بواجب إلا عند تلاوة القرآن، وهذه الأحاديثُ حُجَّةٌ عليهم.

واختلف الجمهور فيمن لا يستمع الخطبة، هل يلزمه الإنصات أم لا؟

فأكثرهم على أن ذلك لازمٌ، وقال أحمدُ والشافعيُّ في أحد قوليه: إنما يلزم مَنْ يسمع. ونحوُه عن النَّخَعِيِّ، فلو لغا الإمام؛ فهل يلزم الإنصاتُ أم لا؟ قولان لأهل العلم ولمالك[3].

* * *

(١) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(٢) رواه البخاري (٨٩٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٤٨٧).

١٢٩ ـ الثَّالثَ عشَرَ: عَنْهُ: أن رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «إذَا تَوَضَّأ العَبْدُ المُسْلِمُ ـ أوِ المُؤْمِنُ ـ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نظَرَ إلَيْهَا بِعَيْنِه مَعَ المَاءِ ـ أوْ مَعَ آخِر قَطْرِ المَاءِ ـ فإذَا غسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خُطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ المَاءِ ـ أوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ المَاءِ ـ فَإذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلاهُ مَعَ المَاءِ ـ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ المَاءِ ـ حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيّاً مِنَ الذُّنُوبِ» رواه مسلم.

(الثَّالِثَ عَشَرَ)

(ن): **«المسلم أو المؤمن»** هو شَكٌّ من الراوي، وكذلك قوله: **«مع الماء أو مع آخر قطر الماء»**، والمراد بالخطايا: الصَّغائرُ دون الكبائر.

قال القاضي: والمراد بخروجها مع الماء المَجازُ والاستعارةُ في غُفرانها؛ لأنها ليست بأجسام فتخرجَ حقيقةً[1].

(ق): ويفهم منه[2]: أن غايةَ الغَسْل أن يَقطُر الماءُ، وقد استدل أبو حنيفة بهذا الحديث على نجاسة الماء المستعمل، ولا حُجَّة له، ذكره القاضي.

وعند مالك: أن الماء المستعمل طاهر مُطَهِّر، غير أنه يُكره استعماله

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١٣٣).

(٢) في «المفهم»: «ولا يُفهم منه».

مع وجود غيره؛ للخلاف فيه.

وعند أَصْبغَ: أنه طاهر غير مُطَهِّر، وقيل: إنه مشكوك فيه، فيجمع بينه وبين التيمم، وقد سَمَّاه بعضهم: ماءَ الذُّنوب[1].

(ط): «كل خطيئة نظر إليها»؛ أي: نظر إلى سببها؛ إطلاقاً لاسم المُسبَّب على السبب؛ مُبالغةً، وكذلك في البواقي.

فإن قلت: ذكر لكل عضو ما يختصُّ به من الذنوب، والوجه مشتمل على العين، والفم، والأنف، والأذن، فلم خصت بالذكر دونها؟

قلت: العين طَليعةُ القلب ورائدُهُ، فإذا ذُكرت أغنت عن سائرها، انتهى.

أو يقال: إن المُكتسَبةَ بالأنف والأذن قليلة بالنسبة إلى النظر غالباً، والمُكتسَبةُ بالفم واللِّسان غالبُها مُتعلِّقٌ بحقِّ الآدمي، فلا يُمحى بالعبادات[2].

(ق): قد روى هذا الحديثَ مالكٌ، وزاد: «فإذا مسحَ بَرأسهِ خَرجَتِ الخَطَايا من رَأسهِ حَتَّى تخرجَ مِنْ أُذُنَيهِ»[3]، استدل به بعض أصحابنا على صِحَّة قول مالك: الأُذنان من الرأس، ولم يُرِدْ مالك بذلك أن الأُذنين جزء من الرأس؛ بدليل أنه لم يختلف عنه أنهما يُمسحان بماء جديد، وأن من تركهما حتى صلى؛ لم يلزمه الإعادة، وإنما أراد أنهما يُمسحان كما يُمسَحُ الرأسُ، لا أنهما يغسلان كما يغسل الوجهُ؛ تَحرُّزاً ممَّا يُحكى عن ابن

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٩٣).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ٧٤٤).

(٣) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٣١)، من حديث عبدالله الصنابحي ﷺ، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٤٤٩).

شهاب[1] أنه قال: إن ما أقبل منهما على الوجه هو من الوجه، فيغسل، وما يلي الرأسَ هو من الرأس، فيمسح معه[2].

(ط): الضمير في «مشتها» راجع إلى الخطيئة، ونصب بنزع الخافض، أو يكون مصدراً؛ أي: مشت المَشْيةَ؛ كقوله ﷺ: «واجْعَلْهُ الوَارثَ مِنَّا»[3]؛ أي: اجعل الجعل، و«بعينيه»، و«يداه»، و«رجلاه» كلُّها تأكيداتٌ تُفيد المبالغةَ في الإزالة[4].

* * *

١٣٠ ـ الرَّابعَ عَشَرَ: عنه، عن رَسُولِ اللهِ ﷺ، قالَ: «الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ، وَالجُمُعَةُ إِلَى الجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتُنِبَتِ الكَبَائِرُ» رواه مسلم.

(الرابع عشر)

(ن): قد يقال: إذا كَفَّر الوضوء فماذا تُكفِّر الصلاة؟ وإذا كَفَّرت الصلاة فماذا تُكَفِّر الجُمُعاتُ ورمضان؟ وكذلك صومُ عرفة كفارةُ سنتين، ويومُ عاشوراء كفارةُ سنة، وإذا وافق تأمينَه تأمينُ الملائكة غُفر له ما تقدم من ذنبه؟

---

(١) في الأصل: «هشام»، والتصويب من «المفهم» (١١/ ٤٩٤).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٩٣).

(٣) رواه الترمذي (٣٥٠٢)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وهو حديث حسن. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (١٢٦٨).

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ٧٤٤).

فالجواب: أن كلَّ واحد من هذه المذكورات صالحٌ للتكفير، فإن وَجد ما يكَفِّره من الصَّغائر كَفَّره، وإن لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كُتب به حسناتٌ، ورُفع به درجات، وإن صادف به كبيرة أو كبائر، ولم يصادف صغيرة؛ رجونا أن يُخفِّفَ من الكبائر، والله أعلم[1].

(ق): أو نقول: إن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص، فلا بُعْدَ في أن يكون بعضُ المتوضئين يحصل له من الحُضور ومُراعاة الآداب المُكمِّلة ما يَستقِلُّ بسببها وضوؤُه بالتكفير، ورُبَّ متوضئ لا يحصل له مثلُ ذلك، فيُكَفَّر عنه بمجموع الوضوء والصلاة.

وقوله: «إذا اجتنبت الكبائر»: يدل على أن الكبائر إنما تغفر بالتوبة المُعبَّر عنها بالاجتناب في قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾[النساء: ٣١][2].

(ن): هذا هو مذهب أهل السنة؛ فإن الكبائر إنما يُكفِّرها التوبةُ ورحمةُ الله وفضله.

وفيه: جوازُ قول: (رمضان) من غيرِ إضافةِ (شـــهر) إليه، ولا وجهَ لإنكارِ مَن أنكر.

وقوله: «إذا اجتنب» هكذا هو في أكثر الأصول آخِرُه باء موحدة، و**«الكبائر»** منصوب؛ أي: إذا اجتنب فاعلُها الكبائرَ، وفي بعض الأصول: «اجتُنبت» بزيادة تاء مثناة في آخره على ما لم يُسَمَّ فاعلُه، ورفع «الكبائر»،

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١١٣).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٩١).

وكلاهما صحيح ظاهر[1].

* * *

١٣١ ـ الخَامِسَ عَشَرَ: عنه قال: قالَ رسـولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُم عَلَى مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟»، قالوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قال: «إِسْبَاغُ الوُضوءِ عَلَى المَكَارِهِ، وكَثْرَةُ الخُطَا إِلَى المَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاة بَعْدَ الصَّلاةِ، فَذلِكُمُ الرِّبَاطُ» رواه مسلم.

(الخامس عشر)

(ن): مَحْوُ الخطايا كنايةٌ عن غُفرانها، ويحتمل مَحْوُها من كتاب الحَفَظة، فيكون دليلاً على غُفرانها، ورفعُ الدرجات: إعلاءُ المنازل في الجَنَّة، وإسباغُ الوضوء: إتمامه، والمَكارهُ تكون بشِدَّة البرد، وألمِ الجسم، ونحوِ ذلك[2].

(نه): «المكاره»: جمع مَكْرَه بفتح الميم؛ من الكُره: المَشقَّةُ والألم، وقيل: منها إعْوازُ الماء، والحاجة إلى طلبه وابتياعه بالثمن الغالي[3].

(ن): «كثرة الخطا»: تكون ببُعد الدار، وكثرة التكرار، وانتظار الصلاة بعد الصلاة.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١١٨).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١٤١).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٤/ ١٦٨).

قال أبو الوليد الباجي: هذا في المشتركتين من الصلوات في الوقت، وأما غيرهما؛ فلم يكن من عمل الناس.

قلت: هذا فيه نظر، والله أعلم[1].

(مظ): إذا صلى بالجماعة أو منفرداً ينتظر صلاة أخرى، وتعلُّقُ قلبه بها؛ إما بأن يجلس في المسجد ينتظرها، أو يكون في بيته، أو يشتغل بكَسْبهِ وقلبُه مُتعلِّقٌ بها ينتظر حضورها، وكل ذلك داخل في هذا الحكم[2].

(ن): في رواية مسلم تكرار: «فذلكم الرباط» مرتين، وفي «الموطأ»: ثلاثَ مرات[3]، وأما حِكمةُ التكرار[4]: فقيل: للاهتمام به وتعظيم شأنه، وقيل: كرره ﷺ على عادته في تكرار الكلام؛ لِيُفْهَم عنه، والأول أظهر.

وقوله: «فذلكم الرباط»؛ أي: الرِّباط فيه، وأصل الرِّباط: الحَبْسُ على الشيء، كأنه حبس نفسَه على هذه الطاعة، وقيل: يحتمل أنه أفضلُ الرِّباط؛ كما قيل: الجِهادُ جهادُ النفس[5].

(قض): (الرباط): المرابطــة، وهي ملازمة ثَغْر العدو؛ مأخوذٌ من الرَّبْطِ، وهو السَّدُّ، والمعنى: أن هذه الأعمال هي المُرابطة الحقيقية؛ لأنها

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١٤١).

(٢) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (١/ ٣٤٨).

(٣) رواه مسلم (٢٥١)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١٦١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في الأصل: «النهار».

(٥) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١٤١).

تَسُدُّ طُرقَ الشيطان على النفوس، وتقهر الهوى، وتمنعها عن قَبول الوَساوس، واتباع الشَّهوات، فيغلب بها حزبُ الله جنودَ الشيطان، وذلك هو الجهاد الأكبر؛ إذ الحكمة في شرع الجهاد تكميلُ الناقصين، ومَنْعُهم عن الإفساد والإغواء[1].

(ط): وفيما ذكر معنى ما يروى: «رَجَعْنا منَ الجِهَادِ الأَصْغَرِ إلى الجهَادِ الأَكْبرِ»[2]؛ لإتيان اسم الإشارة الدالِّ على بُعد منزلة المشار إليه القريبِ في مقام التعظيم، وإيقاعِ (الرباط) المُحلَّى بلام الجنس خبراً لاسم الإشارة؛ كما في قوله تعالى: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ﴾[البقرة: ١ ـ ٢]؛ إذ التعريف في الخبر للجنس، فالمعنى: المذكورُ هو الذي يستحق أن يُسمَّى رباطاً، وأن غير ذلك لا يَستأهِلُ أن يُسمَّى هذا الاسم بالنسبة إليه؛ لما فيه من قهر أَعدى عَدُوٍّ الله؛ النَّفْسِ الأَمَّارة بالسُّوء، ولمّا أُريد تقريرُ ذلك مزيدَ تقرير، واهتمامٌ بشأنه بعد اهتمام؛ كرره تكريراً[3].

* * *

١٣٢ ـ السَّادسَ عَشَرَ: عن أبي موسى الأَشْعَرِيِّ ﷺ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى البَرْدَيْنِ دَخَلَ الجَنَّةَ» متفقٌ عليه.

«البَرْدَانِ»: الصُّبْحُ وَالعَصْرُ.

---

(١) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ١٦٩).

(٢) رواه البيهقي في «الزهد» (٣٧٣)، من حديث جابر ﷺ، وقال: هذا إسناد فيه ضعف.

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ٧٤٣).

(خط): «البردين»: صلاة الفجر وصلاة العصر، سُمِّيا بذلك لأنهما يكونان أبردَ من وسط النهار[1].

وإنما خُصَّتا بهذا الفضل لأنهما مشهودتان، يشهدهما ملائكة الليل والنهار، ولأن الصبحَ مِمَّا يثقل على النفوس؛ إذ النوم والكسل يغلب عليها في وقتها، والعصر يقام عند قيام الأسواق، واشتغالنا بالمعاملات.

والمعنى: أن المسلم إذا حافظ [عليهما مع ما فيه من التثاقل والمشاغل؛ كان الظاهر من حاله أن يحافظ][2] على غيرهما أشدَّ مُحافظة، وما عسى [أن] يقع منه التفريط فبالأحرى أن يقع مُكَفَّراً، فيُغفرَ له، ويدخلَ الجنة.

(ك): خص (البَردين) بالذكر؛ إظهاراً لزيادة شرفهما، وترغيباً في حفظهما، و«دخل الجنة» من باب قوله: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٤٤] جُعِلَ مُحقَّقُ الوقوع في حكم الواقع، أو ضَمَّن (مَنْ) معنى الشرطية، وأعطاها حكمَ (إن) في جعل الماضي مستقبلاً[3].

* * *

١٣٤ ـ الثَّامنَ عَشَرَ: عَنْ جَابرٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ» رواه البخاري، ورواه مسلم مِن رواية حُذَيْفَةَ رضي الله عنه.

---

(١) انظر: «أعلام الحديث» للخطابي (١/ ٢٠٠).

(٢) ما بين معكوفتين من «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ٨٩٥).

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٤/ ٢١٦).

[الثامن عشر][1]

* قوله ﷺ: «كل معروف صدقة»:

(نه): «المعـــروف»: اســـم جامع لكل ما عُـرف من طاعة الله تعالى، والتقرب إليه، والإحسان إلى الناس، وهو من الصفات الغالبة؛ أي: أَمرٌ مَعروفٌ بين الناس إذا رأوه لا ينكرونه، ومن المعروف النَّصَفَةُ، وحُسن الصُّحبة مع الأهل وغيرهم، وتلقِّي الناس بوجه طَلْق وبَشاشة[2].

(ن): فيه: بيان أن [اسم] الصدقة يقـع علـى كل نوع من المعروف، و[فيـه]: أنـه لا يحتقر شيئاً من المعروف، و[أنه ينبغي] أن لا يبخل به، بل ينبغي أن يحضره، انتهى[3].

قال الحافظُ محمَّدُ بن معمـر القرشيُّ: (المعروف): اسمٌ لكل ما عُرف حُسْنُه في قضايا العقول؛ من إعانةِ مظلوم، أو إغاثةِ مهضوم، أو تفريجٍ عن مَكروب، أو مساعدةٍ على مطلوب، أو جَبْرِ كَسِير، أو إنقاذِ أسير، أو مسامحةٍ في فُرُط[4]، أو تخليصٍ من وَرْطة، أو تبسمٍ في وجه ضعيفٍ، أو ترطيبِ كبدٍ حَرَّى، أو تنفيسٍ عن نفس حَيْرى، أو دفعِ جَوْعَة، أو سترِ عورة، أو سترِ خُلَّة،

---

(١) كذا في الأصل قد ترك الكلام على الحديث السابع عشر.

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٢١٦).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٩١) ووقع في الأصل: «يختص» مكان «يحتقر»، و«يُخلَّ» مكان «يبخـل»، والمثبت من «شرح مسلم»، وهو الأنسب بمراد النووي رحمه الله.

(٤) الفُرُط: الظلم والاعتداء. انظر: «القاموس المحيط» للفيروزأبادي (ص: ٨٧٩): مادة: (فرط).

أو إقالةٍ من زَلَّة، أو صلةِ رحمٍ كاشحٍ، أو عفوِ ذنبٍ عند القدرة، أو إنظارِ ذي عُسرة إلى أوان الميسرة، أو إغضاءٍ عن حق، أو فكِّ رقبة، أو إطعامٍ في يومٍ ذي مَسْغَبة، يتيماً ذا مقربة أو مسكيناً ذا مَتْربة، أو إلقاء كلمة طيبة.

وقوله: «صدقة»؛ أي: يدفع البلايا كالصَّدقات، ويثاب عليه كما يثاب عليها، فعلاً كان أو نية:

لأَشْكُرنَّكَ معروفاً هممتَ به ... إنَّ اهتمَامَكَ بالمَعْرُوفِ مَعْرُوفُ

ولا أَلومُكَ إنْ لَمْ يُمْضِهِ قَدَرٌ ... فالشَّيءُ بالقَدَرِ المَحْتُومِ مَصْرُوفُ

وروي: أن النبيَّ ﷺ قال: «أَهلُ المَعرُوفِ في الدُّنيا هُم أَهلُ المَعْرُوفِ في الآخِرَةِ»[1]، قيل: إن معناه: أن مَنْ تَعوَّد إبلاءَ المعروف في الدنيا؛ جوزي بفعله وأُولي إليه في الآخرة.

وقيل: المعروف هنا الشفاعةُ للعجَزة والضَّعَفة فيما دون الحَدِّ؛ أي: من اشتهر بالشفاعة في الدنيا صار من أهل الشفاعة للمُذنبين في العُقْبى.

وقيل: إنه يُغفرُ لهم يوم القيامة لمَعْرُوفهم، وتبقى حسناتُهم نافلةً، فيُثبتونها فيمَنْ رَجَحَتْ سيئاتُه على حسناته لينجو.

وفي رواية: «كُلُّ مَعرُوفٍ صَدَقةٌ، ولَوْ أَنْ تلقَى أَخاكَ بوَجْهٍ طَلْقٍ، ولَوْ أَن تُفْرِغَ من دَلْوِكَ في إناءِ أَخيكَ»[2].

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦١١٢)، من حديث سلمان ﷺ، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٢٠٣١).

(٢) رواه الترمذي (١٩٧٠)، من حديث جابر ﷺ، وهو حديث حسن. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٤٥٥٧).

وفي رواية أبي[1] إسحاق عن أبي تميمة[2]: أن أعرابياً أتى النبيَّ ﷺ فقال: أَوْصِني، فقال: «أُوصِيكَ أَنْ لا تَسُبَّ، ولا تَزْهَد في مَعرُوفٍ، وإن استَسْقَاكَ أَخُوكَ مِنْ دَلْوِكَ فَصُبَّ له، والْقَهُ ووَجْهُكَ مُنْبَسِطٌ إليهِ»[3].

وفي رواية [أبي السليل] عن أبي تميمة[4] أنه قال: سألته عن المعروف، فقال: «لا تَحْقِرَنَّ شَيئاً منَ المَعْرُوفِ، ولو بشِسْعِ النَّعْلِ، ولَوْ أن تُعطِيَ الخُبزَ، ولَوْ أَنْ تُؤْنِسَ الوَحْشانَ»[5]؛ أي: تُؤْنِسَه بما تؤنسُه من قولٍ مُزيلٍ للوَحْشة، يقال: رجل وَحْشَان من قوم وَحَاشَى.

* * *

١٣٥ ـ التَّاسعَ عَشَرَ: عَنْهُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً إلاَّ كَانَ مَا أُكِلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةً، وَمَا سُرِقَ مِنه لَهُ صَدَقَةً، ولا يَرْزَؤه أحَدٌ إلاَّ كَانَ لَه صَدَقَةً» رواه مسلم.

وفي رواية له: «فَلا يَغْرِسُ المُسْلِمُ غَرْساً فيَأْكُلَ مِنْهُ إنْسَانٌ وَلا دَابَّةٌ وَلا طَيْرٌ، إلاَّ كَانَ لَه صَدَقَةً إلَى يَوْمِ القِيَامَةِ».

---

(١) في الأصل: «ابن».

(٢) في الأصل: «بهيحة».

(٣) رواه الدولابي في «الكنى والأسماء» (١٣٥)، والخطابي في «غريب الحديث» (١/ ١٥٧)، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٧٣٠٩).

(٤) في الأصل: «تهمة».

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٨٢)، وإسناده صحيح. انظر: «السلسلة الصحيحة» (٣٤٢٢).

وفي رواية له: «لا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْساً، وَلا يَزْرَعُ زَرْعاً، فَيَأْكُلَ مِنْهُ إنْسَانٌ وَلا دَابَّةٌ وَلا شَيْءٌ إلاَّ كَانَتْ لَه صَدَقَةٌ»، وَرَوَيَاه جَمِيعاً مِنْ رواية أنَسٍ رضي الله عنه.

قولُهُ: «يَرْزَؤُهُ»: أَيْ: يَنْقُصُهُ.

[التاسع عشر]

* قوله ﷺ: «ما من مسلم يغرس غرساً»:

(ن): فيه: فضيلة الغَرْس والزَّرْع، وأن أجر فاعل ذلك مُستمرٌّ ما دام الغرس والزرع وما تَولَّد منه إلى يوم القيامة.

وقد اختلف العلماءُ في أطيب المكاسب، فقيل: التجارة، وقيل: الصَّنْعةُ باليد، وقيل: الزِّراعة، وهو الصَّحيح، وقد بسطتُ إيضاحَه في آخر (باب الأطعمة) من «شرح المهذب».

وفي هذه الأحاديث أيضاً: أن الثوابَ والأجر مُختصٌّ بالمسلمين؛ فإن المسلم يثابُ على ما سُرِق من ماله، أو أتلفته دابةٌ أو طائر أو نحوهما، انتهى[١].

قال جابر بن عبدالله رضي الله عنه: دخل النبيُّ ﷺ على أُمِّ مَعْبَدٍ حائطاً، فقال: «يا أُمَّ مَعْبَدٍ؛ مَنْ غَرسَ هذا النَّخْلَ، أَمُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟» فقالت: بل مسلم، فقال: «لا يَغْرِسُ مُسلِمٌ غَرْساً» الحديثَ[٢].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٠/ ٢١٣).

(٢) رواه مسلم (١٥٥٢/ ١٠).

(ط): نكر «مسلماً» وأوقعه في سياق النفي، وزاد «من» الاستغراقية، وخص الغرس والزرع، وعَمَّ الحيوان؛ ليدل على سبيل الكناية الإيمائية على أن أيَّ مسلم كان هو حُرّاً أو عبداً، مُطيعاً أو عاصياً، يعمل أيَّ عمل من المُباح، ينتفع بما عمله أيُّ حيوان كان؛ يرجع نفعُه إليه، ويُثابُ عليه، والرواية: برفع «صدقة» على أن «كان» تامة[1].

(ق): خَصَّ المسلم بالذِّكر؛ لأنه ينوي عند الغرس غالباً أن يتقوى بذلك الغرسِ المُسلمون على عبادة الله تعالى، ولأنه هو الذي يحصل له الثواب.

وأما الكافر: فلعله يُخفَّف عنه العذابُ فيما يفعله من الخيرات، ويعني بالصدقة هاهنا: ثوابَ صدقة مضاعفاً؛ كما قال تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ﴾ الآية [البقرة: ٢٦١].

وفيه دليلٌ أن الغراسَ واتخاذَ الضِّياع مُباحٌ، وغير قادح في الزُّهد، وقد فعله كثيرٌ من الصحابة.

وقد ذهب قوم من المُتزهِّدة إلى أن ذلك مَكروهٌ وقادح، ولعلهم تَمسَّكُوا بما أخرجه الترمذي مُحَسَّناً من قوله عليه الصلاة والسلام: «لا تَتَّخِذوا الضَّيْعَةَ؛ فترَكَنُوا إلى الدُّنيا»[2].

والجواب: أن هذا النهيَ محمولٌ على الاستكثار من الضياع والانصراف إليها بالقلب الذي يفضي بصاحبه [إلى] الرُّكون إلى الدنيا، فأما إذا اتخذها غيرَ مستكثر، وقَلَّل منها، وكانت له كَفافاً وعَفافاً: فهي مُباحةٌ غير قادحة في الزهد،

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥٤٧).

(٢) رواه الترمذي (٢٣٢٨)، من حديث ابن مسعود ﷺ، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (١٣١٧٠).

سبيلُها كسبيل المال الذي استثناه النبيُّ ﷺ بقوله: «إلا مَنْ أَخذَهُ بحَقِّهِ، ووضَعَهُ في حَقِّهِ»[1].

فأما لو غرس واتخذ الضَّيْعَةَ ناوياً بذلك مَعُونةَ المسلمين وثوابَ ما يؤكل ويتلفُ له منها، ويفعل بذلك معروفاً: فذلك من أفضل الأعمال، وأكرم الأحوال.

ولا يبعد أن يقال: إن أجر ذلك يعود إليه أبداً دائماً، وإن مات وانتقلت إلى غيره، ولولا الإكثار لذكرنا فيمَن اتخذ الضِّياعَ من الفُضلاء والصَّحابة جُمَلاً من الأخبار، انتهى[2].

وفي «مسند أحمد» عن معاذ بن أنس عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ بنى بُنْيَاناً في غَيْرِ ظُلْمٍ ولا اعْتِدَاءٍ، أَوْ غَرسَ غَرْساً فِي غَيْرِ ظُلْمٍ ولا اعْتِدَاءٍ؛ كانَ لَهُ أَجْراً جَارِياً، مَا انْتُفِعَ به من خَلْقِ الرَّحمَنِ تَبارَكَ وتَعالَى»[3].

وعن جابر ﷺ قال: أتى رسولُ الله ﷺ بني عمرو بن عوف فقال: «يا مَعاشرَ الأَنْصَارِ» قالوا: لَبَّيْكَ يا رسولَ الله، قال: «كُنتُمْ في الجَاهِلِيَّةِ أَذِلاَّءَ لا تَعْبُدونَ اللهَ، تَحمِلُونَ الكَلَّ، وتَفْعلُونَ في أَمْوَالِكُمُ المَعْرُوفَ، وتَفْعَلُونَ إلى ابنَ السَّبيلِ، حَتَّى إذا مَنَّ اللهُ عَلَيكُم بالإِسْلام وبِنبيِّهِ؛ إذ أَنتُمْ تُحْصُونَ أَموَالكُم، فِيمَا يَأكلُ ابنُ آدمَ أَجْرٌ، وفيمَا يَأكلُ السَّبُعُ والطَّيرُ أَجْرٌ»، قال: فرجع القوم، فما منهم أحدٌ إلا هدم من حديقته باباً أو بابين.

---

(١) رواه البخاري (٦٠٦٣)، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٤٢١).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٣٨)، وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٥٤٥).

رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

قال: وفيه النهيُ الواضح عن تحصين الحِيطان، والنَّخيل، والكَرْمِ، وغيرها من المُحتاجين والجَائعين أن يأكلوا منها[1].

(حس): روي: أن رجلاً مَرَّ بأبي الـدَّرداء ﷺ وهو يغـرس جَوْزَةً، فقال: أَتغرِسُ هذا وأنت شيخ كبير تموتُ غداً أو بعد غد، وهذا لا يُطعِمُ إلا في كذا وكذا عاماً؟! فقال: وما عليَّ، إنَّ لي أَجرَها، ويأكل مَهْنأَها غيري[2].

(ط): وذكر أبو الوفاء البغدادي في كتاب «المقامات»: أنه مَرَّ أَنُوشَرْوانَ على شيخ يَغرِسُ شجرةَ الزيتون، فقال: ليس هذا أوانَ غرس الزيتون، وهو شجر بطيء الإثمار، وأنت شيخ هِمٌّ.

فأجاب: غَرَسَ مَنْ قبلنا فأكلنا، ونغـرِسُ ليأكلَ مَنْ بعدنـا، فقال أَنُوشَرْوانَ: زِهْ ـ أي: أحسنت ـ وكان إذا قال: زِهْ؛ يعطي مَنْ قيل له أربعةَ آلاف درهم. فقال: أيها المَلِكُ؛ كيف تتعجَّبُ من غراسي واستبطاء ثمره، فما أسرعَ ما أثمرت؟! فقال: زِهْ، فزيد أربعةَ آلاف أخرى، فقال: أيها الملك كل شجرة تثمر في العام مرة، وقد أثمرت شجرتي في ساعة مرتين، فقال: زِهْ، فزيد مثلَها، ومضى أَنُوشَرْوانَ، فقال: إن وقفنا؛ لم يَكْفِه ما في خزائننا[3].

* * *

---

(1) رواه الحاكم في «المستدرك» (٧١٨٣)، وفيه: «تحصنون» مكان: «تحصون»، وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٥٤٨).

(2) انظر: «شرح السنة» للبغوي (٦/ ١٥١).

(3) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥٤٨).

١٣٦ ـ العِشْرُونَ: عَنْهُ قالَ: أَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا قُرْبَ المَسْجِدِ، فَبَلَغَ ذلكَ رسولَ الله ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تنتَقِلُوا قُرْبَ المَسْجِدِ؟»، فَقَالُوا: نعَمْ يَا رسول الله، قَدْ أَرَدْنَا ذلكَ، فَقَالَ: «بَنِي سَلِمَةَ! دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ، دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ» رواه مسلم.

وفي روايةٍ: «إِنَّ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةً» رواه مسلم.

ورواه البخاري أيضاً بِمَعْنَاهُ مِنْ رواية أنَسٍ ﷺ.

و«بَنُو سَلِمَةَ» بكسر اللام: قبيلةٌ معروفة من الأنصار ﷺ، و«آثارُهُمْ»: خُطَاهُمْ.

(العِشْرون)

(ق): «دياركم» نصب على الإغراء؛ أي: الْزَموا ديارَكم، زاد في «كتاب البخاري»: «وكَرِهَ أن تُعْرى المَدِينةُ»[(١)]، وهذا تنبيه على عِلَّة أخرى تحملهم على مُقامهم بمواضعهم، وهي: أنه كره أن تترك جهاتُ المدينة عَرَاءً؛ أي: فضاء خاليةً، فيُؤتَوْنَ منها.

وفيه: أن البُعدَ من المسجد أفضل، فلو كان بجوار مسجد؛ فهل له أن يُجاوزَه إلى الأبعد؟

اختُلِفَ فيه، فروي عن أنس ﷺ: أنه كان يجاوز المسجدَ المُحْدثَ إلى القديم، وروي عن غيره أنه قال: الأَبعدُ فالأبعد من المسجد أَعظمُ أجراً، وكره

---

(١) رواه البخاري (١٧٨٨)، من حديث أنس ﷺ.

الحسن وغيره هذا، وقال: لا يَدَعُ مسجداً قُربَهُ، ويأتي غيرَه، وهو مذهبنا، وفي المذهب عندنا في تَخْطِيته مسجدَه إلى المسجد الأعظم قولان، انتهى[1].

مذهب الشافعي: أن الصلاة في الجمع الكثير أفضلُ، إلا أن يكون إمامُه مبتدعاً، أو فاسقاً، أو متهماً به، أو يتعطلَ مسجد قريبٌ منه بغَيْبتهِ؛ لكونه إماماً أو شريفاً.

(تو): كانت ديار بني سَلِمةَ على بُعْدٍ من المسجد، وكانت المسافة تُجهِدُهم في سَواد الليل، وعند وقوع الأمطار واشتداد البَرْد، فأرادوا أن يتحولوا إلى قُرْب المسجد، فكره ﷺ أن تُعْرَى المدينةُ، فزعَّمهم[2] فيما عند الله من الأجر على نقل الخُطى إلى المسجد.

(ط): في النداء بقوله: **«يا بني سلمة»** ـ والظاهر الاستغناء عنه ـ استرضاءُ من[3] قصدهم، وإِحمَادٌ لهم على نياتهم، ولذلك أتبعه بقوله: **«دياركم»**؛ أي: عليكم، فالزموها؛ لأنكم أَحِقَّاءُ أن يُضاعفَ ثوابُكم، ويُجعلَ لكم لسانُ صِدْقٍ في الآخِرين.

و**«تكتب»** يُروى بالجزم على جواب **«الزموا»**، ويجوز الرفع على الاستئناف؛ لبيان المُوجَب، وأَثَرُ الشيء: حُصولُ ما يدل على وجوده.

والمراد بالكتابة: إما كَتْبُ صحائف الأعمال، وبالآثار الخُطى،

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٢٩٢).

(٢) كذا في الأصل، ولعلها من «أزعمه» بمعنى: «أطمعه» كما في «اللسان» (مادة: زعم)، وجاء في «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ٩٣٢) وعنه نقل المؤلف: «فرغبهم»، وهي واضحة.

(٣) في الأصل: «استرضاءُ عن»، والتصويب من «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ٩٣٢).

فالمعنى: أن كثرة الخطى إلى المساجد سبب لزيادة الأجر، كما قال ﷺ: «أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْراً في الصَّلاةِ أَبعدُهُمْ فَأَبَعدُهُمْ مَمْشًى»[1].

وإما كتبٌ في السِّيَر، والمراد بالآثار: ما يؤثر في الكتب المُدوَّنة من سِيَر الصَّالحين، فالمعنى: لُزومُكم ديارَكم وبُعْد مَمْشاكم تكتبُ في سِيَرِ السَّلف وآثار الصالحين، فيكون سبباً لحرص الناس وجَدِّهم في حضور الجماعات، فمن سَنَّ سُنةً حسنةً فله أَجرُها، وأَجْرُ مَن عمل بها[2].

* * *

١٣٨ ـ الثَّاني وَالعِشْرُونَ: عَنْ أبي محمدٍ عبدِاللهِ بنِ عمرِو بنِ العاص رضي الله عنهما قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَعْلاَهَا مَنِيحَةُ العَنْزِ، مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَل بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِـهَا وَتَصْدِيقَ مَوْعُودِهَا إلاَّ أَدْخَلَهُ الله بِهَا الجَنَّةَ» رواه البخاري.

«المَنِيحَة»: أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهَا لِيَأْكُلَ لَبَنَهَا، ثُمَّ يَردُّهَا إِلَيْهِ.

[الثَّاني وَالعِشْرُون]

*** قوله ﷺ: «أدناها[3] منيحة العنز»:**

(ك): **«العنز»**: الأنثى من المَعْز، قال ابن بطال: لم يذكر رسول الله ﷺ الأربعين الخَصْلة إلا لمعنىً هو أنفع لنا من ذكرها؛ كخشية أن يكون التعيينُ

---

(١) رواه البخاري (٦٢٣)، من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ٩٣٢).

(٣) كذا في الأصل، والذي في الرواية والمصادر: «أعلاها».

لها زُهداً في غيرها من أبواب الخير، قال: وقد بلغني عن بعض أهل عصرنا أنه طلبها في الأحاديث، فوجدها تبلغ أَزْيدَ من أربعين خصلة.

فمنها: أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ عن عمل يدخله الجنة، فذكر له أشياءَ، ثم قال: «والمِنْحَةُ»، وليس الفَيْءُ منها؛ لأنها أفضل من المنحة[1].

والسلام، ففي الحديث: «مَنْ قال: السَّلامُ عَليكَ؛ كُتِبَ له عشرُ حَسنَاتٍ، ومَنْ زادَ: ورَحْمةُ الله؛ كُتْبَ له عِشرُونَ، ومَنْ زادَ: وبَركاتُه؛ كُتب له ثَلاثُونَ»[2].

وتَشميتُ العاطس؛ للحديث، وهو: «ثلاثٌ تُثبِتُ لك الوُدَّ في صَدرِ أَخِيكَ: إِحَداها تَشميتُ العَاطِسِ، وإِمَاطةُ الأذى عنِ الطَّريقِ، وإِعانةُ الصَّانعِ والصَّنعة للأَخْرَقِ، وإِعطاءُ صِلَةِ الحَبْلِ، وإِعطاءُ شِسْعِ النَّعْلِ، وأَنْ تُؤنسَ الوَحْشَانَ»[3]؛ أي: تلقاه بما يؤنسه من القول الجميل، أو تُبلِغه من أرض الفلاة إلى مكان الأُنس.

وكَشْفُ الكُرْبة؛ قال عليه السلام: «مَنْ كَشفَ كُرْبةً عَن أَخِيهِ؛ كشفَ اللهُ عنهُ كُربةً يومَ القِيامَةِ»[4].

---

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٣٧٤)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (١٨٩٨).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٥٦٣)، من حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه، وهو حديث صحيح لغيره. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٧١١).

(٣) روى الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٨٢)، من حديث رجل من الصحابة، بنحوه، وإسناده صحيح. انظر: «السلسلة الصحيحة» (٣٤٢٢).

(٤) رواه البخاري (٢٣١٠)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، بنحوه.

وكونُ المَرء في حاجة أخيه، وسَتْرُ المسلم، للحديث: «واللهُ في عَوْنِ العَبْدِ ما دامَ العبدُ في عَوْنِ أَخيهِ، ومَنْ سترَ مُسلِماً سَترَهُ اللهُ يومَ القِيامَةِ»(١).

والتفسُّحُ في المجلس، وإدخالُ السُّرور على المسلم، ونَصْرُ المظلوم، والأخذ على يد الظالم: «انصُرْ أَخاكَ ظَالِماً أَوْ مَظلُوماً»(٢).

والدَّلالة على الخير، قال: «الدَّالُّ على الخَيْرِ كَفَاعِلِه»(٣).

والأمــر بالمعــروف، والإصلاح بين الناس، والقول الطيب يُردُّ به المسكين، قال تعالى: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾[البقرة: ٢٦٣]، وفي الحديث: «اتَّقُوا النَّارَ ولَوْ بشِقِّ تَمْرةٍ، فإنْ لم تَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبةٍ»(٤).

وأن تُفْرِغَ من دَلوك في إناء المستسقي، وغرسُ المسلم وزرعُه، قال عليه السلام: «مَا مِنْ مُسلِمٍ يَغْرِسُ غَرساً أَوْ يَزْرعُ زَرْعاً، فيأكلُ منهُ طَيرٌ، أَو إنسانٌ، أَو بَهيمةٌ، إلاَّ كانَ له صَدَقةٌ»(٥).

والهدية إلى الجار، قال: «لا تَحْقِرنَّ إِحدَاكُنَّ لجارتِها ولو فِرْسِنَ شاةٍ»(٦).

والشفاعة للمسلم، ورحمةُ عزيز قوم ذَلَّ، وغنيٍّ افتقر، وعالمٍ بين جُهَّال: «ارحَمُوا ثلاثةً: غَنِيَّ قومٍ افتقرَ، وعزِيزَ قومٍ ذُلَّ، وعَالِماً يلعَبُ به

---

(١) رواه مسلم (٣٨ / ٥٦٩٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٢٣١٢)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) رواه الترمذي (٢٦٧٠)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري (١٣٤٧)، من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) رواه البخاري (٢٤٢٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الجُهَّالُ»[1].

وعيادة المريض؛ للحديث: «العَائِدُ على مَخارِفِ الجنَّةِ»[2].

والردُّ على مَنْ يغتاب: قال: «مَنْ حَمَى مُؤمِناً مِنْ مُنافقٍ يَغتابُه، بعثَ اللهُ إليه مَلَكاً يومَ القِيامَةِ يَحْمِي لحمَهُ منَ النَّارِ»[3].

ومصافحة مسلم، قال: «لا يُصافحُ مُسلِمٌ مُسلِماً فتزولُ يدُه مِنْ يدِه حَتَّى يُغْفَرَ لَهُما»[4].

والتَّحابُّ في الله، والتَّجالُس في الله، والتزاوُرُ في الله، والتباذُلُ في الله، قال: قال الله تعالى: وَجَبتْ مَحبَّتي لأَصْحَابِ هذه الأَعمَالِ الصَّالحةِ.

وعون الرَّجُل الرَّجلَ في دابَّته يحمله عليها، أو يرفع عليها متاعَه صدقةٌ، روي ذلك عن رسول الله ﷺ[5].

أقول: هذا الكلام رَجْمٌ بالغيب؛ لاحتمال أن يكون المراد غيرَ المذكورات من سائر أعمال الخير، ثم إنه من أين عرف أن هذه أدنى من المنيحة؟ لجواز

---

(1) رواه القضاعي في «مسند الشهاب» (٧٣٤)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قال الشوكاني في «الفوائد المجموعة» (ص: ٢٧٨): موضوع، في أسانيده كذابون ومجهولون.

(2) رواه ابن ماجه (١٤٤٢)، من حديث علي رضي الله عنه، بنحوه، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٦٨٢).

(3) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ١٩٤)، من حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه. وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٥٥٦٤).

(4) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٤٢)، من حديث أنس رضي الله عنه بنحوه. وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٦٢٥).

(5) رواه البخاري (٢٨٢٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أن تكون مثلَها، أو أعلى منها، ثم فيـه تَحكُّم حيث جَعَلَ السلامَ منـه، ولم يَجْعَلْ ردَّ السلام منه، مع أنه صرح في هذا الحديث الذي نحن فيه به، وكذا جعل الأمر بالمعروف، بخلاف النَّهي عن المُنكر، وفيه أيضاً تكرارٌ؛ لدخول الأخير ـ وهو الأربعون ـ تحت ما تقدم، فتأمل[1].

* * *

١٣٩ ـ الثَّالثُ وَالعِشْـرُونَ: عَنْ عَدِيِّ بنِ حَاتِمٍ ﷺ، قالَ: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ لهما عنه قال: قال رَسُـولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إلاَّ سَيُكَلِّمُه ربُّه لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَه تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلا يَرَى إلاَّ مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشْـأَمَ مِنْهُ فَلا يَرَى إلاَّ مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْه فَلاَ يَرَى إلاَّ النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ».

[الثَّالِثُ وَالعِشْرُونَ]

*** قوله ﷺ: «اتقوا النار»:**

(ق): أي: اجعلوا بينكم وبينها وقايةً؛ من الصَّدقات وأعمال البِرِّ[2].

(ن): «شق» بكسر الشين: نصفها وجانبها، وفيه: الحَثُّ على الصدقة،

---

(١) انظر: «الكوكب الدراري» للكرماني (١١/ ١٥١).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٦١).

وأنه لا يمتنع منها لقلتها، وأن قليلَها سببٌ للنجاة من النار.

و«ترجمان» هو بفتح التاء وضمها، وهو المُعَبِّر عن لسانٍ بلسانٍ، انتهى[1].

قيل: الخير وإن قَلَّ فليس بقليل، وكذلك الشَّرُّ، وما أكثر شِقَّ تمرة إن قَبِلَهُ الله، وسئل إبليس عن غَمِّهِ بالصدقة، فقال: كأني أُقطع نصفين.

(ق): «أيمن منه» و«أشأم»: كلاهما منصوبٌ على الظرف؛ يعني بهما: يمينه وشماله؛ مأخوذ من اليد اليمنى والشُّؤمى[2].

(ن): (الكلمة الطيبة): هي التي فيها تطييب قلب إنسان إذا كانت مُباحة أو طاعة، وفيه: أنها سببٌ للنجاة من النار[3].

* * *

١٤٠ ـ الرَّابعُ وَالعِشْرونَ: عَنْ أَنَسٍ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ العَبْدِ أنْ يأْكُلَ الأَكْلَةَ فيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا» رواه مسلم.

وَ«الأَكْلَة»: بفتح الهمزة، وَهيَ الغَدْوَة أَوِ العَشْوَة.

*** قوله ﷺ: «إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها»:**

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووري (٧/ ١٠١).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٦١).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/١٠١).

(ق): الحمد هنا بمعنى الشُّكر، ولا يوضع الشكر في موضع الحمد.

وفيه: دلالةٌ على أن شكر النعمة وإن قَلَّتْ سببُ نيْل رضا الله الذي هو أشرفُ أحوال أهل الجنة، وإنما كان الشكر سبباً لذلك الإكرام العظيم؛ لأنه يَتضمَّن معرفةَ المُنعم، وانفرادِه بخَلْق تلك النِّعمة، وإيصالِها إلى المُنعَم عليه تفضُّلاً من المُنْعِم وكرماً.

وفيه: أن المُنعَم عليه فقيرٌ مُحتاجٌ إلى مُلك النِّعم، ولا غِنى به عنها، فقد تَضمَّن ذلك معرفةَ حق الله وفضله، وحقِّ العبد وفاقته وفقره، فجعل الله جزاءَ تلك المعرفة تلك الكرامةَ الشَّريفةَ[1].

(ن): فيه: استحبابُ حمد الله عَقِيبَ الأكل والشُّرب، وقد جاء في «صحيح البخاري» صفةُ التحميد: «الحَمْدُ لله حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُباركاً فيه غيرَ مَكْفِيٍّ ولا مُودَّعٍ، ولا مُستَغْنىً عَنْهُ رَبَّنا»[2]، ولو اقتصر على (الحمد لله)؛ حصل أَصلُ السُّنة[3].

* * *

١٤١ ـ الخَامسُ وَالعِشْرونَ: عن أبي موسى ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ»، قالَ: أَرَأَيْتَ إنْ لَمْ يَجدْ؟ قالَ: «يَعْمَل بِيَدَيْهِ فَيَنْفَع نَفْسَه وَيَتَصَدَّقُ»، قالَ: أَرَأَيْتَ إنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قالَ:

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٦٠).

(٢) رواه البخاري (٥١٤٢)، من حديث أبي أمامة ﷺ.

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٥١).

«يُعِينُ ذَا الحَاجَةِ المَلْهُوفَ»، قالَ: أَرَأَيْتَ إنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قالَ: «يأْمُرُ بالمَعْرُوفِ أوِ الخَيْرِ»، قالَ: أَرَأَيْتَ إنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قالَ: «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ، فَإنَّهَا صَدَقَةٌ» متفقٌ عليه.

[الخامس والعشرون]

* قوله ﷺ: «على كل مسلم صدقة»:

(ق): هو هاهنا مُطلقٌ، وقد قيده من حديث أبي هريرة بقوله: «كُلَّ يومٍ»[1]، وظاهر هذا اللفظ للوجوب، لكن خَفَّفه الله تعالى حيث جعل ما خَفَّ من المندوبات مُسقِطاً له؛ لطفاً منه وتَفضُّلاً، و«**ذو الحاجة**»: صاحبها، و«**الملهوف**»: المضطر إليها، الذي قد شغله هَمُّه عن كل ما سواها.

ولا شك أن في قضاء حاجة مَنْ كانت هذه حالَه يتعدَّد فيها الأجرُ، ويكثر بحسب ما كشفَ من كُرْبةِ صاحبها[2].

(ن): (الملهوف): يطلق على المُتحَسِّر، وعلى المضطر، وعلى المظلوم، وقولهم: (يا لَهْفَ نفسي على كذا) كلمةٌ يُتحسَّر بها على ما فات، يقال: (لَهِفَ) بكسر الهاء (يَلْهَفُ) بفتحها (لَهْفاً) بإسكانها؛ أي: حَزِنَ وتَحسَّرَ.

وقوله: «يمسك عن الشر» المراد: أنه إذا أمسك عن الشر لله تعالى؛ كان له أجر على ذلك؛ كما أن للمتصدق بالمال أجراً، انتهى[3].

---

(١) رواه البخاري (٢٥٦٠) و(٢٨٢٧)، ومسلم (١٠٠٩).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٤).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٩٤).

ويحتمل أن يقال: إنه باقتران المعاصي يوجبُ لنفسه العُقوبةَ، فإذا أمسك عن ذلك؛ فقد تَصدَّق على نفسه بتخليصها عن العُقوبات.

❐ ❐ ❐

١٤ ـ باب
في الاقتصادِ في العبادةِ

* قال الله تعالى: ﴿طه ۝١ مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ﴾ [طه: ١ ـ ٢].

* وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

(الباب الرابع عشر)
(في الاقتصاد في العبادة)

* قوله تعالى: ﴿طه ۝١ مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ﴾ [طه: ١ ـ ٢]: قال ابن عباس: (طه): كلمة بالنَّبطية، معناه: يا رجل، وقال أبو مالك: هي مُعرَّبة، وذلك أن النبيَّ ﷺ كان إذا صلى قام على رِجلٍ ورفع الأخرى، فأنزل الله تعالى: ﴿طه﴾؛ يعني: طأ الأرضَ يا مُحمَّدُ، ﴿مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ﴾، ذكره القاضي في «الشفا»، وقال: لا خفاء بما في هذا من الإكرام وحُسنِ المعاملة.

وقال جُويبر عن الضَّحَّاك: لمَّا أنزل الله القرآن على رسول الله ﷺ؛

قام به هو وأصحابه، فقال المشركون من قريش: ما أُنزل هذا القرآن على محمد إلا ليشقى، فأنزل الله تعالى: ﴿طه ۝١ مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ ۝٢ إِلَّا تَذْكِرَةً لِّمَن يَخْشَىٰ﴾ [طه: ١ ـ ٣][1]، فليس الأمرُ كما زعمه المُبطلون، بل آتاه الله العلمَ، فقد أراد به خيراً.

قال مُجاهدٌ: كانوا يُعلِّقون الحِبالَ بصُدورهم في الصلاة.

وقال قتادة: لا والله؛ ما جعله شقاءً، ولكن جعله رحمةً ونوراً ودليلاً إلى الجنة[2].

* * *

١٤٢ ـ وعن عائشةَ رضي الله عنها: أن النبي ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، قال: «مَنْ هَذِهِ؟»، قالت: هَذِهِ فُلانَةُ، تَذْكُرُ مِنْ صَلاتِهَا، قالَ: «مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَاللهِ لا يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا»، وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ ما دَاوَمَ صَاحِبُهُ عَلَيْهِ. متفقٌ عليه.

«وَمَهْ»: كَلِمَةُ نَهْيٍ وَزَجْرٍ. وَمَعْنى «لا يملُّ الله»: أي: لا يَقْطَع ثَوَابَهُ عَنْكُمْ وَجَزَاءَ أَعْمَالِكُمْ ويُعَامِلُكُمْ مُعَامَلَةَ المَالِّ حَتَّى تَمَلُّوا فَتَتْرُكُوا، فَيَنْبَغِي لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا تُطِيقُونَ الدَّوَامَ عَلَيْهِ؛ لِيَدُومَ ثَوَابُهُ

---

(١) رواه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٣٠٣)، مرسلاً، وجويبر بن سعيد ضعيف جدًا كما في «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص: ١٤٣)، (ت: ٩٨٧).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٩/ ٣١١).

لَكُمْ وفَضْلُه عَلَيْكُمْ.

(الأوَّل)

(ق): «عليكم بما تطيقون» حَضٌّ على التخفيف في الأعمال النوافل، ويَتضمَّن الزَّجرَ عن التشديد والغُلُوِّ فيها.

وسبب ذلك: أن التخفيفَ يكون معه الدَّوامُ والنشاط، فيكثر الثوابُ؛ لتكرار العمل وفراغ القلب، بخلاف الشاقِّ منها؛ فإنه يكون معه التَّشويشُ والانقطاعُ غالباً[1].

* قوله: «مه»:

(الجوهري): هي كلمة بُنيت على السُّكون، وهي اسم سُمِّي به الفعل، ومعناه: اكفُف، فإن وَصلْتَ؛ نوَّنتَه وقلت: مَهٍ مَهٍ، ويقال: مَهْمَهْتُ به؛ أي: زَجرتُه[2].

قال الحافظ التَّيْميُّ: إذا دخله التنوين كان نكرة، وإذا حُذف كان معرفة، وهذا القسمُ من أقسام التنوين الذي يختصُّ بالدخول على النكرة ليفصِلَ بينها وبين المعرفة، [فالمعرفة] غير مُنوَّن، والنكرة مُنوَّنٌ.

(ك): (عليكم): من أسماء الأفعال.

فإن قلت: الخطاب مع النساء، فلمَ عدل عن (عليكن)؟

[قلت]: طلباً لتعميم الحكم لجميع الأُمَّة، فغلَّب الذُّكورَ على الإناث.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٤١٣).

(٢) انظر: «الصحاح» للجوهري (٦/ ٢٢٥٠)، (مادة: مهه).

وقوله: «**يمل**» بالمثناة تحت والميم المفتوحتين، و«**تملوا**» بالمثناة فوق المفتوحة[1].

(قض): (المَلال): فُتورٌ يَعرِضُ للنفس من كثرة مُزاولة شيء، فيوجب الكَلال في العقل، والإعراضَ عنه، وأمثال ذلك في الحقيقة إنما يصدر لمن يعتريه تَغيُّرٌ وانكسارٌ، فيستحيل تصور هذا المعنى في حَقِّه تعالى، فهو بمعنى: مُنتهاه وغايتُه.

ومعناه: لا يُعرِضُ عنكم إعراض المَلُول ولا ينقص ثوابَ أعمالكم ما بقي لكم نشاطٌ وأَرْيَحِيَّة، فإذا فتَرتُم فابعدوا؛ فإنكم إذا مللتم وأتيتم بها على كَلال وفُتور كان معاملة الله معكم حينئذ مُعاملةَ المَلُول[2].

(تو): إسناد المَلال إلى الله تعالى على طريقة الازدواج والمُشاكلة، والعرب تذكر أحدَ اللفظين مُوافقةً للأخرى وإن خالفتها معنىً، قال الله تعالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ﴾[الشورى: ٤٠].

وقال الشاعر:

أَلا لا يَجْهَلَنْ أَحَدٌ علينا ... فنَجْهَلَ فوقَ جَهْلِ الجَاهِلِينَا

ومن المُستبعد أن يفتخر ذو عقل بجهل.

ووجه [آخر]، وهو أن الله تعالى لا يَمَلُّ وإن مللتم، و[ذلك] نظير قولهم: فلان لا ينقطع حتى ينقطع خَصْمُه، وليس المراد أنه ينقطع بعد

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١/ ١٧٢).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ٣٦٧).

انقطاع خصمه، بل يكون على ما كان عليه قبل ذلك.

(ك): **«ما دام»**؛ أي: ما واظب مُواظبةً عُرفية، وإلا فحقيقةُ الدوام شُمولُ جميع الأزمنة، وذلك غير مقدورٍ.

قال ابن بطال: سَمَّى الأعمالَ في هذا الحديث ديناً، بخلاف قول المُرجئة، وإنما قال رسول الله ﷺ ذلك خشية الملال اللاحق بمَن انقطع في العبادة، وقد ذَمَّ الله تعالى مَن التزم فعل البِرِّ ثم قطعَه بقوله: ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [الحديد: ٢٧][1].

(خط): «أحب الدين» أَحبُّ الطاعة، والدِّين في كلامهم الطَّاعة، وفي صفة الخوارج: «يَمْرُقُون منَ الدِّينِ»؛ أي: من طاعة الأئمَّة، ويحتملُ أن يكون المُراد بذلك: أحبَّ أعمال الدِّين، بحذف المُضاف[2].

(ن): في الحديث فوائدُ:

منها: أن الأعمال تُسمَّى دِيناً، وأن استعمال المَجاز جائز في إطلاق المَلل على الله.

وفيه: جواز الحَلِف من غير استحلاف، وأن لا كراهةَ فيه إذا كان فيه تفخيمُ أمر، وحَثٌّ على طاعة، أو تنفيرٌ عن مَحذور، ونحوه.

وفيه: فضيلةُ الدَّوام على العمل.

وفيه: بيانُ شفقته ﷺ ورَأْفَتِهِ بأُمَّته؛ لأنه أرشدهم إلى ما يُصلِحُهم، وهو ما يُمْكِنُهم الدَّوامُ عليه بلا مَشقَّة؛ لأن النفسَ تكون فيه أنشطَ،

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١/ ١٧٣).

(٢) انظر: «أعلام الحديث» للخطابي (١/ ٤٨).

ويحصل منه مقصودُ الأعمال، وهو الحضور فيها، والدَّوام عليها، بخلاف ما يَشُقُّ عليه؛ بأن يترك كُلَّه أو بعضَه، أو يفعلَه بكُلفة، فيفوتَهُ الخيرُ العظيم[1].

* * *

١٤٣ ـ وعن أنسٍ ﷺ قالَ: جَاءَ ثَلاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النبيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كأنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، وَقَالُوا: أَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَما تَأَخَّرَ. قالَ أَحَدُهُمْ: أمَّا أنَا فأُصَلِّي اللَّيْلَ أبداً، وَقالَ الآخَرُ: وأنا أَصُومُ الدَّهْرَ ولا أُفْطِرُ، وقالَ الآخَرُ: وَأَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلا أَتزَوَّج أَبَداً، فَجَاءَ رسولُ اللهِ ﷺ إليْهِمْ، فقالَ: «أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذا وَكَذا؟! أمَا واللهِ! إنِّي لأَخْشَاكُمْ للهِ وَأَتْقَاكُمْ لَه، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» متفقٌ عليه.

(الثَّانِي)

(نه): الرَّهط من الرجال: دون العشرة، وقيل: إلى الأربعين، ولا يكون فيهم امرأة، ولا واحدَ له من لفظه، ويُجمع على: أَرْهُط وأَرْهَاطٍ، وأَرَاهِطُ جمعُ الجمع.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٦/ ٧١).

إنما جاء «الرهط» تمييزاً لـ «ثلاثة»؛ لأنه في معنى الجماعة، كأنه قال: ثلاثة أنفس، قيل: هم عليٌّ وعثمانُ بن مَظْعُون وعبدالله بن رَواحةَ رضي الله عنهم.

وقولهم: «تقالوها»؛ أي: وجدوها قليلةً، وهو تفاعُلٌ من القِلَّة بمعنى استقلُّوها[1].

(مظ): ظنوا أن وظائفَ رسول الله ﷺ كثيرةٌ، فلمَّا سمعوا عَدُّوها قليلةً، وقد راعوا الأدبَ حيث لم ينسبوه إلى التقصير، بل أظهروا كمالَه، ولاموا أَنفُسَهم في مُقابلتهم إياها بالنبيِّ ﷺ.

وفيه: تعليمٌ للمُريد بأن لا ينظر إلى الشيخ بعين الاحتقار، فإن رأى عبادتَه قليلةً يُظهر عُذْرَهُ، وليَلُمْ نفسَه إن جرى فيها إنكارٌ على شيخه؛ لأن من اعترض على شيخه لن يفلح.

وفيه: أن قلَّةَ وظائف النبيِّ ﷺ كانت رحمةً لأُمَّته وشفقةً عليهم؛ كيلا يتضرروا؛ فإن لأنفسهم عليهم حقاً، ولأزواجهم عليهم حقاً؛ لأن الله تعالى خلق الإنسانَ مُحتاجاً إلى الطعام؛ ليتقوى به صُلْبُه فيقومَ على عبادة الله، ولا بدَّ للرجال من النساء؛ لبقاء النَّسْلِ، فيكثرَ به عبادُ الله، وتحصين دينه، ويُنفقُ عليها فيُؤجَرُ به[2].

(ق): القوم أبدَوا فارقاً بينهم وبين النبيِّ ﷺ بأنه مغفورٌ له، فأجابهم بأنْ ألغى الفارق بقوله: «إني أخشاكم لله».

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٢٨٣)، و(٤/ ١٠٤)، و«شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٦٠٩).

(٢) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (١/ ٢٤٤).

وتقرير ذلك: إني وإن كنت مغفوراً لي؛ فخَشْيةُ الله وخوفُه تَحمِلُني على العبادة، لكنْ طريقُ العبادة ما أنا عليه، فمَنْ رغب عنه وتركه فليس على طريق العبادة.

قلت: ويوضِّحُ هذا المعنى أن عبادةَ الله إنما هي امتثال أوامره الواجبة والمَندوبة، واجتناب نواهيه المَحظورة والمكروهة، وما مِن زمان من الأزمان إلا ويتوجَّه على المُكلَّف فيه أوامرُ ونواهٍ، فمَنْ قام بوظيفة كل وقت؛ فقد أدَّى العبادةَ، وقام بها، وإذا قام بالليل مُصلِّياً؛ فقد قام بوظيفة ذلك الوقت، فإذا احتاج إلى النوم لدفع أَلَمِ السَّهَر، ولتقوية النفس على العبادة، ولإزالة تشويش مُدافعة النوم المُشوِّشة للقراءة، أو لإعطاء الزوجة حقَّها من المُضَاجعة؛ كان نومُه ذلك عبادةً كصلاته؛ كما قال سَلمانُ رضي الله عنه: وأَحتسِبُ في نَوْمَتي ما أَحتَسِبهُ في قَوْمَتِي، وكذلك القول في الصيام.

وأما التزويج: فيجري [فيه] مِثْلُ ذلك، وزيادةُ نية تحصين الفَرْج والعَيْنِ، وسلامةِ الدِّين، وتكثير نَسْل المسلمين، وما من شيء من المُباحات المُستلَذَّات وغيرها إلا ويمكن لمن شرح الله صدره أن يصرفَه إلى باب العبادات بإحضار معانيها بباله، وقَصْدِ نية التقرُّب بها؛ كما ذكره المُحاسبيُّ وغيره.

ومن فهم هذا المعنى؛ تحقق أن النبيَّ ﷺ قد حصَّل من العبادات أعلاها؛ لانشراح صدره، وحُضور قَصْدِه، ولعلمه بحدود الله تعالى، وبما يُقرِّب منه.

ولمَّا لم ينكشف هذا المعنى لهؤلاء النَّفر استقلُّوها؛ بناءً منهم على أن العبادةَ إنما هي استفراغ الوُسْعِ في الصلاة والصوم، والانقطاعُ عن

المَلاذِّ، وهيهاتَ، بينَهما ما بين الثُّريَّا والثَّرَى، وسُهَيلٍ والسُّهَى.

وعند الوقوف على ما أوضحناه من هذا الحديث يتحقَّقُ أن فيه رَدّاً على غُلاة المُتزهِّدين، وعلى أهل البَطالة من المُتصَوِّفين؛ إذ كل فريق منهم قد عدَل عن طريقه، وحاد عن تحقيقه[1].

(قض): قولهم: **«أين نحن من النبي ﷺ»**؛ أي: بيننا وبينه بَوْنٌ بعيد؛ فإنَّا على صَدَد التفريط وسُوء العاقبة، وهو معصومٌ مأمونُ العاقبة، واثقٌ بقوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾[الفتح: ٢].

و**(الذَّنْبُ)**: ما له تَبِعَةٌ؛ مأخوذٌ من الذَّنَبِ، ولمَّا كان النبيُّ ﷺ مُعاتَباً بترك ما هو أَوْلَى تأكيداً للعِصْمَة؛ أُطلق عليه اسمُ الذَّنْب.

وقوله ﷺ: «أما والله. . .» إلى آخره؛ أي: إنِّي أعلمُ به، وما هو أَعزُّ لديه وأكرمُ عنده، فلو كان ما استأثرتُموه من الإفراط في الرِّياضة أحسنَ مما أنا عليه من الاعتدال في الأمور؛ لَما أعرضت عنه[2].

(ك): «**أتقاكم**» إشارة إلى كمال القدرة العملية، و«**أخشاكم**» إشارة إلى كمال القوة العلمية؛ لقوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾[فاطر: ٢٨].

وفي «صحيح البخاري» مرفوعاً: «إنَّ أَتقَاكُمْ وأَعْلَمَكُمْ باللهِ أَنا»[3]، ويُعلم منه: أن رسولَ الله ﷺ كما هو [أفضل من كل واحد وأكرم عند الله وأكمل يجوز أن يكون أفضل وأكرم و] أكمل من الجميع معاً؛ حيث قال:

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٨٦).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ١٢٣).

(٣) رواه البخاري (٢٠)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

«أتقاكم وأعلمكم» خطاباً للجميع؛ لأن كمالَ الإنسان مُنحصرٌ في الحكمتين العلمية والعملية، وهو الذي بلغ الدرجةَ العُليا والمرتبةَ الأقصى منهما[1].

(ن): في الحديث فوائدُ:

منها: أن الأَوْلَى في العبادة القَصْدُ وملازمةُ ما يمكن الدَّوام عليه، وأن القُرْبَ إليه سبحانه وتعالى والخشيةَ له على حسَبِ ما أمر به، لا بخيالات النُّفوس، وتكلُّفِ أعمال لم يأمر بها.

وفيه: الحَثُّ على الاقتداء به ﷺ، والنهيُ عن التعمُّق في العبادة، وذَمُّ التنزُّه عن المُباح شَكّاً في إباحته.

وفيه: أن الرجلَ الصالح ينبغي أن لا يترك الاجتهاد في العمل اعتماداً على صلاحه، وأن له الإخبارَ بفضله فيه إذا دعت إلى ذلك حاجةٌ، وينبغي أن يحرص على كِتْمَانها؛ فإنه يُخاف من إشاعتها زوالُها، وأن الصحابةَ كانوا من الرَّغبة التامة في طاعة الله تعالى والازديادِ من أنواع الخير[2].

(ط): «أنتم الذين قلتم؟»؛ أي: أأنتم، حذفت همزة الإنكار التي وَلِيَتِ الفاعلَ المعنويَّ المُزال عن مَقرِّه؛ لمزيد الإنكار؛ كقوله تعالى: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَـٰهَيْنِ﴾ [المائدة: ١١٦]، فكما أكد هذه الفِقْرةَ؛ أَكَّد قرينتَها، وهي قوله: «أما والله إني لأخشاكم»؛ حيث صَدَّرها بحرف التنبيه التي هي مِنْ طلائع القَسَم ومقدماتها، وقرنها بالقسم؛ لتحقيق ما بعدها، وإثباته في خَلَدِ السَّامع، و«لله» مفعول به لـ «أخشاكم»، و(أفعل)

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١/ ١١٣)، وما بين معكوفتين منه.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٥/ ١٠٧).

لا يعمل في الظاهر إلا في الظرف[1].

(ك): سِرُّ المســـألة أن المُنْبَتَّ لا أرضاً قطعَ ولا ظهراً أبقى، فخيرُ العمل ما دام وإن قلَّ، وإذا تحمـــلوا ما لا يُطيقون الدَّوامَ عليه؛ تركوه أو بعضَه بعد ذلك، وصاروا في صورة ناقض العهد، واللائقُ بطالب الآخرة التَّرَقِّي، فإن لم يكن؛ فالبقاءُ على حاله، ولأنه إذا اعتاد من الطاعة ما يمكنه الدَّوامُ عليه؛ دخل فيها بانشراحٍ واسْتِلذَاذٍ لها ونشـاط، ولا يلحقُـه مَـــلَلٌ ولا سَآمة.

(ن): «**فمن رغب عن سنتي**» معناه: مَنْ رغب عنها غيرَ معتقد لها على ما هي عليه[2].

(قض): أي: مالَ عنها استهانةً وزَهِدَ فيها، لا كسلاً وتهاوناً[3].

(ط): كان من حق الظاهر: من رغـب عن ذلك، فعَمَّ ليشـــمل كـــل ما جاء به وما أَمر به ونهى عنه، والفاء في «فمن رغب» متعلق بمحذوف؛ أي: لكني أفعل ذلك؛ لأَسُنَّ للناظر الطريقةَ المُثلى، والسُّنةَ الكُمْلَى، فمن رغب عنها فليس مني[4].

* * *

١٤٤ ـ وعن ابنِ مســـعودٍ ﷺ: أن النـــبيَّ ﷺ قـــالَ: «هَلَكَ

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٦١٠).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٩/ ١٧٤).

(٣) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ١٢٣).

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٦١٠).

المُتَنَطِّعُونَ» قالَهَا ثَلاثاً، رواه مسلم.

«المُتَنَطِّعُونَ»: المُتَعَمِّقُونَ المُشَدِّدُونَ في غَيْرِ مَوْضِعِ التَّشْدِيدِ.

(الثَّالِثُ)

(تو): «المتنطعون» أراد بهم المُتعمِّقين الغَالِين في خَوضهم فيما لا يعنيهم من كلام، والأصل في المتنطع: الذي يتكلم بأقصى حَلْقه؛ مأخوذٌ من النَّطَعِ، وهو الغار الأعلى[1]، وإنما ردَّد القول ثلاثاً تهويلاً منه، وتنبيهاً على ما فيه من الغائلة، وتحريضاً على التيقُّظ والتبصُّر دونه، وكم تحت هذه الكلمة مِن مُصيبة تعود على أهل اللِّسان والمُتكلِّفين في القول، الذين يَرومُون بسبك الكلام سَبْيَ قُلوب الرِّجال، نسأل اللهَ العافيةَ.

(ط): لعل المذمومَ من هذا ما يكون القصدُ فيه مقصوراً على مراعاة اللفظ، ويجيء المعنى تابعاً للَّفظ، أما إذا كان بالعكس؛ فكلامُ الله تعالى وكلامُ رسول الله ﷺ مَصبوبٌ في هذا القالَب، فيرفع الكلام إلى الدرجة القُصوى[2].

(ق): يعني بهم: الغَالِين في التأويل، العادلين عن ظواهر الشرع بغير دليل؛ كالباطنية وغُلاط الشِّيعة، وهلاكُهم بأن صُرِفوا عن الحق في الدنيا، وبأن يُعذَّبوا في الآخرة، والتكرار تأكيدٌ وتَفخِيمٌ لِعظَمِ هلاكهم[3].

* * *

(١) أي: غار الفم الأعلى.

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للمصابيح (١٠/ ٣٠٩٨).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٧٠٠).

١٤٥ ـ عن أبي هريرةَ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قالَ: «إنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينُ أحدٌ إلاَّ غَلَبَه، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ» رواه البخاري.

وفي رواية له: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاغْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ، القَصْدَ القَصْدَ تَبْلُغُوا».

قوله: «الدِّينُ» هُو مَرْفُوعٌ عَلَى ما لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُه. وَرُوِيَ مَنْصُوباً، وَرُوِيَ: «لَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ».

وقوله ﷺ: «إلاَّ غَلَبَهُ»؛ أَيْ: غَلَبَه الدِّينُ، وَعَجَزَ ذلكَ المُشَادُّ عَنْ مُقَاوَمَةِ الدِّينِ لِكَثْرَةِ طُرُقِهِ. «وَالغَدْوَةُ»: سَيْرُ أَوَّلِ النَّهَارِ. «وَالرَّوْحَةُ»: آخِرُ النَّهَارِ. «وَالدُّلْجَةُ»: آخِرُ اللَّيْلِ. وَهَذَا اسْتِعَارَةٌ وَتَمثِيلٌ، وَمَعْنَاهُ: اسْتَعِينُوا عَلَى طَاعَةِ اللهِ عز وجل بالأعْمَال في وَقْتِ نَشَاطِكُمْ وَفَرَاغِ قُلُوبِكُمْ بِحَيْثُ تَسْتَلِذُّونَ العِبَادَةَ ولا تَسْأَمُونَ، وَتَبْلُغُونَ مَقْصُودكُمْ، كَمَا أَنَّ المُسَافِرَ الحَاذِقَ يَسِيرُ في هَذِهِ الأوْقَاتِ، ويَسْتَرِيحُ هُوَ وَدَابَّتُهُ في غَيْرِهَا، فَيَصِلُ المَقْصُودَ بِغَيْرِ تَعَبٍ، واللهُ أعلم.

[الرابع]

* قوله ﷺ: «الدين يسر»:

(قض): الدِّين في الأصل: الطاعةُ والجَزاء، والمراد به: الشَّريعة، أطلق

عليها لما فيه من الطاعة والانقياد، والمعنى: إن دينَ الله الذي أمر به عبادَه مَبنيٌّ على اليُسر والسُّهولة؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقوله ﷺ: «بُعِثْتُ بالحَنِيفيَّةِ السَّمْحَة»(١).

«**ولن يشاد الدين**»؛ أي: لن يقاومه بشِدَّة، والمُشادَّة: التشديد، والمعنى: أن مَن تشدَّد على نفسه وتَعمَّق في أمر الدين بما لم يُوجَب كما هو دَأْبُ الرَّهبانية؛ يُغلَبُ ويَضْعُفُ.

«**سددوا**»؛ أي: الزموا الطريقَ المستقيم، من السَّداد، وهو الاستقامة.

«**وقاربوا**»: اقتصدوا وتوسَّطوا، فلا تفتَروا وتُشدِّدوا، واستعينوا على حوائجكم واستنجاحكم بالصلاة طرَفي النهار وزُلَفاً من الليل.

و«**الغدوة**» بضم الغين نقيضُ الرَّوحة، وهما السير طرفي النهار.

و«**الدلجة**» بفتح الدال وضمها: السَّير في الليل، يقال: أَدْلَج القومُ: إذا ساروا ليلاً؛ استُعير بها عن الصلاة في هذه الأوقات؛ لأنها سلوكٌ وانتقال من العادة إلى العبادة، ومن الطَّبيعة إلى الشريعة، ومن الغَيْبة إلى الحُضور(٢).

(ط): «**يسر**» خبر «**إن**» مصدرٌ وضع موضع اسم المفعول مُبالغةً، والتنكير فيه للتعليل؛ كما في (شيء) في قوله: «**وشيء من الدلجة**»؛ أي: لا ينبغي أن يُحمِّل النفس السَّهرَ في سائر الليل، بل يكتفي بشيء منه، وأما [بناء] المفاعلة في «يشاد»: فليس للمغالبة، بل للمبالغة؛ نحو: طارَقْتُ

---

(١) رواه الإمـام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٦٦)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وإسناده ضعيف. انظر: «السلسلة الصحيحة» (٢٩٢٤).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ٣٦٨).

النَّعلَ، وهو من جانب المُكلَّف، ويحتمل أن يكون للمغالبة على سبيل الاستعارة، وفي وَضْع المُظْهَر موضعَ المُضمَر تتميم [لمعنى الإنكار][1].

(ك): «يسر»: معناه: إما ذو يُسر، وإما أنه يُسْرٌ على سبيل المُبالغة؛ نحو: أبو حنيفة فِقْهٌ؛ أي: لشِدَّة اليُسر وكثرته كأنه نفسُه، و(اليسر) بإسكان السين وضمها: نقيض العُسر[2].

(ن): معناه: اغتنموا أوقات نشاطكم للعبادة؛ فإن الدوام لا تطيقونه، واستعينوا بها على تحصيل السَّداد؛ كما أن المسافر إذا سار الليل والنهار دائماً؛ عجَز وانقطع عن مَقصِدِه، وإذا سار في هذه الأوقات؛ أي: أوَّل النهار وآخرَه؛ حصل مَقصودُه بغير مَشقَّة ظاهرة، وهذه هي أفضل أوقات المسافر للسير، فاستُعيرت لأوقات النشاط وفراغ القلب للطاعة.

(ك): كأنه عليه السلام خاطب مسافراً يقطع طريقه إلى مَقصِدِه، فنبَّهَهُ إلى أوقات نشاطه، بل على الحقيقة الدنيا دار نُقْلةٍ إلى الآخرة[3].

* * *

١٤٦ ـ وعن أَنَسٍ ﷺ قال: دَخَلَ النبيُّ ﷺ المَسْجِدَ، فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فقالَ: «مَا هَذَا الحَبْلُ؟»، قالُوا: هَذا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ، فإذا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ. فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «حُلُّوهُ،

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٢١٤).

(٢) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١/ ١٦١).

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١/ ١٦٢).

لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَرْقُدْ» متفقٌ عليه.

[الخَامِسُ]

* قوله ﷺ: «حلوه، ليصل أحدكم نشاطه»:

(ن): فيه: الحَثُّ على الاقتصاد في العبادة، والنهيُ عن التعمُّق، والأمرُ بالإقبال عليها بنشاط، وأنه إذا فتَر فليرقد حتى يذهب الفُتور.

وفيه: إزالة المنكر باليد إن تَمكَّن منه.

وفيه: جواز التنفل في المسجد؛ فإنها كانت تُصلِّي النافلةَ فيه فلم يُنكر عليها[1].

* * *

١٤٧ ـ وعن عائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ؛ فإنَّ أَحَدُكُمْ إذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ» متفقٌ عليه.

[السَّادِسُ]

* قوله ﷺ: «إذا نعس أحدكم»:

(ن): «نعس» بفتح العين، فيه: الحَثُّ على الإقبال على الصلاة بخُشوع وفراغ قلب ونشاط.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٦/ ٧٣).

وفيه: أمر الناعس بالنوم أو نحوه مِمَّا يُذهِبُ عنه النُّعاسَ، وهذا عامٌّ في صلاة الفرض والنفل في الليل والنهار، هذا مذهبنا ومذهبُ الجمهور، لكن لا يُخرجُ فريضةً عن وقتها.

قال القاضي: وحمله مالك وجماعة على نفل الليل؛ لأنها محلُّ النوم غالباً[1].

(ق): «إذا نعس أحدكم فليرقد» نبه في آخره على عِلَّة ذلك، وهي أنه توقَّع منه ما يكون من الغلط فيما يقرأ أو يقول، ولم يجعل علَّةَ ذلك نقضَ طهارته، فدل على أن النوم ليس بحدث[2].

(ك): معنى «فليرقد»: ليتجوَّز[3] في الصلاة، ويُتمَّها وينام.

قال ابن بطال: قد ذكر ﷺ العِلَّةَ المُوجبة لقطع الصلاة، وذلك أنه خاف إذا غلبه النوم أن يخلط الاستغفار بالسَّبِّ، ومن أراد أن يستغفر وسَبَّ نفسَه؛ فقد حَصَلَ من فَقْدِ العقل بمنزلة مَن لا يعلم ما يقول من سُكر الخَمْر الذي نهى الله عن [مقاربة] الصلاة فيها بقوله: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، ومن كان كذلك لا تجوز صلاته؛ لأنه فَقَدَ العقلَ الذي خاطب الله أهلَه بالفرائض، فرُفِعَ التكليفُ عنه[4].

(ق): رويناه برفع الباء من «فيسب» ونصبه، فمن رفع يعطف على

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٦/ ٧٤).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٤١٥).

(٣) في الأصل: «ليتحول».

(٤) انظر: «االكوكب الدراري» للكرماني (٣/ ٦١).

«**يذهب**»، ومن نصبه فعلى جواب (لعل)، ولعله إشارة إلى معنى التمنِّي؛ كما قرأ حفص: ﴿لَّعَلِّيٓ أَبۡلُغُ ٱلۡأَسۡبَٰبَ ۝٣٦ أَسۡبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ﴾[غافر: ٣٦ - ٣٧] بنصب العين[1].

قال القاضي عياض: معنى «**يستغفر**» هاهنا: يدعو[2].

(**ك**): فإن قلت: (لعل) معناه الترجِّي، فكيف صح هاهنا؟

قلت: الترجي فيه عائد إلى المصلِّي لا إلى المتكلِّم به؛ أي: لا يدري أستَغْفرَ أم سابَّ مُترجِّياً للاستغفار وهو في الواقع بضدِّ ذلك، أو استعمل لمعنى التمكُّن بين الاستغفار والسَّبِّ؛ كما أن المُرَجِّيَ بين حصول المَرجوِّ وعدمه، فمعناه: لا يدري أيستغفر أم يسب؟

(**ن**): اختلفوا في انتقاض الوضوء بالنوم على مذاهب:

أحدها: أنه لا ينقض الوضوء على أيِّ حال كان، وعليه أبو موسى الأشعري، وابن المُسيَّب.

الثاني: أنه ناقضٌ بكل حال، وهو مذهب الحسن البصري، والمُزنيِّ، وابن راهَويه، وابن المُنذر، وروي عن ابن عباس، وأنس، وأبي هريرة، وهو قولٌ غريبٌ للشافعي.

الثالث: كثيره ينقض بكُلِّ حال، وقليلُه لا ينقض بحال، وبه قال مالك.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٤١٦).

(٢) انظر: «إكمال المعلم» للقاضي عياض (٣/ ١٥١).

الرابع: أنه إذا نام على هيئة من هيئات المُصلِّين؛ كالراكع، والسَّاجد، والقائم، والقاعد؛ لا ينقض وضوءه، سواء كان في الصلاة أم لا، وهو مذهب أبي حنيفة.

الخامس: أنه لا ينقض إلا نومُ الراكع والساجد، وروي عن أحمد.

السادس: لا ينقض إلا نومُ الساجد، وروي أيضاً عنه.

السابع: لا ينقض النوم في الصلاة بكل حال، وينقض خارجَ الصلاة، وهو قول ضعيفٌ للشافعي.

الثامن: إذا نام مُمَكِّناً مقعدَه من الأرض لم ينقض، وإلا نقض، سواء قَلَّ أو كَثُر، سواءٌ في الصلاة أو خارجَها، هذا مذهبُ الشافعي، وعنده أن النومَ ليس حدثاً في نفسه، إنما هو دليلٌ على الحدث، فإذا نام غيرَ مُتمكِّن غلب على الظَّنِّ خروجُ الرِّيح، فجعل الشرع هذا الغالبَ كالمُحقَّق، وأما إذا كان مُتمكِّناً فلا يغلب الخروجُ، والأصلُ بقاء الطهارة(١).

* * *

١٤٨ ـ وعن أَبي عبدِاللهِ جابرِ بنِ سَمُرَةَ ﷺ قالَ: كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النبيِّ ﷺ الصَّلَوَاتِ، فَكَانَتْ صَلاتُهُ قَصْداً، وخُطْبَتُهُ قَصْداً. رواه مسلم.

قولُهُ: قَصْداً: أَيْ بَيْنَ الطُّولِ وَالقِصَرِ.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٤/ ٧٣).

* قوله: «فكانت صلاته قصداً وخطبته قصداً»:

(ق): منه القَصْدُ من الرِّجال، والقَصْدُ في المعيشة، والإكثار في الخطبة مكروهٌ؛ للتشدُّق والإِمْلالِ الطويل[1].

(نه): القَصْدُ من الأمـــور: المعتدل الذي لا يميل إلى أحـــد طَرَفي التَّفريط والإِفْراط[2].

* * *

١٤٩ ـ وعَنْ أَبي جُحَيْفَةَ وَهْبِ بْنِ عبدِاللهِ ﷺ قال: آخَى النَّبِـيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وأَبي الدَّرْداءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْداءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْداءِ مُتبَذِّلَةً، فقـالَ: ما شَـأْنُكِ؟ قالَتْ: أَخُـوكَ أَبُو الدَّرْداءِ لَيْسَ لَه حَاجَـةٌ في الدُّنْيَـا، فَجاءَ أَبُو الدَّرْداءِ، فَصَنَعَ له طعَاماً، فقالَ لَهُ: كُلْ فَإِنِّي صَـائِمٌ، قالَ: ما أَنا بِآكِلٍ حَتَّى تأْكُلَ، فَأَكَلَ، فَلَمَّا كانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْداءِ يَقُومُ، فقالَ لَهُ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فقالَ لَه: نَمْ، فَلَمَّا كانَ من آخرِ اللَّيْلِ، قالَ سَلْمَانُ: قُمِ الآنَ، فَصَلَّيَا جَميعاً، فقالَ لَه سَلْمَانُ: إِنَّ لربِّـكَ عَلَيْكَ حقّاً، وإنَّ لنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقّاً، وَلأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقّاً، فَأَعْطِ

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٥٠٣).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٤/ ٦٧).

كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَى النبيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذلكَ لَه، فقالَ النبيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ» رواه البخاري.

(الثامن)

* **«مبتذلة»** روي: بتقديم المثنـــاة على الموحدة، وبالعكس، وهما بمعنىً، وهو ترك التزيُّن والتهيُّؤ بالهيئة الحسنة الجميلة.

(ك): «مبتذلة»؛ أي: لابسةً ثياب البِـذْلَةِ والخِدْمة، وعَمَّمت بلفظ: **«في الدنيا»**؛ للاستحياء من أن تُصرِّح بعدم حاجته إلى مُباشرتها.

وفي الحديث: زيارةُ الصديق[1]، ودخولُ داره في غَيْبته، والإفطارُ للضيف، وكراهةُ التشدُّد في العبادة، وأن الأفضل التوسُّطُ، وأن الصلاةَ آخر الليل أولى، ومَنْقَبةٌ لسَلْمانَ حيث صَدَّقه رسول الله ﷺ، انتهى[2].

وفيه: فضيلة التواخي في الله، وهو من أَوْثَق عُرى الإيمان.

وقوله: **«إن لنفسك عليك حقاً»** حقُّها ما يكون عَوناً لها على ما خُلقت لأجله من العبادة، فينبغي للعبد أن يدرك الفرق بين حَقِّ النفس وبين هواها وحَظِّها؛ فإنهما على طَرَفي نقيض، وأداءُ حقِّها مأمور به، واتِّباعُ هواها مَنهيٌّ عنه نهيَ تَنزيهٍ أو تحريم، فَحقُّ النفس من الطعام لُقَيْماتٌ يُقِمن الصُّلْبَ، ويتقوى بها على العبادة وما والاها، وهواها التنعمُ بالألوان، والشِّبَعُ المُثْقِلُ للبدن، المُثبِّطُ عن العبادة، وحَقُّها من النوم: أن يدفع عنه النُّعاسَ والفُتور الذي رُبَّما أراد الدُّعاءَ لنفسه فيدعو عليها، وهواها: استلانةُ فراش الكَسل،

---

(١) في الأصل: «زيادة التصديق»، والتصويب من «عمدة القاري» للعيني (٢٢/ ١٧٧).

(٢) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢٢/ ١٢).

والدَّعَةُ، والاستمرارُ في النوم بحيث يُفوِّت التهجُّدَ، ويُضيِّعُ الأنفاسَ النفيسة.

وكذلك حقها من المَلبس والمَسكن والمَنكَح، وهواها منها على ما ذكرنا، وكثير من المُنهمكين في فُضول المُباحات يزعم أنه مُؤدٍّ لحق النفس، ولم يعلم أنه تابعٌ لهواها المَنهيِّ عنه.

* * *

١٥٠ ـ وعن أبي محمدٍ عبدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ رضي الله عنهما قال: أُخْبِرَ النبيُّ ﷺ أنِّي أَقُولُ: وَاللهِ لأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ، فقَالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنْتَ الَّذِي تقُولُ ذلكَ؟»، فَقُلْتُ لَه: قَدْ قُلْتُه بأبي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رسول الله، قَالَ: «فَإنَّكَ لا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؛ فَصُمْ وَأَفطِرْ، وَنَمْ وَقُمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ؛ فَإنَّ الحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَذلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ»، قُلْت: فَإنِّي أُطيقُ أَفضَلَ منْ ذلكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْماً وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ»، قُلْتُ: فَإنِّي أُطيقُ أَفْضَلَ منْ ذلكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْماً، وَأَفْطِرْ يَوْماً، فَذَلكَ صِيَامُ دَاودَ عليه السلام، وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ» ـ وَفي رواية: «هوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ» ـ فَقُلْتُ: فَإنِّي أُطيقُ أَفضلَ منْ ذلكَ. فقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ»، وَلأَنْ أَكُونَ قَبلْتُ الثَّلاثَةَ الأَيَّامِ الَّتي قالَ رسولُ اللهِ ﷺ أَحَبُّ إليَّ منْ أَهْلي وَمَالِي.

وَفي روايةٍ: «أَلَمْ أُخبَرْ أنَّكَ تَصُومُ النَّهارَ وَتقُومُ اللَّيْل؟»، قلتُ: بَلَى يَا رســـولَ الله، قال: «فَلا تَفـعَل، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَنَمْ وَقُمْ؛ فإنَّ لجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقّاً، وَإنَّ لِعَيْنَيْكَ عَلَيْكَ حَقّاً، وَإنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقّاً، وَإنَّ بحَسْبِـكَ أَنْ تَصُومَ في كُلِّ شَهْرٍ ثلاثةَ أيّامٍ؛ فَإنَّ لَكَ بكُلِّ حَسَنَةٍ عَشرَ أَمْثَالِها، فَإنَّ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ»، فَشَدَّدْتُ، فَشُدِّدَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يا رَسُولَ الله! إنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قال: «صُمْ صِيَامَ نَبيِّ اللهِ دَاوُدَ، وَلا تَزِدْ عَلَيْهِ»، قلت: وَمَا كَانَ صِيَامُ داودَ؟ قالَ: «نِصفُ الدَّهرِ»، فكَانَ عَبْدُاللهِ يقولُ بَعْـدمَا كَبِـرَ: يَا لَيْتَني قَبِـلْتُ رُخْصَةَ رسولِ الله ﷺ.

وفي روايةٍ: «أَلَمْ أُخبَرْ أنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ، وَتَقرَأُ القُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ؟»، فَقُلْتُ: بَلَى يا رسولَ الله، ولَمْ أُرِدْ بذلِكَ إلاَّ الخَيْرَ، قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ نَبـِيِّ اللهِ دَاودَ، فَإنَّه كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَاقْرأْ القُرْآنَ في كُلِّ شَهْرٍ»، قُلْت: يَا نبيَّ الله! إنِّي أُطِيق أَفْضلَ مِنْ ذلِكَ؟ قَالَ: «فاقْرَأْهُ في كُلِّ عِشْرِينَ»، قُلْت: يَا نبيَّ الله! إنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ في كُلِّ عَشْرٍ»، قُلْتُ: يَا نَبيَّ اللهِ! إنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذلِكَ، قَالَ: «فَاقرَأْهُ في كُلِّ سَبْعٍ، وَلا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ»، فشدَّدتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ، وَقَالَ لي النَّبيُّ ﷺ: «إنَّكَ لا تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُول بِكَ عُمُرٌ»، قَالَ: فَصِرْتُ إلَى الَّذِي قَالَ لي النَّبيُّ ﷺ، فَلَمَّا كَبِـرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْت قَبِـلْتُ رُخْصَةَ نبيِّ اللهِ ﷺ.

وفي رِواية: «وَإنَّ لِوَلَدِكَ عَلَيْكَ حقّاً»، وفي رِوايةٍ: «لا صَامَ مَن صام الأَبَدَ» ثلاثاً، وفي رِوايةٍ: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ تعَالَى صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّلاةِ إِلَى اللهِ تعَالَى صَلاةُ دَاوُدَ: كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْماً، وَيُفْطِرُ يَوْماً، وَلا يَفِرُّ إِذَا لاقَى».

وفي رِوايةٍ: قَالَ: أَنْكَحَنِي أَبي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، وَكَانَ يَتَعَاهَدُ كَنَّتَهُ ـ أي: امْرَأَةَ وَلَدِهِ ـ، فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْلِهَا، فَتَقُولُ لَهُ: نِعْمَ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشاً، وَلَمْ يُفَتِّشْ لَنَا كَنَفاً مُنْذُ أَتيْنَاهُ. فَلَمَّا طَالَ ذلِكَ عليه، ذَكَرَ ذلِكَ لِلنَّبيِّ ﷺ، فقَالَ: «الْقَني بِهِ»، فَلَقِيتُهُ بَعْدَ ذلك، فقَالَ: «كَيْفَ تَصُومُ؟»، قُلْتُ: كُلَّ يَوْم، قالَ: «وَكَيْفَ تَخْتِمُ»، قلتُ: كُلَّ لَيْلَةٍ، وَذَكَرَ نَحْوَ ما سَبَقَ، وَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ السُّبُعَ الَّذِي يَقْرَؤُه، يَعْرِضُهُ مِنَ النهَارِ لِيَكُونَ أَخَفَّ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّاماً وَأَحْصَى وَصَامَ مِثْلَهُنَّ؛ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتْرُكَ شَيْئاً فَارَقَ عَلَيْهِ النَّبيَّ ﷺ.

كُلُّ هَذِهِ الرِّوَاياتِ صَحِيحَةٌ، مُعْظَمُهَا في «الصَّحيحَيْن»، وَقَليلٌ مِنْهَا في أَحَدِهِمَا.

* قوله: «والله لأصومن النهار ولأقومن الليل ما عشت»:

(ن): حاصل هذا الحديث بطرقه بيانُ رِفْقِ رســول الله ﷺ بأُمَّته وشَفقَتِه عليهم، وإرشادِهم إلى مصالحهم، وحَثِّهم على ما يُطيقون الدَّوامَ عليه، ونهيهم عن التعمُّق والإكثارِ من العبادات التي يُخاف عليهم المَللُ بسببها، أو تركُها، أو تركُ بعضها.

وقد بيَّن ذلك بقوله ﷺ: «عَلَيْكُم منَ الأَعْمَالِ ما تُطِيقُونَ» الحديثَ[1]، ويقوله في هذا الحديث: «لا تَكُنْ مِثلَ فُلانٍ، كان يقومُ اللَّيلَ، فتَركَ قِيامَ اللَّيلِ»، وفي الحديث الآخر: «أَحبُّ الأَعْمَالِ ما داومَ صَاحِبُهُ عليه وإِن قَلَّ»[2].

وقد ذَمَّ الله تعالى قوماً أكثروا العبادةَ، ثم فَرَّطوا فيها، فقال: ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾[الحديد: ٢٧].

وفي هذا الحديث: النهيُ عن صيــام الــدَّهر، واختلف العلماءُ فيه؛ فذهب أهل الظاهر إلى منع صيام الدَّهر؛ لظواهر هذه الأحاديث، قال القاضي: وذهب جماهير العلماء إلى جوازه إذا لم يَصُمِ الأيامَ المَنهيَّ عنها، وهي العيدان والتشريق، ومذهب الشافعي وأصحابه: أن سَرْدَ الصِّيامِ إذا أفطر العيدين والتشريق لا كراهةَ فيه، بل هو مُستحبٌّ بشرطِ أن لا يلحقَه به ضررٌ، ولا يُفوِّتَ حقاً، فإن تضرر، أو فَوَّتَ حقاً؛ فمكروه.

واستدلوا بحديث حمزة بن عمرو، وقد رواه البخاريُّ ومسلمٌ: أنه قال: يا رسولَ الله! إنِّي أَسردُ الصَّومَ، أفأصوم في السَّفر؟ فقال: «إِن شِئتَ فَصُمْ»[3]،

---

(١) رواه مسلم (٧٨٢/ ٢١٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه البخاري (١١٠١)، من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) رواه البخاري (١٨٤١)، ومسلم (١١٢١/ ١٠٣).

فأقره على سَرْدِ الصيام، ولو كان مكروهاً لم يُقرّه، لاسيما في السفر، وقد ثبت عن ابن عمر أنه كان يسردُ الصِّيامَ، وكذلك أبو طلحةَ، وعائشةُ، وخلائقُ من السَّلَف، ذكرتُ منهم جماعةً في «شرح المهذب».

وأجابوا عن حديث: «لا صامَ مَنْ صامَ الأَبَدَ»[1] بأجوبة:

أحدها: أنه محمولٌ على حقيقته؛ بأن يصوم معه العيدَ والتشريقَ، وبهذا أجابت عائشة رضي الله عنها.

والثاني: أنه مَحمولٌ على من تَضرَّر به، أو فَوَّت به حقاً، ويؤيده: أن النهيَ كان خطاباً لعبدالله بن عمرو بن العاص، وقد عجَز في آخر عُمُره، وندم على كونه لم يقبل الرُّخصةَ، قالوا: فنهى ابنَ عمرو لعلمه بأنه سيعجِزُ، وأَقرَّ حمزةَ لعلمه بقُدرته بلا ضرر.

والثالث: أن معنى «لا صام»: أنه لا يجد من مَشقَّته ما يجدها غيره، فيكون خبراً لا دُعاءً[2].

(قض): فكأنه لم يصم؛ لأنه إذا اعتاد ذلك؛ لم يجد منه رياضةً وكُلفةً يتعلق بها مزيدُ ثواب[3].

(ط): هذا التأويلُ بخلاف سياق الحديث؛ لأن السِّياقَ في رفع التشديد ووَضْعِ الإصْرِ، ألا ترى كيف نهاه أولاً عن صوم الدَّهر كُلِّه، ثم حَثَّه على صوم داود؟ والأولى أن يجري «لا صام» على الإخبار أنه ما امتثل

---

(١) رواه البخاري (١٨٧٦)، من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٨/ ٣٩).

(٣) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ٥٠٦).

أمرَ الشارع، و«لا أفطر»؛ لأنه لم يَطْعَم شيئاً[1].

(ن): أما قوله ﷺ في صوم يـوم وفِطْرِ يـوم: «لا أَفْضَلَ مِن ذلكَ» اختلف العلماء فيه:

فقال المُتولِّي من أصحابنا وغيرُه من العلمـاء: هو أفضل من السَّرْدِ؛ لظاهر هذا الحديث، وفي كلام غيره إشارةٌ إلى تفضيل السَّرد، وتَخصيصِ هذا الحديث بعبدالله بن عمرو ومَنْ في معناه، وتقديره: لا أفضل من هذا في حقك.

ويؤيد هذا أنه ﷺ لم يَنْهَ حمزةَ بن عمرو عن السَّرد، ولم يرشده إلى يوم ويوم، ولو كان أفضلَ في حَقِّ كل الناس لأرشده إليه وَبيَّـنه له؛ فإن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز، انتهى[2].

الظاهر عُموم نَصِّ قوله ﷺ: «لا أَفْضَلَ مِن ذلكَ»، ودعوى التخصيص تحتاج إلى دليل ولم يُذكر، وكيف تخصيصُ لفظ رواية مسلم: «أَحبُّ الصِّيامِ إلى الله صِيامُ داود»؟!

وأما عدمُ النهي عن السَّرد: لا يدل على كونه أفضل.

وقوله: لم يرشد حمزة إلى يوم ويوم، يجاب عنه: بأن سؤال حمزةَ لم يكن عن أفضل الصِّيام حتى يُبيِّـن له، بل سأل عن جواز سَرد الصوم في السفر، وَبيَّن له غايةَ البيان.

وأيضاً إن صومَ يوم ويوم أصعبُ وأَشقُّ على النفس من السَّرْد، وهو ﷺ

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٦١٢).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٨/ ٤١).

كان يأمر بالتزام الأخَفِّ وترك الأَشَقِّ، فلمَّا ذكر حمزةُ أنه التزم قُرْبةً خفيفة؛ لم يرشده إلى الأثقل.

(ط): «بلى» جوابٌ عما يلزم من قوله: «ألم أخبر»؛ لأنه ﷺ إنما أُخبر عما فعله من الصيام والقيام، كأنه قيل: ألم تصم النهار، أو لم تقم الليل؟ فقال: بلى[1].

(ن): أما نهيه ﷺ عن صلاة الليل كلِّه: فهو على إطلاقه، وغيرُ مُختصٍّ به، بل قال أصحابنا: يكره صلاة كل الليل دائماً لكل أحد.

وفرَّقوا بينه وبين صوم الدهر؛ بأن صلاةَ الليل كلِّه لا بُدَّ فيها من الإضرار بنفسه، وتفويتِ بعض الحقوق؛ لأنه لم ينم بالنهار، فهو ضررٌ ظاهر، وإن نام نوماً ينجبرُ به سهرُه فَوَّتَ بعضَ الحقوق، بخلافِ مَن يصلي بعضَ الليل؛ فإنه يستغني بنومِ باقيه، وإن نام معه شيئاً في النهار كان يسيراً لا يَفُوتُ به حَقٌّ، وكذا مَنْ قام ليلة كاملة ـ كليلة العيد وغيرها ـ لا كراهة فيه؛ لعدم الضَّرر، والله أعلم[2].

* **قوله ﷺ: «فإن لجسدك عليك حقاً، ولعينيك عليك حقاً، ولزوجك، ولزورك»:**

(ق): حق الجسد والعين: الرِّفقُ بهما، وأما حق الزوجة: فهو في الوَطء، وذلك إذا سرد الصَّومَ، ووالى القيامَ بالليل؛ منعها بذلك حَقَّها منه، وأما حَقُّ الزَّوْر ـ وهو الزائر والضَّيف ـ فهو القيامُ بإكرامه وخدمته،

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٦١١).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٨/ ٤١).

وتأنيسُه بالأكل معه[1].

(ن): في رواية: «إن لولـــدك عليك حقاً» فيه: أن على الأب تأديبَ ولده، وتعليمَـه ما يحتاج إليه من وظائف الدِّين، وهذا التعليم واجبٌ على الأب وعلى سائر الأولياء قبل بلوغ الصَّبيِّ والصَّبيَّة، نصَّ عليه الشـــافعيُّ وأصحابه.

وعلى الأُمَّهــات أيضاً هذا التعلــيمُ إذا لم يكن أبٌ؛ لأنه من باب التربية، ولَهُنَّ مَدخلٌ في ذلك، وأجرة هذا التعليم في مال الصبيِّ، فإن لم يكن له مالٌ فعلى مَنْ يلزمه نفَقتُه؛ لأنه ممَّا يَحتاج إليه[2].

* **قوله ﷺ: «فصم صوم داود فإنه كان أعبد الناس»:**

(ق): إنما أحاله على صوم داود، ووصفه بأنه كان أعبدَ الناس؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُۥدَ ذَا ٱلْأَيْدِ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾[ص: ١٧]، قال ابن عباس: (الأيد) هنا: القُوَّةُ على العبادة[3]، و(الأواب): الرَّجَّاعُ إلى الله تعالى، وإلى عبادته وتسبيحه، ونبَّه بقوله: «ولا يَفِرُّ إذا لاقى» على أن صومَ يوم وإفطارَ يوم لا يَضعُفُ مُلتزِمُه، بل تنحفظ قُوَّته، ويجد من الصوم مشقةً، بخلاف سَرْدِ الصوم؛ فإنه يُنهِك البدنَ والقوة، ويزيل رُوحَ الصوم؛ لأنه يعتادُه، ولا يبالي به، ولا يجد له معنًى[4].

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٢٢٥).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٨/ ٤٣).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٣/ ١٣٦).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٢٢٦).

(خط): المعنى: أن المؤمن لم يُتعبَّد بالصوم فقط، حتى إذ اجتهد فيه كان قد قضى حقَّ التعبد كلَّه، وإنما تُعبِّدَ بأنواع من العمل كالجهاد والحَجِّ، فإن استفرغ جُهدَه في الصوم فبلغ به حَدَّ غَور العين وكَلال البدن؛ انقطعت قوته، وبطلت سائر أنواع العبادة، فأمره بالاقتصاد في الصوم؛ ليستبقيَ بعضَ القوة لسائر الأعمال.

ويؤيده: إتْباعه بقوله: «ولا يَفِرُّ إذا لاقى»؛ أي: إنما كان يصوم يوماً ويفطر يوماً؛ لقوته من أجل الجهاد؛ فإنه كان لا يَفِرُّ وقت لقاء العَدوِّ.

و«لا صام» بمعنى الدُّعاء عليه، وقد تكون أيضاً (لا) بمعنى (لم)، كقوله: ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ﴾[القيامة: ٣١].

وكقول أُميَّةَ:

إنْ تَغْفِرِ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمَّا   وأَيُّ عَبْدٍ لكَ لا أَلَمَّا

أي: لم يُلِم، فيكون بمعنى الخبر، فقيل: معناه: أنه لا يجد من مشقته ما يجده غيره[1].

*** قوله ﷺ: «واقرأ القرآن في كل شهر» إلى أن قال: «في كل سبع ولا تزد»:**

(ن): هذا من الإرشاد إلى الاقتصاد في العبادة، والإشارةِ إلى تَدبُّر القرآن، وقد كان للسلف عاداتٌ مختلفة فيما يقرؤون، بحسَب أحوالهم وأفهامهم ووظائفهم، وقد كان بعضُهم يختم في كل شهر، وبعضهم في

---

(١) انظر: «أعلام الحديث» للخطابي (٢/ ٤٩٠).

عشرين يوماً، وبعضهم في عشرة أيام، وبعضهم أو أكثرهم في سبعة أيام، وكثيرٌ منهم في ثلاثة، وبعضهم في يوم وليلة، وبعضهم في كل ليلة، وبعضهم في اليوم والليلة ثلاث ختمات، وبعضهم ثمان ختمات، وهو أكثر ما بَلَغَنا.

والمختار أنه يستكثر منه ما يمكنه الدَّوامُ عليه في حال نشاطه وغيره، هذا إذا لم يكن مُشتغلاً بوظائفَ عامة؛ كولاية ونحوها[1] ما إذا كان له ذلك[2]؛ فليُوظِّف لنفسه قراءةً يمكنه المحافظةُ عليها في حال نشاطه وغيره، من [غير] إخلال بشيء من كمال تلك الوظيفة، وعلى هذا يحمل ما جاء عن السلف[3].

(ق): ذهب إلى منع الزيادة على السبع كثيرٌ من العلماء، واختار بعضُهم قراءته في ثمان، وكأنَّ مَنْ لم يمنع الزيادة على السبع حملَ قوله: **«لا تزد»** على أنه من باب الرِّفق وخوف الانقطاع، فإن أمن ذلك جاز؛ بناء على أن ما كَثُر من العبادة والخير فهو أحبُّ إلى الله.

والأولى تركُ الزيادة؛ أخذاً بظاهر المَنْع، واقتداءً برسول الله ﷺ، فلم يُروَ عنه أنه ختم القرآن كلَّه في ليلة، ولا في أقلَّ من السبع، وهو أعلم بالمصالح، والأَجْرُ فَضْلُ الله يؤتيه من يشاء، فقد يعطي على القليل ما لا يعطي على الكثير، لاسيما وقد تبينت مصلحةُ القِلَّة والمُداومة، وآفةُ الكثرة الانقطاعُ[4].

---

(١) في الأصل: «ونحو ونحوها» بياض بين الكلمتين.

(٢) في «شرح مسلم» للنووي: «كولاية وتعليم ونحو ذلك»، وهي أوضح.

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٨/ ٤٢).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٢٢٩).

* قوله: «وددت أني كنت قبلت رخصة رسول الله ﷺ»:

(ن): معناه: أنه كَبِرَ وعجَز عن المُحافظة على ما التزمه ووظَّفه على نفسه عند رسول الله ﷺ، فشَقَّ عليه فعلُه، ولا يمكنه تركُه؛ لأن النبيَّ ﷺ قال له: «يا عبدَالله! لا تَكُنْ مثلَ فُلانٍ، كانَ يقُومُ اللَّيلَ فترك قيامَ اللَّيلِ»[1].

وفي هذا الحديث وكلامِ ابن عمرو رضي الله عنهما: أنه ينبغي الدَّوامُ على ما صار عادةً من الخير، ولا يُفرِّط فيه[2].

* قوله: «يتعاهد كنته»:

(الجوهري): «الكَنَّة» بالفتح: امرأة الابن، ويُجمع على كنائن، كأنه جمعُ كَنِينة، قال الزِّبْرِقانُ: أَبغَضُ كنائني إليَّ القُبَعَةُ الطُّلَعَةُ[3].

(نه): «لم يفتش لنا كنفاً» بكسر الكاف وسكون النون: وعاءُ الراعي الذي يجعل فيه آلته؛ أي: لم يُدخل يدَه في الإناء معها؛ كما يُدخِل الرجل يدَه مع زوجته في دواخل أمرها، وأكثر ما يروى: بفتح الكاف والنون؛ من الكَنَف، وهو الجانب؛ يعني: أنه لم يَقْرَبْها[4].

* * *

١٥١ ـ وعن أَبي رِبْعِيٍّ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّبِيعِ الأُسَيِّدِيِّ الكَاتِبِ

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٨/ ٤٣).

(٣) انظر: «الصحاح» للجوهري (٦/ ٢١٨٩)، (مادة: كنن).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٤/ ٢٠٤).

أَحَدِ كُتَّابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قال: لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فقالَ: كَيْفَ أَنْتَ يا حَنْظَلَةُ؟ قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ! قالَ: سُبْحَانَ اللهِ! مَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُذَكِّرُنَا بالجَنَّةِ وَالنَّارِ كأَنَّا رَأْيَ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلادَ وَالضَّيْعَاتِ، فَنَسِينَا كَثِيراً. قالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: فَوَاللهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى دخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: نافَقَ حَنْظَلَةُ يا رَسُول اللهِ! فقالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟»، قُلْتُ: يا رسولَ اللهِ! نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بالنَّارِ وَالجَنّةِ كأَنَّا رأيُ عينٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلادَ والضَّيْعَاتِ نَسِينَا كَثِيراً. فقالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفي الذِّكْرِ، لصَافَحَتْكُمُ الملائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً» ثَلاثَ مَرَّاتٍ، رواه مسلم.

قولُهُ: «رِبْعِيٌّ»: بِكَسْرِ الرَّاءِ. «وَالأُسَيِّدي»: بِضَمِّ الهَمْزَةِ وَفَتْحِ السِّينِ وَبَعْدَها يَاءٌ مَكْسُورَةٌ مُشَدَّدَةٌ.

وَقَوْلُهُ: «عَافَسْنَا»: هُوَ - بِالعَيْنِ وَالسِّينِ المُهْمَلَتَيْنِ -؛ أَيْ: عَالَجْنَا وَلاعَبْنَا. «وَالضَّيْعَاتُ»: المَعَايِشُ.

(إِلْعَشَارُ)

(ن): «الأسيدي»: ضبطوه بوجهين؛ أَصحُّهما وأشهرهما: ضَمُّ الهمزة

وفتح السين وكسر الياء المشددة، [والثاني كذلك] إلا أنه بإسكان[1] الياء، ولم يذكر القاضي إلا هذا الثانيَ، وهو منسوبٌ إلى بني أُسَيْد بَطْنٍ من تميم.

[قوله: «رأي عين»] قال القاضي: ضبطناه: بالرفع؛ أي: كأنَّا بحالِ مَن يراها بعينه.

والثاني: النصب على المصدر؛ أي: نراها رأيَ عينٍ.

و**«عافسنا»** بالفاء والسين المهملة، معناه: حاولنا ذلك ومارسناه واشتغلنا به؛ أي: عالجنا مَعايشَنا وحُظوظنا، وروى الخَطَّابيُّ: «عانسنا» بالنون، قال: ومعناه: لاعبنا، ورواه ابن قتيبة بالشين المعجمة، قال: ومعناه: عانقنا[2].

(تو): «عافسنا» مأخوذٌ من العَفْسِ، وهو الحَبْسُ والابتذال أيضاً؛ وذلك لأن المعتني بالشيء المهتمَّ به يحبس نفسَه عليه، ويبتذلها.

*** قوله: «نافق حنظلة»**:

(ق): إنكارٌ منه على نفسه لمَّا وجدها في خَلْوَتها خلافَ ما يظهرُ منها بحَضْرة النبيِّ ﷺ، فخاف أن يكونَ من أنواع النِّفاق، وأراد من نفسه أن يستديمَ تلك الحالةَ التي كان يجدُها عند مَوعظة النبيِّ ﷺ، ولا يُشْغَل عنها بشيء[3].

(ط): «نافق حنظلة» فيه تجريدٌ؛ لأن [أصل] الكلام: نافقتُ، وجرَّد من نفسه شخصاً آخر مثلَه فهو يخبر عنه، لمَّا رأى في نفسه ما لا يرضى؛ لمُخالفة السِّرِّ العَلَن.

---

(١) في الأصل: «تكسر»، وما بين معكوفتين من «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٦٥).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٦٥).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٦٦).

وقولــه: «**ســبحان الله**» كلمــة تَعجُّب، و(ما) استفهامية، فقوله: «**ما تقول**» هو المُتعجَّبُ منه، و«**نسينا كثيراً**»؛ أي: نسينا أكثرَ ما ذكَّرْتَنا به، أو نسينا نسياناً كثيراً، كأنا ما سمعنا منك شيئاً قَطُّ، هذا مناسبٌ لقوله: «رأي عين» إذا أريد به المصدر في إرادة المبالغة منها، و«في الذكر» عطفٌ على خبر (كان) الذي هو «عندي»[1].

(ق): قول الصِّدِّيق ﷺ: «**والله؛ إنا لنلقــى مثل هذا**» رَدٌّ على غُلاة الصُّوفية الذين يزعمون دوامَ مثل تلك الحال، ولا يُعرِّجُون بسببها[2] على أهل ولا مال.

ووجه الرَّدِّ: أن أبا بكر أفضلُ الناس كلهم بعد رســول الله ﷺ، مع ذلك فلم يَدَّعِ خُروجاً عن جِبلَّةِ البشرية، ولا تعاطى من دوام الذكر وعَدَمِ الفترة ما هو خاصِّية الملائكة.

وقد ادعى قومٌ منهم دوامَ الأحوال، وهو بما ذكرناه شبيه المُحال، وإنما الذي يدوم المقاماتُ، لكنها تتفاوت فيها المُنازلات، والمَقام يحصل للإنسان بسعيه وكَسْبه، والحال ما يحصل له بهبة ربِّه[3]، ولذلك قالوا: المَقاماتُ مكاسبُ والأحوالُ مَواهبُ، ومَن طاب وقتُه علا نعتُه[4]، ومَن صَفَا واردُه طاب وِرْدُه.

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٧٣١).

(٢) في الأصل: «تعرجوا بسعيها».

(٣) في الأصل: «والحال لا يحصل له يهبه ربه»، والمثبت من «المفهم» للقرطبي (٧/ ٦٧).

(٤) في الأصل: «على نفسه».

وعلى الجملة فسنةُ الله في هذا العالم الإنساني جَعْلُ تمكينهم في تلوينهم، ومُشاهدتهم في مُكابدتهم، وسر ذلك: أن هذا العالم متوسِّطٌ بين عالمي الملائكة والشياطين، فمَكَّن الملائكة في الخير بحيث يفعلون ما يؤمرون، ويُسبِّحون الليل والنهار لا يفترون، ومَكَّن الشياطين في الشَّرِّ والإِغْوَاء بحيث لا يفعلون، وجعل هذا العالمَ الإنسانيَّ مُتلَوِّناً، فيمكِّنُه ويُلَوِّنه، ويُفنيه ويُبقيه، ويُشهده ويُفقده.

وإليه أشار صاحبُ الشَّفاعة بقوله: **«ولكن يا حنظلة؛ ساعة وساعة»**، وفي حديث أبي ذَرٍّ رضي الله تعالى عنه: «وعلى العاقل أن يكونَ له سَاعاتٌ؛ سَاعةٌ يُناجِي فيها ربَّهُ، وساعةٌ يُحاسِبُ فيها نفسَهُ، وساعةٌ يُفكِّر فيها في صنع الله إليه، وساعةٌ يخلو فيها بحاجته منَ المَطْعَم والمَشْرَب»[1]، هكذا حال أهل الكمال، وما عداه تُرَّهَاتٌ وخيال[2].

* **وقوله: «وفي الذكر»:**

هكذا صَحَّت الروايةُ بالواو العاطفة، ويفيد أنه وقفَ مُصافحةَ الملائكة على حصول حالتين لنا: على حالة مشاهدة الجنة والنار، مع ذكر الله ودوام ذلك، ومَن كان كذلك ناسب الملائكةَ في معرفتها، فبادرت إلى إكرامه ومُشافهته وإعظامه، والمسؤولُ من الكريم المُتعال أن يمنحنا من صفاء هذه الأحوال.

---

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٣٦١)، وهو حديث ضعيف جدًا. انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٣٥٢).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٦٧).

(تو): «**ساعة وساعة**» تقديره ساعةً في الحضور، فتؤدُّون حُقوقَ ربِّكم، وساعةً في الغَيْبة، فتَقضُون حُقوقَ أنفُسِكم.

وفيه: تنبيهٌ على أن الإنسانَ لا يصبر على الحق الصِّرْفِ والجَدِّ المَحْض، وأعاد القول ثلاثاً إرادةَ التأكيد وتأثيرِ القول فيه حتى يزيل عنه ما اتَّهم به نفسَه.

وقوله: «ساعة وساعة» محتمِلٌ للترخُّص وهو أظهر، ومُحتملٌ للحَثِّ على التحفُّظ به؛ لئلا تسأمَ النفسُ عن العبادة.

(مظ): قوله: «**صافحتكم الملائكة**»؛ أي: عِياناً، ولا بدَّ من هذا القيد؛ لأن الملائكة يصافحون أهل الذكر غيرَ عِيان، انتهى[1].

قال الترمذي الحكيم: الذِّكر المُذهل للنفوس إنما يدوم ساعة ثم ينقطع، ولولا ذلك ما انتفع بالعيش[2].

وقوله: «ساعة وساعة»؛ أي: ساعةً للذكر، وساعةً للنَّفْس؛ لا ساعة للصحبة، وساعة للتخليط، وهذا مَهجورٌ من قول الجهلة، ولكن كأن الجنة والنار رأي عين ساعةً، وساعةً مُقبلٌ على المَعاش ومَرَمَّتِهِ[3]، وفي درجات [المقربين][4] أيضاً ساعة وساعة؛ لأن القلب ربما عجَز عن احتمال ما يَحُل به، فيحتاج إلى مزاح.

ألا ترى أن رسول الله ﷺ لمَّا صار إلى السِّدْرةِ، فغشيها من أمر الله

---

(١) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٣/ ١٤٢).

(٢) انظر: «نوادر الأصول» للحكيم الترمذي (١/ ٣٦٦).

(٣) في الأصل: «ومرهبه».

(٤) بياض في الأصل، وما بين معكوفتين من «نوادر الأصول» للحكيم الترمذي (١/ ٣٠٨).

ما غشيها، وأشرق النور؛ حال دونه فَرَاشٌ من ذهب، وتحولت السـدرة[1] زبرجداً وياقوتاً، فما أحدٌ من خلق الله يستطيع أن ينعتَ حُسْنَها.

وفي رواية: «رأيتُ النُّورَ الأعظمَ، ولُطَّ دُوني الحِجابُ، رَفْرَفُهُ الدُّرُّ والياقوتُ، وأوحى إليَّ ما شاء أن يُوحيَ»[2]؛ أي: لم يَقُم بَصرُه[3] للنور، فعُورض بالزبرجد والياقوت وفرَاشِ الذهب مزاجاً حتى يَقْوَى ويقدر احتماله.

وقوله: «ساعة وساعة» من تدبير الله للعبد، وكان أصحابُ رسول الله ﷺ يطلبون تلك الساعةَ التي هي للذِّكر، قال عبدالله بن رَواحة لأبي الدَّرداء: تعال حَتَّى نؤُمنَ ساعةً.

ومنهم[4] مَنْ له هذا النورُ دائمٌ، فيدوم له مُعاينةُ أمور الآخرة، وأَمرِ المَلَكُوت، وعددُهم في كلِّ زمانٍ قليلٌ.

يذكر أنه يبلغ عددُهم أربعين صِدِّيقاً، هم خلفاء الأنبياء[5].

وقال الحافظُ محمَّدُ بن مَعْمَرٍ القرشيُّ: الجِبلَّة المَلَكية مُستعدَّةٌ للعبادة المَحْضَة، المُعبَّر عنها بقوله: ﴿يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾[الأنبياء: ٢٠]، والجِبلَّة الإنسانية موضوعةٌ على ثلاث اختصاصات:

---

(١) في الأصل: «إلى سدرة».

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٧١)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٢١٤)، وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٥٤٤٤).

(٣) في الأصل: «لصورة».

(٤) في الأصل: «ومنهم هذا»، بزيادة كلمة «هذا»، والمثبت من «نوادر الأصول»، وهو الصواب.

(٥) انظر: «نوادر الأصول» للحكيم الترمذي (١/ ٣٠٨).

الأولى: القيام بما فيه ترفيةُ المعاش، وتزْجِيةُ الأيام لنفسه ولغيره، المبنية عليها بالعمارة، المُشار إليها بقوله عز من قائل: ﴿وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١].

الثانية: السياسة الخاصَّة التي لا تتهيأ إلا بالانقياد لطاعة الله، والائتمار بأوامره، والانتهـــاء عَمَّا نهى عنه، المُشار إليه بقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[الذاريات: ٥٦].

الثالثة: التخلُّق بأخلاق الله، الذي هو تَحرِّي العدالة والإحسان، والحُكم، والعفو، والتَّطَوُّل، وغير ذلك من المكارم الشرعية، والحسنات الدِّينية.

فقوله ﷺ: **«لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر؛ لصافحتكم الملائكة»**؛ أي: لو استغرقتم في الخُصوصية التي شاركتم فيها الملائكة، فأخذتم فيها أَخْذَهُم؛ لتعطلت الخُصوصيتان الأخريان اللتان تميزتم بها عن الملَك، وصلَحتم بمقتضاها للعِمارة والسِّياسة اللتين لا غنى لقيام العالم عنهما، فلعلَّهم كانوا يَعُدُّون هاتين الخُصوصيتين ديناً، ولا غَرْوَ أن يكون قولُ النبيِّ ﷺ: «لَوْلا أَنَّكُم تُذْنِبُونَ لخلَقَ اللهُ خَلقاً يُذنِبُونَ فيَغْفِرُ لَهُم»[1] إشارةً إليهما.

* * *

١٥٢ ـ وعنِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قالَ: بَيْنَما النَّبِـيُّ ﷺ يَخْطُبُ، إذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ، نَذَرَ أَنْ يَقُومَ في الشَّمْسِ وَلا يَقْعُدَ، وَلا يَسْتَظِلَّ وَلاَ يَتكَلَّمَ، وَيَصومَ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَسْتَظِلَّ، وَلْيَقْعُدْ، وَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ» رواه البخاري.

---

(١) رواه مسلم (٢٧٤٨/ ٩)، من حديث أبي أيوب رضي الله عنه.

(الحادي عشر)

* **قوله: «فسأل عنه»:**

(قض): الظاهر من اللفظ [أن] المسؤول عنه هو اسمُه، ولذلك أُجيب عنه بذكر اسمه، وأن ما بعده زيادة في الجواب، ويحتمل أن يكون المسؤول عنه حالَه، فيكون الأمر بالعكس.

ولعل السُّؤالَ لمَّا كان محتملاً لكل واحد من الأمرين؛ أجابوا بهما جميعاً، وأمرُه ﷺ بالوَفاء في الصوم والمخالفةِ فيما سواه تدلُّ على أن النذرَ لا يصح إلا فيما فيه قُرْبةٌ، وما لا قُربةَ فيه فنذر لَغْوٍ لا عبرةَ به، وبه قال ابنُ عمر وغيره من الصحابة، وهو مذهبُ الشافعيِّ.

وقيل: إن كان المنذورُ به مُباحاً يجب الإتيانُ به؛ لِمَا روي: أن امرأة قالت: يا رسولَ الله؛ إنِّي نذرتُ أن أَضرِبَ على رأسك بالدُّفِّ، فقال: «أَوْفي بنَذْرِكِ»[1].

وإن كان مُحرَّماً يجب كَفَّارةُ اليمين؛ لِمَا روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لا نَذْرَ في مَعصيةٍ، وكَفَّارتُه كَفَّارةُ اليَمين»[2].

والجواب عن الأول: أنها لمَّا قصــدت بذلك إظهــارَ الفرح بمَقْدَم رســول الله ﷺ، والمَسَرَّةِ بنصر الله للمؤمنين، وكانت فيه مَساءَةُ الكفار

---

(١) رواه أبو داود (٣٣١٢)، عبدالله بن عمرو رضي الله عنه، وهو حديث صحيح. انظر: «إرواء الغليل» (٢٥٨٨).

(٢) رواه أبـو داود (٣٢٩٠)، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٧٥٤٧).

والمنافقين؛ التحق بالقُرُبات، مع أن الغالبَ في أمثال هذا الأمر أن يُرادَ به الإذنُ دون الوجوب.

وعن الثاني: أنه حديثٌ ضعيف لم يثبت عند الثقات.

وعن الثالث: أنه ليس من هذا الباب؛ إذ الرواية الصحيحةُ عنه ﷺ قال: «كَفَّارةُ النَّذْرِ إذا لَمْ يُسَمَّ كَفَّارةُ اليَمين»[1]، وذلك مثل أن يقول: لله عليَّ نَذْرٌ، ولم يُسمِّ شيئاً.

وقال أصحاب أبي حنيفة: لو نذر صومَ العيد لزمه صومُ يوم آخر، ولو نذر نَحْر ولده لزمه ذبحُ شاة، ولو نذر ذبحَ والده اتفقوا على أنه لا يلزمه ذلك، ولعل الفرقَ أن ذبح الولد كان قبل الإسلام ينذرونه ويَعُدُّونه قُربةً، بخلاف ذبح الوالد[2].

❑❑❑

---

(١) رواه الترمذي (١٥٢٨)، من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه، وهو حديث صحيح دون قوله: «إذا لم يسم». انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٤٤٨٨)، و«ضعيف الجامع الصغير» (٥٨٦٢).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٢/ ٤٤٤).

١٥ ـ باب

في المحافظةِ على الأعمالِ

* قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحديد: ١٦].

* وقال تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَـٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [الحديد: ٢٧].

* وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّتِى نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَـٰثًا﴾ [النحل: ٩٢].

* وقال تعالى: ﴿وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩].

(الباب الخامس عشر)

(في المُحافظة على الأعمال)

* قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ الآيةَ؛ أي: أما آن للمؤمنين أن تلين قلوبُهم عند الذكر والموعظة وسماع القرآن،

فتفهمَه وتنقادَ له، وتسمعَ له وتُطيعَه.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: استبطأ قلوبَ المؤمنين، فعاتبهم على رأس [ثلاث] عشرة سنة من نزول القرآن فقال: ﴿أَلَمۡ يَأۡنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ الآيةَ[1].

قال ابن مسعود: ما كان بين إسلامنا وبين أن عاتبنا الله بهذه الآية إلا أربعُ سنين، رواه مسلم[2].

قال قتادة: ذُكر لنا: أن شَدَّادَ بنَ أَوْسٍ كان [يروي] عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَوَّلَ ما يُرفَعُ منَ النَّاسِ الخُشوعُ»[3].

ثم نهى الله المؤمنين أن يتشبهوا بالذين أوتوا الكتاب؛ اليهودِ والنَّصارى، لمَّا تطاول عليهم الأَمَدُ بَدَّلوا كتابَ الله بأيديهم، واشتروا به ثمناً قليلاً، ونبذوه وراءَ ظُهورهم، وأقبلوا على الآراء المُختلفة، والأقوال المُؤتَفِكة، وقَلَّدوا الرِّجالَ في دين الله، واتخذوا أَحْبارَهم ورُهبانَهم أرباباً، فعند ذلك قَسَتْ قلوبُهم، فلا تَقبلُ موعظةً، ولا تلينُ جلودُهم بوعد ولا وعيد، وكثيرٌ منهم فاسقون في الأعمال، فقُلوبهم فاسدةٌ، وأَعمالُهم باطلة.

قال أبو جعفر الطبريُّ: قال رجل لابن مسعود: يا أبا عبدالله! هلك مَنْ لم يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، فقال عبدُالله: هلك مَنْ لم يعرف قلبُه

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٨٨٢٥)، وفي إسناده صالح المري ضعيف كما في «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص: ٢٧١)، (ت: ٢٨٤٥).

(٢) رواه مسلم (٣٠٢٧/ ٢٤).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧١٨٣) وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٢٥٧٦).

معروفاً، ولم يُنكر قلبُه منكراً، إنَّ بني إسرائيل لمَّا طال عليهم الأَمَدُ وقست قلوبُهم اخترعوا كتاباً من بين أيديهم وأرجلهم، استَهْوَتْهُ قلوبُهم، واستَحْلَتْهُ ألسنتُهم، وقالوا: نعرِضُ على بني إسرائيل هذا الكتابَ، فمَنْ آمن به تركناه، ومَنْ كفر به قتلناه، فجعل رجلٌ منهم كتابَ الله في قَرْن، ثم جعل القَرنَ بين ثُنْدُوَتَيْهِ، فلمَّا قيل لـه: أتؤمن بهذا؟ قال: آمنت بـه، ويُومئ إلى القَرْن بين ثُنْدُوَتَيْهِ، وما لـي لا أؤمنُ بهذا الكتاب؟! فمِنْ خير مِلَلِهم اليومَ مِلَّةُ صاحب القَرْن[1].

(الثعلبي): قال محمد بن كَعْب: كانت الصحابة بمكة مُجْدِبين، فلمَّا هاجـروا أصابوا الرِّيفَ والنعمةَ، ففَتروا عما كانوا فيه، فنزلت: ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ﴾[2].

ذكروا في تفسيره وجوهاً:

أحدها: طالت المُدَّة فيما بينهم وبين أنبيائهم.

ثانيها: قال ابن عباس: مالوا إلى الدنيا، وأعرضوا عن مواعظ الله.

ثالثها: طالت أعمارُهم في الغَفْلة، فقست قلوبهم.

رابعها: قال مُقاتِل: الأَمَدُ هاهنا: الأمل البعيد، والمعنى: طال عليهم الأَمَدُ بطول الأمل.

خامسها: قال مُقاتل بن سليمان: هو أمد خُروج النبيِّ ﷺ.

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١٣/ ٤٢١).

(٢) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٢٤١)، وفي إسناده أبو معشر، ضعيف أسنَّ واختلط كما في «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص: ٥٥٩)، (ت: ٧١٠٠).

سادسها: طال عهدُهم بسماع التوراة والإنجيل، فزال وَقْعُها عن قلوبهم، فقست.

وفي قوله: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَسِقُونَ﴾ إشارةٌ إلى أن عدمَ الخُشوع في أول الأمر يُفْضِي إلى الفسق في آخر الأمر[1].

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ﴾[الحديد: ٢٧]: هو الكتاب الذي أوحاه الله إليه، ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ﴾ الحواريّون، ﴿رَأْفَةً وَرَحْمَةً﴾؛ أي: رأفة وخشية، ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا﴾؛ أي: ابتدعتها أُمَّة النصارى، ﴿مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ﴾؛ أي: ما شرعناها لهم، وإنما هم التزموها من تلقاء أنفسهم.

﴿إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ﴾ فيه قولان:

أحدهما: أنهم قصدوا بذلك رضوانَ الله، قاله سعيدُ بن جُبير وقتادةُ.

والآخر: ما كتبنا عليهم ذلك، إنما كتبنا عليهم ابتغاءَ رضوان الله.

﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾؛ أي: فما قاموا [بما] التزموه حَقَّ القيام، وهذا ذَمٌّ لهم من وجهين:

أحدهما: الابتداع في دين الله.

والثاني: عدم قيامهم بما التزموه مِمَّا زعموا أنه قُرْبةٌ يُقرِّبهم إلى الله ﷻ.

روى الحافظ أبو يعلى [من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء][2]: أن سهلَ بن أبي أُمامة حَدَّثه: أنه دخل هو وأبوه على أنس بن

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٢٩/ ٢٠٠)، وانظر هذه الأقوال في «تفسير الرازي».

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

مالك بالمدينة زمانَ عمر بن عبد العزيز، وهو أميرٌ يصلي صلاةً خفيفة وَقْعَةً، كأنها صلاةُ مُسافر أو قريباً منها، فلمَّا سَلَّم؛ قال: يَرحمُك الله، أَرأيتَ هذه الصَّلاةَ المَكتوبةَ، أو شيءٌ تنفَّلتَه؟ قال: إنَّها المَكتوبةُ، وإنها صَلاةُ رسُولِ الله ﷺ، ما أَخطَأتُ، إلا شيئاً سَهَوْتُ عنه، إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «لا تُشَدِّدُوا على أَنفُسِكُم فيُشَدَّدَ عَليكُم، فإنَّ قَوماً شَدَّدُوا على أَنفُسهِمْ فشُدِّدُ عَليهِمْ، فتلكَ بقَاياهُم في الصَّوامِـعِ والدِّيَاراتِ ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ﴾[الحديد: ٢٧]»[١].

وروى الإمــام أحمــد عن أنس ﷺ: أن النبيَّ ﷺ قال: «لِكُلِّ نبيٍّ رَهْبَانِيَّةٌ، ورَهْبانِيَّةُ هذهِ الأُمَّةِ الجِهَادُ في سَبيلِ الله ﷻ»[٢].

قال الحكيمُ التِّرمذيُّ: فعلى هذا المثال عامَلَتْ مُتَزهِّدةُ زماننا، سَمِعَتْ أنه مضى في السَّلف الصَّالحين [قوم] اجْتَزَوا بالدُّون من الحال، فلبسوا الصُّوفَ والخُلْقانَ، وأكلوا الخشِنَ، وامتنعوا من الشهوات، وشَمَّروا الثيابَ، وامتنعوا من المُخالطة؛ صِدْقاً وتورعاً واحتياطاً لدينهم، كل ذلك خوفاً من الله أن يقدَمُوا عليـه مُتدنِّسـين بحُطام الدنيا، مفتونيـن فيها، وإنما فعل ذلك القومُ لضعف

---

(١) رواه أبو يعلى في «المسند» (٣٦٩٤)، ورواه أيضاً أبو داود (٤٩٠٤)، وفيه: «يصلي صلاة خفيفة دقيقة»، قال في «عون المعبود» (١٣/ ١٦٩): «دقيقة» بدالين مهملتين وقافين، بينهما تحتية ساكنة، وفي نسخة الخطابي: «ذفيفة» بذال معجمة وفاءين، قال في «المعالم»: معنى الذفيفة: الخفيفة، وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٦٢٣٢).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٢٦٦)، وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٤٧٣٩).

يقينهم، بمنزلة مَنِ امتنع من دخول البحر سباحـةً مخافةَ الغرق؛ لعجزه عن السِّباحـة، فلم يكتب الله تعالى عليهم هذا، بل أحل لهم الطَّيِّبات والزِّينةَ، ووسَّع عليهم، فابتدعوا تركَها رَهْبةً من الله، وكانوا فيها من الصَّادقين، فلم يُعابوا ولم يُذَمُّوا؛ لأنهم رعَوا ما ابتدعوا، حتى خرجوا من الدنيا مع صدق مـا ابتدعوا ابتغـاءَ رضـوان الله، فخلف مِنْ بعدهـم قـومٌ، واتَّبعوهـم فيمـا ابتدعوا، وهم غير صادقين فيها، فأقبلوا على لُبْسِ الصُّوف والخُلْقان، وأكل النُّخَالـة والخُبز المُتكرِّج، يريدون بذلك إظهارَ الزُّهـد، وقلوبهم مَشحونـةٌ بشهوات الدنيا تأكل دُنياهم بدينهم، فما رَعَوْها حَقَّ رعايتها[1].

* قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثًا﴾ [النحل: ٩٢]: قال عبدالله بن كثير والسُّدِّيُّ: هذه امرأة خرقاء كانت بمكة، كُلَّما غزلت شيئاً نقضته بعد إبرامه.

وقال مجاهد وقتادة وابن زيد: هذا مَثَلٌ لمَن نقض عهدَه بعد توكيده. وهذا القول أرجح وأظهر.

و﴿أَنكَاثًا﴾ يحتمل أن يكون اسمَ مصدر، نقضت غزلها أنكاثاً؛ أي: أنقاضاً، ويحتمل أن يكـون بـدلاً عن خبر (كان)؛ أي: لا تكونوا أنكاثاً، جمع نِكْث؛ من ناكث[2].

(م): قال ابن قتيبة: هذه الآيـة متصلة بما قبلها، والتقديـر: أوفوا

---

(١) انظر: «نوادر الأصول» للحكيم الترمذي (١/ ٨٦)، ووقع في الأصل: «يأكل دنياه بدينه»، والتصويب من المصدر المذكور.

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٨/ ٣٤٩).

بعهد الله إذا عاهدتم، ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها؛ فإنكم إن فعلتم ذلك كنتم مثلَ امرأة غزلت غزلاً وأحكمته، فلمّا استَحْكَم نَقضَتْهُ فجعلته أنكاثاً[1].

* قوله تعـــالى: ﴿وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ﴾[الحجر: ٩٩] الآيَةَ: سبق في (الباب الحادي عشر).

* * *

١٥٣ ـ وعن عُمَرَ بْنِ الخطابِ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِـهِ مِنَ اللَّيْلِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلاةِ الفَجْرِ وَصَلاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كأنمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْل» رواه مسلم.

*** قوله ﷺ: «كتب له كأنما قرأه من الليل»:**

(ق): هذا تَفضُّل من الله، ودليلٌ على أن صلاة الليل أفضل من صلاة النهار، و(الحزب) هاهنا: الجزء من القرآن يُصَلَّى به، وهذه الفضيلة إنما تحصل لمن غلبه نوم، أو عُذْرٌ منعه من القيام، مع أن نيته القيام.

وفي «الموطأ» عنه ﷺ: «ما مِن امْرِئٍ يكونُ لَهُ صَلاةٌ بلَيْلٍ، فغلبَهُ عَلَيْها نومٌ؛ إلاَّ كتبَ اللهُ له أَجْرَ صَلاةٍ، وكانَ نَوْمُهُ صَدقةً عَلَيْهِ»[2].

وهذا أتمُّ من التفضيل والمُجازاة بالنية، وظاهره: أن له أجرَهُ مُكَمَّلاً

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٢٠/ ٨٧).

(٢) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١١٧)، من حديث عائشة رضي الله عنها، وهو حديث حسن لغيره. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٦٠٠).

مُضاعفاً؛ وذلك لحُسن نيته، وصِدْقِ تَلَهُّفهِ وتأسُّفه، هذا قول بعض شيوخنا.

وقال بعضهم: يحتمل أن يكون غيرَ مُضاعف؛ إذ الذي يصليها أكملُ وأفضلُ.

قلت: والظاهر التمسُّك بالظاهر؛ فإن الثوابَ فضلٌ من الكريم الوَهَّاب، انتهى[1].

* * *

١٥٤ ـ وعن عبدِالله بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ ﵄ قالَ: قالَ لي رسولُ الله ﷺ: «يَا عَبْدَالله! لا تَكُنْ مِثْلَ فُلانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» متفقٌ عليه.

* **قوله: «قال لي: يا عبدالله! لا تكن مثل فلان»** لمَّا بالغ النبيُّ ﷺ معه في التخفيف على نفسه ـ كما تقدم في الباب السابق ـ فلم يفعل؛ وَصَّاه بالمُحافظة على ما وَظَّفه لنفسه، قال: لا تكن مثلَ مَنِ استنارَ ليلُه بعبادة الله فتركها؛ ولهذا لمَّا شاخ عبدُالله وغلب عليه الكِبَرُ؛ لم يترك شيئاً من أوراده حَتَّى لحق بالله، وكان يقول: ليتني كنت قَبِلتُ رُخْصَةَ رسول ﷺ.

* * *

١٥٥ ـ وعن عائشةَ رضي الله عنها، قالت: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٣٨٣).

إذَا فَاتَتْهُ الصَّلاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً» رواه مسلم.

* قوله: «صلى من النهار ثنتي عشر ركعة»:

(ن): هذا دليلٌ على استحباب المُحافظة على الأَوْرَاد، وأنها إذا فاتت تُقضى[1].

(ق): هذا كلُّه إنما هو في تحصيل مثل ما غُلِبَ عليه؛ لأنه قضاءٌ له؛ إذ ليس في ذِمَّته شيءٌ، ولا يُقضى إلا ما تعلَّق بالذِّمَّة.

وقد رأى مالك أن يصليَ حِزْبَهُ مَنْ فاته بعد طُلوع الفجر، وهو عنده وقتُ ضرورةٍ لمن غُلِبَ على حِزْبِهِ وفاته؛ كما يقول في الوتر[2].

❑ ❑ ❑

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٦/ ٢٧).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٣٨٤).

فهرس الكتب والأبواب

شرح رياض الصالحين

الكتاب والباب	الصفحة